مستدرك الوسائل

ومستنبط المسائل

تأليف

خاتمة المحدثين

الحاج ميرزا حسين النوري الطبرسي

(المتوفى ١٣٢٠ هـ)

تحقيق

مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث

١

بسم الله الرحمن الرحیم

مستدرک الوسائل

کاتب:

محدث نوری ، میرزا حسین

نشرت فی الطباعهٔ:

موسسه آل البیت لاحیاء التراث

رقمی الناشر:

مرکز القائمیهٔ باصفهان للتحریات الکمبیوتریهٔ

الفهرس

مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل المجلد ۱

اشارة

سرشناسه : نوری، حسین‌بن محمدتقی، ق ۱۳۲۰ - ۱۲۵۴
عنوان و نام پدیدآور : مستدرك الوسائل و مستنبط المسائل/ تالیف میرزا حسین النوری الطبرسی؛ تحقیق موسسه آل‌البیت علیهم سلم لاحیاآ التراث
مشخصات نشر : قم: موسسه آل‌البیت(ع)، الاحیاآ التراث، ۱۴ق. = - ۱۳۶.
فروست : (آل‌البیت الاحیاآ التراث؛ ۲۶، ۲۷، ۲۸، ۲۹)
شابک : بها:۱۲۰۰ریال(هرجلد)
وضعیت فهرست نویسی : فهرستنویسی قبلی
یادداشت : این کتاب اضافاتی است بر وسائل الشیعه حر العاملی
یادداشت : فهرستنویسی براساس جلد ۱۵، ۱۳۶۶.
یادداشت : ج. ۱، ۱۸ (چاپ دوم: ۱۳۶۸؛ بهای هر جلد: ۱۷۰۰ ریال)
موضوع : احادیث شیعه -- قرن ق۱۲
موضوع : اخلاق اسلامی -- متون قدیمی تا قرن ۱۴
شناسه افزوده : حر عاملی، محمدبن حسن، ۱۱۰۴ - ۱۰۳۳ق. وسائل الشیعه
رده بندی کنگره : BP۱۳۶/و۰۱/ن۹
رده بندی دیویی : ۲۹۷/۲۱۲
شماره کتابشناسی ملی : م۶۸-۲۲۰۶
ص: ۱

الْجُزْءُ الْأَوَّلُ

[مقدمات التحقيق]

اشارة

↨

ص: ۲

↨

ص: ۳

↨

ص: ۴

↨

تقریظ لآیهٔ اللّه الشیخ عبّاس آل کاشف الغطاء

ص: ۵

بسم اللّه الرّحمن الرّحیم

وسائل الحرّ أعیت من یباریهااللّه أقلامه قد جلّ باریها

حتی بدا الکوکب النوریّ متّضحافأبصر الطرف منه ما یساویها

مستدرکا لنصوص غاب أکثرهاعن الوسائل تزهو باسم راویها

و مدّعین سواه قطّ ما عرفوانصّا و لا حفظوا إلّا أسامیها

فلو رأی الحرّ ما استدرکته لزهاو قال أحسنت قد تمّت مبانیها

فیا لک الخیر کم تسعی لنیل علاببذل نفس فما خابت مساعیها

ما زلت تبرز أخبارا و قد خفیت‌حتی کشفت لنا مستور خافیها

تلک المکارم قد خصّ الکریم بهاکفّ الحسین فقل لی من یجاریها

آی السؤال و آی الراسخون إذاتلوتها فحسین من معانیها

أنامل لک ما خطّت سوی حکم‌عن أهل بیت لها الرحمن یوحیها

أخرجت للناس أخبارا معنعنهٔأسندتها لرواهٔ صرّحت فیها

عن النبیّ عن الآل الکرام معاعن جبرئیل عن الرحمن ترویها

هذّبت تهذیبها الکافی الفقیه فإن‌بحارها التطمت یلقاک وافیها

فیا لک الأجر ما دامت مصاحفهاتتلی و فاز بنیل النجح تالیها

↨

ص: ۶

↨

ص: ۷

مقدّمهٔ التحقیق [لجواد الشهرستانی]

اشارهٔ

بسم اللّه الرّحمن الرّحیم یتفاوت شرف العلوم بتفاوت مدلولها، و کثرهٔ شجونها، و غزارهٔ تشعب فنونها، فاجلّها شأنا أکثرها نفعا و فائدهٔ، و أرقاها شرفا و فخرا، أعظمها قدرا.

و من اجلّ العلوم علم الحدیث، الذی هو مدار العلماء الاعلام، فی استنباط قواعد الاحکام، لبیان الحلال و الحرام، و کیف لا یکون کذلک؟ و مصدره عمن لا ینطق عن الهوی ان هو الّا وحی یوحی.

فهو المفسّر للکتاب و انّمانطق النبیّ لنا به عن ربّه

و هو علم اللّه المستودع فى صدور الأئمة (صلوات اللّه عليهم أجمعين)، فمن استمسك به استضاء بنور الهدى، و اكترع رحيق الكأس الأصفى.

و هو أحد الحجج القاطعة و المحجة الساطعة، الذى تظهر به تفاصيل مجمل الآيات القرآنية البالغة.

و هو العلم الذى تضع الملائكة أجنحتها لطالبه، و يعطى بكلّ قدم يخطوه ثواب ألف شهيد، و تستغفر له الحيتان فى البحر. و الجلوس عند

↕

ص: ٨

أهله ساعة خير من قيام ألف ليلة قائما و راكعا و ساجدا.

فالاشتغال بالحديث من أحسن العبادات، و أجلّ الطاعات، و أفضل القربات.

و لذا حثّ الرسول الأكرم (صلّى اللّه عليه و آله) أصحابه و حضّ اتباعه على الاهتمام به، و اعطائه شرف الاولوية بعد القرآن، فى حفظه و تقييده بالكتابة.

و قد كان لجابر بن عبد اللّه الأنصارى، المتوفى عام ٧٨ هجرية، صحيفة يحدث عنها مجاهد كثيرا §الطبقات الكبرى لابن سعد ج ۵ ص ۴۶۷.

§.

و كان قتادة بن دعامة السدوسى، المتوفى عام ١١٨ هجرية، يكبر من قيمة هذه الصحيفة و يقول: لأنا لصحيفة جابر، أحفظ منى لسورة البقرة §التاريخ الكبير ج ٧ ص ١٨۶.

§.

و روى الترمذى فى سننه: ان سعد بن عبادة الأنصارى، كانت عنده صحيفة جمع فيها طائفة من أحاديث الرسول و سننه §علوم الحديث ص ١٣.

§.

و عنى عبد اللّه بن عبّاس، المتوفى عام ۶٩ هجرية، بكتابة الكثير من سنة الرسول (صلّى اللّه عليه و آله) و لقد تواتر عنه انه ترك حين وفاته، حمل بعير من كتبه §شذرات الذهب ج ١ ص ١١۴.

§.

و كان تلميذه سعيد بن جبير يكتب عند ما يملى عليه، فإذا نفد

↕

ص: ٩

القرطاس كتب على لباسه و نعله، و ربّما على كفه ثمّ نسخه فى الصحف عند عودته الى بيته §سنن الدارمىّ ج ١ ص ١٢٨

§.

و استنتج شيرنجر أن الحديث قد دوّن منه الكثير فى عهد الرسول (صلّى اللّه عليه و آله و سلّم)، و كان هذا ما يعنيه أولا و بالذات §علوم الحديث ص ٢٨.

§.

لان تدوين الحديث قد تغيّر مساره بعد ذلك و نحا منحى آخر، روى الذهبى: ان أبا بكر جمع الناس بعد وفاة نبيّهم، فقال: انكم

تحـدثون عن رسول اللّه (صـلّى اللّه عليه و آله) أحاديث تختلفون فيها، و الناس بعـدكم أشـدّ اختلافا، فلا تحدثوا عن رسول اللّه شيئـا، فمن سـألكم فقولوا: بيننا و بينكم كتاب اللّه، فاسـتحلّوا حلاله و حرّموا حرامه §تـذكرهٔ الحفاظ ج ١ ص ٣ فی ترجمهٔ أبی بكر.
.§
و قـالت عائشـهٔ: ان أبی جمع الحـديث عن رسول اللّه (صـلّى اللّه عليه و آله) و كـان خمسـمائهٔ حـديث، فبات ليلـهٔ يتقلب كثيرا، قالت: فغمّنی، فقلت: أ تتقلّب لشـكوى أو لشـیء بلغك! فلما أصـبح قال: أی بنيّـهٔ هلمّی الأحاديث التی عنـدك، فجئته بها، فدعا بنار فحرقها §تذكرهٔ الحفاظ ج ١ ص ۵.
.§
و أمّـا عمر بن الخطّـاب فلم يلبث أن عـدل عن كتابـهٔ السـنن، بعـد ان عزم على تـدوينها، قـال ابن سعد فی طبقاته: ان الأحاديث كثرت على
↨
ص: ١٠
عهـد عمر بن الخطّاب، فأنشـد الناس أن يأتوه بها، فلما أتوه أمر بتحريقها §طبقات ابن سـعد ج ۵ ص ١٨٨ فی ترجمهٔ القاسم بن محمّد بن أبی بكر.
.§
و امتنع- عنـد ذاك- كثيرون عن الكتابـهٔ، منهم عبيـدهٔ بن عمرو السـلمانی المرادی، المتوفی عام ٧٢ هجريـهٔ، و إبراهيم بن يزيد التيمی، المتوفی عـام ٩٢ هجريـهٔ، و جابر بن زيـد، المتوفی عام ٩٣ هجريـهٔ، و إبراهيم بن يزيـد النخعیّ، المتوفی عـام ٩۶ هجريهٔ §علم الحديث ص ٣٣.
.§
و كـان من جرّاء هـذا المنـع، أن تجرأ المتخرصون بالكـذب على اللّه و رسوله، و تزلّف المـتزلفون من وضـاع الحـديث، و بـاعهٔ الضـمير و الوجـدان، و ذوی الاـهواء الضالـهٔ، و أصـحاب النزعات الهوجاء الباطلـهٔ، ليكسـبوا الـدراهم و الـدنانير، مقابل أحاديث لفقوها على الرسول المصطفى.
و دبّت يـد التحريـف تـثير فی اوسـاط الأمـهٔ روح الشـقاق و النفـاق، و تبعث فيهم روح اليـأس و اللامبالاـهٔ، و توسّع فيهم عوامل التفرقهٔ و الانحطاط.
فتأطرت القيم بأطر باليهٔ، و ضاعت المثل العليا، و عمّت الفوضى بالخروج من حدود الأمانهٔ فی النقل.
يقول ابن تيميّهٔ فی منهاجه: و طائفهٔ وضـعوا لمعاويهٔ فضائل، و رووا أحاديث عن النبیّ فی ذلك، كلّها كذب §منهاج السـنهٔ ج ٢ ص ٢٠٧.
.§
↨
ص: ١١
و انتحل الوضاعون سلسلهٔ معنعنهٔ تتصل بهم، يروون الأحاديث المسندهٔ و ينسبونها للرسول الأعظم (صلّى اللّه عليه و آله).
أخرج الخطيب فی تاريخه، قال: لما قدم الرشـيد المدينهٔ، أعظم أن يرقى منبر النبیّ (صـلّى اللّه عليه و آله و سلم) فی قباء اسود و

منطقـة، فقال أبو البختري: حـدّثنى جعفر بن محمّـد الصادق عن أبيه، قال: نزل جبرئيل على النبىّ (صـلّى اللّه عليه و آله)، و عليه قباء و منطقة، مخنجرا فيها بخنجر §تاريخ بغداد ج ١٣ ص ۴٨٣.
.§
فترى القاضى يرتجل وضع الحديث، رغبة لنوال السلطان! و قال المعافى التميمى:
ويل و عول لأبى البخترىاذا ثوى للناس فى المحشر
من قوله الزور و اعلانهبالكذب فى الناس على جعفر
و اللّه ما جالسه ساعةللفقه فى بدو و لا محضر
و لا رآه الناس فى دهرهيمرّ بين القبر و المنبر
يا قاتل اللّه ابن وهب لقداعلن بالزور و بالمنكر
يزعم ان المصطفى احمداأتاه جبريل التقى السرى
عليه خف و قبا أسودمخنجرا فى الحقو بالخنجر
و استجلب الرشـيد إسـحاق المعروف بأبى حذيفة، المتوفّى سـنة ٢٠٠ هجريـة، و هو معروف بالكـذب و مشـهور بـالوضع، فأمره الرشـيد أن يجلس فى مسـجد ابن رغبان يحـدث الناس، فأخذ إسـحاق يحدث بالاكاذيب، و يروى عن خلق من الثقات، أكثرهم ماتوا قبل أن يولد.
↨

و استقدم المهدىّ أبا معشر السندى و أشخصه الى بغداد، و قال:
تكون بحضـرتنا تفقه من حولنا، و كان أبو معشـر ماهرا بوضع الأحاديث و القصـص، فقال ابن جزرة: أبو معشر أكذب من تحت السماء §تاريخ بغداد ج ۴ ص ۴٣١.
.§
و قد جمع العلامة الكبير الشـيخ الأمينى (قدس اللّه روحه) قائمة باسـماء الرواة الذين رووا الموضوعات و المقلوبات، و قدرها ب (أربعمائة و ثمانية آلاف و ستمائة و أربعة و ثمانين) حديثا موضوعا و مقلوبا §راجع الغدير ج ۵ ص ٢٩٠.
.§
و استقصى سماحته (سبعمائة) من وضاع الحديث، فى الجزء الخامس من كتابه العظيم (الغدير).
و كشف اللثام الفيروزآبادى فى (سفر السعادة)، و العجلونى فى (كشف الخفاء)، و السيوطى فى (اللآلى المصنوعة فى الأحاديث الموضوعة)، و ابن درويش فى (أسنى المطالب) عن مئات الموضوعات.
و قال القرطبىّ: قـد ذكر الحاكم و غيره من شـيوخ المحـدثين: ان رجلا من الزهاد انتـدب فى وضع الأحاديث فى فضل القرآن و سورة، فقيـل له: لم فعلت هـذا؟ فقال. رأيت الناس زهـدوا فى القرآن، فأحببت أن ارغبهم فيه، فقيل: فان النبىّ (صـلّى اللّه عليه و آله) قال: من كذب علىّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار، فقال: أنا ما كذبت عليه، و انما كذبت له §التذكار ص ١۵۵.
.§
ان سيطرة الطبقة الحاكمة على زمام الأمور، و فسح المجال لثلّة من
↨

ص: ١٣

وضاع الحديث، يسرحون و يمرحون كيفما يشاءون، ألجأت البعض من المخلصين العاملين أن يلزموا دورهم و لا يتعدوها خوف الحبس و الاهانة.

و راح الامويون- بعد ذلك- يؤيدون كلّ ما وافق أهواءهم، و يكيلون التهم و الافتراءات لكلّ من تسوّل له نفسه ان يقف أمامهم، أو يعارضهم ببنت شفة و كان من نتيجة ذلك، ان جابهوا شيعة أمير المؤمنين و الأئمّة المعصومين- الذين لم يرضخوا لحظة واحدة لظلم الظالمين- مجابهة قاسية.

و بدءوا أولا بمنع جميع المحدثين أن يذكروا عليا و أهل بيته بخير، و لا يروون حديثهم، فكان العلماء إذا أرادوا أن يحدثوا عن على كنّوه بأبى زينب.

و لم يكتفوا بذلك! بل تعدّوها الى مخالفة كلّ رأى اعتمده الشيعة الإماميّة، و جابهوه بالرفض، لا لشىء، الّا لانهم قالوا: ربّنا اللّه ثمّ استقاموا ...!

قال مصنف الهداية: ان المشروع التختم باليمين، و لكن لما اتخذته الرافضة، جعلناه فى اليسار.

و قال النووى فى المجموع: الصحيح المشهور انه فى اليمين أفضل، لأنّه زينة، و اليمين أشرف، و قال صاحب الابانة: فى اليسار أفضل لان اليمين صار شعار الروافض، فربما نسب اليهم- هذا كلامه-، و تابعه عليه صاحبا التتمة و البيان §المجموع للنووى ج ۴ ص ۴۶۲.

§.

↕

ص: ١۴

و قال الغزالى: ان تسطيح القبور هو المشروع، و لكن لما جعلته الرافضة شعارا لها، عدلنا عنه الى التسنيم §الغدير ج ١٠ ص ٢١٠.

§.

و قال الشيخ محمّد بن عبد الرحمن فى كتاب (رحمة الأمة فى اختلاف الأئمّة) المطبوع فى هامش ميزان الشعرانى: السنة فى القبر التسطيح و هو أولى على الراجح فى مذهب الشافعى، و قال أبو حنيفة و أحمد:

التسنيم أولى، لأن التسطيح صار شعارا للشيعة §ميزان الشعرانى ج ١ ص ٨٨.

§.

و نسبوا الى الشيعة أمورا كثيرة هم بريئون منها، براءة الذئب من دم يوسف، فنسبوا لهم القول بالوهية الأئمّة، و ما شاكلها من الأقوال التافهة، أعاذنا اللّه منها.

و لكن اليد الغيبية و المنحة الإلهيّة كانت تمدّ المذهب الشيعى، و تؤازره و تشدّ فى عضده، ليشقّ طريقه المملوء بالاشواك و العراقيل، و ليحطم كل العقبات الكئودة التى تعترض سبيله، و المؤامرات الكبرى التى تحاك ضده، و ليقف شامخ الرأس عالى الهمة قوى البصيرة بوجه الجبابرة و الطغاة، كل ذلك بفضل قدسية مباديه و عظمة تعاليمه و رسوخ أهدافه فى أفئدة معتنقيه.

علما بان عصر الإمام جعفر بن محمّد الصادق (عليه السلام)، كان من أحسن العصور التى مرت على الشيعة، فأعطتهم زخما معنويا عاليا، و آزرتهم للوقوف- و بصلابة- أمام الصعاب الجمّة التى تعترضهم، لشيخوخة الدولة الاموية و طفولة الدولة العباسية، فأخذ الامام يبث علومه و ينشر معارفه، و تعاليمه، التى استقاها من ينبوع

↕

ص: ۱۵

الحكمة و المعرفة- آبائه الطاهرين- الذين يستمدون علومهم من الذى لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى.

بيد ان هذه المدة لم تدم طويلا، حيث اشتد ساعد العباسيين، فبدأوا بمطاردة الشيعة و قادتها و حملة رسالتها و علمائها، و ضيّقوا الخناق اكثر فأكثر و صاروا يحاسبون محبى علىّ و آله محاسبة دقيقة، و يزجونهم فى المعتقلات الرهيبة، لمحبتهم له لا لشىء آخر.

أ لم يحاسب الشافعى على حبّه عليا ...! و اعتماده على أحكامه، فى أحكام البغاة على الامام ...!

أ لم يحاسب الحاكم النيسابورىّ صاحب المستدرک، لأنّه روى حديث الموالاة و كان يطعن على معاوية!!! و غيرهم و غيرهم.

و لقد صدق الشاعر حيث قال:

تاللّه ما فعلت اميّة فيهممعشار ما فعلت بنو العباس

*** عصر التدوين: سؤال يطرح نفسه على طاولة البحث، فى أى عصر ظهر التدوين؟ و من هو المدوّن الأول فى الإسلام؟ و بأمر من كان ذلک؟

ذهبت العامّة الى القول بان خوف عمر بن عبد العزيز من دروس العلم و ذهاب أهله و ضياع الحديث، هو الذى حمله على الأمر بالتدوين، فقد كتب الى عامله على المدينة- أبى بكر بن محمّد بن عمرو بن حزم- يأمره (انظر ما كان من حديث رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) أو سنة ماضية، أو حديث عمرة فاكتبه، فانى قد

↨

ص: ۱۶

خفت دروس العلم و ذهاب أهله) §علم الحديث ص ۳۷.

.§

و ان اول من استجاب لعمر و حقق له غايته الكبرى، عالم الحجاز و الشام محمّد بن مسلم بن شهاب الزهرى المدنى، المتوفى عام ۱۲۴ هجرية، الذى دوّن له فى ذلک كتابا، فغدا يبعث الى كل ارض دفترا من دفاتره، و حقّ للزهرى ان يفخر بعمله قائلا: (لم يدوّن هذا العلم أحد قبل تدوينى) §علم الحديث ص ۳۸.

.§

و نشطت الحركة العلمية فى القرن الثانى، فلذا يقول الحاجّ خليفة فى كشف الظنون: و اعلم انه اختلف فى اول من صنّف فى الإسلام، فقيل الإمام عبد العزيز بن جريج البصرى، المتوفّى سنة ۱۵۵ هجرية، و قيل أبو النضر سعيد بن عروبة، المتوفّى سنة ۱۵۶ هجرية، ذكرهما الخطيب البغدادىّ، و قيل ربيع بن صبيح، المتوفّى سنة ۱۶۰ هجرية، ثمّ صنف سفيان بن عيينة المتوفّى سنة ۱۹۸ هجرية بمصر، و مالک بن أنس بالمدينة، و عبد اللّه بن وهب، المتوفّى سنة ۱۹۸ هجرية بمصر، و عبد الرزاق باليمن، و محمّد بن فضيل بن غزوان بالكوفة، و حماد بن سلمة، و روح بن عبادة بالبصرة، و هيثم (هشيم) المتوفّى سنة ۱۸۳ هجرية بواسط، و عبد اللّه بن المبارک، المتوفّى سنة ۱۸۲ هجرية بخراسان.

و انه لمن المستحسن بنا عند ما وصل المطاف إلى هنا، أن نلمّ المامة عجلى بأهم المصادر الحديثية عند أهل السنة و الجماعة، أعنى الصحاح الستة.

↨

ص: ۱۷

صحيح البخاريّ: لأبى عبد اللّه، محمّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن روزبه الجعفى البخارى، و انما قيل له الجعفى: لأن المغيرة أبا جده كان مجوسيا، أسلم على يد يمان البخارى و هو الجعفى و الى بخارى، فنسب إليه حين أسلم على يده.
ولد سنة ۱۹۴ هجرية، و مات سنة ۲۵۶ هجرية.
و احيط البخارى بهالة من التقديس و الاكبار، و انه اصح كتاب على وجه الأرض، و يتلو القرآن فى الأهمية (و من العسير مؤاخذته بشىء، لأن ذلك يدعو الى الرمى بالبدعة و الخروج عن سبيل المؤمنين) §قواعد التحديث للقاسمى ص ۲۴۱.
§.
و هو عدل القرآن و انه إذا قرئ فى بيت أيّام الطاعون حفظ أهله منه، و ان من ختمه على أىّ نيّة حصل على ما نواه، و انه ما قرئ فى شدة الّا فرجت و لا ركب به فى مركب فغرقت §نفس المصدر ص ۲۵۰.
§، و من نظر فى كتاب البخارى تزندق §شذرات الذهب ج ۷ ص ۴۰.
§.
فلذا تهيّبه أكثر الحفاظ، و لكن البعض وقف امامه.
قال الذهبى: (لو لا هيبة الصحيح لقلت انها موضوعة).
و ذهب ابن حزم الى تكذيب بعض أحاديثه، فعنف
و لكن المؤاخذ عليه أنّه عقد أبوابا لا صلة لها بالكتاب، و أحاديث لا صلة لها بالباب، و ربما عنون لباب لا يستدعى ذلك أصلا.
فقد عقد بابا فى كتاب الجهاد (حول صفة الحور العين)، و عقد فى
↥
ص: ۱۸
كتاب المحاربين من أهل الكفر و الردة بابا فى (رجم المحصن) أو (الرجم فى البلاط)، و فى كتاب المرضى و الطبّ بابا سماه (باب قوموا عنى).
هذا، و قد روى عن أناس متهمين بالكذب، كإسماعيل بن عبد اللّه بن أويس بن مالك المتوفى عام ۲۲۶ و زياد بن عبد اللّه العامرى المتوفى ۲۸۲ هجرية، لكنه لم يرو عن الإمام الصادق الذى أجمع الكلّ على صدق حديثه و درايته بكلّ شىء، و الأخذ باقواله و آرائه، حيث كان فى الكوفة وحدها ألف شيخ محدث، كلّ يقول: حدّثنى جعفر بن محمّد.
و روى عن الضعفاء، و يعدونهم ب (ثمانين) منهم الحسن بن ذكوان البصرى، و أحمد بن أبى الطيب البغداديّ، و سلمة بن رجاء التميمى، و بسر بن آدم الضرير، و عبد اللّه بن أبى لبيد، و عبد اللّه بن أبى نجيح المكى، و كهمس بن منهال السدوسى، و هارون بن موسى الأزديّ، و سفيان بن سليمان، و عبد الوارث بن سعيد، و غيرهم.
كما و روى عن أناس مشهورين بعدائهم و نصبهم لأهل بيت العصمة و الطهارة، كالسائب بن فروخ، و إسحاق بن سويد العدوى، و بهز بن أسد، و حريز بن عثمان، و حصين بن نمير الواسطى، و خالد بن سلمة بن عاص بن هشام المعروف بالفأفاء، و عبد اللّه بن سالم الأشعريّ أبى يوسف الحمصى، و قيس بن أبى حازم §تدريب الراوى للسيوطى ص ۲۲۹.
§.
و من الخوارج: عمران بن حطان السدوسى البصرى المتوفّى سنة
↥
ص: ۱۹

۸۴ هجريۀ، الخارجى الملعون الذى مدح المجرم عبد الرحمن بن ملجم المرادى بقوله:
يا ضربۀ من تقىّ ما أراد بهاالّا ليبلغ من ذى العرش رضوانا
أ فهل جهل قوله (صلّى اللّه عليه و آله): يا على أ تدرى من أشقى الآخرين؟ فقال على: اللّه و رسوله أعلم، فقال (صلّى اللّه عليه و آله): قاتلك يا على §ذخائر العقبى ص ۱۱۵.
§.
ألا يعلم انه (صلّى اللّه عليه و آله) قال: يا على لا يحبّك الّا مؤمن، و لا يبغضك الّا منافق.
فهل خفى على البخارى، قوله (صلّى اللّه عليه و آله): يا على حربك حربى، و سلمك سلمى.
أ ليس على هو من النبىّ (صلّى اللّه عليه و آله) بمنزلۀ هارون من موسى، كما يحدّثنا البخارى نفسه فى صحيحه.
هل ان مخالفۀ عمران بن حطان السدوسى لقول الرسول الأعظم (صلّى اللّه عليه و آله) يجعله موثقا عند البخارى، و موردا للاعتماد عليه و الاعتداد بروايته، لا أعلم لما ذا كلّ هذا الاجحاف بحقّ أهل بيت أذهب اللّه عنهم الرجس و طهّرهم تطهيرا، و التمسك بحبل مناوئيهم و أعدائهم.
صحيح مسلم: لأبى الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيرى نسبا، النيسابورىّ موطنا، المتولد ۲۰۶ هجريۀ، و المتوفى ۲۶۱ هجريۀ.
↥
ص: ۲۰
قال أبو على النيسابورىّ (ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم) §ارشاد السارى ج ۱ ص ۲۰.
§.
و رجّح بعضهم، منهم المغاربۀ، صحيح مسلم على صحيح البخارى §عمدۀ القارى ج ۱ ص ۵، و ارشاد السارى ج ۱ ص ۲.
§، و ادعوا انه لا يخرج الّا عن الثقۀ عن مثله فى جميع الطبقات، و لكن الحفاظ طعنوه بكثرۀ روايته عن الضعفاء، الذين يربو عددهم على (المائۀ و الستين) رجلا مطعونا فيه.
فطعن الدارقطنى فى كتابه المسمّى بالاستدراكات و التتبع، على البخارى و مسلم فى (مائتى) حديث فيهما §عمدۀ القارى ج ۱ ص ۸.
§.
و يقول القسطلانى: ان ما انتقد على البخارى من الأحاديث، أقلّ عددا ممّا انتقد على مسلم §ارشاد السارى ج ۱ ص ۲۱.
§.
موطأ مالك: لأبى عبد اللّه مالك بن أنس بن أبى عامر، ولد سنۀ خمس و تسعين من الهجرۀ، و مات بالمدينۀ سنۀ تسع و سبعين و مائۀ، و له أربع و ثمانون سنۀ.
و كيفيۀ تأليف موطأ مالك: ان المنصور لقى مالكا فى موسم الحجّ، و اعتذر منه ممّا صدر من عامله بحقه، و طلب منه أن يؤلف كتابا فى الحديث يكون عليه المعوّل فى الفتوى و القضاء، و شرط عليه أن لا يروى فى كتابه عن على (عليه السلام) أصلا!
و استجاب مالك للشرط فنفّذه بدقۀ متناهيۀ ..!
↥
ص: ۲۱

هذا مع العلم بان مالكا كان يرى مساواة الإمام عليّ لسائر الناس، و ان أفضل الأمة الخلفاء الثلاثة. روى مصعب، و هو تلميذ مالك، انه سأل مالكا: من أفضل الناس بعد رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله)؟ فقال مالك: أبو بكر، قال: ثم من؟ قال:

عمر، قال: ثم من؟ قال: عثمان، قال: ثم من؟ قال: هنا وقف الناس.

و اهتم الخلفاء و أعوانهم فى اطرائه بألقاب كثيرة، حتى قالوا: ان رسول اللّه سمّاه بهذا الاسم، و أن لا مثيل له بعد كتاب اللّه.

و اختلفوا فى منزلته من بين كتب السنة، فمنهم من جعله مقدما على الصحيحين كابن العربى و ابن عبد البر و السيوطى و غيرهم §الإمام الصّادق و المذاهب الأربعة ج ٢ ص ٥٥۶.

§.

و قال ابن معين فى الجرح و التعديل: ان مالكا لم يكن صاحب حديث §أصحاب الحديث: يعتمدون على الحديث مهما أمكن، و يعيبون على أهل الرأى بان الدين لا يقاس بالرأى، و اعتبروا الرأى بدعة لا أثر له.

§ بل كان صاحب رأى §أصحاب الرأى و القياس: و سمّوا بأهل الرأى لانهم كانوا يقدمون القياس على آحاد الاخبار، و كانوا يقولون: ان الشريعة معقولة المعنى و لها أصول يرجع اليها، و للإسلام مصالح تقتضى الحكم على ضوئها، فإذا لم يجدوا نصّا من الكتاب و السنة، عملوا بالرأى و القياس.

§.

↨

ص: ٢٢

و قال الليث بن سعد: أحصيت على مالك سبعين مسألة، و كلها مخالفة لسنة الرسول، و قد اعترف مالك بذلك §أضواء على السنة المحمدية ص ٢۴۶.

§.

سنن الترمذى: لأبى عيسى محمّد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحّاك السلمى الترمذى، ولد سنة ٢٠٩ هجرية، و توفّى سنة ٢٧٩ هجرية.

و فضّله البعض على صحيح البخارىّ، و المؤاخذ عليه انه لم يتجنب الرواية عن النواصب و الخوارج، كغيره من أصحاب الصحاح!

صحيح النسائى: لأحمد بن شعيب بن علىّ بن بحر بن سنان النسائى ولد سنة ٢٢۵ هجرية و مات سنة ٣٠٣ هجرية.

و كان أحفظ من مسلم بن الحجاج، و سننه أقل السنن ضعفا، كما قاله الذهبى.

و لما دخل دمشق، سئل عن معاوية و فضائله، فقال: اما يرضى معاوية ان يخرج رأسا برأس حتّى يفضل، و فى رواية: ما أعرف له فضيلة الّا (لا أشبع اللّه بطنك) و هو دعاء النبىّ (صلّى اللّه عليه و آله)

↨

ص: ٢٣

عليه فصار يأكل و لا يشبع، فما زالوا يدفعونه فى خصيتيه و داسوه، ثم حمل الى مكّة فتوفى بها، و هو مدفون بين الصفا و المروة، و قال الحافظ أبو نعيم: لمّا داسوه بدمشق مات بسبب ذلك الدوس فهو مقتول §شذرات الذهب ج ٢ ص ٢۴٠.

§.

صنف كتاب الخصائص فى فضل أمير المؤمنين و أهل بيته.

سنن أبی داود: لأبی داود سلیمان بن الاشعث بن إسحاق بن بشیر ابن شداد بن عمرو بن عمران الأزدیّ السجستانیّ، رحل الی البلاد، و طوّف و جمع و صنف، سمع بخراسان و العراق و الجزیرة و الشام و الحجاز و مصر §سنن أبی داود ج ۱ ص ۴ من المقدّمة.

.§

و یشتمل کتابه علی خمسة و ثلاثین کتابا، منها ثلاثة کتب لم یبوّب فیها أبوابا، و الباقیة تشتمل علی (۱۸۷۱) بابا، و فیه (۵۲۷۴) حدیثا §المصدر السابق ج ۱ ص ۱۳ من المقدّمة.

.§

سنن ابن ماجه: لمحمّد بن یزید بن ماجه القزوینیّ الربعی، المتوفّی سنة ۲۷۳ هجریة.

قدمه البعض علی موطأ مالک، و اعتبروه أحد الصحاح الستة.

قال ابن حجر فی تهذیب التهذیب فی ذیل ترجمة ابن ماجة: (ان فی کتابه السنن أحادیث ضعیفة جدا، حتی بلغنی ان السری کان یقول: مهما انفرد بخبر فهو ضعیف غالبا) §تهذیب التهذیب ج ۹ ص ۵۳۱ بترجمة محمّد بن یزید بن ماجة.

.§

↕

سنن الدارقطنی: لعلی بن عمر بن أحمد بن مهدی البغدادیّ الدارقطنی المولود سنة ۳۰۶ هجریة، و المتوفّی سنة ۳۸۵ هجریة.

قال الخطیب البغدادیّ فی تاریخه (... و سمعت حمزة بن محمّد بن طاهر الدقاق یقول: یحفظ الدارقطنی دیوان السیّد الحمیری، فی جملة ما یحفظ من الشعر، فنسب الی التشیع لذلک) §سنن الدارقطنی ج ۱ ص ۸.

.§

و لعلّ ذلک کان السبب فی اهمال ذکره، و عدم الاعتداد بسننه، مع جلالة شأنه و علوّ قدره عندهم.

سنن الدارمیّ: لأبی محمّد عبد اللّه بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد التمیمی السمرقندی الدارمیّ (بکسر الراء) نسبة الی دارم بن حنظلة بن زید مناة بن تمیم أحد بطونه، ولد سنة ۱۸۱ هجریة و توفّی سنة ۲۵۵ هجریة.

فی مقدّمة کتابه: ان ما یمیز سنن الدارمیّ علی ابن ماجة انه أحسن منه صحة، و مؤلّفه أقدم من ابن ماجة زمانا.

قال السیوطی فی تدریب الراوی: و مسند الدارمیّ لیس بمسند §الفرق بین المسند و السنن، ان المسند ما کان مرتبا علی أسماء الصحابة و الرواة من دون النظر الی الأبواب الفقهیّة فکلّ ما روی عن الإمام علی (علیه السلام) فهو فی باب مستقل باسم مسند علیّ و کل ما روی عن عمر فی باب مستقل باسم مسند عمر و هلمّ جرّا.

§ بل هو مرتب علی الأبواب و بعض المحدثین سمّوه بالصحیح.

↕

الشیعة و تدوین الحدیث:

و اما الشیعة فانها تری بان الرسول الأعظم- الذی حطم غرور مناوئیه و دحر أعداءه الذین رکب الطیش رءوسهم و تسربلوا

سراويل الهمجية- يزكيهم و يعلمهم الكتاب و الحكمة، و يدعوهم للتحلّى بالصفات الحميدة و السجايا الرشيدة، لم يكن- و هو رحمة اللّه للعالمين- تاركا امته تسير سيرا عشوائيا من دون ان يعين لها ربانا يهديهم دار السعادة و يبين لهم الاحكام و الفرائض.

فأودع رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله و سلم) عليا (عليه السلام) نواميس الإسلام و أحكامه، و سننه و فروضه و ما يحتاجه الناس فى معاشهم و معادهم، فدون (عليه السلام)- ممّا دون- بخطّ يده، فى حياة الرسول، مما أملى عليه، كتاب الاحكام و السنن، فيه كل حلال و حرام حتّى أرش الخدش، و هو المسمّى بالصحيفة الجامعة §إرشاد المفيد ص ۲۹۲ و إعلام الورى ص ۱۶۶.

.§

و أخرج الحموينى- كما فى ينابيع المودة- بسنده عن الباقر عن أبيه عن جده أمير المؤمنين (عليه السلام) قال: قال رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله): يا على اكتب ما املى عليك، قلت: يا رسول اللّه أ تخاف علىّ النسيان؟ قال: لا، و قد دعوت اللّه عزّ و جلّ أن يجعلك حافظا، و لكن اكتب لشركائك الأئمّة من ولدك بهم تسقى امتى الغيث و بهم يستجاب دعاؤهم و بهم يصرف اللّه عن الناس البلاء، و بهم تنزل الرحمة من السماء، و هذا اولهم و أشار الى الحسن

↕

(عليه السلام) ثم قال: و هذا ثانيهم و أشار الى الحسين، قال:

و الأئمّة من ولده §ينابيع المودة ص ۲۰.

.§

و عن أبى عبد اللّه (عليه السلام) قال: سمعته يقول: ان عندنا جلدا سبعون ذراعا إملاء رسول اللّه (صلّى اللّه عليه و آله) و خطّ على (عليه السلام)، و ان فيه جميع ما يحتاجون إليه حتّى أرش الخدش §الكافى (الأصول) ج ۱ ص ۱۸۶ ح ۱ و بصائر الدرجات ص ۱۶۷ ح ۵ الباب ۱۳.

§ و يظهر ان الامامين الباقر و الصادق (عليهما السلام) قد رأيا ذلك، و هى معروفة عند أعلام العامّة كغياث بن إبراهيم، و طلحة بن زيد، و السكونى، و سفيان بن عيينة، و الحكم بن عيينة، و يحيى بن سعيد.

ان اهتمام الأئمّة المعصومين بتدوين الحديث، كان العامل الحساس و الاساسى فى حفظ تلك الآثار الخالدة و الكتب القيّمة و الأحاديث الهامة، بالرغم من المتناقضات التى كانت تتحكم آنذاك بين المسلمين، فبعض يرى تدوين الحديث و آخرون يرون خلافه.

و من اهم تلك الآثار: عهد الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) لمالك الأشتر، الذى يحتوى على أهم القواعد و الأصول التى تتعلق بالقضاء و القضاة، و ادارة الحكم فى الإسلام، و قانون التضامن و الضمان الاجتماعى، و كل شىء من حسن الادارة و السياسة، و تنظيم الجيش، و كيفية المعاملات.

و رسالة الحقوق للامام زين العابدين (عليه السلام)، و هى بحق احدى أعظم الموسوعات الحقوقية المدونة فى القرن الأول، و تحتوى على خمسين فصلا.

و مسند زيد و مدونته الفقهيّة، حيث جمع فيه الحديث عن آبائه

↕

و أخيه الباقر (عليه السلام)، و هو أحد الكتب المعتمدة المعوّل عليها و المنقول عنها، كما فى مفتاح كنوز السنة.

هذا و قد ازدهر العلم فی حیاۀ الإمام الباقر (علیه السلام)، و انتعش انتعاشا وقتیا، و اتجهت إلیه الافئدۀ، تتطلع للاغتراف من معینه الذی لا ینضب و الانتهال من غدیره الفیاض.

و یعدّ تلمیذه هشام بن الحکم المتوفی عام ۱۷۹ هجریۀ، واضع علم الأصول، قبل الشافعی المتوفی عام ۲۰۴ هجریۀ.

و أفرد الحافظ أبو العباس أحمد بن محمّد بن عقدۀ، المتوفّی سنۀ ۲۳۰ هجریۀ، کتابا فیمن روی عن الإمام الصادق، ذکر فیه أربعۀ آلاف رجل رووا عنه، ذکر منهم الشیخ الطوسیّ المتوفی عام ۴۶۰ هجریۀ، ما یزید علی الثلاثۀ آلاف.

قال المحقق فی المعتبر: و روی عن الصادق أربعۀ آلاف رجل، و برز بتعلیمه من الفقهاء الأفاضل جمّ غفیر الی ان یقول: حتی کتب من اجوبۀ مسائله أربعمائۀ مصنّف لاربعمائۀ مصنّف، سمّوها بالاصول §الأصل: عنوان صادق علی بعض کتب الحدیث خاصّۀ، کما ان الکتاب عنوان یصدق علی جمیعها.

.§

و قال المحقق الداماد فی الراشحۀ التاسعۀ و العشرین: المشهور ان الأصول أربعمائۀ مصنّف لاربعمائۀ مصنف، من رجال أبی عبد اللّه

↕

ص: ۲۸

الصادق (علیه السلام).

و کانت الأصول الاربعمائۀ هی المرجع لشیعۀ آل محمّد فی الفتوی، الی أن صنف الشیخ الکلینی کتابه العظیم (الکافی)، و تبعه بعد ذلک الشیخ الصدوق بتألیف کتاب (من لا یحضره الفقیه) و الشیخ الطوسیّ بکتابیه (التهذیب و الاستبصار).

الکافی: للشیخ المجدد محمّد بن یعقوب الکلینی، دام تألیفه لهذا السفر العظیم عشرین عاما، بعد تفحص مستمر فی الاقطار الإسلامیۀ، خلال هذه المدۀ، جمع فیها (ستۀ عشر ألفا و مائۀ و تسعین) حدیثا.

و یمتاز عمّا سواه من کتب الحدیث، بقرب عهده الی الأصول المعوّل علیها و الکتب المأخوذ عنها، و ما فیه من دقۀ الضبط، و جودۀ الترتیب،

↕

ص: ۲۹

و حسن التبویب و ایجاز العناوین فلا تری فیه حدیثا ذکر فی غیر بابه، کما انه لم ینقل الحدیث بالمعنی اصلا، و لم یتصرف فیه، کما حدث للبخاری مرات و مرّات.

و مع جلالۀ قدره و علو شأنه بین الاصحاب، لم یقل أحد بوجوب الاعتقاد بکل ما فیه، و لم یسمّ صحیحا، کما سمّی البخاری و مسلم.

و غایۀ ما قیل فی الکافی، انه استخرج أحادیثه من الأصول المعتبرۀ، التی شاع بین السلف الصالح الوثوق بها و الاعتماد علیها.

و انه یحتوی علی جزءین فی الأصول و خمسۀ فی الفروع و واحد فی الروضۀ.

قال ابن الأثیر عنه فی کامله و فی جامع الأصول: هو من أئمۀ الإمامیّۀ و علمائهم و من مجددی الأمۀ علی رأس المائۀ الثالثۀ، امام علی مذهب أهل البیت، عالم فی مذهبهم کبیر فاضل.

و قال الفیض الکاشانی فی الثناء علی الکتب الأربعۀ: الکافی أشرفها و أوثقها و أتمّها و أجمعها، لاشتماله علی الأصول من بینها، و خلوه من الفضول و شینها.

و قال النجاشیّ: شیخ أصحابنا فی وقته، و أوثق الناس فی الحدیث و أثبتهم.
و قال العلّامهٔ المجلسی: أضبط الأصول و أجمعها، و أحسن مؤلّفات الفرقهٔ الناجیهٔ و أعظمها.
و سنهٔ وفاته عام تناثر النجوم ۳۲۹ هجریهٔ کما قاله النجاشیّ، أو سنهٔ ۳۲۸ هجریهٔ علی أحد قولی الطوسیّ.
من لا یحضره الفقیه: للشیخ الصدوق محمّد بن علیّ بن الحسین بن

↕

ص: ۳۰

موسی بن بابویه القمّیّ، المتوفی عام ۳۸۱ هجریهٔ بالری، و عدد أحادیثه (۵۹۶۳) حدیثا.
قال المحدث الکبیر الشیخ النوریّ فی الفائدهٔ الخامسهٔ من خاتمهٔ کتابه- الماثل بین یدیک- مستدرک الوسائل:
کتاب من لا یحضره الفقیه، أحد الکتب الأربعهٔ، التی هی من الاشتهار و الاعتبار کالشمس فی رابعهٔ النهار، و أحادیثه معدودهٔ فی الصحاح من غیر خلاف و لا توقف.
و من الاصحاب من یذهب الی ترجیح أحادیث الفقیه علی غیره من الکتب الأربعهٔ، نظرا الی زیادهٔ حفظ الصدوق و حسن ضبطه، و تثبته فی الروایهٔ، و تأخر کتابه عن الکافی و ضمانه فیه لصحهٔ ما یورده.
و قیل: ان مراسیل الصدوق فی الفقیه کمراسیل ابن أبی عمیر فی الحجیهٔ و الاعتبار، و ان هذه المزیهٔ من خواص هذا الکتاب، لا توجد فی غیره من کتب الاصحاب.
التهذیب: لشیخ الطائفهٔ أبی جعفر محمّد بن الحسن الطوسیّ، المولود سنهٔ ۳۸۵ هجریهٔ، و المتوفّی سنهٔ ۴۶۰ هجریهٔ فی النجف الأشرف.
و التهذیب شرح لکتاب المقنعهٔ لشیخه و استاذه الشیخ محمّد بن محمّد بن النعمان، المکنّی بابن المعلم، و الملقب بالمفید.
قال ابن الندیم فی الفهرست: (أبو عبد اللّه، فی عصرنا انتهت رئاسهٔ متکلمی الشیعهٔ إلیه، مقدّم فی صناعهٔ الکلام علی مذهب أصحابه، دقیق الفطنهٔ، ماضی الخاطر، شاهدته فرأیته بارعا ...).

↕

ص: ۳۱

و صدر بحقه التوقیعان المبارکان من الناحیهٔ المقدّسهٔ، ذکرهما جمع من ثقات اعلام الأمهٔ کالسیّد بحر العلوم، و المحدث المجلسی، و السیّد الخونساری، و المحدث القمّیّ و ابن بطریق، و الشیخ البحرانیّ، و غیرهم.
و فی التهذیب (۳۹) بابا و احصیت أحادیثه فبلغت (۱۳۵۹) حدیثا.
قال السیّد بحر العلوم (التهذیب کاف للفقیه فیما یبتغیه من روایات الاحکام مغن عما سواه فی الغالب، و لا یغنی عنه غیره فی هذا المرام، مضافا الی ما اشتمل علیه الکتابان من الفقه و الاستدلال و التنبیه علی الأصول و الرجال و التوفیق بین الأخبار و الجمع بینهما بشاهد النقل و الاعتبار.
و اما طریقته فی تألیفه فقد وصفها هو نفسه فقال: (کنا شرطنا فی اول هذا الکتاب أن یقتصر علی ایراد شرح ما تضمنته الرسالهٔ المقنعهٔ، و ان نذکر مسألهٔ مسألهٔ و نورد فیها الاحتجاج من الظواهر و الأدلهٔ المفضیهٔ الی العلم و نذکر مع ذلک طرفا من الاخبار التی رواها مخالفونا، ثم نذکر بعد ذلک ما یتعلق بأحادیث أصحابنا رحمهم اللّه، و نورد المختلف فی کلّ مسألهٔ منها و المتفق علیها).
الاستبصار فیما اختلف من الاخبار: لشیخ الطائفهٔ أبی جعفر محمّد ابن الحسن بن علیّ الطوسیّ، أودع فیه الاخبار المتعارضهٔ ممّا

ورد فی السنن و الاحكام.

احصيت أبوابه فی (تسعمائة و عشرين أو خمسة عشر) بابا و مجموع أحاديثه (۵۵۱۱) حديثا.

↕

ص: ۳۲

و أورد فی المقدّمة سبب تأليفه لهذا السفر: ان الناس لما رأوا كتاب تهذيب الأحكام المشتمل للأخبار المتعلّقة بالحلال و الحرام، و وجدوها مشتملة على أكثر ما يتعلق بالفقه من أبواب الاحكام، طلبوا أن يكتب كتابا يلجأ إليه المبتدئ فی تفقهه، و المنتهی فی تذكره و المتوسط فی تبحره، فان كلّا منهم ينال مطلبه و يبلغ بغيته.

و هذه هی الكتب الأربعة التی يدور عليها رحى التحقيق و الركون اليها فی المعضلات و الفتوى.

و هناك موسوعات روائية ضخمة صنّفت بعد ذلك منها:

بحار الأنوار: للعلامة المجلسی الشيخ محمّد باقر بن الشيخ محمّد تقی الأصفهانیّ، المتوفی عام (۱۱۱) هجرية.

جمع الأحاديث التی لم يتعرض لها أصحاب الكتب الأربعة فی كتبهم، ليصونها من التلف و الضياع، و هی بحق أعظم الجوامع الحديثية المؤلّفة عند المسلمين قاطبة، و يشتمل على (۱۱) مجلدا، و جمع فيه فنون الاخبار و غيرها من التاريخ و الاجازات و جملة من الآيات.

العوالم: للشيخ عبد اللّه بن نور اللّه البحرانیّ.

و هو كسابقة فی كثرة جمعه للاحاديث لكنه بتبويب آخر، طبع منه حياة الزهراء، و البقية قيد الطبع من قبل مؤسّسة الإمام المهدیّ (عليه السّلام)، وفق اللّه العاملين فيها.

الوافی: للمحسن الفيض الكاشانی الشيخ محمّد بن مرتضى، المتوفّى سنة (۱۰۹۱) هجرية اهتم بجمع أحاديث الكتب الأربعة و ضبطها، و من ثمّ شرح كل حديث يحتاج الى التوضيح ببيان شاف

↕

ص: ۳۳

واف، لكنه لم يصرّح فی جميع الأسانيد باسماء الرواة، بل اصطلح لهم رموزا نوّه عنها فی المقدّمة.

وسائل الشيعة: للحر العاملی الشيخ محمّد بن الحسن بن علیّ بن محمّد بن الحسن المشغری المتولد سنة ثلاث و ثلاثين بعد الألف و المتوفی عام (۱۱۰۴) هجرية.

و فيه مزايا عديدة منها تبويبه الجيد و فهرسته الممتازة، فلذا صارت سببا لان تكون محورا للدراسات العليا فی الحوزة العلمية، يقول العلامة الطباطبائی فی تقريظه لوسائل الشيعة المطبوعة حديثا:

ان كتاب الوسائل المشتمل على أحد شطری العلم- أعنی الفروع الفقهيّة- هو الجامع اللطيف و المؤلّف المنيف الذی عليه دارت ابحاث الفقه، و عليه أكبّت فقهاء الشيعة منذ ثلاثة قرون اتفقوا فيها على تناوله و تداوله و اجمعوا على النقل عنه و الاستناد إليه، و ليس الّا لحسن ترتيبه و جودة تبويبه، وسعة احاطته بالحديث عن مصادره الطاهرين، و اشتماله على عمدة ما يحتاج إليه الفقيه فی استنباطه، و المفتی فی فتياه §وسائل الشيعة ج ۱ ص ج التقريظ.

.§

مستدرك الوسائل: للمحدث النوریّ الشيخ ميرزا حسين بن محمّد تقی المتولد سنة (۱۲۵۴) هجرية و المتوفّى سنة (۱۳۲) هجرية.

و قـد اسـتدرک المحدث النوریّ، ما فات عن الوسائل من المصادر التی نقل عنها و التی لم ینقل عنها من الکتب المعتمدهٔ لدیه، فللّه درّه و علیه أجره و أثابه اللّه مثوبهٔ المخلصین و جعل مثواه فی اعلی علیین.

↕

ص: ۳۴

الحوزهٔ و منهجیـهٔ التحقیق: کـانت- و مـا تزال- الحوزات العلمیـهٔ بحاجـهٔ ماسّـهٔ و اکیـدهٔ للجـان تتکفـل تحقیق الکتب العلمیـهٔ و اخراجها بحلهٔ قشیبهٔ جیدهٔ الی حیز الوجود.

فالتحقیق کان- و ما زال- قدیما فی منهجیته، فردیا فی عمله، بدائیا فی اخراجه، رغم الجهود الکبری التی بذلها علماؤنا السابقون و سـلفنا الصالحون قدس اللّه ارواحهم الطاهرهٔ بارواء المکتبهٔ الإسلامیهٔ بفکرهم الثاقب و رأیهم الصائب، جزاهم اللّه عن الإسلام خیرا.

و ما فکرهٔ قیام ثلهٔ من خیر فضـلاء الحوزهٔ العلمیـهٔ، بتحقیق الکتب التی تعنی واقع الحوزهٔ العلمیـهٔ، لتکون منهلا یرفـد الفکر النیّر لطلاب الحوزهٔ، الا حلما کان یراود الکثیرین منـذ أمد لیس بالقصـیر، لأن المنهجیهٔ الجدیدهٔ فی التحقیق بتشـکیل لجان متعدّدهٔ و فی ضـمن اختصاصات متعینهٔ، تعطی للکتاب رونقا خاصا به و اسلوبا فریدا فی نوعه، لتسهل مهمهٔ الاسراع بانجاز العمل فی اقرب فرصهٔ و أقلّها.

فالکتاب الذی قد یسـتغرق تحقیقه عشـر سنوات ان تکفّل تحقیقه شخص او شخصان لربما ینتهی فی أقل من سنهٔ إن تکفّل مهام ذلک عشرون او ثلاثون.

فالعمـل الجمـاعی له ممیزاته و خصوصـیاته و فوائـده الجمّـهٔ الأـخری، و لـذا فقـد بـذل المتضـلعون المسـتحیل فی الوصـول الی المقصود، و لکن الامکانات قلیلهٔ و الاستمرار فی مثل هذه الاعمال امر شاق و عسیر.

و لاجل تلاقح الأفکار الخیّرهٔ النیرهٔ، و الاسـتفادهٔ من الخبرات العلمیهٔ الجبارهٔ، و المؤهلات الفریدهٔ التی یمتلکها فضلاء و مدرسو الحوزهٔ العلمیهٔ، و للخروج بنواهٔ جیدهٔ خالیهٔ من الشوائب، تشکلت مؤسّسهٔ

↕

ص: ۳۵

باسم آل البیت تعنی بنشر التراث و احیائه فی اوسع مجالاته.

و ارتأت المؤسّـسهٔ أن تکون سبّاقهٔ فی هذا الامر الکبیر، فکثّفت جهودها المتواصلهٔ بالتنسیق مع فضلاء و مدرسی الحوزهٔ العلمیهٔ، للاسـتفادهٔ من إرشـاداتهم القیمـهٔ و خبراتهم السدیـدهٔ الصائبـهٔ، فی مجال العلم و التحقیق، لاخراج الکتاب بحلـهٔ منقحـهٔ محققـهٔ، مستهدفهٔ بذلک الخدمهٔ الصادقهٔ، لأهل بیت عصمهم اللّه من الزلل و أذهب عنهم الرجس و طهرهم تطهیرا.

و بعـد التوکل علی اللّه و السیر علی خطی الأئمّـهٔ المعصومین، و الاقتـداء بهم بالانتهال من نمیر معارفهم تشـکلت لجان متعـدّدهٔ لتحقیق الکتب الـتی یمکنهـا أن تلعب دورا حساسـا و هامـا لخدمـهٔ هـذه الطائفـهٔ، و المنبثقـهٔ من واقع الحوزهٔ العلمیـهٔ کالاـصول الحدیثیـهٔ و الرجالیـهٔ و الفقهیّـهٔ و الأصولیّـهٔ، و ذلـک بتصـحیحها و تقویم نصوصـها و تحقیقها و اخراجها بحلّـهٔ قشـیبهٔ خالیـهٔ من الاخطاء، آملین من اللّه جلّ و علا أن یوفقنا فی هذه المهمهٔ الکبری، و یشدّ فی عضدنا انه خیر ناصر و معین.

نحن و المستدرک: تشکلت عدهٔ لجان لتحقیق هذا السفر القیم:

الأولی: مهمتها اسـتخراج الأحادیث التی نقلها المحدّث النوریّ من الکتب الأصول المعتمدهٔ عنده، مع ضـبط النصّ و ذکر موارد الاختلاـف الموجود بین النسـختین، الأصـل المنقول عنه و المسـتدرک الـذی هو بخط المحـدث النوریّ، و اصـطدمنا فی بـدایهٔ

الطريق بعدم وجود بعض تلك الأصول لا فى ايران و لا فى غيرها، كما اخبرنا بذلك متضلعو الفن مثل لب اللباب، و الكتاب الكبير للبرقى و غيره من المصادر الحديثية الأخرى، و بذلنا قصارى الجهد باستخراجه من مصدر آخر مهما أمكن.

↕

ص: ۳۶

و مهمتها الأخرى مقابلة النسخة الخطية و ضبطها مع المطبوعة الحجرية متخذين من المخطوطة محورا لعملنا.

و قد تضلع الكثير منهم فى هذا الحقل و صاروا من ذوى الخبرة و الاطلاع لاستخراج الحديث المتعسر حصوله من أبوابه الأخر و بالسرعة المطلوبة.

و تتشكل هذه اللجنة من سماحة حجّة الإسلام و المسلمين السيّد حسين مكى، و الاخوة الأفاضل الشيخ شاكر السماوى و الأخ نجاح موسى، و السيّد جعفر الطباطبائى، و السيّد مصطفى الحيدرى، و السيّد مرتضى الحيدرى، و السيّد باقر الحيدرى، و الأخ حمزة الكعبى، و الأخ فاضل الجواهرى، و السيّد غياث طعمة، و السيّد صلاح الحديدى.

الثانية: تتحدد مهمتها الى قسمين:

أ- استخراج الكلمات الصعبة المتعسرة الفهم و شرحها فى الهامش و عزوها الى مصادرها اللغويّة المهمة.

ب- مطالعة الكتاب بدقة متناهية لاستخراج التصحيفات الموجودة فى الكتاب، و لا نكون مبالغين ان قلنا ان عدد التصحيفات التى عثر عليها هؤلاء الاخوة تربو على المئات و هو امر ليس بالهين عند ذوى الخبرة و الاطلاع و التحقيق، و لا يعرف قدره الا أصحاب الممارسة الجادة.

و من هذه التصحيفات و التحريفات على سبيل المثال لا الحصر:

١- ما جاء فى ١/ ٥٢٢ باب ٧ ح ٢ من الطبعة الحجرية (به أربعين) و هو تحريف بيّن صحته (بدانقين) كما يظهر من سياق الحديث و من تقسيم الدرهم أيام ذاك الى دوانق.

٢- ما جاء فى ١/ ٤٣٨ باب ١ ح ٢ من الطبعة الحجرية

↕

ص: ۳۷

(الرضاب) و صحتها (الظراب) و لكنها تصحفت على ناسخ الحجرية فانقلب المعنى المراد رأسا على عقب.

٣- و فى نفس المكان وردت كلمة (الحباب) و صحتها (الجباب).

۴- و قد شملت هذه التصحيفات حتّى أسماء الرجال و نذكر منها على سبيل المثال ما جاء فى ١/ ٥٠٩ باب ۵ ح ١ (ابو الجار قيس) و صحته (الجد بن قيس) كما جاء فى الإصابة و فى الاستيعاب.

۵- و منها ما ورد فى ١/ ۵۴۹ ح ١٣ (عدق و رواح) و صوابه (عذق رداح) أى عذق الثمر الضخم.

۶- و فى نفس الحديث (و دار فناح) و صوابه (و دار فياح) أى واسعة.

و قد فصلت أوجه التصحيح فى هوامش طبعتنا هذه فى اماكنها.

و تتألف هذه اللجنة من الاخوة الأستاذ الفاضل اسد مولوى و الشيخ محمّد على السماوى.

و هناك لجنة مهمتها الاشراف على سير العمل و مراجعة اجمالية و سريعة للنصوص و موارد الاختلاف الموجود، و وضع ما ينبغى وضعه فى الهامش او حذفه منها، فالنسخة الحجرية مشحونة بمئات الاخطاء الفاحشة سندا و متنا ممّا يستدعى التأمّل طويلا و سرح النظر فى الأصول المعتمدة المخطوطة منها و المطبوعة التى لم تكن هى باقل من الحجرية أخطاء و بعد الجهد الشاق و

المضنى صحح- بفضل اللّه و قوته- جلّه.

هذا و ان المحدث النوريّ- فى معرض نقله من البحار- وقع فى هفوات عديدة منها:

↕

ص: ٣٨

١- خلطه الواضح بين بعض مصادر البحار لتقارب رموزها، كما حصل فى الحديث الخامس من الباب ٣٥ من أبواب الذكر من كتاب الصلاة، حيث نسب حديثا الى عماد الدين الطبرىّ فى بشارة المصطفى، و بعد التتبع وجدنا الحديث فى إرشاد الشيخ المفيد، فتبيّن أنّه (قدّس سرّه) نقل الحديث من بحار الأنوار، فترتّب على ذلك نسبة الحديث سهوا لتشابه رمز كتاب الإرشاد «شا» مع رمز كتاب بشارة المصطفى «بشا».

و مثله ما حصل فى الحديث الثامن من الباب ٣٥ من أبواب الدعاء من كتاب الصلاة بالنسبة لكتاب كشف اليقين «شف» و كتاب كشف الغمّة «كشف».

٢- اعتمد فى نقله من البحار على نسخة الكمبانى ظاهرا، فصار ذاك سببا لوقوعه فى عدّة أخطاء، و أشار الى بعضها محقّق البحار فى تعليقاته، منها ما ورد فى البحار ج ٨٧ ص ٢٢٢ ح ٣٢ عن إرشاد القلوب، و أشار محقّق البحار فى الهامش قائلا: «فى الكمبانى دعائم الإسلام و هو سهو»، فى حين نقل الشيخ النوريّ عين الحديث فى الباب ٣۴ من أبواب المواقيت من كتاب الصلاة الحديث الأول عن دعائم الإسلام، فتأمّل.

٣- نقل الشيخ النوريّ عدّة أحاديث عن كتاب (كشف المناقب)، و لمّا لم نجد فى مصادرنا الروائية كتابا بهذا الاسم، بدأنا البحث و التتبع، فتبيّن أنّه (قدّس سرّه) نقل هذه الأحاديث من بحار المجلسى، الذى يكتفى برمز الكتاب من التصريح به، هكذا «كشف: المناقب»، أى «كشف الغمّة عن المناقب للخوارزمى»، فترتّب على ذلك سهو قلمه الشريف.

۴- نقل العلّامة المجلسى أحاديث متسلسلة من كتاب واحد ضمنها حديثا من كتاب آخر، كما حصل فى الجزء ۶٨ ص ٢٨٢ ح ٣٨ من

↕

ص: ٣٩

البحار، حيث روى عن المحاسن عدّة أحاديث على التوالى ضمنها حديثا عن الخرائج، فلم يلحظ الشيخ النوريّ (قدّس سرّه) وجود رمز كتاب الخرائج «يج» فيما بينها، ففاته ذلك و نسب الحديث لكتاب المحاسن، انظر الحديث ١٣ من الباب الأوّل من أبواب مقدّمة العبادات.

و هذا ممّا يؤكّد أنّ المصنّف كان ينقل عن كتب اخرى بتوسّط البحار، غير التى ذكرها فى الخاتمة.

و من الكتب التى ذكر المصنّف أنّه نقل عنها بتوسّط البحار هو كتاب الإمامة و التبصرة للشيخ علىّ بن بابويه القمّىّ، الذى خلط العلامة المجلسى بين أحاديثه و أحاديث كتاب جامع الأحاديث، و تبعه فى ذلك الشيخ النوريّ و عدّة من أكابر العلماء، و بعد العثور على أصل نسخة كتاب الإمامة و التبصرة- التى كانت عند العلّامة المجلسى- من قبل العلامة المحقّق و البحاثة المتتبع، السيّد محمّد على الروضاتى (حفظه اللّه) تبيّن أنّ سبب الخلط هو وجود كتاب جامع الأحاديث بعد كتاب الإمامة و التبصرة فى مجلّد واحد، فسقطت صفحات من بداية كتاب جامع الأحاديث، فتوهّم العلّامة المجلسى (قدّس سرّه) أنّ المجلّد كلّه هو كتاب الإمامة و التبصرة، فنقل أحاديثه باسم كتاب الإمامة و التبصرة، علما بأنّ سند الكتابين يختلفان كثيرا، و لذا فقد استخرجنا الأحاديث التى قيّدها بأنّها من الإمامة و التبصرة و لم تكن فيه من كتاب جامع الأحاديث.

علما بأن هناک تصحیفات عدیدهٔ فی أسانید الکتاب، منها أنّه روی عن حصیب، عن مجاهد الحریری، و الصواب انه عن حصیب، عن مجاهد عن أبی سعید الخدری، و روی عن نتیج العبدی و ظهر انه نبیح العنزی و غیرها من التصحیفات الکثیرهٔ.

و تقع مهمهٔ ذلک علی عاتق السادهٔ الأفاضل حجج الإسلام السیّد

↕

ص: ۴۰

علیّ الخراسانیّ الکاظمی، و الشیخ محمّد مهدی نجف، و الشیخ جواد الروحانی، بمساعدهٔ الاخوهٔ الأفاضل السیّد محمّد الحیدری و السیّد محمّد علی الحکیم و الأخ حامد شاکر الخفاف.

و الثالثهٔ: تقع مهمتها علی کاهل عدهٔ من فضلاء الحوزهٔ همهم التنقیب عن البحوث الرجالیّهٔ التی ترتبط بخاتمهٔ المستدرک التی تعدّ بحق احدی أمّهات الکتب الرجالیهٔ التی جهل قدرها حتّی فضلاء الحوزهٔ و لم یعطوها وزنها و قیمتها اللائقهٔ بها الّا الاوحدی منهم.

و تتشکل من أصحاب السماحهٔ حجج الإسلام: السیّد علی العدنانی، و الشیخ محمّد السمامی الحائری و الشیخ نبیل الحاجّ رضا علوان، و الشیخ مهدی عادلیان، و الشیخ محمّد الباقری، و الشیخ أحمد أهری، و السیّد محمّد علی الطباطبائی، و الشیخ رضا یادگاری.

هذا و نشکر الاخوهٔ الاماجد کاظم الجواهری و محمّد جواد نجف و محمّد حسین الکاظمی، للجهد الذی بذلوه فی طباعهٔ الکتاب بالآلهٔ الطابعهٔ و اخراجه من حلته الحجریهٔ السابقهٔ لتسهیل مهمهٔ الاخراج و التحقیق.

و ختاما نتقدم بجزیل الشکر و عظیم الامتنان لکل من آزرنا و نخص بالذکر سماحهٔ حجهٔ الإسلام العلامهٔ البحاثهٔ السیّد عبد العزیز الطباطبائی الیزدیّ الذی أغدق علینا بملاحظاته القیّمهٔ و توجیهاته الصائبهٔ و العلّامهٔ الحجّهٔ السیّد فاضل الحسینی المیلانی الذی تولّی الاشراف النهائی علی الکتاب و تسجیل ملاحظاته المهمّهٔ قبل الإرسال للمطبعهٔ، وفّقهما اللّه لمرضاته و سدّد خطاهما.

جواد الشهرستانی

قم المقدّسهٔ- محرم الحرام ۱۴۰۷ ه

↕

ص: ۴۱

ترجمهٔ المؤلف بقلم آیهٔ اللّه البحّاثهٔ المتتبّع الشیخ آغا بزرک الطهرانی ۱۲۹۲- ۱۳۸۹ هج

اشارهٔ

الشیخ المیرزا حسین النوریّ §ارتعش القلم بیدی عند ما کتبت هذا الاسم، و استوقفنی الفکر عند ما رأیت نفسی عازما علی ترجمهٔ استاذی النوریّ، و تمثل لی بهیئته المعهودهٔ بعد أن مضی علی فراقنا خمس و خمسون سنهٔ، فخشعت اجلالا لمقامه، و دهشت هیبهٔ له، و لا غرابهٔ فلو کان المترجم له غیره لهان الأمر، و لکن کیف بی و هو من أولئک الأبطال غیر المحدودهٔ حیاتهم و اعمالهم، أما شخصیهٔ کهذه الشخصیهٔ الرحبهٔ العریضهٔ فمن الصعب جدا أن یتحمل المؤرخ الأمین وزر الحدیث عنها، و لا أری مبررا فی موقفی هذا سوی الاعتراف بالقصور عن تأدیهٔ حقه، فها أنا ذا اشیر الی طرف من ترجمته، أداء لحقوقه علی و اللّه المسئول ان یجزیه عن الإسلام خبر جزاء العاملین المحسنین.

§

نبذة من حياة

الاسم و النسب

الاسم: حسین

النسب:

هو الشیخ المیرزا حسین بن المیرزا محمّد تقیّ بن المیرزا علی محمّد بن تقی النوریّ الطبرسیّ امام أئمة الحدیث و الرجال فی الاعصار المتأخرة و من أعاظم علماء الشیعة و کبار رجال الإسلام فی هذا القرن.

↨

ص: ۴۲

ولد فی (۱۸- شوال- ۱۲۵۴) فی قریة (یالو) من قری نور احدی کور طبرستان و نشأ بها یتیما، فقد توفی والده الحجة الکبیر و له ثمان سنین و اسفاره نبذة من مکانة علمه) قبل ان یبلغ الحلم اتصل بالفقیه الکبیر المولی محمّد علی المحلاتی، ثمّ هاجر الی طهران و اتصل فیها بالعالم الجلیل ابی زوجته الشیخ عبد الرحیم البروجردی فعکف علی الاستفادة منه، ثم هاجر معه الی العراق فی (۱۲۷۳) فزار استاذه و رجع و بقی هو فی النجف قرب أربع سنین، ثمّ عاد الی ایران، ثمّ رجع الی العراق فی (۱۲۷۸) فلازم الآیة الکبری الشیخ عبد الحسین الطهرانیّ الشهیر بشیخ العراقین و بقی معه فی کربلاء مدة و ذهب معه الی مشهد الکاظمین (ع) فبقی سنتین أیضا و فی آخرهما رزق حج البیت و ذلک فی (۱۲۸)، ثمّ رجع الی النجف الأشرف و حضر بحث الشیخ المرتضی الأنصاری أشهرا قلائل الی ان توفی الشیخ فی (۱۲۸۱) فعاد الی ایران فی (۱۲۸۴) و زار الإمام الرضا (علیه السلام)، و رجع الی العراق أیضا فی (۱۲۸۶) و هی السنة التی توفی فیها شیخه الطهرانیّ، و کان اول من اجازه و رزق حج البیت ثانیا، و رجع الی النجف فبقی فیها سنین لازم خلالها درس السیّد المجدد الشیرازی، و لما هاجر استاذه الی سامرّاء فی (۱۲۹۱) لم یخبر تلامیذه بعزمه علی البقاء بها فی بادئ الأمر و لما اعلن ذلک خفّ إلیه الطلاب و هاجر إلیه المترجم له فی (۱۲۹۲) باهله و عیاله مع شیخه المولی فتح علی السلطانآبادی و صهره علی ابنته الشیخ فضل اللّه النوریّ و هم اول المهاجرین إلیها و رزق حج البیت ثالثا و لما رجع سافر الی ایران ثالثا فی (۱۲۹۷) و زار مشهد الرضا (علیه السلام) و رجع فسافر الی الحجّ رابعا (۱۲۹۹) و رجع فبقی فی سامرّاء ملازما لاستاذه المجدد حتّی توفی فی (۱۳۱۲) فبقی المترجم له بعده بسامرّاء الی (۱۳۱۴) فعاد الی النجف عازما علی البقاء بها حتّی ادرکه

↨

ص: ۴۳

الأجل انتهی ملخصا عن ما ترجم به نفسه فی آخر الجزء الثالث من کتابه «المستدرک» مع بعض الإضافات.

کان الشیخ النوریّ أحد نماذج السلف الصالح التی ندر وجودها فی هذا العصر، فقد امتاز بعبقریة فذة، و کان آیة من آیات اللّه العجیبة، کمنت فیه مواهب غریبة و ملکات شریفة اهّلته لان یعدّ فی الطلیعة من علماء الشیعة الذین کرّسوا حیاتهم طوال اعمارهم لخدمة الدین و المذهب، و حیاته صفحة مشرقة من الاعمال الصالحة، و هو فی مجموع آثاره و مآثره، انسان فرض لشخصه

الخلود على مر العصور و الزم المؤلّفين و المؤرخين بالعناية به و الاشادة بغزارة فضله، فقد نذر نفسه لخدمة العلم و لم يكن يهمه غير البحث و التنقيب و الفحص و التتبع، و جمع شتات الاخبار و شذرات الحديث و نظم متفرقات الآثار و تأليف شوارد السير، و قد رافقه التوفيق و اعانته المشيئة الإلهيّة، حتى ليظن الناظر فى تصانيفه ان اللّه شمله بخاصّة ألطافه و مخصوص عنايته، و ادّخر له كنوزا قيمة لم يظفر بها أعاظم السلف من هواة الآثار و رجال هذا الفن، بل يخيل للواقف على امره ان اللّه خلقه لحفظ البقية الباقية من تراث آل محمّد عليه و عليهم السلام (و ذلك فضل اللّه يؤتيه من يشاء و اللّه واسع عليم).

تشرفت بخدمته للمرة الأولى فى سامرّاء فى (١٣١٣) بعد وفاة المجدد الشيرازى بسنة و هى سنة ورودى العراق، كما انها سنة وفاة السلطان ناصر الدين شاه القاجارى، و ذلك عند ما قصدت سامرّاء زائرا قبل ورودى الى النجف فوفقت لرؤية المترجم له بداره حيث قصدتها لاستماع مصيبة الحسين (عليه السلام) و ذلك يوم الجمعة الذى ينعقد فيه مجلس بداره، و كان المجلس غاصا بالحضور و الشيخ

↕

ص: ۴۴

على الكرسىّ مشغول بالوعظ، ثمّ ذكر المصيبة و تفرق الحاضرون، فانصرفت و فى نفسى ما يعلمه اللّه من اجلال و اعجاب و اكبار لهذا الشيخ اذ رأيت فيه حين رأيته سمات الابرار من رجالنا الأول. و لما وصلت الى النجف بقيت امنى النفس لو ان تتفق لى صلة مع هذا الشيخ لاستفيد منه عن كثب، و لما اتفقت هجرته الى النجف فى (١٣١۴) لازمته ملازمة الظل ست سنين حتّى اختار اللّه له دار اقامته، و رأيت منه خلال هذه المدة قضايا عجيبة لو اردت شرحها لطال المقام، و بودى ان اذكر مجملا من ذلك و لو كان فى ذلك خروج عن خطتنا الايجازية، فهذا- و ايم الحق- مقام الوفاء، و وقت اعطاء النصف، و قضاء الحقوق، فانى لعلى يقين من اننى لا التقى باستاذى المعظم و معلمى الأول بعد موقفى هذا الا فى عرصات القيامة، فما بالى لا أفى حقه و أغنم رضاه.

(التزامه بالوظائف الشرعية)

كان- اعلى اللّه مقامه- ملتزما بالوظائف الشرعية على الدوام، و كان لكل ساعة من يومه شغل خاصّ لا يتخلف عنه، فوقت كتابته من بعد صلاة العصر الى قرب الغروب، و وقت مطالعته من بعد العشاء الى وقت النوم، و كان لا ينام الا متطهرا و لا ينام من الليل الا قليلا ثمّ يستيقظ قبل الفجر بساعتين فيجدد وضوءه- و لا يستعمل الماء القليل بل كان لا يتطهر الا بالكر- ثم يتشرف قبل الفجر بساعة الى الحرم المطهّر، و يقف- صيفا و شتاء- خلف باب القبلة فيشتغل بنوافل الليل الى ان يأتى السيّد داود نائب خازن الروضة و بيده مفاتيح الروضة فيفتح الباب و يدخل شيخنا، و هو اول داخل لها وقتذاك، و كان يشترك مع نائب الخازن بايقاد الشموع ثمّ يقف فى جانب الرأس الشريف فيشرع بالزيارة و التهجد الى ان يطلع الفجر فيصلى الصبح جماعة مع بعض خواصه من العباد و الاوتاد و يشتغل بالتعقيب و قبل شروق

↕

ص: ۴۵

الشمس بقليل يعود الى داره فيتوجه رأسا الى مكتبته العظيمة المشتملة على الوف من نفائس الكتب و الآثار النادرة العزيزة الوجود او المنحصرة عنده، فلا يخرج منها الا للضرورة،

(منهجه العلمیة فی الصباح)

و فی الصباح یأتیه من کان یعینه علی مقابلة ما یحتاج الی تصحیحه و مقابلته ممّا صنفه او استنسخه من کتب الحدیث و غیرها، کالعلامتین الشیخ علیّ بن إبراهیم القمّیّ، و الشیخ عبّاس بن محمّد رضا القمّیّ، و کان معینه علی المقابلة فی النجف و قبل الهجرة الی سامرّاء و فیها أیضا المولی محمّد تقیّ القمّیّ الباوزئیری الذی ترجمناه فی القسم الأوّل من هذا الکتاب ص ۲۳۸.

و کان إذا دخل علیه أحد فی حال المقابلة اعتذر منه او قضی حاجته باستعجال لئلا یزاحم وروده اشغاله العلمیة و مقابلته، اما فی الایام الأخیرة و حینما کان مشغولا بتکمیل (المستدرک) فقد قاطع الناس علی الإطلاق، حتی انه لو سئل عن شرح حدیث او ذکر خبر او تفصیل قضیة او تأریخ شیء او حال راو او غیر ذلک من مسائل الفقه و الأصول، لم یجب بالتفصیل بل یذکر للسائل مواضع الجواب و مصادره فیما إذا کان فی الخارج، و أمّا إذا کان فی مکتبته فیخرج الموضوع من احد الکتب و یعطیه للسائل لیتأمله کل ذلک خوف مزاحمة الإجابة الشغل الأهمّ من القراءة او الکتابة §کان ذلک من اللّه فکأن هاتفا هتف فی اذنه و امره بترک اشغاله لانه توفی بعد تتمیم الکتاب بقلیل.

§ و بعد الفراغ من اشغاله کان یتغذّی بغذاء معین کما و کیفا ثمّ یقیل و یصلی الظهر اول الزوال و بعد العصر یشتغل بالکتابة کما ذکرنا.

(منهجه فی یوم الجمعة)

اما فی یوم الجمعة فکان یغیر منهجه، و یشتغل بعد الرجوع من



ص: ۴۶

الحرم الشریف بمطالعة بعض کتب الذکر و المصیبة لترتیب ما یقرؤه علی المنبر بداره، و یخرج من مکتبته بعد الشمس بساعة الی مجلسه العام فیجلس و یحیّی الحاضرین و یؤدی التعارفات ثمّ یرقی المنبر فیقرأ ما رآه فی الکتب بذلک الیوم، و مع ذلک یحتاط فی النقل بما لم یکن صریحا فی الاخبار الجزمیة، و کان إذا قرأ المصیبة تنحدر دموعه علی شیبته و بعد انقضاء المجلس یشتغل بوظائف الجمعة من التقلیم و الحلق و قص الشارب و الغسل و الأدعیة و الآداب و النوافل و غیرها، و کان لا یکتب بعد عصر الجمعة- علی عادته- بل یتشرف الی الحرم و یشتغل بالمأثور الی الغروب کانت هذه عادته الی ان انتقل الی جوار ربّه.

(مما سنّه فی عصره)

و ممّا سنّه فی تلک الاعوام: زیارة سید الشهداء مشیا علی الاقدام، فقد کان ذلک فی عصر الشیخ الأنصاری من سنن الأخیار و أعظم الشعائر، لکن ترک فی الأخیر و صار من علائم الفقر و خصائص الأدنین من الناس، فکان العازم علی ذلک یتخفی عن الناس لما فی ذلک من الذل و العار، فلما رأی شیخنا ضعف هذا الامر اهتم له و التزمه فکان فی خصوص زیارة عید الأضحی یکتری بعض الدوابّ لحمل الاثقال و الامتعة و یمشی هو و صحبه، لکنه لضعف مزاجه لا یستطیع قطع المسافة من النجف الی کربلاء بمبیت لیلة کما هو المرسوم عند اهله، بل یقضی فی الطریق ثلاث لیال یبیت الأولی فی (المصلی) و الثانیة فی (خان

النصف) و الثالثة فی (خان النخیلة) فیصل کربلاء فی الرابعة و یکون مشیه کل یوم ربع الطریق نصفه صبحا و نصفه عصرا، و یستریح وسط الطریق لاداء الفریضة و تناول الغذاء فی ظلال خیمة یحملها معه، و فی السنة الثانیة و الثالثة زادت رغبة الناس و الصلحاء فی الأمر و ذهب ما کان فی ذلک من الاهانة و الذل إلی أن صار عدد الخیم فی بعض السنین أزید من ثلاثین لکل واحدة بین العشرین و الثلاثین

↕

ص: ۴۷

نفرا،

(الوفاة و المدفن)

و فی السنة الأخیرة یعنی زیارة عرفة (۱۳۱۹)- و هی سنة الحجّ الأکبر التی اتفق فیها عید النیروز و الجمعة و الأضحی فی یوم واحد و لکثرة ازدحام الحجیج حصل فی مکّة وباء عظیم هلک فیه خلق کثیر- تشرفت بخدمة الشیخ الی کربلاء ماشیا، و اتفق انه عاد بعد تلک الزیارة الی النجف ماشیا ایضا- بعد ان اعتاد علی الرکوب فی العودة- و ذلک باستدعاء المیرزا محمّد مهدی بن المولی محمّد صالح المازندرانی الأصفهانیّ صهر الشیخ محمّد باقر بن محمّد تقیّ محشی (المعالم)، و ذلک لأنّه کان نذر ان یزور النجف ماشیا و لما اتفقت له ملاقاة شیخنا فی کربلاء طلب منه ان یصحبه فی العودة ففعل، و فی تلک السفرة بدأ به المرض الذی کانت فیه وفاته یوم خروجه من النجف و ذلک علی اثر اکل الطعام الذی حمله بعض أصحابه فی اناء مغطی الرأس حبس فیه الزاد بحرارته فلم یر الهواء و کل من ذاق ذلک الطعام ابتلی بالقیء و الاسهال، و کان عدة أصحاب الشیخ قرب الثلاثین و لم یبتل بذلک بعضهم لعدم الاکل- و انا کنت من جملتهم-، و قد ابتلی منهم بالمرض قرب العشرین و بعضهم أشد من بعض و ذلک لاختلافهم فی مقدار الاکل من ذلک، و نجا أکثرهم بالقیء الا شیخنا فانه لما عرضت له حالة الاستفراغ امسک شدیدا حفظا لبقیة الاصحاب عن الوحشة و الاضطراب. فبقاء ذلک الطعام فی جوفه اثر علیه کما اخبرنی به بعد یومین من ورودنا کربلاء قال: انی احس بجوفی قطعة حجر لا تتحرک عن مکانها. و فی عودتنا الی النجف عرض له القیء فی الطریق لکنه لم یجده، و ابتلی بالحمی و کان یشتد مرضه یوما فیوما الی ان توفی فی لیلة الاربعاء لثلاث بقین من جمادی الثانیة «۱۳۲۰» و دفن بوصیة منه بین العترة و الکتاب یعنی فی الایوان الثالث عن یمین الداخل الی الصحن الشریف من باب القبلة و کان یوم وفاته مشهودا جزع فیه سائر الطبقات و لا سیما العلماء. و رثاه

↕

ص: ۴۸

جمع من الشعراء و أرخ وفاته آخرون منهم الشاعر الفحل الشیخ محمّد الملا التستریّ المتوفی فی (۱۳۲۲) قال:

مضی الحسین الذی تجسّد من‌نور علوم من عالم الذر

قدّس مثوی منه حوی علمامقدّس النفس طیب الذکر

اوصافه عطرت فانشقنامنهن تأریخه (شذی العطر) §الشذا بالألف لا الیاء. و علیه فالتأریخ ینقص تسعة.

§

و لجثمانه کرامة، فقد حدّثنی العالم العادل و الثقة الورع السیّد محمّد بن أبی القاسم الکاشانی النجفیّ قال: لما حضرت زوجته

الوفاة اوصت ان تدفن الى جنبه و لما حضرت دفنها- و كان ذلك بعد وفاة الشيخ بسبع سنين- نزلت فى السرداب لأضع خدها على التراب حيث كانت من محارمى لبعض الأسباب، فلما كشفت عن وجهها حانت منى التفاتة الى جسد الشيخ زوجها فرأيته طريا كيوم دفن، حتى ان طول المدة لم يؤثر على كفنه و لم يمل لونه من البياض الى الصفرة.

(مؤلّفاته المطبوعة)

ترك شيخنا آثارا هامة قلما رأت عين الزمن نظيرها فى حسن النظم و جودة التأليف و كفى بها كرامة له، و نعود الى حديثنا الأول فنقول: لو تأمل إنسان ما خلفه النوريّ من الاسفار الجليلة، و المؤلّفات الخطيرة التى تموج بمياه التحقيق و التدقيق و توقف على سعة فى الاطلاع عجيبة، لم يشك فى انه مؤيد بروح القدس لان أكثر هذه الآثار ممّا افرغه فى قالب التأليف بسامرّاء و هو يومذاك من أعاظم أصحاب السيّد المجدد الشيرازى و قدمائهم و كبرائهم، و كان يرجع إليه مهام أموره و عنه يصدر



ص: ۴۹

الرأى، و كان من عيون تلامذته المعروفين فى الآفاق فكانت مراسلات سائر البلاد بتوسطه غالبا و اجوبة الرسائل تصدر عنه و بقلمه، و كان قضاء حوائج المهاجرين بسعيه أيضا كما كان سفير المجدد و نائبه فى التصدى لسائر الأمور كزيارة العلماء و الاشراف الواردين الى سامرّاء و استقبالهم، و توديع العائدين الى اماكنهم، و تنظيم أمور معاش الطلاب و ارضائهم، و عيادة المرضى و تهيئة لوازمهم و تجهيز الموتى و تشييعهم، و ترتيب مجالس عزاء سيد الشهداء (عليه السلام) و الاطعامات الكثيرة و سائر اشغال مرجع عظيم كالمجدد الشيرازى، و غير ذلك كالزمن الذى ضاع عليه فى الاسفار المذكورة فى اول ترجمته،- و كانت له عند السيّد المجدد مكانة سامية للغاية فكان لا يسميه باسمه بل يناديه ب (حاج آغا) احتراما له و ورث ذلك عنه أولاده فقد كان ذلك اسم النوريّ فى أيّام سكنانا بسامرّاء- افترى ان من يقوم بهذه الشواغل الاجتماعية المتراكمة من حوله يستطيع ان يعطى المكتبة نصيبها الذى تحتاجه حياته العلمية، نعم ان البطل النوريّ لم يكن ذلك كله صارفا له عن اعماله فقد خرج له فى تلك الظروف ما ناف على ثلاثين مجلدا من التصانيف الباهرة غير كثير ممّا استنسخه بخطه الشريف من الكتب النادرة النفيسة، اما فى النجف و بعد وفاة السيّد المجدد فلم يكن وضعه المادى كما ينبغى أن يكون لمثله و اتخطر الى الآن انه قال لى يوما: انى اموت و فى قلبى حسرة §كثيرون اولئك الذين يقضون و فى قلوبهم مثل هذه الحسرة من رجال هذا الفن لكن ذلك لا يؤدى بهم الى ترك العمل أو الفتور عنه (و كم حسرات فى نفوس كرام).

§ و هى انى ما رأيت أحدا آخر عمرى يقول لى يا فلان خذ هذا المال فاصرفه فى قلمك و قرطاسك او اشتر به كتابا او



ص: ۵۰

اعطه لكاتب يعينك على عملك. و مع ذلك فلم يصبه ملل او كسل فقد كان باذلا جهده و مواصلا عمله حتّى الساعة الأخيرة من عمره و تصانيفه صنفان «الأول» ما طبع فى حياته و انتشرت نسخه فى الآفاق و هو «نفس الرحمن» فى فضائل سيدنا سلمان طبع فى (۱۲۸۵) و «دار السلام» فيما يتعلق بالرؤيا و المنام فرغ من تأليفه بسامرّاء فى (۱۲۹۲) و طبع فى طهران كلا جزءيه فى (۱۳۰۵) ضمن مجلد ضخم كبير و طبع الجزء الأول منه مستقلا مرة ثانية ذكرناه مفصلا فى «الذريعة» ج ۸ ص ۲۰ و «فصل الخطاب» فى مسألة تحريف الكتاب فرغ منه فى النجف فى «۲۸- ج ۲- ۱۲۹۲» و طبع فى (۱۲۹۸) و بعد نشره اختلف بعضهم فيه

و كتب الشيخ محمود الطهرانىّ الشهير بمعرّب رسالة فى الرد §ذكرنا فى حرف الفاء من (الذريعة)- عند ذكرنا لهذا الكتاب- مرام شيخنا النورىّ فى تأليفه لفصل الخطاب و ذلك حسبما شافهنا به و سمعناه من لسانه فى اواخر أيّامه فانه كان يقول: أخطأت فى تسمية الكتاب و كان الأجدر أن يسمى ب (فصل الخطاب) فى عدم تحريف الكتاب لأنّى أثبت فيه أن كتاب الإسلام (القرآن الشريف) الموجود بين الدفتين المنتشر فى بقاع العالم- وحى إلهى بجميع سورة و آياته و جمله لم يطرأ عليه تغيير أو تبديل و لا- زيادة و لا- نقصان من لدن جمعه حتّى اليوم و قد وصل الينا المجموع الأولى بالتواتر القطعى و لا شك لاحد من الإماميّة فيه فبعد ذا أ من الإنصاف أن يقاس الموصوف بهذه الأوصاف- بالعهدين أو الاناجيل المعلومة احوالها لدى كل خبير كما أنى اهملت التصريح بمرامى فى مواضع متعدّدة من الكتاب حتّى لا تسدد نحوى سهام العتاب و الملامة بل صرحت غفلة بخلافه و إنّما اكتفيت بالتلميح الى مرامى فى ص ٢٢ اذ المهم حصول اليقين بعدم وجود بقية للمجموع بين الدفتين كما نقلنا هذا العنوان عن الشيخ المفيد فى ص ٢٦ و اليقين بعدم البقية موقوف على دفع الاحتمالات العقلائية الستة المستلزم بقاء احدها فى الذهن لارتفاع اليقين بعدم البقية و قد أوكلت المحاكمة فى بقاء احد الاحتمالات أو انتفائه الى من يمعن النظر فيما ادرجته فى الكتاب من القرائن و المؤيدات فان انقدح فى ذهنه احتمال البقية فلا يدعى جزافا القطع و اليقين بعدمها و ان لم ينقدح فهو على يقين و (ليس وراء عبادان قرية) كما يقول المثل السائر و لا يترتب على حصول هذا اليقين و لا على عدمه حكم شرعى فلا اعتراض لاحدى الطائفتين على الأخرى.

§ عليه

↕

ص: ٥١

سماها «كشف الارتياب» عن تحريف الكتاب. و أورد فيها بعض الشبهات و بعثها الى المجدد الشيرازى فاعطاها للشيخ النورىّ و قد اجاب عنها برسالة فارسية مخصوصة نذكرها فى القسم الثانى المخطوط من تآليفه، و «معالم العبر» فى استدراك «البحار» السابع عشر و «جنة المأوى» فيمن فاز بلقاء الحجة (عليه السلام) فى الغيبة الكبرى من الذين لم يذكرهم صاحب «البحار» اورد فيه تسعا و خمسين حكاية فرغ منه فى (١٣٠٢) و طبعه المرحوم الحاجّ محمّد حسن الأصفهانىّ الملقب ب (الكمپانى) امين دار الضرب فى آخر المجلد الثالث عشر من

↕

ص: ٥٢

البحار الذى هو تتميم له و طبع ثانيا فى طهران فى (١٣٣٣) راجع تفصيل ما ذكرناه فى (الذريعة) ج ٥ ص ١٥٩- ١٦٠ و (الفيض القدسى) فى أحوال العلّامة المجلسى، فرغ منه فى (١٣٠٢) و طبع بها فى اول (البحار) طبعة امين الضرب المذكور و (الصحيفة الثانية العلوية) و (الصحيفة الرابعة السجّادية) و (النجم الثاقب) فى أحوال الامام الغائب (ع) فارسى و (الكلمة الطيبة) فارسى أيضا و (ميزان السماء) فى تعيين مولد خاتم الأنبياء فارسى ألفه بطهران فى زيارته (١٢٩٩) بالتماس العلامة الزعيم المولى على الكنى و (البدر المشعشع) فى ذرّية موسى المبرقع، فرغ منه فى (١٣٠٨) و طبع فيها ببمبئى على الحجر و عليه تقريظ المجدد و نسخة منه بخطه اهداها كتابة للحجة الميرزا محمّد الطهرانىّ و هى فى مكتبته بسامرّاء كما فصلناه فى ج ٣ ص ٦٨ و (كشف الاستار) عن وجه الغائب عن الابصار فى الرد على القصيدة البغدادية التى تضمنت انكار المهدىّ (عليه السلام) و (سلامة المرصاد) فارسى فى زيارة عاشوراء غير المعروفة و اعمال مقامات مسجد الكوفة غير ما هو الشائع الدائر بين الناس الموجود فى المزارات المعروفة و (لؤلؤ و مرجان) در شرط پله اول و دوم روضه خان، يعنى فى الدرجة الأولى و الثانية للخطيب يعنى بذلك الإخلاص و

الصدق الفه قبل وفاته بسنهٔ و طبع مرتين و (تحيهٔ الزائر) استدرک به على (تحفهٔ الزائر) للمجلسىّ و طبع ثلاث مرّات و هو آخر تصانيفه حتّى انه توفى قبل اتمامه فأتمه الشيخ عبّاس القمّىّ حسب رغبهٔ الشيخ و ارادته كما فصلناه فى ج ٣ ص ۴٨۴، و طبع أيضا ديوان شعره الفارسىّ بقطع صغير و يسمى ب (المولوديهٔ) لأنّه مجموع قصائد نظمها فى الأيّام المتبركهٔ بمواليد الأئمهٔ و فيه قصيدهٔ فى مدح سامرّاء و هى قافيته و فيه قصيدته التى نظمها فى مدح صاحب الزمان فى (١٢٩۵). و عد السيّد محمّد مرتضى الجنفورى فى

↕

ص: ۵٣

رسالته التى الفها فهرسا لتصانيف الشيخ النورىّ من تصانيفه الفارسيهٔ المطبوعهٔ، جوابه عن سؤال السيّد محمّد حسن الكمالپورى المطبوع فى (البركات الاحمديهٔ). و اهم آثاره المطبوعهٔ- و غير المطبوعهٔ- و اعظمها شأنا و اجلها قدرا هو (مستدرک الوسائل) استدرک فيه على كتاب (وسائل الشيعهٔ) الذى الفه المحدث الشيخ محمّد الحرّ العاملىّ المتوفى فى (١١٠۴) و الذى هو أحد المجاميع الثلاث المتأخرهٔ و هذا الكتاب فى ثلاث مجلدات كبار بقدر الوسائل اشتمل على زهاء ثلاثهٔ و عشرين الف حديثا جمعها من مواضيع متفرقهٔ و من كتب معتمدهٔ مشتتهٔ مرتبا لها على ترتيب الوسائل، و قد ذيلها بخاتمهٔ ذات فوائد جليلهٔ لا توجد فى كتب الاصحاب و جعل لها فهرسا تاما للابواب نظير فهرس الوسائل الذى سماه الحرّ ب (من لا يحضره الإمام). و لكن مباشر الطبع عمل جدولا من نفسه للفهرست و كتب كل باب فى جدول فادرج كل ما يسعه الجدول من الكلمات و اسقط الباقى فصار الفهرس المطبوع ناقصا، و بالجملهٔ لقد حظى هذا الكتاب بالقبول لدى عامهٔ الفحول المتأخرين ممن يقام لآرائهم الوزن الراجح فقد اعترفوا جميعا بتقدم المؤلّف و تبحره و رسوخ قدمه و أصبح فى الاعتبار كسائر المجاميع الحديثيهٔ المتأخرهٔ، فيجب على عامهٔ المجتهدين الفحول ان يطلعوا عليه و يرجعوا إليه فى استنباط الاحكام عن الأدلهٔ كى يتم لهم الفحص عن المعارض و يحصل اليأس عن الظفر بالمخصص حيث اذعن بذلک جل علمائنا المعاصرين للمؤلّف ممن ادركنا بحثه و تشرفنا بملازمته، فقد سمعت شيخنا المولى محمّد كاظم الخراسانىّ صاحب (الكفايهٔ) يلقى ما ذكرناه على تلامذته الحاضرين تحت منبره البالغين الى خمس مائهٔ او أكثر بين مجتهد او قريب من الاجتهاد بان الحجهٔ للمجتهد فى عصرنا هذا لا تتم قبل الرجوع الى (المستدرک) و الاطلاع على ما فيه من الأحاديث انتهى. هذا ما قاله

↕

ص: ۵۴

بنفسه عند ما وصل بحث: العمل بالعام قبل الفحص عن المخصص.

و كان بنفسه يلتزم ذلک عملا، فقد شاهدت عمله على ذلک عدهٔ ليال وفقت فيها لحضور مجلسه الخصوصى فى داره الذى كان ينعقد بعد الدرس العمومى لبعض خواص تلامذته كالسيّد ابى الحسن الموسوى، و الشيخ عبد اللّه الكلپايكانى، و الشيخ على الشاهرودى، و الشيخ مهدى المازندرانى، و السيّد راضى الأصفهانىّ و غيرهم، و ذلک للبحث فى اجوبهٔ الاستفتاءات، فكان يأمرهم بالرجوع الى الكتب الحاضرهٔ فى ذلک المجلس و هى «الجواهر» و «الوسائل» و «مستدرک الوسائل» فكان يأمرهم بقراءهٔ ما فى المستدرک من الحديث الذى يكون مدركا للفرع المبحوث عنه كما اشرت إليه فى «الذريعهٔ» ج ٢ ص ١١٠- ١١١، و اما شيخنا الحجهٔ شيخ الشريعهٔ الأصفهانىّ فكان من الغالين فى المستدرک و مؤلّفه، سألته ذات يوم- و كنا نحضر بحثه فى الرجال- عن مصدره فى المحاضرات التى كان يلقيها علينا فاجاب: كلنا عيال على النورىّ. يشير بذلک الى المستدرک. و كذا كان شيخنا الأعظم الميرزا محمّد تقىّ الشيرازى و غير هؤلاء من الفطاحل مقر له بالعظمهٔ رحمه اللّه.

و «الصنف الثانى» من آثار المترجم له مؤلّفاته غير المطبوعة و هى «مواقع النجوم» و مرسلة الدّر المنظوم. و الشجرة المونقة العجيبة. و هو سلسلة فى اجازات العلماء من عصره الى زمن الغيبة، و هو اول مؤلّفاته فرغ منه ليلة الاثنين «۲۴- رجب- ۱۲۷۵» و رسالة فارسية فى جواب شبهات فصل الخطاب، و «ظلمات الهاوية» فى مثالب معاوية و «شاخه طوبى» فى عشرة آلاف بيت فى الختوم و اعمال شهر ربيع الأول و بعض المطايبات. و تقريرات بحث استاذه الطهرانىّ و تقريرات المجدد رآهما بخطه الشريف فى مكتبة الميرزا محمّد العسكرىّ، لكنه

↕

ص: ۵۵

احتمل ان الثانى لغيره و انما استنسخه بخطه و مجموعة فى المتفرقات فيها فوائد نادرة و «الاربعونيات» مقالة مختصرة كتبها على هامش نسخة «الكلمة الطيبة» المطبوع جمع فيها أربعين امرا من الأمور التى اضيف اليها عدد الأربعين فى اخبار الأئمّة الطاهرين (عليهم السلام) كما ذكرته فى ج ۱ ص ۴۳۶ و «اخبار حفظ القرآن» و رسالة فى ترجمة المولى ابى الحسن الشريف رأيتها بخطه على تفسير الشريف الموجود فى «مكتبة الميرزا محمّد العسكرىّ» فى سامرّاء. و فهرس كتب خزانته رتبه على حروف الهجاء و رسالة فى مواليد الأئمة «ع» على ما هو الأصحّ عنده اخذها الآغا نور محمّد خان الكابلى نزيل كرمنشاه و «مستدرک مزار البحار» لم يتم و «حواشى رجال ابى على» لم تتم و «حواشى توضيح المقال» الذى طبع فى آخر رجال «ابى على» نقلت جملة منها على نسختى و ضاعت منى و له ترجمة المجلد الثانى من «دار السلام» لم تتم الى غير ذلک من الحواشى و الرسائل غير التامة و «اجوبة المسائل» و الاوراق المتفرقة، و قد كتب ما كان يمليه فى مجالس وعظه من الأخلاق و الآداب جماعة منهم: المولى محمّد حسين القمشهى الصغير الذى مر ذكره فى القسم الأوّل من هذا الكتاب ص ۵۲۰. كما انه لم يدع كتابا فى مكتبته الا و علق عليه و شرح موضوعه و أحوال مؤلّفه، و ما هنالک من الفوائد، و اسفى شديد على ضياع تلک المكتبة و تفرقها حيث كان فيها بعض الأصول الاربعمائة التى لم يقف عليها أحد قبله، و له فى جمع الكتب قضايا. مرّ ذات يوم فى السوق فرأى اصلا من الأصول الاربعمائة فى يد امرأة عرضته للبيع و لم يكن معه شىء من المال فباع بعض ما عليه من الالبسة و اشترى الكتاب، و امثال ذلک كثير و هو سند من اجلّ الاسناد الثابتة ليوم المعاد، و كيف لا و هو خرّيت هذه الصناعة و امام هذا الفن فقد سبر غور علم الحديث حتّى وصل الى الاعماق فعرف

↕

ص: ۵۶

الحابل من النابل و ماز الغث من السمين، و هو خاتمة المجتهدين فيه اخذه عنه كل من تأخر من اعلام الدين و حجج الإسلام و قلما كتبت اجازة منذ نصف قرن الى اليوم و لم تصدر باسمه الشريف، و سيبقى خالد الذكر ما بقى لهذه العادة المتبعة من رسم، و هو اول من اجازنى و الحقنى بطبقة الشيوخ فى سن الشباب و قد صدرت عنه اجازات كثيرة بين كبيرة و متوسطة و مختصرة و شفاهية ذكرنا منها فى (الذريعة) ج ۱ ص ۱۸۱ ست اجازات و قد ترجمنا والده فى القسم الأوّل من (الكرام البررة) ص ۲۲۲ و لشيخنا أربعة اخوة كلهم أكبر منه: الفقيه الكبير الشيخ الميرزا هادى اشتغل فى النجف مدة طويلة و عاد الى بلاده بعد وفاة والده بسنين فصار مرجعا للامور ثلاث عشرة سنة الى ان توفى فى حدود (۱۲۹) و خلف ولده الميرزا مهدى العالم الحكيم الآغا ميرزا على، كان فقيها فيلسوفا انتهت إليه المرجعية بعد اخيه المذكور الى ان توفى فى نيف و تسعين و مائتين و الف، و والدته ابنة الميرزا ولى المستوفى و الميرزا حسن و الميرزا قاسم كانا من الفضلاء الاعلام كما كانا يدرسان سطوح الفقه و الأصول و توفيا قبل (۱۳) و المترجم له اصغرهم رحمهم اللّه جميعا. هذا ملخص أحوال شيخنا النورىّ و لعل الغير يرى فيه اطنابا او اغراقا اما انا

فلم اكتب عنه سوى مختصر ممّا رأيته ايام معاشرتى له، و اللّه شهيد على ما أقول فقد رأيته عالما ربانيا الاهيا.

و ما خفى عنى أكثر و أكثر و اللّه المحيط. و قد ذكرته فى (هداية الرازىّ) و فى (الاسناد المصطفى) الى آل بيت المصطفى المطبوع فى النجف فى (۱۳۵۶) ص ۵- ۶ و حصل هناك فى اسم جده تقديم و تأخير فقد جاء هناك: محمّد على. و صحيحه كما هو مثبت هنا على محمد.

↨

ص: ۵۷

مستدرك الوسائل و مستنبط المسائل تأليف

خاتمة المحدّثين

الحاجّ ميرزا حسين النّورى الطبرسىّ المتوفّى سنة ۱۳۲۰ ه

تحقيق

مؤسّسة آل البيت عليهم السّلام لإحياء التّراث

الجزء الأول

↨

ص: ۵۸

مُسْتَدْرَكُ الْوَسَائِلِ وَ مُسْتَنْبَطُ الْمَسَائِلِ تَأْلِيفُ خَاتِمَةِ الْمُحَدِّثِينَ الْحَاجِّ مِيرْزَا حُسَيْنٍ النُّورِيِّ الطَّبْرَسِي

↨

ص: ۵۹

مُقَدِّمَةُ الْمُؤَلِّفِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى زَيَّنَ سَمَاءَ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ بِزِينَةِ كَوَاكِبِ الْأَخْبَارِ وَ شَيَّدَ بُرُوجَ مَعَالِمِ الدِّينِ بِدَعَائِمِ أَحَادِيثِ الْأَئِمَّةِ الْأَطْهَارِ وَ أَوْضَحَ الْحَقَّ بِمُسَلْسَلَاتِ الرُّوَاةِ الثِّقَاتِ وَ دَمَغَ §يدمغه: أى يكسره و أصله أن يصيب الدماغ بالضرب (مجمع البحرين- دمغ- ج ۵ ص ۸).

§ الْبَاطِلَ بِمَسَانِيدِ الذَّادَةِ الْحُمَاةِ وَ الصَّلَاةُ عَلَى أَوَّلِ مَنْ جَرَى بِمَدْحِهِ الْقَلَمُ فِى اللَّوْحِ الْمُكَرَّمِ الْمُصْطَفَى فِى الظِّلَالِ يَوْمَ أَخْذِ الْعَهْدِ مِنْ ذُرِّيَّةِ آدَمَ مُحَمَّدٍ الَّذِى لَا يُدْرِكُ نَعْتَهُ بُعْدُ الْهِمَمِ وَ عَلَى آلِهِ أَنْوَارِ اللَّهِ الَّتِى قَهَرَ بِهَا غَوَاسِقَ §غواسق، جمع غاسق: الليل، و غسق الليل: اى حين يختلط و يعتكر و يسد المناظر (لسان العرب- غسق- ج ۱۰ ص ۲۸۹).

§ الْعَدَمِ وَ بَوَاسِقَ §الباسق: المرتفع فى علوه، و بواسقها: أى ما استطال من فروعها (لسان العرب- بسق- ج ۸ ص ۲۰) و اللفظتان هنا كناية عن شدة الظلمة.

§ الظُّلَمِ وَ اللَّعْنَةُ عَلَى أَعْدَائِهِمْ شِرَارِ الْبَرِيَّةِ بَيْنَ طَوَائِفِ الْأُمَمِ. وَ بَعْدُ فَيَقُولُ الْعَبْدُ الْمُذْنِبُ الْمُسِيءُ حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدَ تَقِيَّ النُّورِيُّ الطَّبْرَسِيُّ نَوَّرَ اللَّهُ تَعَالَى قَلْبَهُ بِنُورِ الْمَعْرِفَةِ وَ الْيَقِينِ

↨

ص: ۶۰

وَ جَعَلَ لَهُ لِسَانَ صِدْقٍ فِى الْآخِرِينَ. إِنَّ الْعَالِمَ الْكَامِلَ الْمُتَبَحِّرَ الْخَبِيرَ الْمُحَدِّثَ النَّاقِدَ الْبَصِيرَ نَاشِرَ الْآثَارِ وَ جَامِعَ شَمْلِ الْأَخْبَارِ

الشَّيْخُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ الْحُرَّ الْعَامِلِيَّ قَدَّسَ اللَّهُ تَعَالَى رُوحَهُ الزَّكِيَّةَ قَدْ جَمَعَ فِي كِتَابِ الْوَسَائِلِ مِنْ فُنُونِ الْأَحَادِيثِ الْفَرْعِيَّةِ الْمُتَفَرِّقَةِ فِي كُتُبِ سَلَفِنَا الصَّالِحِينَ وَ الْعِصَابَةِ §العصابة: الجماعة من الناس (مجمع البحرين- عصب- ج ۲ ص ۱۲۳) و المراد بهم علماء الشيعة الإماميّة.

§ الْمُهْتَدِينَ ما تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَ تَقَرُّ بِهِ الْأَعْيُنُ فَصَارَ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى مَرْجِعاً لِلشِّيعَةِ وَ مَجْمَعاً لِمَعَالِمِ الشَّرِيعَةِ لَا يَطْمَعُ فِي إِدْرَاكِ فَضْلِهِ طَامِعٌ وَ لَا يُغْنِي الْعَالِمَ الْمُسْتَنْبِطَ عَنْهُ جَامِعٌ وَ لَكِنَّا فِي طُولِ مَا تَصَفَّحْنَا كُتُبَ أَصْحَابِنَا الْأَبْرَارِ قَدْ عَثَرْنَا عَلَى جُمْلَةٍ وَافِرَةٍ مِنَ الْأَخْبَارِ لَمْ يَحْوِهَا كِتَابُ الْوَسَائِلِ وَ لَمْ تَكُنْ مُجْتَمِعَةً فِي مُؤَلَّفَاتِ الْأَوَاخِرِ وَ الْأَوَائِلِ وَ هِيَ عَلَى أَصْنَافٍ. مِنْهَا مَا وَجَدْنَاهُ فِي كُتُبٍ قَدِيمَةٍ لَمْ تَصِلْ إِلَيْهِ وَ لَمْ يَعْثُرْ عَلَيْهَا وَ مِنْهَا مَا يُوجَدُ فِي كُتُبٍ لَمْ يَعْرِفْ هُوَ مُؤَلِّفِيهَا فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَ نَحْنُ سَنُشِيرُ بِعَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى فِي بَعْضِ فَوَائِدِ الْخَاتِمَةِ إِلَى أَسَامِي هَذِهِ الْكُتُبِ وَ مُؤَلِّفِيهَا وَ مَا يُمْكِنُ أَنْ يُجْعَلَ سَبَباً لِلِاعْتِمَادِ عَلَيْهَا وَ الرُّجُوعِ إِلَيْهَا وَ التَّمَسُّكِ بِهَا. وَ مِنْهَا مَا وَجَدْنَاهُ فِي مَطَاوِي الْكُتُبِ الَّتِي كَانَتْ عِنْدَهُ وَ قَدْ أَهْمَلَهُ إِمَّا لِلْغَفْلَةِ عَنْهُ أَوْ لِعَدَمِ الِاطِّلَاعِ عَلَيْهِ. وَ حَيْثُ وَفَّقَنِي اللَّهُ تَعَالَى لِلْعُثُورِ عَلَيْهَا رَأَيْتُ جَمْعَهَا وَ تَرْتِيبَهَا وَ إِلْحَاقَهَا بِكِتَابِ الْوَسَائِلِ مِنْ أَجَلِّ الْقُرُبَاتِ وَ أَفْضَلِ الطَّاعَاتِ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ

↕

ص: ۶۱

الْفَوَائِدِ الْجَمَّةِ الْجَلِيلَةِ وَ الْمَنَافِعِ الْعَامَّةِ الْعَظِيمَةِ إِذْ يَتِمُّ بِذَلِكَ أَسَاسُ الدِّينِ وَ يُلَمُّ بِهِ شَعَثُ §الشعث و الشعث: انتشار الامر و خلله، في الدعاء لم اللّه شعثه: أى جمع ما تفرق منه (لسان العرب- شعث- ج ۲ ص ۱۶۱).

§ شَرِيعَةِ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ ص فَاسْتَخَرْتُ اللَّهَ تَعَالَى وَ جَمَعْتُ تِلْكَ الْغُرَرَ اللَّآلِيَ وَ نَظَمْتُ تِلْكَ الدُّرَرَ الْغَوَالِيَ فَصَارَ الْكِتَابَانِ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى كَأَنَّهُمَا نَجْمَانِ مُقْتَرِنَانِ يُهْتَدَى بِهِمَا عَلَى مُرُورِ الدُّهُورِ وَ الْأَزْمَانِ أَوْ بَحْرَانِ مُلْتَقِيَانِ يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَ الْمَرْجَانُ. وَ هَذَا الشَّيْخُ الْمُعَظَّمُ وَ إِنِ اجْتَنَى مِنْ حَدَائِقِ الْأَخْبَارِ مَا كَانَ مِنَ الْأَثْمَارِ الْيَانِعَةِ §اليانعة، ينع الثمر: أدرك و نضج (لسان العرب- ينع- ج ۸ ص ۴۱۵).

§ وَ اقْتَطَفَ مِنْ رِيَاضِ الْأَحَادِيثِ مَا كَانَ مِنَ الْأَزْهَارِ الزَّاهِيَةِ وَ مَا أَبْقَى لِلْمُجْتَنِي مِنْ بَعْدِهِ إِلَّا بَقَايَا كَصُبَابَةِ §الصبابة، بالضم: بقية الماء و اللبن و غيرهما تبقى في الاناء (لسان العرب- صبب- ج ۱ ص ۵۱۶).

§ الْإِنَاءِ أَوْ خَبَايَا فِي زَوَايَا الْأَرْجَاءِ إِلَّا أَنِّي بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى وَ مَنِّهِ وَ كَرَمِهِ بَعْدَ إِبْلَاغِ الْجُهْدِ وَ إِفْرَاغِ الْوُسْعِ فِي تَسْرِيحِ الطَّرْفِ إِلَى أَكْنَافِهَا وَ الْفَحْصِ الْبَالِغِ فِي أَطْرَافِهَا جَمَعْتُ فِي هَذَا الْجَامِعِ الشَّرِيفِ مِنَ الْآثَارِ مَا يَقْرُبُ وَ يَدْنُو مِنَ الْأَصْلِ وَ جَنَيْتُ مِنَ الْأَثْمَارِ ثِمَاراً يَانِعَةً نَافِعَةً تُجْتَنَى فِي الْأَوَانِ وَ الْفَصْلِ. فَبَلَغَ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى مَبْلَغاً لَوْ شِئْتُ لَجَعَلْتُهُ جَامِعاً أَصِيلًا وَ إِلَّا فَلِهَذَا الْجَامِعِ الْمُنِيفِ مُسْتَدْرَكاً وَ تَذْيِيلًا فَكَمْ مِنْ خَبَرٍ ضَعِيفٍ فِي الْأَصْلِ يُوجَدُ فِي التَّذْيِيلِ صِحَّتُهُ أَوْ وَاحِدٍ غَرِيبٍ تَظْهَرُ فِيهِ كَثْرَتُهُ أَوْ مُرْسَلٍ يُوجَدُ فِيهِ طَرِيقُهُ وَ سَنَدُهُ أَوْ مَوْقُوفٍ يُكْشَفُ فِيهِ مُسْتَنَدُهُ أَوْ غَيْرِ ظَاهِرٍ فِي الْمَطْلُوبِ تَتَّضِحُ فِيهِ دَلَالَتُهُ وَ كَمْ مِنْ أَدَبٍ شَرْعِيٍّ لَا ذِكْرَ لَهُ وَ فِيهِ مَا

↕

ص: ۶۲

يُرْشِدُ إِلَيْهِ وَ كَمْ مِنْ فَرْعٍ لَا نَصَّ فِيهِ يَظْهَرُ مِنَ التَّذْيِيلِ أَنَّهُ مَنْصُوصٌ عَلَيْهِ وَ قَدْ رَتَّبْتُ الْأَبْوَابَ عَلَى تَرْتِيبِ الْكِتَابِ وَ اقْتَفَيْتُ غَالِباً فِي عُنْوَانِ كُلِّ بَابٍ أَثَرَهُ وَ إِنْ كَانَ نَظَرِي لَا يُوَافِقُ نَظَرَهُ لِئَلَّا يَضْطَرِبَ الْأَمْرُ عَلَى الْوَارِدِ وَ لَا تَقَعَ الْمُخَالَفَةُ بَيْنَ الْكِتَابَيْنِ وَ هُمَا بِمَنْزِلَةِ مُؤَلَّفٍ وَاحِدٍ غَيْرَ أَنَّا نُشِيرُ فِي آخِرِ الْبَابِ إِلَى مَا عِنْدَنَا مِنَ الْحَقِّ وَ الصَّوَابِ وَ كُلُّ بَابٍ لَمْ نَعْثُرْ لِعُنْوَانِهِ وَ لَوْ لِبَعْضِ مَا فِيهِ مِنَ الْأَحْكَامِ عَلَى خَبَرٍ أَسْقَطْنَاهُ مِنَ الْكِتَابِ. وَ رُبَّمَا نُعَبِّرُ عَنْ صَاحِبِ الْوَسَائِلِ بِالشَّيْخِ وَ عَنْ كِتَابِهِ بِالْأَصْلِ حَذَراً عَنِ الْإِطْنَابِ وَ زِدْتُ فِي آخِرِ غَالِبِ الْأَبْوَابِ بَاباً فِي نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَبْوَابِ الْمَذْكُورَةِ ذَكَرْتُ فِيهِ مَا لَهُ تَعَلُّقٌ بِهَا وَ يَدُلُّ عَلَى حُكْمٍ يَحِقُّ ذِكْرُهُ فِيهَا وَ لَا

يَنْبَغِي ذِكْرُهُ فِي خِلَالِ بَعْضٍ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ وَ لَيْسَ الْمُرَادُ مِنَ النَّوَادِرِ الْأَخْبَارَ النَّادِرَةَ وَ الْأَحَادِيثَ الشَّاذَّةَ غَيْرَ الْمَعْمُولِ بِهَا عَلَى مُصْطَلَحِ أَهْلِ الدِّرَايَةِ فَإِنَّهُ فِي مَقَامِ وَصْفِ الْخَبَرِ بِالنُّدْرَةِ وَ الشُّذُوذِ لَا الْبَابِ وَ الْكِتَابِ كَمَا ذُكِرَ فِي مَحَلِّهِ. وَ لَوِ اطَّلَعَ أَحَدٌ عَلَى حَدِيثٍ وَ هُوَ مَوْجُودٌ فِي الْأَصْلِ مَنْقُولٌ مِنَ الْكِتَابِ الَّذِي نَقَلْنَاهُ فَلَا يُسَارِعْ فِي الْمَلَامَةِ وَ الْعِتَابِ فَإِنَّ الشَّيْخَ كَثِيراً مَا ذَكَرَ الْخَبَرَ لِمُنَاسَبَةٍ قَلِيلَةٍ فِي بَعْضِ الْأَبْوَابِ مَعَ أَنَّ دَرْجَهُ فِي غَيْرِهِ أَوْلَى وَ أَنْسَبُ فَلِعَدَمِ وُجُودِهِ فِيهِ وَ عَدَمِ الِالْتِفَاتِ إِلَى الْبَابِ الْآخَرِ ظَنَنَّا أَنَّهُ مِنَ السَّوَاقِطِ فَذَكَرْنَاهُ وَ قَدْ وَقَفْنَا عَلَى جُمْلَةٍ مِنْهَا فَأَصْلَحْنَاهَا وَ رُبَّمَا بَقِيَ مِنْهَا شَيْءٌ فِي بَعْضِ الْأَبْوَابِ لَا يَضُرُّ وُجُودُهُ وَ لَا يُوجِبُ الْعِتَابَ وَ لَنِعْمَ مَا قِيلَ مَنْ صَنَّفَ فَقَدِ اسْتَهْدَفَ وَ مَنْ وَقَفَ عَلَى اخْتِلَالِ حَالِي وَ كَثْرَةِ شَوَاغِلِي وَ أَشْغَالِي وَ انْفِرَادِي فِي كُلِّ أَحْوَالِي لَعَلَّهُ يَسْتَغْرِبُ هَذَا الْبَارِزَ مِنِّي فَكَيْفَ بِمَا يَفُوقُهُ وَ مَا هُوَ إِلَّا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ

↕

ص: ۶۳

يَشاءُ* فَعَلَيْكَ بِهَذَا الْجَامِعِ لِعَوَالِي اللآَّلِي وَ الدُّرَرِ الْغَوَالِي الْوَافِي لِهِدَايَةِ الطَّالِبِ وَ فَلَاحِ السَّائِلِ وَ نَجَاحِ مَقْصَدِ الرَّاغِبِ وَ الْمَجْمُوعِ الرَّائِقِ الْحَاوِي لِكَشْفِ الْيَقِينِ بِمِصْبَاحِ الشَّرِيعَةِ وَ قَضَاءِ الْحُقُوقِ بِشَرْحِ الْأَخْبَارِ وَ تِبْيَانِ خَصَائِصِ أَعْلَامِ الدِّينِ وَ دَعَائِمِ الْإِسْلَامِ وَ تَمْحِيصِ رَذَائِلِ الْأَخْلَاقِ وَ غَايَاتِ الْأَعْمَالِ وَ مَانِعَاتِ دَارِ الْقَرَارِ وَ سَمَّيْتُهُ كِتَابَ مُسْتَدْرَكِ الْوَسَائِلِ وَ مُسْتَنْبَطِ الْمَسَائِلِ رَاجِياً مِنَ الْكَرِيمِ الْوَهَّابِ أَنْ يَجْعَلَهُ فِي دِيوَانِ الْحَسَنَاتِ فِي يَوْمِ الْحِسَابِ. وَ هَذَا أَوَانُ الشُّرُوعِ فِي الْمَرَامِ بِعَوْنِ الْمَلِكِ الْجَوَادِ الْعَلَّامِ مُتَوَسِّلًا بِخُلَفَائِهِ أَئِمَّةِ الْأَنَامِ ع أَنْ يُسَدِّدَنِي وَ يُوَفِّقَنِي لِلْإِتْمَامِ. فِهْرِسْتُ الْكِتَابِ إِجْمَالًا. أَبْوَابُ مُقَدِّمَةِ الْعِبَادَاتِ. كِتَابُ الطَّهَارَةِ. كِتَابُ الصَّلَاةِ. كِتَابُ الزَّكَاةِ. كِتَابُ الْخُمُسِ. كِتَابُ الصِّيَامِ. كِتَابُ الِاعْتِكَافِ. كِتَابُ الْحَجِّ. كِتَابُ الْجِهَادِ. كِتَابُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ. كِتَابُ التِّجَارَةِ.

↕

ص: ۶۴

كِتَابُ الرَّهْنِ. كِتَابُ الْحَجْرِ. كِتَابُ الضَّمَانِ. كِتَابُ الصُّلْحِ. كِتَابُ الشَّرِكَةِ. كِتَابُ الْمُضَارَبَةِ. كِتَابُ الْمُزَارَعَةِ وَ الْمُسَاقَاةِ. كِتَابُ الْوَدِيعَةِ. كِتَابُ الْعَارِيَّةِ. كِتَابُ الْإِجَارَةِ. كِتَابُ الْوَكَالَةِ. كِتَابُ الْوُقُوفِ وَ الصَّدَقَاتِ. كِتَابُ السُّكْنَى وَ الْحَبِيسِ. كِتَابُ الْهِبَاتِ. كِتَابُ السَّبْقِ وَ الرِّمَايَةِ. كِتَابُ الْوَصَايَا. كِتَابُ النِّكَاحِ. كِتَابُ الطَّلَاقِ. كِتَابُ الْخُلْعِ وَ الْمُبَارَاةِ.

↕

ص: ۶۵

كِتَابُ الظِّهَارِ. كِتَابُ الْإِيلَاءِ وَ الْكَفَّارَاتِ. كِتَابُ اللِّعَانِ. كِتَابُ الْعِتْقِ. كِتَابُ التَّدْبِيرِ وَ الْمُكَاتَبَةِ وَ الِاسْتِيلَادِ. كِتَابُ الْإِقْرَارِ. كِتَابُ الْجُعَالَةِ. كِتَابُ الْأَيْمَانِ. كِتَابُ النَّذْرِ وَ الْعَهْدِ. كِتَابُ الصَّيْدِ وَ الذَّبَائِحِ. كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ وَ الْأَشْرِبَةِ. كِتَابُ الْغَصْبِ. كِتَابُ الشُّفْعَةِ. كِتَابُ إِحْيَاءِ الْمَوَاتِ. كِتَابُ اللُّقَطَةِ. كِتَابُ الْفَرَائِضِ وَ الْمَوَارِيثِ. كِتَابُ الْقَضَاءِ. كِتَابُ الشَّهَادَاتِ. كِتَابُ الْحُدُودِ.

↕

ص: ۶۶

كِتَابُ الْقِصَاصِ. كِتَابُ الدِّيَاتِ. خَاتِمَةُ الْكِتَابِ فِيهَا اثْنَتَا عَشْرَةَ فَائِدَةً. وَ لْنَشْرَعْ فِي التَّفْصِيلِ سَائِلًا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَهْدِيَنِي إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ إِنَّهُ خَيْرُ دَلِيلٍ وَ أَحْسَنُ كَفِيلٍ

↕

ص: ۶۷

↕

ص: ۶۸

↕

ص: ۶۹

أَبْوَابُ مُقَدِّمَةِ الْعِبَادَاتِ

۱ بَابُ وُجُوبِ الْعِبَادَاتِ الْخَمْسِ الصَّلَاةِ وَ الزَّكَاةِ وَ الصَّوْمِ وَ الْحَجِّ وَ الْجِهَادِ

§الباب- ۱§

۱- §الخصال ص ۴۳۲ ح ۱۵.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ سَعْدَانَ عَنْ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: عَشْرٌ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ وَ الْإِقْرَارُ بِمَا جَاءَ بِهِ §ليس في مصدر§ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِقَامُ الصَّلَاةِ وَ إِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَ صَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ حِجُّ الْبَيْتِ وَ الْوَلَايَةُ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَ الْبَرَاءَةُ مِنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ وَ اجْتِنَابُ كُلِّ مُسْكِرٍ

۲- §المصدر السابق ص ۴۳۲ ح ۱۶.§، وَ رَوَاهُ أَيْضاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الطَّالَقَانِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَدَوِيِّ عَنْ صُهَيْبِ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ع: مِثْلَهُ

۳- §أمالي الصدوق ص ۲۱۱، مجلس ۴۴ حديث ۱۰.§ وَ فِي الْأَمَالِي، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَاتَانَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ

↕

ص: ۷۰

إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ الْعَبْدُ إِذَا وَقَفَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَنِ الصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَاتِ وَ عَنِ الزَّكَاةِ الْمَفْرُوضَةِ وَ عَنِ الصِّيَامِ الْمَفْرُوضِ وَ عَنِ الْحَجِّ الْمَفْرُوضِ وَ عَنْ وَلَايَتِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ الْخَبَرَ

۴- §معاني الأخبار ص ۳۸۱ ح ۱۰، و الخصال ص ۴۱۱ ح ۱۴§ وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ، وَ الْخِصَالِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ ع فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِنَّ بِالْكُوفَةِ قَوْماً يَقُولُونَ بِمَقَالَةٍ يَنْسُبُونَهَا إِلَيْكَ فَقَالَ وَ مَا هِيَ قَالَ يَقُولُونَ الْإِيمَانُ غَيْرُ الْإِسْلَامِ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع نَعَمْ فَقَالَ لَهُ §ليس في الخصال.§ الرَّجُلُ صِفْهُ لِي فَقَالَ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ وَ أَقَرَّ بِمَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَهُوَ مُسْلِمٌ قَالَ فَالْإِيمَانُ قَالَ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ وَ أَقَرَّ بِمَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ §الزيادة من المصدر.§ وَ أَقَامَ الصَّلَاةَ وَ آتَى الزَّكَاةَ وَ صَامَ شَهْرَ رَمَضَانَ وَ حَجَّ الْبَيْتَ الْخَبَرَ

۵- §كتاب سليم بن قيس ص ۹۹.§ كِتَابُ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ الْهِلَالِيِّ، بِرِوَايَةِ أَبَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ جَبْرَئِيلَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ص فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ فَقَالَ لَهُ مَا الْإِسْلَامُ فَقَالَ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ وَ إِقَامُ الصَّلَاةِ وَ إِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَ حِجُّ الْبَيْتِ وَ صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ الْغُسْلُ

↕

ص: ۷۱

مِنَ الْجَنَابَةِ الْخَبَرَ

۶- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۱۱۷ ح ۱۵۷، و البرهان ج ۲ ص ۱۷۰ و البحار ج ۱۵ ص ۲۱۴§ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَجْلَانَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَداً بَعْدَكَ أَسْأَلُكَ عَنِ الْإِيمَانِ الَّذِي لَا يَسَعُ النَّاسَ جَهْلُهُ فَقَالَ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ وَ الْإِقْرَارُ بِمَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَ إِقَامُ الصَّلَاةِ وَ إِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَ حَجُّ الْبَيْتِ وَ صَوْمُ رَمَضَانَ §في البرهان: شهر رمضان.§ وَ الْوَلَايَةُ لَنَا وَ الْبَرَاءَةُ مِنْ عَدُوِّنَا وَ تَكُونُ مَعَ الصَّادِقِينَ §في العيّاشيّ و البرهان: الصديقين.§

۷- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۱۹۱ ح ۱۰۹§، وَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَةِ أَشْيَاءَ عَلَى الصَّلَاةِ وَ الزَّكَاةِ وَ الْحَجِّ وَ الصَّوْمِ وَ الْوَلَايَةِ

۸- §الفضائل ص ۱۷۲ و عنه في البحار ج ۶۸ ص ۳۸۷ ح ۳۸.§ الشَّيْخُ شَاذَانُ بْنُ جَبْرَئِيلَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الرَّوْضَةِ، وَ كِتَابِ الْفَضَائِلِ، بِالْإِسْنَادِ يَرْفَعُهُ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ وَ إِقَامِ الصَّلَاةِ وَ إِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَ صَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ الْحَجِّ إِلَى الْبَيْتِ وَ الْجِهَادِ وَ وَلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع

۹- §رجال الكشّيّ ج ۲ ص ۷۱۷ ح ۷۹۲§ أَبُو عَمْرٍو الْكَشِّيُّ فِي رِجَالِهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ

↨

عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَ هُوَ فِي مَنْزِلِ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا حَوَّلَكَ إِلَى هَذَا الْمَنْزِلِ قَالَ طَلَبُ النُّزْهَةِ قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَ لَا أَقُصُّ عَلَيْكَ دِينِيَ الَّذِي أَدِينُ بِهِ قَالَ بَلَى يَا عَمْرُو قُلْتُ إِنِّي أَدِينُ اللَّهَ بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ وَ أَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لا رَيْبَ فِيها وَ أَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ وَ إِقَامِ الصَّلَاةِ وَ إِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَ صَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ حِجِ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَ الْوَلَايَةِ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ الْوَلَايَةِ لِلْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ وَ الْوَلَايَةِ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ الْوَلَايَةِ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍ §في المصدر زيادة: و لك.§ مِنْ بَعْدِهِ وَ أَنْتُمْ أَئِمَّتِي عَلَيْهِ أَحْيَا وَ عَلَيْهِ أَمُوتُ وَ أَدِينُ اللَّهَ §في المصدر زيادة: به.§ قَالَ يَا عَمْرُو هَذَا وَ اللَّهِ دِينِي وَ دِينُ آبَائِيَ الَّذِي نَدِينُ اللَّهَ بِهِ فِي السِّرِّ وَ الْعَلَانِيَةِ الْخَبَرَ

۱۰- §دعوات الراوندیّ ص ۵۹، و عنه في البحار ج ۶۹ ص ۱۳ ح ۱۴، و في الكافي ج ۲ ص ۱۸ ح ۱۰ قريب منه.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي دَعَوَاتِهِ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع إِنِّي امْرُؤٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ كَبِيرُ السِّنِّ وَ الشُّقَّةُ فِيمَا بَيْنِي وَ بَيْنَكُمْ بَعِيدَةٌ وَ أَنَا أُرِيدُ أَمْراً أَدِينُ اللَّهَ بِهِ وَ أَحْتَجُّ بِهِ وَ أَتَمَسَّكُ بِهِ وَ أُبَلِّغُهُ مَنْ خَلَّفْتُ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ ع نَعَمْ يَا أَبَا الْجَارُودِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ وَ إِقَامُ الصَّلَاةِ وَ إِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَ صَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ حِجُّ الْبَيْتِ وَ وَلَايَةُ وَلِيِّنَا وَ عَدَاوَةُ عَدُوِّنَا وَ التَّسْلِيمُ لِأَمْرِنَا وَ انْتِظَارُ قَائِمِنَا وَ الِاجْتِهَادُ وَ الْوَرَعُ

↨

۱۱- §أمالي المفيد ص ۳۵۳ ح ۴، أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۱۲۴، و عنه في البحار ج ۶۸ ص ۳۷۹ ح ۲۸.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسِ دَعَائِمَ إِقَامِ الصَّلَاةِ وَ إِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَ صَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ حِجِّ الْبَيْتِ §في المصدر زيادة: الحرام.§ وَ الْوَلَايَةِ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ

۱۲- §أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۹، و أمالي المفيد ص ۲۲۷ ح ۵.§ الْحَسَنُ بْنُ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ ره فِي أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِيهِ §في

المصدر: حدّثنا شيخى رضى اللّه عنه.§ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ الْمَرَاغِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ يَعِيشَ عَنْ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى حَيَّةَ أَبِى جَنَابٍ الْكَلْبِيِّ عَنْ §أثبتناه من المصدر و فيه أبو الحباب راجع تقريب التهذيب ج ٢ ص ٣۴۶ ح ۵٠.§ أَبِى الْعَالِيَةِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: سِتٌّ مَنْ عَمِلَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ جَادَلَتْ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى تُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ تَقُولُ أَىْ رَبِّ كَانَ يَعْمَلُ بِى فِى الدُّنْيَا الصَّلَاةُ وَ الزَّكَاةُ وَ الْحَجُّ وَ الصِّيَامُ وَ أَدَاءُ الْأَمَانَةِ وَ صِلَةُ الرَّحِمِ

١٣- §المحاسن: بل الخرائج و الجرائح ص ١٨، عنه فى البحار ج ۶٨ ص ٢٨٢ ح ٣٨.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيُّ فِى الْمَحَاسِنِ، رُوِىَ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يَسِيرُ فِى بَعْضِ سَيْرِهِ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ يَطْلُعُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْضِ هَذِهِ

↨

ص: ٧۴

الْفِجَاجِ §الفجاج: جمع فج و هو الطريق الواسع بين جبلين (لسان العرب- فجج- ج ٢ ص ٣٣٨، مجمع البحرين- فجج- ج ٢ ص ٣٢١).§ شَخْصٌ لَيْسَ لَهُ عَهْدٌ بِإِبْلِيسَ مُنْذُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَمَا لَبِثُوا أَنْ أَقْبَلَ أَعْرَابِيٌّ قَدْ يَبِسَ جِلْدُهُ عَلَى عَظْمِهِ وَ غَارَتْ §غارت عينا الرجل: انخسفتا، أو دخلتا فى رأسه (مجمع البحرين- غور- ج ٣ ص ۴٣٠ و لسان العرب- غور- ج ۵ ص ٣۴).§ عَيْنَاهُ فِى رَأْسِهِ وَ اخْضَرَّتْ شَفَتَاهُ مِنْ أَكْلِ الْبَقْلِ فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ص فِى أَوَّلِ الزُّقَاقِ حَتَّى لَقِيَهُ فَقَالَ لَهُ اعْرِضْ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ فَقَالَ قُلْ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنِّى مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ أَقْرَرْتُ قَالَ تُصَلِّى الْخَمْسَ وَ تَصُومُ شَهْرَ رَمَضَانَ قَالَ أَقْرَرْتُ قَالَ تَحُجُّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ وَ تُؤَدِّى الزَّكَاةَ وَ تَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ قَالَ أَقْرَرْتُ الْخَبَرَ

١۴- §الجعفريات ص ۶٧§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِى مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَلِيّاً ع أَمَرَ النَّاسَ بِإِقَامَةِ أَرْبَعٍ إِقَامِ الصَّلَاةِ وَ إِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَ يُتِمُّوا الْحَجَّ وَ الْعُمْرَةَ لِلَّهِ جَمِيعاً

١۵- §بشارة المصطفى ص ١٠٨.§ عِمَادُ الدِّينِ الطَّبَرِيُّ فِى بِشَارَةِ الْمُصْطَفَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَهْرِيَارَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ التَّمِيمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأُشْنَانِيِّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع عَنْ عَلِيٍّ أَوِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ خَمْساً وَ لَمْ يَفْتَرِضْ إِلَّا حَسَناً جَمِيلًا الصَّلَاةَ وَ الزَّكَاةَ وَ الْحَجَّ وَ الصِّيَامَ

↨

ص: ٧۵

وَ وَلَايَتَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَعَمِلَ النَّاسُ بِأَرْبَعٍ وَ اسْتَخَفُّوا بِالْخَامِسَةِ وَ اللَّهِ لَا يَسْتَكْمِلُوا الْأَرْبَعَ حَتَّى يَسْتَكْمِلُوهَا بِالْخَامِسَةِ

١۶- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِى لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص: أَنَّهُ قَالَ فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَ صَلُّوا خَمْسَكُمْ وَ صُومُوا شَهْرَكُمْ وَ أَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ طَيِّبَةً بِهَا أَنْفُسُكُمْ وَ أَطِيعُوا وُلَاةَ رَبِّكُمْ تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ

١٧- §الطرف ص ٩ ح ٨ عنه فى البحار ج ۶٨ ص ٣٩۵ ح ۴١.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِى كِتَابِ الطُّرَفِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى عِيسَى بْنِ الْمُسْتَفَادِ مِمَّا رَوَاهُ فِى كِتَابِ الْوَصِيَّةِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّهُ قَالَ فِى حَدِيثٍ: وَ لَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الَّتِى أُصِيبَ حَمْزَةُ فِى يَوْمِهَا دَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ص فَقَالَ يَا حَمْزَةُ يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ يُوشِكُ أَنْ تَغِيبَ غَيْبَةً بَعِيدَةً فَمَا تَقُولُ لَوْ وَرَدْتَ عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ سَأَلَكَ عَنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ وَ شُرُوطِ الْإِيمَانِ فَبَكَى حَمْزَةُ وَ قَالَ بِأَبِى أَنْتَ وَ أُمِّى أَرْشِدْنِى وَ فَهِّمْنِى قَالَ يَا حَمْزَةُ تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصاً وَ أَنِّى رَسُولُ اللَّهِ بِالْحَقِّ قَالَ حَمْزَةُ شَهِدْتُ قَالَ وَ أَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَ أَنَّ النَّارَ حَقٌّ وَ أَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لا رَيْبَ فِيها وَ أَنَّ الصِّرَاطَ حَقٌّ وَ الْمِيزَانَ حَقٌّ وَ مَنْ يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ وَ مَنْ يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ وَ فَرِيقٌ فِى الْجَنَّةِ وَ فَرِيقٌ فِى السَّعِيرِ وَ أَنَّ عَلِيّاً ع أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ حَمْزَةُ شَهِدْتُ وَ أَقْرَرْتُ وَ آمَنْتُ وَ صَدَّقْتُ وَ قَالَ الْأَئِمَّةُ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ وَلَدُهُ الْحَسَنُ

↕

ص: ۷۶

وَ الْحُسَيْنُ وَ الْإِمَامَةَ فِي ذُرِّيَّتِهِ قَالَ حَمْزَةُ آمَنْتُ وَ صَدَّقْتُ وَ قَالَ وَ فَاطِمَةَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ قَالَ نَعَمْ صَدَّقْتُ الْخَبَرَ

۲ بَابُ ثُبُوتِ الْكُفْرِ وَ الِارْتِدَادِ بِجُحُودِ بَعْضِ الضَّرُورِيَّاتِ وَ غَيْرِهَا مِمَّا تَقُومُ الْحُجَّةُ فِيهِ بِنَقْلِ الثِّقَاتِ

§الباب- ۲§

۱۸- §تفسير النعمانيّ ص ۷۳، عنه في البحار ج ۷۲ ص ۱۰۰ ح ۳۰ باختلاف في اللفظ. و ج ۹۳ ص ۶۰.§ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النُّعْمَانِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْدَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ الْجُعْفِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع: وَ أَمَّا الْكُفْرُ الْمَذْكُورُ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَخَمْسَةُ وُجُوهٍ مِنْهَا كُفْرُ الْجُحُودِ وَ مِنْهَا كُفْرٌ فَقَطْ فَأَمَّا كُفْرُ الْجُحُودِ فَأَحَدُ الْوَجْهَيْنِ مِنْهُ جُحُودُ الْوَحْدَانِيَّةِ وَ هُوَ قَوْلُ مَنْ يَقُولُ لَا رَبَّ وَ لَا جَنَّةَ وَ لَا نَارَ وَ لَا بَعْثَ وَ لَا نُشُورَ وَ هَؤُلَاءِ صِنْفٌ مِنَ الزَّنَادِقَةِ وَ صِنْفٌ مِنَ الدَّهْرِيَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ ما يُهْلِكُنا إِلَّا الدَّهْرُ §الجاثية ۴۵: ۲۴.§ وَ ذَلِكَ رَأْيٌ وَضَعُوهُ لِأَنْفُسِهِمْ اسْتَحْسَنُوهُ بِغَيْرِ حُجَّةٍ فَقَالَ تَعَالَى إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ §الجاثية ۴۵: ۲۴.§ وَ قَالَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَواءٌ عَلَيْهِمْ أَ أَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لا يُؤْمِنُونَ §البقرة ۲: ۶.§ أَيْ لَا يُؤْمِنُونَ بِتَوْحِيدِ اللَّهِ وَ الْوَجْهُ الْآخَرُ مِنَ الْجُحُودِ هُوَ الْجُحُودُ مَعَ الْمَعْرِفَةِ بِحَقِّيَّتِهِ قَالَ تَعَالَى وَ جَحَدُوا بِها وَ اسْتَيْقَنَتْها أَنْفُسُهُمْ ظُلْماً وَ عُلُوًّا §النمل ۲۷: ۱۴.§ وَ قَالَ سُبْحَانَهُ وَ كانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جاءَهُمْ ما

↕

ص: ۷۷

عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكافِرِينَ §البقرة ۲: ۸۹.§ أَيْ جَحَدُوهُ بَعْدَ أَنْ عَرَفُوهُ وَ أَمَّا الْوَجْهُ الثَّالِثُ مِنَ الْكُفْرِ فَهُوَ كُفْرُ التَّرْكِ لِمَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَ هُوَ مِنَ الْمَعَاصِي قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَ إِذْ أَخَذْنا مِيثاقَكُمْ لا تَسْفِكُونَ دِماءَكُمْ وَ لا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَ أَنْتُمْ تَشْهَدُونَ إِلَى قَوْلِهِ أَ فَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتابِ وَ تَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ §البقرة ۲: ۸۴، ۸۵.§ فَكَانُوا كُفَّاراً لِتَرْكِهِمْ مَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ فَنَسَبَهُمْ إِلَى الْإِيمَانِ بِإِقْرَارِهِمْ بِأَلْسِنَتِهِمْ عَلَى الظَّاهِرِ دُونَ الْبَاطِنِ فَلَمْ يَنْفَعْهُمْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فَما جَزاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا §البقرة ۲: ۸۴، ۸۵.§ الْآيَةَ الْخَبَرَ

۱۹- §البحار ج ۹۳ ص ۹۷.§ وَ رَوَاهُ فِي الْبِحَارِ، عَنْ كِتَابِ نَاسِخِ الْقُرْآنِ وَ مَنْسُوخِهِ لِسَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُمِّيِّ بِرِوَايَةِ جَعْفَرِ بْنِ قُولَوَيْهِ عَنْهُ قَالَ رَوَى مَشَايِخُنَا عَنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع: وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ

۲۰- §الغيبة للنعمانيّ ص ۱۲۹ ح ۳.§ وَ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ، عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ قَيْسٍ §ليس في المصدر.§ وَ سَعْدَانَ بْنِ إِسْحَاقَ وَ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ جَمِيعاً عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ أَ رَأَيْتَ مَنْ جَحَدَ إِمَاماً مِنْكُمْ مَا حَالُهُ فَقَالَ مَنْ جَحَدَ إِمَاماً مِنَ الْأَئِمَّةِ وَ بَرِئَ مِنْهُ وَ مِنْ دِينِهِ فَهُوَ كَافِرٌ وَ مُرْتَدٌّ عَنِ الْإِسْلَامِ لِأَنَّ الْإِمَامَ مِنَ اللَّهِ وَ دِينَهُ

↕

ص: ۷۸

دِينُ اللَّهِ وَ مَنْ بَرِئَ مِنْ دِينِ اللَّهِ فَدَمُهُ مُبَاحٌ فِي تِلْكَ الْحَالِ إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ أَوْ يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ مِمَّا قَالَ

۲۱- §الاختصاص ص ۲۵۹ باختلاف باللفظ.§ وَ رَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي الْإِخْتِصَاصِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْهُ ع: مِثْلَهُ

۲۲- §تفسير القمّيّ ج ۱ ص ۳۲.§ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الزُّبَيْرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْكُفْرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَلَى خَمْسَةِ وُجُوهٍ فَمِنْهُ كُفْرُ الْجُحُودِ §في المصدر: بجحود.§ وَ هُوَ عَلَى وَجْهَيْنِ جُحُودٍ بِعِلْمٍ وَ جُحُودٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَأَمَّا الَّذِينَ جَحَدُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَهُمُ الَّذِينَ حَكَى اللَّهُ عَنْهُمْ فِي قَوْلِهِ وَ قالُوا ما هِيَ إِلَّا حَياتُنَا الدُّنْيا §الجاثية ۴۵: ۲۴.§ الْآيَةَ وَ قَوْلِهِ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَواءٌ عَلَيْهِمْ §البقرة ۲: ۶.§ الْآيَةَ فَهَؤُلَاءِ كَفَرُوا وَ جَحَدُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَ أَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا وَ جَحَدُوا بِعِلْمٍ فَهُمُ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِمْ وَ كانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ §البقرة ۲: ۸۹.§ الْآيَةَ فَهَؤُلَاءِ كَفَرُوا وَ جَحَدُوا بِعِلْمٍ إِلَى أَنْ قَالَ وَ مِنْهُ كُفْرُ التَّرْكِ لِمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ الْخَبَرَ

۲۳- §معاني الأخبار ص ۳۹۳ ح ۴۲.§ الصَّدُوقُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى

↨

ص: ۷۹

عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ قَالَ: قُلْتُ مَا أَدْنَى مَا يَخْرُجُ بِهِ الرَّجُلُ مِنَ الْإِيمَانِ قَالَ الرَّأْيُ يَرَاهُ الرَّجُلُ مُخَالِفاً لِلْحَقِّ فَيُقِيمُ عَلَيْهِ

۲۴- §كتاب سليم بن قيس الهلالي ص ۱۰۱.§ كِتَابُ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ الْهِلَالِيِّ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع فَقَالَ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا أَدْنَى مَا يَكُونُ بِهِ الرَّجُلُ مُؤْمِناً وَ أَدْنَى مَا يَكُونُ بِهِ كَافِراً وَ أَدْنَى مَا بِهِ يَكُونُ ضَالًّا إِلَى أَنْ قَالَ ع وَ أَدْنَى مَا يَكُونُ بِهِ كَافِراً أَنْ يَتَدَيَّنَ بِشَيْءٍ فَيَزْعُمَ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَهُ بِهِ عَمَّا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ ثُمَّ يَنْصِبَهُ §§في المصدر: ينصبه دينه.§§ فَيَتَبَرَّأَ وَ يَتَوَلَّى وَ يَزْعُمَ أَنَّهُ يَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي أَمَرَهُ بِهِ

۲۵- §أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۲۰۸.§ ابْنُ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمْزَةَ عَنْ نَصْرِ بْنِ الْحَسَنِ الْوَرَامِينِيِّ عَنْ سَهْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ سَعِيدٍ الْأَعْرَجِ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَ سُلَيْمَانُ بْنُ خَالِدٍ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع فَابْتَدَأَنِي فَقَالَ يَا سُلَيْمَانُ مَا جَاءَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع يُؤْخَذُ بِهِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ الرَّادُّ عَلَيْهِ فِي صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ عَلَى حَدِّ الشِّرْكِ بِاللَّهِ

۲۶- §بصائر الدرجات ص ۲۱۹، ۲۲۰ ح ۱، ۳.§ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الرِّيَاحِيِّ عَنْ أَبِي الصَّامِتِ الْحُلْوَانِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: فُضِّلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَا جَاءَ بِهِ أُخِذَ بِهِ وَ مَا نَهَى عَنْهُ انْتُهِيَ عَنْهُ إِلَى أَنْ قَالَ وَ الرَّادُّ عَلَيْهِ

↨

ص: ۸۰

فِي صَغِيرَةٍ أَوْ كَبِيرَةٍ عَلَى حَدِّ الشِّرْكِ بِاللَّهِ

۲۷- §التمحيص ص ۶۷ ح ۱۶۰، عنه في البحار ج ۶۸ ص ۱۷۶ ح ۳۳.§ أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ فِي كِتَابِ التَّمْحِيصِ، عَنِ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ أَمَا وَ اللَّهِ إِنَّ أَحَبَّ أَصْحَابِي إِلَيَّ أَوْرَعُهُمْ وَ أَكْتَمُهُمْ لِحَدِيثِنَا وَ إِنَّ أَسْوَأَهُمْ عِنْدِي حَالًا وَ أَمْقَتَهُمْ إِلَيَّ الَّذِي إِذَا سَمِعَ الْحَدِيثَ يُنْسَبُ إِلَيْنَا وَ يُرْوَى عَنَّا فَلَمْ يَعْقِلْهُ وَ لَمْ يَقْبَلْهُ قَلْبُهُ اشْمَأَزَّ مِنْهُ وَ جَحَدَهُ وَ كَفَرَ بِمَنْ دَانَ بِهِ وَ هُوَ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الْحَدِيثَ مِنْ عِنْدِنَا خَرَجَ وَ إِلَيْنَا أُسْنِدَ فَيَكُونَ بِذَلِكَ خَارِجاً عَنْ وَلَايَتِنَا

۲۸- §المحاسن ص ۲۲۰ ح ۱۲۶.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُرَازِمِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ: مَنْ خَالَفَ سُنَّةَ مُحَمَّدٍ ص فَقَدْ كَفَرَ

۲۹- §الاستغاثة ص ۲۰§ أَبُو الْقَاسِمِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِ الْإِسْتِغَاثَةِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: مَنْ تَرَكَ صَلَاةً وَاحِدَةً عَامِداً فَهُوَ كَافِرٌ §في المصدر: عامدا متعمدا فقد كفر.§
وَ يَأْتِي تَتِمَّةُ أَخْبَارِ الْبَابِ فِي أَبْوَابِ الْمُرْتَدِّ مِنْ كِتَابِ الْحُدُودِ

۳ بَابُ اشْتِرَاطِ الْعَقْلِ فِي تَعَلُّقِ التَّكْلِيفِ

§الباب- ۳§
۳۰- §أمالي الصدوق ص ۳۴۱ ح ۶، عنه في البحار ج ۱ ص ۸۴ ح ۶.§ الصَّدُوقُ فِي الْأَمَالِي، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى عَنْ
↕
ص: ۸۱
مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَحْمَرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ ع فُلَانٌ مِنْ عِبَادَتِهِ وَ دِينِهِ وَ فَضْلِهِ كَذَا وَ كَذَا قَالَ فَقَالَ كَيْفَ عَقْلُهُ فَقُلْتُ لَا أَدْرِي فَقَالَ إِنَّ الثَّوَابَ عَلَى قَدْرِ الْعَقْلِ الْخَبَرَ
۳۱- §علل الشرائع ص ۹۸ ح ۱، عنه في البحار ج ۱ ص ۹۹ ح ۱۴.§ وَ فِي عِلَلِ الشَّرَائِعِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْعَلَوِيِّ الْحُسَيْنِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَطَّانِ عَنْ أَبِي الطَّيِّبِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عِيسَى بْنِ جَعْفَرٍ الْعَلَوِيِّ الْعُمَرِيِّ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع: أَنَّ النَّبِيَّ ص سُئِلَ مِمَّ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ الْعَقْلَ قَالَ خَلَقَهُ مَلَكٌ لَهُ رُءُوسٌ بِعَدَدِ الْخَلَائِقِ مَنْ خُلِقَ وَ مَنْ يُخْلَقُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ لِكُلِّ رَأْسٍ وَجْهٌ وَ لِكُلِّ آدَمِيٍّ رَأْسٌ مِنْ رُءُوسِ الْعَقْلِ وَ اسْمُ ذَلِكَ الْإِنْسَانِ عَلَى وَجْهِ ذَلِكَ الرَّأْسِ مَكْتُوبٌ وَ عَلَى كُلِّ وَجْهٍ سِتْرٌ مُلْقًى لَا يُكْشَفُ ذَلِكَ السِّتْرُ مِنْ ذَلِكَ الْوَجْهِ حَتَّى يُولَدَ هَذَا الْمَوْلُودُ وَ يَبْلُغَ حَدَّ الرِّجَالِ أَوْ حَدَّ النِّسَاءِ فَإِذَا بَلَغَ كُشِفَ ذَلِكَ السِّتْرُ فَيَقَعُ فِي قَلْبِ هَذَا الْإِنْسَانِ نُورٌ فَيَفْهَمُ الْفَرِيضَةَ وَ السُّنَّةَ وَ الْجَيِّدَ وَ الرَّدِيءَ أَلَا وَ مَثَلُ الْعَقْلِ فِي الْقَلْبِ كَمَثَلِ السِّرَاجِ فِي الْبَيْتِ §في المصدر و البحار: وسط البيت.§
۳۲- §علل الشرائع ص ۱۲۱ ح ۶، عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ۲ ص ۷۹- ۸۰، عنهما في البحار ج ۱ ص ۱۰۵.§ وَ فِيهِ، وَ فِي الْعُيُونِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ السَّيَّارِيِّ عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ الْبَغْدَادِيِّ عَنِ ابْنِ السِّكِّيتِ فِي خَبَرٍ أَنَّهُ قَالَ: فَمَا الْحُجَّةُ عَلَى الْخَلْقِ
↕
ص: ۸۲
الْيَوْمَ فَقَالَ الرِّضَا ع الْعَقْلُ تَعْرِفُ بِهِ الصَّادِقَ عَلَى اللَّهِ فَتُصَدِّقُهُ وَ الْكَاذِبَ عَلَى اللَّهِ فَتُكَذِّبُهُ فَقَالَ ابْنُ السِّكِّيتِ هَذَا هُوَ وَ اللَّهِ الْجَوَابُ
۳۳- §علل الشرائع: النسخة المطبوعة خالية منه و الخصال ص ۴۲۷ ح ۴، عنهما في البحار ج ۱ ص ۱۰۷ ح ۳. معاني الأخبار ص ۳۱۲ ح ۱.§ وَ فِيهِ، وَ فِي الْخِصَالِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَرْوَزِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمُقْرِي الْجُرْجَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمَوْصِلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَاصِمٍ الطَّرِيفِيِّ عَنْ عَيَّاشِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْحَسَنِ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْعَقْلَ مِنْ نُورٍ مَخْزُونٍ مَكْنُونٍ إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي مَا خَلَقْتُ خَلْقاً أَحْسَنَ مِنْكَ وَ لَا أَطْوَعَ لِي مِنْكَ وَ لَا أَرْفَعَ مِنْكَ وَ لَا أَشْرَفَ مِنْكَ وَ لَا أَعَزَّ مِنْكَ بِكَ أُوَحَّدُ §في الخصال: بك أؤاخذ و بك اعطي و بك اوحد.§ وَ بِكَ أُعْبَدُ وَ بِكَ أُدْعَى وَ بِكَ أُرْتَجَى وَ بِكَ أُبْتَغَى وَ بِكَ

أَخَافُ وَ بِكَ أَحْذَرُ وَ بِكَ الثَّوَابُ وَ بِكَ الْعِقَابُ الْخَبَرَ

۳۴- §علل الشرائع ص ۱۱۳ ح ۱۰.§ وَ فِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: اعْرِفُوا الْعَقْلَ وَ جُنْدَهُ §في المصدر: و جنده تهتدوا.§ وَ الْجَهْلَ وَ جُنْدَهُ تَهْتَدُوا إِلَى أَنْ قَالَ ع وَ إِنَّمَا يُدْرَكُ الْحَقُّ بِمَعْرِفَةِ

↕

ص: ۸۳

الْعَقْلِ وَ جُنُودِهِ الْخَبَرَ

۳۵- §الخصال ص ۵۸۸ ح ۱۳، عنه في البحار ج ۱ ص ۱۰۹ ح ۷.§ وَ رَوَاهُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ عَبْدِ اللَّهِ الْحِمْيَرِيِّ مَعاً عَنِ الْبَرْقِيِّ وَ رَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ: مِثْلَهُ §المحاسن ص ۱۹۶ ح ۲۲§ وَ رَوَاهُ ثِقَةُ الْإِسْلَامِ فِي الْكَافِي، عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنِ الْبَرْقِي: مِثْلَهُ §الكافي ج ۱ ص ۱۵.§

۳۶- §تحف العقول ص ۱۲، عنه في البحار ج ۱ ص ۱۱۷ ح ۱۱.§ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تُحَفِ الْعُقُولِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ص فِي جَوَابِ شَمْعُونَ بْنِ لَاوِي بْنِ يَهُودَا حَيْثُ قَالَ أَخْبِرْنِي عَنِ الْعَقْلِ مَا هُوَ وَ كَيْفَ هُوَ وَ مَا يَتَشَعَّبُ مِنْهُ وَ مَا لَا يَتَشَعَّبُ وَ صِفْ لِي طَوَائِفَهُ كُلَّهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ الْعَقْلَ عِقَالٌ §العقال: هو الحبل الذي يشد به البعير جمعه عقل (مجمع البحرين ج ۵ ص ۴۲۸ و لسان العرب ج ۱۱ ص ۴۵۹).§ مِنَ الْجَهْلِ وَ النَّفْسَ مِثْلُ أَخْبَثِ الدَّوَابِّ فَإِنْ لَمْ تُعْقَلْ حَارَتْ فَالْعَقْلُ عِقَالٌ مِنَ الْجَهْلِ وَ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْعَقْلَ فَقَالَ لَهُ أَقْبِلْ فَأَقْبَلَ وَ قَالَ لَهُ أَدْبِرْ فَأَدْبَرَ فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي مَا خَلَقْتُ خَلْقاً أَعْظَمَ مِنْكَ وَ لَا أَطْوَعَ مِنْكَ بِكَ أُبْدِئُ وَ بِكَ أُعِيدُ لَكَ الثَّوَابُ وَ عَلَيْكَ الْعِقَابُ الْخَبَرَ

۳۷- §الجعفريات ص ۱۴۸.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى

↕

ص: ۸۴

قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِذَا عَلِمْتُمْ مِنْ رَجُلٍ حُسْنَ حَالٍ فَانْظُرُوا فِي حُسْنِ عَقْلِهِ فَإِنَّمَا يُجْزَى الرَّجُلُ بِعَقْلِهِ

۳۸- §اصل زيد الزراد ص ۳.§ أَصْلُ زَيْدٍ الزَّرَّادِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع: يَا بُنَيَّ اعْرِفْ مَنَازِلَ شِيعَةِ عَلِيٍّ ع عَلَى قَدْرِ رِوَايَتِهِمْ وَ مَعْرِفَتِهِمْ إِلَى أَنْ قَالَ إِنِّي نَظَرْتُ فِي كِتَابٍ لِعَلِيٍّ ع فَوَجَدْتُ فِيهِ أَنَّ زِنَةَ كُلِّ امْرِئٍ وَ قَدْرَهُ مَعْرِفَتُهُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يُحَاسِبُ الْعِبَادَ عَلَى قَدْرِ مَا آتَاهُمْ مِنَ الْعُقُولِ فِي دَارِ الدُّنْيَا

۳۹- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۴۵۶ ح ۱۶۰۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع: أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ أَمَرَ بِمَجْنُونَةٍ زَنَتْ لِتُرْجَمَ فَأَتَاهُ فَقَالَ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ رَفَعَ الْقَلَمَ عَنْ ثَلَاثَةٍ عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ وَ عَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيقَ وَ عَنِ الصَّغِيرِ حَتَّى يَكْبَرَ وَ هَذِهِ مَجْنُونَةٌ قَدْ رُفِعَ §في المصدر: رفع الله.§ عَنْهَا الْقَلَمُ

۴۰- §روضة الواعظين ص ۴، عنه في البحار ج ۱ ص ۹۴ ح ۱۸.§ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ فِي رَوْضَةِ الْوَاعِظِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ" أَسَاسُ الدِّينِ الْعَقْلُ §في المصدر و البحار: بني على العقل.§ وَ فُرِضَتِ الْفَرَائِضُ عَلَى الْعَقْلِ الْخَبَرَ

↕

ص: ۸۵

وَ يَأْتِي بَاقِي أَخْبَارِ الْبَابِ فِي أَبْوَابِ جِهَادِ النَّفْسِ وَ نُشِيرُ فِيهَا إِلَى الْمُرَادِ مِنَ الْعَقْلِ فِي الْمَقَامَيْنِ

۴ بَابُ اشْتِرَاطِ التَّكْلِيفِ بِالْوُجُوبِ وَ التَّحْرِيمِ بِالاحْتِلَامِ وَ الْإِنْبَاتِ مُطْلَقاً أَوْ بُلُوغِ الذَّكَرِ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً وَ الْأُنْثَى تِسْعَ سِنِينَ وَ اسْتِحْبَابِ تَمْرِينِ الْأَطْفَالِ عَلَى الْعِبَادَةِ قَبْلَ ذَلِكَ

§الباب- ۴§

۴۱- §الجعفريات ص ۱۱۳.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: وَ لَا يُتْمَ بَعْدَ تَحَلُّمِ الْخَبَرَ

۴۲- §نوادر الراونديّ ص ۵۱.§

وَ رَوَاهُ السَّيِّدُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي نَوَادِرِهِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْهُ ع: مِثْلَهُ وَ فِيهِ بَعْدَ الْحُلُم

۴۳- §الجعفريات ص ۵۱.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ: يَجِبُ الصَّلَاةُ عَلَى الصَّبِيِّ إِذَا عَقَلَ وَ الصَّوْمُ إِذَا أَطَاقَ وَ الشَّهَادَةُ وَ الْحَدُّ إِذَا احْتَلَمَ

۴۴- §الجعفريات ص ۲۱۳.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ الْغُلَامَ إِنَّمَا يَثَّغِرُ §المثغر: من سقطت أسنانه الرواضع التي من شأنها السقوط و نبت مكانها (مجمع البحرين- ثغر- ج ۳ ص ۲۳۶).§ فِي سَبْعِ سِنِينَ وَ يَحْتَلِمُ فِي أَرْبَعَ عَشْرَةَ

↕

ص: ۸۶

سَنَةً وَ يُسْتَكْمَلُ طُولُهُ فِي أَرْبَعٍ وَ عِشْرِينَ وَ يُسْتَكْمَلُ عَقْلُهُ فِي ثَمَانٍ وَ عِشْرِينَ سَنَةً وَ مَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا هُوَ بِالتَّجَارِبِ

۴۵- §عوالي اللآلي ج ۱ ص ۲۲۱ ح ۹۷.§ عَوَالِي اللَّآلِي، وَ فِي الْحَدِيثِ: أَنَّ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ حَكَمَ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ بِقَتْلِ مُقَاتِلِيهِمْ وَ سَبْيِ ذَرَارِيِّهِمْ وَ أَمَرَ بِكَشْفِ مُؤْتَزَرِهِمْ §كشف المؤتزر: كناية عن كشف العورة لمعرفة البلوغ الذى احدى علاماته انبات شعر العانة.§ فَمَنْ أَنْبَتَ فَهُوَ مِنَ الْمُقَاتِلَةِ وَ مَنْ لَمْ يُنْبِتْ فَهُوَ مِنَ الذَّرَارِيِّ وَ صَوَّبَهُ النَّبِيُّ ص

۴۶- §الخصال ص ۲۳۵ ح ۷۵.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ وَ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ نَجْدَةَ الْحَرُورِيَّ كَتَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ عَنِ الْيَتِيمِ مَتَى يَنْقَطِعُ يُتْمُهُ وَ عَنْ قَتْلِ الذَّرَارِيِّ فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَنْ قَالَ فَأَمَّا الْيَتِيمُ فَانْقِطَاعُ يُتْمِهِ أَشُدُّهُ §قال الازهرى: الاشد فى كتاب اللّه تعالى فى ثلاثة معان يقرب اختلافها، فأما قوله فى قصة يوسف (عليه السلام): «وَ لَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ» فمعناه الإدراك و البلوغ (لسان العرب ج ۳ ص ۲۳۵). و قوله تعالى: حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ* أى قوته و منتهى شبابه، و فى الحديث «انقطاع يتم اليتيم بالاحتلام و هو أشده» (مجمع البحرين ج ۲ ص ۷۵).§ وَ هُوَ الِاحْتِلَامُ

۴۷- §الخصال ص ۴۲۱ ح ۱۷.§، وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي

↕

ص: ۸۷

عُمَيْرٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: حَدُّ بُلُوغِ الْمَرْأَةِ تِسْعُ سِنِينَ

۴۸- §المصدر السابق ص ۴۹۵ ح ۴.§، وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِذَا بَلَغَ الْغُلَامُ أَشُدَّهُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً وَ دَخَلَ الْأَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً وَجَبَ عَلَيْهِ مَا وَجَبَ عَلَى الْمُحْتَلِمِينَ احْتَلَمَ أَمْ لَمْ يَحْتَلِمْ وَ كُتِبَتْ عَلَيْهِ السَّيِّئَاتُ وَ كُتِبَتْ لَهُ الْحَسَنَاتُ وَ جَازَ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ مِنْ مَالِهِ §زاد فى

المصدر هنا: الا أن يكون ضعيفا او سفيها.§

۴۹- §فضائل الأشهر الثلاثة ص ۱۱۶ ح ۱۱۱.§ وَ فِی فَضَائِلِ الْأَشْهُرِ الثَّلَاثَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِیزِ بْنِ یَحْیَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَکَرِیَّا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الْکُوفِیِّ عَنْ سُلَیْمَانَ الْمَرْوَزِیِّ عَنِ الرِّضَا ع أَنَّهُ قَالَ فِی حَدِیثٍ: وَ إِنَّ الصَّبِیَّ لَا یَجْرِی عَلَیْهِ الْقَلَمُ حَتَّی یَبْلُغَ

۵۰- §أمالی الشیخ الطوسیّ ج ۲ ص ۳۷.§ أَبُو عَلِیِّ بْنُ الشَّیْخِ الطُّوسِیِّ فِی أَمَالِیهِ، عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عُبَیْدِ اللَّهِ الْغَضَائِرِیِّ عَنِ الصَّدُوقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِیدِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنِ الصَّادِقِ ع عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص

↕

ص: ۸۸

: لَا رَضَاعَ بَعْدَ فِطَامٍ وَ لَا وِصَالَ فِی صِیَامٍ §اثبتناه من المصدر.§ وَ لَا یُتْمَ بَعْدَ احْتِلَامٍ

۵۱- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴۴ باب اکل مال الیتیم.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: وَ آخِرُ حُدُودِ الْیُتْمِ الِاحْتِلَامُ: وَ أَرْوِی عَنِ الْعَالِمِ ع: لَا یُتْمَ بَعْدَ احْتِلَامٍ

۵۲- §تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۲۹۱ ح ۷۱، و تفسیر البرهان ج ۲ ص ۴۱۹.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَیَّاشِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلَهُ أَبِی وَ أَنَا حَاضِرٌ عَنِ الْیَتِیمِ مَتَی یَجُوزُ أَمْرُهُ فَقَالَ حِینَ یَبْلُغُ أَشُدَّهُ قُلْتُ وَ مَا أَشُدُّهُ قَالَ الِاحْتِلَامُ قُلْتُ قَدْ یَکُونُ الْغُلَامُ ابْنَ ثَمَانِیَ عَشْرَةَ سَنَةً لَا یَحْتَلِمُ أَوْ أَقَلَّ أَوْ أَکْثَرَ قَالَ إِذَا بَلَغَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً کُتِبَ لَهُ الْحَسَنُ وَ کُتِبَ عَلَیْهِ السَّیِّئُ وَ جَازَ أَمْرُهُ إِلَّا أَنْ یَکُونَ سَفِیهاً أَوْ ضَعِیفاً

وَ یَأْتِی فِی کِتَابِ الْحَجْرِ وَ الْوَصِیَّةِ تَتِمَّةُ أَخْبَارِ الْبَابِ وَ التَّحْدِیدُ بِالْخَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً الْمَذْکُورَةِ فِی الْعُنْوَانِ عَلَیْهِ الْعَمَلُ وَ إِنْ لَمْ نَذْکُرْ مَا یَدُلُّ عَلَیْهِ لِکِفَایَةِ مَا یَدُلُّ عَلَیْهِ فِی الْأَصْلِ الْمُعْتَضَدِ بِعَمَلِ الْأَصْحَابِ وَ شُذُوذِ الْمُخَالِفِ فَلَا بُدَّ مِنْ طَرْحِ مَا دَلَّ عَلَی خِلَافِهِ أَوْ حَمْلِهِ عَلَی بَعْضِ الْمَحَامِلِ

۵ بَابُ وُجُوبِ النِّیَّةِ فِی الْعِبَادَاتِ الْوَاجِبَةِ وَ اشْتِرَاطِهَا بِهَا مُطْلَقاً

§الباب- ۵§

۵۳- §الجعفریات ص ۱۵۰.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی قَالَ

↕

ص: ۸۹

حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ۵ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص یَقُولُ: لَا حَسَبَ إِلَّا التَّوَاضُعُ وَ لَا کَرَمَ إِلَّا التَّقْوَی وَ لَا عَمَلَ إِلَّا بِنِیَّةٍ وَ لَا عِبَادَةَ إِلَّا بِیَقِینٍ

۵۴- §أمالی الشیخ الطوسیّ ج ۱ ص ۳۴۶، عنه فی البحار ج ۷۰ ص ۲۰۷ ح ۲۱.§ ابْنُ الشَّیْخِ الطُّوسِیِّ فِی أَمَالِیهِ، عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الصَّلْتِ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ یَحْیَی الضَّبِّیِّ عَنْ مُوسَی بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِی الصَّلْتِ عَنِ الرِّضَا ع عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: لَا قَوْلَ إِلَّا بِالْعَمَلِ وَ لَا قَوْلَ وَ لَا عَمَلَ إِلَّا بِنِیَّةٍ وَ لَا قَوْلَ وَ لَا عَمَلَ وَ لَا نِیَّةَ إِلَّا بِإِصَابَةِ السُّنَّةِ

۵۵- §أمالی الشیخ الطوسیّ ج ۱ ص ۳۹۵، عنه فی البحار ج ۷۰ ص ۲۰۷ ح ۲۲.§ وَ عَنِ ابْنِ مَخْلَدٍ عَنْ أَبِی عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

هِشَامٍ الْمَرْوَزِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُثْمَانَ عَنْ بَقِيَّةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْبَصْرِيِّ يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ عَنْ أَبَانٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: لَا يُقْبَلُ قَوْلٌ إِلَّا بِعَمَلٍ وَ لَا يُقْبَلُ قَوْلٌ وَ لَا عَمَلٌ إِلَّا بِنِيَّةٍ وَ لَا يُقْبَلُ قَوْلٌ وَ عَمَلٌ وَ نِيَّةٌ إِلَّا بِإِصَابَةِ السُّنَّةِ
۵۶- §فقه الرضا ص ۵۱، باب النيات، البحار ج ۷۰ ص ۲۰۹ ح ۳۱.§ فِقْهُ الرِّضَا، عَنِ الْعَالِمِ §العالم: المراد به الإمام موسى بن جعفر (عليه السلام)، و هكذا العبد الصالح و الفقيه و أبو الحسن الماضي و أبو الحسن الأول و الشيخ و الرجل و أبو إبراهيم و عبد صالح كل ذلك ألقاب له (عليه السلام). (جامع الرواة ج ۲ص ۶۱، ۶۲).§ ع أَنَّهُ قَالَ: لَا قَوْلَ

↕

ص: ۹۰

إِلَّا بِعَمَلٍ وَ لَا عَمَلَ إِلَّا بِنِيَّةٍ وَ لَا نِيَّةَ إِلَّا بِإِصَابَةِ السُّنَّةِ
۵۷- §مصباح الشريعة ص ۳۹، أمالي الطوسيّ ج ۲ ص ۲۳۱، البحار ج ۷۰ ص ۲۱۰ ح ۳۲، ۳۸.§ مِصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع قَالَ النَّبِيُّ ص: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَ لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ مَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ §ما بين القوسين ليس في المصدر.§
وَ رَوَاهُ فِي الدَّعَائِمِ، عَنْهُ مِثْلَهُ §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۶.§
۵۸- §الهداية ص ۱۲، البحار ج ۷۰ ص ۲۱۲ ح ۴۰.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ
۵۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۵۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: لَا عَمَلَ إِلَّا بِنِيَّةٍ وَ لَا عِبَادَةَ إِلَّا بِيَقِينٍ وَ لَا كَرَمَ إِلَّا بِالتَّقْوَى

۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ نِيَّةِ الْخَيْرِ وَ الْعَزْمِ عَلَيْهِ

§الباب- ۶§
۶۰- §الجعفريات ص ۱۵۴.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى

↕

ص: ۹۱

قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: لَا تَمَنِّيَ إِلَّا فِي خَيْرٍ كَثِيرٍ
۶۱- §المصدر السابق ص ۱۵۴.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ تَمَنَّى شَيْئاً هُوَ لِلَّهِ رِضًى لَمْ يَمُتْ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يُعْطَاهُ
۶۲- §المصدر السابق ص ۱۵۴.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ: إِذَا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَكُنْ مُنَاهُ فِي الْخَيْرِ وَ لْيُكْثِرْ فَإِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ كَرِيمٌ
۶۳- §المصدر السابق ص ۱۶۹.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ وَ نِيَّةُ الْمُنَافِقِ شَرٌّ مِنْ عَمَلِهِ وَ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى نِيَّتِهِ
۶۴- §تفسير القمّيّ ج ۲ ص ۲۶.§ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ، قَوْلُهُ تَعَالَى قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلى شاكِلَتِهِ §الإسراء ۱۷: ۸۴.§ أَيْ عَلَى نِيَّتِهِ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدى سَبِيلًا فَإِنَّهُ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا ع قَالَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أُوقِفَ الْمُؤْمِنُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيَكُونُ هُوَ الَّذِي يَلِي §في المصدر: يتولى.§ حِسَابَهُ فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ عَمَلَهُ إِلَى أَنْ قَالَ ع ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ

لِلْمَلَائِكَةِ هَلُمُّوا الصُّحُفَ الَّتِی فِیهَا الْأَعْمَالُ الَّتِی لَمْ یَعْمَلُوهَا قَالَ فَیَقْرَءُونَهَا فَیَقُولُونَ وَ عِزَّتِکَ إِنَّکَ

↕

ص: ۹۲

لَتَعْلَمُ أَنَّا لَمْ نَعْمَلْ مِنْهَا شَیْئاً فَیَقُولُ صَدَقْتُمْ نَوَیْتُمُوهَا فَکَتَبْنَاهَا لَکُمْ ثُمَّ یُثَابُونَ عَلَیْهَا

۶۵- §تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۳۱۶ ح ۱۵۸.§ الْعَیَّاشِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ أَبِی هَاشِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْخُلُودِ فِی الْجَنَّةِ وَ النَّارِ فَقَالَ إِنَّمَا خُلِّدَ أَهْلُ النَّارِ فِی النَّارِ لِأَنَّ نِیَّاتِهِمْ کَانَتْ فِی الدُّنْیَا أَنْ لَوْ خُلِّدُوا فِیهَا أَنْ یَعْصُوا اللَّهَ أَبَداً وَ إِنَّمَا خُلِّدَ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِی الْجَنَّةِ لِأَنَّ نِیَّاتِهِمْ کَانَتْ §ما بین المعقوفین أثبتناه من المصدر.§ فِی الدُّنْیَا أَنْ لَوْ بَقُوا فِیهَا أَنْ یُطِیعُوا اللَّهَ أَبَداً فَبِالنِّیَّاتِ خُلِّدَ هَؤُلَاءِ وَ هَؤُلَاءِ ثُمَّ تَلَا قَوْلَهُ تَعَالَی قُلْ کُلٌّ یَعْمَلُ عَلی شاکِلَتِهِ §الإسراء ۱۷: ۸۴، و زاد فی المصدر هنا: قال: علی نیته.§

۶۶- §تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۳۸۷ ح ۱۳۹.§، وَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی جَعَلَ لِآدَمَ ع ثَلَاثَ خِصَالٍ فِی ذُرِّیَّتِهِ جَعَلَ لَهُمْ أَنَّ مَنْ هَمَّ مِنْهُمْ بِحَسَنَةٍ أَنْ یَعْمَلَهَا کُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ وَ مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَعَمِلَهَا کُتِبَتْ لَهُ بِهَا عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَ مَنْ هَمَّ بِالسَّیِّئَةِ أَنْ یَعْمَلَهَا §فی المصدر: و لم یعملها.§ لَا یُکْتَبُ عَلَیْهِ وَ مَنْ عَمِلَهَا کُتِبَتْ عَلَیْهِ سَیِّئَةٌ وَاحِدَةٌ

۶۷- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۵۱ باب النیات، البحار ج ۷۰ ص ۲۰۹ ح ۳۱.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع أَرْوِی عَنِ الْعَالِمِ ع أَنَّهُ قَالَ: نِیَّةُ الْمُؤْمِنِ خَیْرٌ مِنْ عَمَلِهِ لِأَنَّهُ یَنْوِی خَیْراً مِنْ عَمَلِهِ وَ نِیَّةُ الْفَاجِرِ شَرٌّ مِنْ عَمَلِهِ وَ کُلُّ عَامِلٍ یَعْمَلُ عَلَی نِیَّتِهِ وَ نَرْوِی نِیَّةُ الْمُؤْمِنِ خَیْرٌ مِنْ عَمَلِهِ لِأَنَّهُ یَنْوِی مِنَ الْخَیْرِ مَا لَا

↕

ص: ۹۳

یُطِیقُهُ وَ لَا یَقْدِرُ عَلَیْهِ وَ رُوِیَ مَنْ حَسُنَتْ نِیَّتُهُ زَادَ اللَّهُ فِی رِزْقِهِ وَ سَأَلْتُ الْعَالِمَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ خُذُوا ما آتَیْناکُمْ بِقُوَّةٍ §البقرة ۲: ۶۳.§ قُوَّةُ الْأَبْدَانِ أَمْ قُوَّةُ الْقُلُوبِ فَقَالَ جَمِیعاً وَ نَرْوِی حُسْنُ الْخُلُقِ سَجِیَّةٌ §السجیة: الطبیعة الثابتة من غیر تکلف (اساس البلاغة ص ۲۰۴، لسان العرب ج ۱۴ ص ۳۷۲ مادة سجا).§ وَ نِیَّةٌ وَ صَاحِبُ النِّیَّةِ أَفْضَلُ وَ نَرْوِی مَا ضَعُفَتْ نِیَّةٌ عَنْ نِیَّةٍ §فی المصدر: نیته عن نیته.§ وَ أَرْوِی عَنْهُ ع نِیَّةُ الْمُؤْمِنِ خَیْرٌ مِنْ عَمَلِهِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ مَعْنَی ذَلِکَ فَقَالَ الْعَمَلُ یَدْخُلُهُ الرِّیَاءُ وَ النِّیَّةُ لَا یَدْخُلُهَا الرِّیَاءُ وَ سَأَلْتُ الْعَالِمَ عَنْ تَفْسِیرِ نِیَّةُ الْمُؤْمِنِ خَیْرٌ مِنْ عَمَلِهِ قَالَ إِنَّهُ رُبَّمَا انْتَهَتْ بِالْإِنْسَانِ حَالَةٌ مِنْ مَرَضٍ أَوْ خَوْفٍ فَتُفَارِقُهُ الْأَعْمَالُ وَ مَعَهُ نِیَّتُهُ فَلِذَلِکَ الْوَقْتِ نِیَّةُ الْمُؤْمِنِ خَیْرٌ مِنْ عَمَلِهِ وَ فِی وَجْهٍ آخَرَ أَنَّهُ لَا یُفَارِقُهُ عَقْلُهُ أَوْ نَفْسُهُ وَ الْأَعْمَالُ قَدْ تُفَارِقُهُ قَبْلَ مُفَارَقَةِ الْعَقْلِ وَ النَّفْسِ

۶۸- §مصباح الشریعة ص ۳۸، عنه فی البحار ج ۷۰ ص ۲۱۰ ح ۳۲.§ مِصْبَاحُ الشَّرِیعَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع قَالَ النَّبِیُّ ص: نِیَّةُ الْمُؤْمِنِ خَیْرٌ مِنْ عَمَلِهِ

۶۹- §أمالی المفید ص ۶۵ ح ۱۱ عنه فی البحار ج ۷۰ ص ۲۱۱ ح ۳۴.§ الشَّیْخُ الْمُفِیدُ فِی أَمَالِیهِ، عَنْ أَبِی غَالِبٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

↕

ص: ۹۴

جَدِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الطَّیَّارِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّمَا قَدَّرَ اللَّهُ عَوْنَ الْعِبَادِ عَلَی قَدْرِ نِیَّاتِهِمْ فَمَنْ صَحَّتْ نِیَّتُهُ تَمَّ عَوْنُ اللَّهِ لَهُ وَ مَنْ قَصَرَتْ نِیَّتُهُ قَصَرَ عَنْهُ الْعَوْنُ بِقَدْرِ الَّذِی قَصَرَ

۷۰- §البحار ج ۷۰ ص ۲۱۱ ح ۳۶.§ الْبِحَارُ، عَنْ کِتَابِ قَضَاءِ الْحُقُوقِ لِلصُّورِیِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: نِیَّةُ الْمُؤْمِنِ خَیْرٌ مِنْ

عَمَلِهِ

٧١- §كتاب جعفر بن محمّد ص ٦٧.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ، قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَتَمَنَّى الْحَسَنَةَ أَنْ يَعْمَلَهَا فَإِنْ لَمْ يَعْمَلْ كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ وَ إِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشَرَةٌ وَ يَهُمُّ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُكْتَبُ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَ إِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ سَيِّئَةٌ

٧٢- §كتاب جعفر بن محمّد ص ٦٨.§، وَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: رَجُلَانِ فِي الْأَجْرِ سَوَاءٌ رَجُلٌ مُسْلِمٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا يَعْمَلُ فِيهِ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَ رَجُلٌ فَقِيرٌ يَقُولُ اللَّهُمَّ لَوْ شِئْتَ رَزَقْتَنِي مَا رَزَقْتَ أَخِي فَأَعْمَلَ فِيهِ بِطَاعَتِكَ وَ رَجُلٌ كَافِرٌ رُزِقَ مَالًا يَعْمَلُ فِيهِ بِغَيْرِ .. §كان فى الأصل هنا بياض.§ فَقَالَ اللَّهُمَّ لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ مَالِ فُلَانٍ عَمِلْتُ فِيهِ بِمِثْلِ عَمَلِ فُلَانٍ فَلَهُ مِثْلُ إِثْمِهِ

٧٣- §لب اللباب: مخطوط، شهاب الاخبار ص ٥٢ ح ١٢٤.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص: نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ أَبْلَغُ مِنْ عَمَلِهِ



ص: ٩٥

٧٤- §الهداية ص ١٢ البحار ج ٧٠ ص ٢١٢ ح ٤٠.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، رُوِيَ: أَنَّ نِيَّةَ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ وَ نِيَّةَ الْكَافِرِ شَرٌّ مِنْ عَمَلِهِ: وَ رُوِيَ: أَنَّ بِالنِّيَّاتِ خُلِّدَ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ وَ أَهْلُ النَّارِ فِي النَّارِ وَ قَالَ عَزَّ وَ جَل قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلى شاكِلَتِهِ §الإسراء ١٧: ٨٤.§ يَعْنِي عَلَى نِيَّتِهِ

٧٥- §الزهد ص ٧٥ ح ٢٠١ مع اختلاف فى السند و اللفظ.§ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَهْوَازِيُّ فِي كِتَابِ الزُّهْدِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبِلَادِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: إِنَّ آدَمَ ع قَالَ يَا رَبِّ سَلَّطْتَ عَلَيَّ الشَّيْطَانَ وَ أَجْرَيْتَهُ مَجْرَى الدَّمِ مِنِّي فَاجْعَلْ لِي شَيْئاً أَصْرِفْ كَيْدَهُ عَنِّي قَالَ يَا آدَمُ قَدْ جَعَلْتُ لَكَ أَنَّ مَنْ هَمَّ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بِسَيِّئَةٍ لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ وَ مَنْ هَمَّ مِنْهُمْ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشَرَةٌ الْخَبَرَ

٧٦- § أمالى الشيخ الطوسىّ ج ١ ص ١٨٥.§ ابْنُ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْخَلَّالِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ زَافِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ الْأَشْرَسِ الْخُرَاسَانِيِّ عَنْ أَيُّوبَ السِّجِسْتَانِيِّ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ أَسَرَّ مَا يُرْضِي اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَظْهَرَ اللَّهُ لَهُ مَا يُسِرُّهُ

٧٧- §تحف العقول ص ٢٩٠، و البحار ج ٧٨ ص ٣٠٣ ح ١.§ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تُحَفِ الْعُقُولِ، عَنْ هِشَامٍ عَنِ الْكَاظِمِ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ حَسُنَتْ نِيَّتُهُ زِيدَ فِي رِزْقِهِ



ص: ٩٦

٧٨- §الاحتجاج ص ٢٢٢ فى احتجاجه عليه السلام على اليهودى.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ص لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ وَ كَانَتِ الْأُمَمُ السَّالِفَةُ إِذَا نَوَى أَحَدُهُمْ حَسَنَةً ثُمَّ لَمْ §فى المصدر: فلم.§ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ لَهُ وَ إِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ وَ إِنَّ أُمَّتَكَ إِذَا هَمَّ أَحَدُهُمْ بِحَسَنَةٍ وَ لَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ وَ إِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشَرَةٌ وَ هِيَ مِنَ الْآصَارِ §الاصر: العهد الثقيل .. و جمعه اصار، هو مثل لثقل تكليفهم، لسان العرب ج ٤ ص ٢٢، مجمع البحرين ج ٣ ص ٢٠٨، مادة (أصر) فيهما.§ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَرَفَعْتُهَا عَنْ أُمَّتِكَ الْخَبَرَ

٧٩- §المسلسلات ص ١١٤، عنه فى البحار ج ٧١ ص ٢٥٠ ح ١٣.§ كِتَابُ الْمُسَلْسَلَاتِ، لِجَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الْقُمِّيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ [أَبِيهِ عَنْ] §ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر و البحار.§ الثَّعْلَبِيِّ عَنْ [عَبْدِ اللَّهِ بْنِ] §ما بين المعقوفتين أثبتناه من المصدر و البحار.§ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ مَوْلَايَ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ يَعْلَمُ السِّرَّ وَ أَخْفى §طه ٢٠: ٧.§ قَالَ فَقَالَ لِي سَأَلْتُ أَبِي قَالَ سَأَلْتُ جَدِّي §كذا، و استظهر المصنّف «قده»: سألت أبي.§ قَالَ سَأَلْتُ أَبِي عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ سَأَلْتُ أَبِي الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ ع قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ ص عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ يَعْلَمُ السِّرَّ وَ أَخْفى قَالَ سَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فَأَوْحَى

↕

ص: ٩٧

إِلَيَّ أَنِّي خَلَقْتُ فِي قَلْبِ ابْنِ آدَمَ عِرْقَيْنِ يَتَحَرَّكَانِ بِشَيْءٍ مِنَ الْهَوَى فَإِنْ يَكُنْ فِي طَاعَتِي كَتَبْتُ لَهُ حَسَنَاتٍ وَ إِنْ يَكُنْ فِي مَعْصِيَتِي لَمْ أَكْتُبْ عَلَيْهِ شَيْئاً حَتَّى يُوَاقِعَ الْخَطِيئَةَ

٧ بَابُ كَرَاهِيَةِ نِيَّةِ الشَّرِّ

§الباب- ٧§

٨٠- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ٥٢ باب الرياء.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ نَرْوِي: مَا مِنْ عَبْدٍ أَسَرَّ خَيْراً فَتَذْهَبُ الْأَيَّامُ حَتَّى يُظْهِرَ اللَّهُ لَهُ خَيْراً وَ مَا مِنْ عَبْدٍ أَسَرَّ شَرّاً فَتَذْهَبُ الْأَيَّامُ حَتَّى يُظْهِرَ اللَّهُ لَهُ شَرّاً وَ قَالَ ع وَ أَرْوِي §نفس المصدر ص ٥٠.§ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَمَلَ عَبْدٍ وَ هُوَ يُضْمِرُ فِي قَلْبِهِ عَلَى مُؤْمِنٍ سُوءاً

٨١- §كتاب جعفر بن محمّد ص ٧١.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُهُ أَيْ جَعْفَراً ع يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ يُسِرُّ خَيْراً إِلَّا لَمْ تَذْهَبِ الْأَيَّامُ حَتَّى يُظْهِرَ لَهُ خَيْراً وَ مَا مِنْ عَبْدٍ يُسِرُّ شَرّاً إِلَّا لَمْ تَذْهَبِ الْأَيَّامُ حَتَّى يُظْهِرَ لَهُ شَرّاً

٨٢- §الجعفريات ص ١٨٥.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ أَسَرَّ §في المصدر: استر.§ سَرِيرَةً أَلْبَسَهُ اللَّهُ رِدَاهَا إِنْ خَيْراً فَخَيْرٌ وَ إِنْ شَرّاً فَشَرٌّ

↕

ص: ٩٨

٨٣- §أمالي الطوسيّ ج ١ ص ١٨٥.§ ابْنُ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْخَلَّالِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ زَافِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَشْرَسَ الْخُرَاسَانِيِّ عَنْ أَيُّوبَ السِّجِسْتَانِيِّ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ أَسَرَّ مَا يُسْخِطُ اللَّهَ تَعَالَى أَظْهَرَ اللَّهُ مَا يُخْزِيهِ §في المصدر: له ما يحزنه.§ الْخَبَرَ

٨ بَابُ وُجُوبِ الْإِخْلَاصِ فِي الْعِبَادَةِ وَ النِّيَّةِ

§الباب- ٨§

٨٤- §الجعفريات ص ٣٧.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: تُكْتَبُ الصَّلَاةُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَسْهُمٍ سَهْمٌ مِنْهَا إِسْبَاغُ §ليس في المصدر.§ الْوُضُوءِ وَ سَهْمٌ مِنْهَا الرُّكُوعُ وَ سَهْمٌ مِنْهَا السُّجُودُ وَ سَهْمٌ مِنْهَا الْخُشُوعُ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا الْخُشُوعُ قَالَ التَّوَاضُعُ فِي

الصَّلَاةِ وَ أَنْ يُقْبِلَ الْعَبْدُ بِقَلْبِهِ كُلِّهِ عَلَى رَبِّهِ عَزَّ وَ جَلَ

٨٥- §المصدر السابق ص ٥١.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أَبْصَرَ رَجُلًا قَدْ دَبِرَتْ §الدبر بالتحريك: الجرح (لسان العرب ج ۴ ص ٢٧۴ مادة دبر، مجمع البحرين ج ٣ ص ٢٩٩ مادة دبر).§ جَبْهَتُهُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ص مَنْ يُغَالِبْ عَمَلَ اللَّهِ يَغْلِبْهُ وَ مَنْ يَهْجُرِ اللَّهَ عَزَّ

↨

ص: ٩٩

وَ جَلَّ يُشَوِّهْ بِهِ وَ مَنْ يَخْدَعِ اللَّهَ يَخْدَعْهُ فَهَلَّا تَجَافَيْتَ بِجَبْهَتِكَ الْأَرْضَ §في المصدر: عن الأرض.§ وَ لِمَ يُبْشَرُ §بشر الاديم ... قشر بشرته .. و بشر الجراد الأرض .. قشرها و أكل ما عليها كأنّ ظاهر الأرض بشرتها (لسان العرب ج ۴ ص ۶٠ مادة بشر).§ وَجْهُكَ

٨۶- §مصباح الشريعة ص ٣٩.§ مِصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع: وَ لَا بُدَّ لِلْعَبْدِ مِنْ خَالِصِ النِّيَّةِ فِي كُلِّ حَرَكَةٍ وَ سُكُونٍ لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ هَذَا الْمَعْنَى يَكُونُ غَافِلًا وَ الْغَافِلُونَ قَدْ وَصَفَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فَقَالَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعام بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا §الفرقان ٢۵: ۴۴.§ وَ قَالَ وَ أُولئِكَ هُمُ الْغافِلُونَ §النحل ١۶: ١٠٨.§: وَ قَالَ ع §نفس المصدر ص ۴٢٠، و عنه في البحار ج ٧٠ ص ٢۴۵ ح ١٨.§: الْإِخْلَاصُ يَجْمَعُ فَوَاضِلَ الْأَعْمَالِ وَ هُوَ مَعْنَى مِفْتَاحُهُ الْقَبُولُ وَ تَوْقِيعُهُ الرِّضَا فَمَنْ تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنْهُ وَ يَرْضَى عَنْهُ فَهُوَ الْمُخْلِصُ وَ إِنْ قَلَّ عَمَلُهُ وَ مَنْ لَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنْهُ فَلَيْسَ بِمُخْلِصٍ وَ إِنْ كَثُرَ عَمَلُهُ اعْتِبَاراً بِآدَمَ ع وَ إِبْلِيسَ عَلَيْهِ اللَّعْنَةُ وَ عَلَامَةُ الْقَبُولِ وُجُودُ الِاسْتِقَامَةِ بِبَذْلِ كُلِّ مَحَابٍّ مَعَ إِصَابَةِ كُلِّ حَرَكَةٍ وَ سُكُونٍ وَ الْمُخْلِصُ ذَائِبٌ رُوحُهُ بَاذِلٌ مُهْجَتَهُ فِي تَقْوِيمِ مَا بِهِ الْعِلْمُ وَ الْأَعْمَالُ وَ الْعَامِلُ وَ الْمَعْمُولُ بِالْعَمَلِ لِأَنَّهُ إِذَا أَدْرَكَ ذَلِكَ فَقَدْ أَدْرَكَ الْكُلَّ وَ إِذَا فَاتَهُ ذَلِكَ فَاتَهُ الْكُلُّ وَ هُوَ تَصْفِيَةُ مَعَانِي التَّنْزِيهِ فِي التَّوْحِيدِ

↨

ص: ١٠٠

كَمَا قَالَ الْأَوَّلُ هَلَكَ الْعَامِلُونَ إِلَّا الْعَابِدُونَ وَ هَلَكَ الْعَابِدُونَ إِلَّا الْعَالِمُونَ وَ هَلَكَ الْعَالِمُونَ إِلَّا الصَّادِقُونَ وَ هَلَكَ الصَّادِقُونَ إِلَّا الْمُخْلِصُونَ- وَ هَلَكَ الْمُخْلِصُونَ إِلَّا الْمُتَّقُونَ وَ هَلَكَ الْمُتَّقُونَ إِلَّا الْمُوقِنُونَ وَ إِنَّ الْمُوقِنِينَ لَعَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَ اعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ §الحجر ١۵: ٩٩.§ وَ أَدْنَى حَدِّ الْإِخْلَاصِ بَذْلُ الْعَبْدِ طَاقَتَهُ ثُمَّ لَا يَجْعَلُ لِعَمَلِهِ عِنْدَ اللَّهِ قَدْراً فَيُوجِبَ بِهِ عَلَى رَبِّهِ مُكَافَاةً لِعِلْمِهِ بِعَمَلِهِ أَنَّهُ لَوْ طَالَبَهُ بِوَفَاءِ حَقِّ الْعُبُودِيَّةِ لَعَجَزَ وَ أَدْنَى مَقَامِ الْمُخْلِصِ فِي الدُّنْيَا السَّلَامَةُ مِنْ جَمِيعِ الْآثَامِ وَ فِي الْآخِرَةِ النَّجَاةُ مِنَ النَّارِ وَ الْفَوْزُ بِالْجَنَّةِ

٨٧- §تفسير العيّاشيّ ج ٢ ص ٣۵٣.§، الْعَيَّاشِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَا خَيْرُ شَرِيكٍ مَنْ أَشْرَكَ بِي فِي عَمَلِهِ لَنْ أَقْبَلَهُ إِلَّا مَا كَانَ لِي خَالِصاً

٨٨- §عدّة الداعي ص ٢٠٣.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ فَهْدٍ فِي عُدَّةِ الدَّاعِي، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَنَا خَيْرُ شَرِيكٍ وَ مَنْ أَشْرَكَ مَعِي شَرِيكاً فِي عَمَلِهِ فَهُوَ لِشَرِيكِي دُونِي لِأَنِّي لَا أَقْبَلُ إِلَّا مَا خَلَصَ لِي

٨٩- §المصدر السابق ص ٢٠٣.§، وَ عَنْهُ ص: إِنَّ لِكُلِّ حَقٍّ حَقِيقَةً وَ مَا بَلَغَ عَبْدٌ حَقِيقَةَ الْإِخْلَاصِ حَتَّى لَا يُحِبَّ أَنْ يُحْمَدَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ عَمَلٍ لِلَّهِ

٩٠- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵٢.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع أَرْوِي عَنِ الْعَالِمِ

↨

ص: ١٠١

ع: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ أَنَا خَيْرُ شَرِيكٍ مَنْ أَشْرَكَ مَعِي غَيْرِي فِي عَمَلِي لَمْ أَقْبَلْ إِلَّا مَا كَانَ لِي خَالِصاً
۹۱- §تفسير العسكرىّ (عليه السلام) ص ۱۳۲.§ تَفْسِيرُ الْعَسْكَرِيِّ، ع قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَاقِرُ ع: لَا يَكُونُ الْعَبْدُ عَابِداً لِلَّهِ حَقَّ عِبَادَتِهِ حَتَّى يَنْقَطِعَ عَنِ الْخَلْقِ كُلِّهِ §فى المصدر: كلهم.§ إِلَيْهِ فَحِينَئِذٍ يَقُولُ هَذَا خَالِصٌ لِي فَيَتَقَبَّلُهُ §فى المصدر: فيقبله.§ بِكَرَمِهِ
وَ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ §فى المصدر: موسى بن جعفر (عليه السلام).§ ع: مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى عَبْدٍ أَجَلَّ مِنْ أَنْ لَا يَكُونَ فِي قَلْبِهِ مَعَ اللَّهِ غَيْرُهُ
وَ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع: أَشْرَفُ الْأَعْمَالِ التَّقَرُّبُ بِعِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ §فى المصدر: تعالى إليه.§
۹۲- §تفسير ابى الفتوح الرازىّ ج ۱ ص ۲۱۵، و منية المريد ص ۴۳، عنه فى البحار ج ۷۰ ص ۲۴۹ ح ۲۴.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص عَنِ الْإِخْلَاصِ فَقَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ جَبْرَئِيلَ فَقَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ الْإِخْلَاصُ سِرٌّ مِنْ سِرِّي أُودِعُهُ فِي قَلْبِ مَنْ أَحْبَبْتُهُ
۹۳- §تفسير أبى الفتوح الرازىّ ج ۱ ص ۲۱۵.§، وَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
↕
ص: ۱۰۲
ص: إِنَّ لِكُلِّ حَقٍّ حَقِيقَةً وَ مَا بَلَغَ عَبْدٌ حَقِيقَةَ الْإِخْلَاصِ حَتَّى لَا يُحِبَّ أَنْ يُحْمَدَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ عَمَلٍ

۹ بَابُ مَا يَجُوزُ قَصْدُهُ مِنْ غَايَاتِ النِّيَّةِ وَ مَا يُسْتَحَبُّ اخْتِيَارُهُ مِنْهَا

§الباب- ۹§
۹۴- §كتاب جعفر بن محمّد بن شريح ص ۷۰.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ قَالَ سَمِعْتُهُ أَيْ جَعْفَراً ع يَقُولُ: قَدْ كَانَ عَلِيٌّ ع وَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ قَدْ أُوجِبَ لَهُ الْجَنَّةُ عَمَدَ إِلَى قُرُبَاتٍ فَجَعَلَهَا صَدَقَةً مَبْتُولَةً §فى المصدر: مقبولة تجرى من بعده للفقراء.
و المبتول: المقطوع (مجمع البحرين ج ۵ ص ۳۱۷ مادة بتل) و صدقة بتلة أى منقطعة من مال المتصدق بها خارجة الى سبيل اللّه (لسان العرب ج ۱۱ ص ۴۲ مادة بتل).§ قَالَ اللَّهُمَّ إِنَّمَا فَعَلْتُ هَذَا لِتَصْرِفَ وَجْهِي عَنِ النَّارِ وَ تَصْرِفَ النَّارَ عَنْ وَجْهِي
۹۵- §تفسير العسكرىّ (عليه السلام) ص ۱۳۲.§ تَفْسِيرُ الْعَسْكَرِيِّ، ع قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع: إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ لِأَغْرَاضٍ لِي وَ لِثَوَابِهِ فَأَكُونَ كَالْعَبْدِ الطَّمِعِ الْمُطَمَّعِ إِنْ طُمِّعَ عَمِلَ وَ إِلَّا لَمْ يَعْمَلْ وَ أَكْرَهُ أَنْ أَعْبُدَهُ لِخَوْفِ عَذَابِهِ فَأَكُونَ كَالْعَبْدِ السَّوْءِ إِنْ لَمْ يَخَفْ لَمْ يَعْمَلْ قِيلَ فَلِمَ تَعْبُدُهُ قَالَ لِمَا هُوَ أَهْلُهُ بِأَيَادِيهِ §قال ابن جنى: أكثر ما تستعمل الأيادى فى النعم لا فى الأعضاء ... و قال ابن شميل: له على يد، و ابن الأعرابى: اليد: النعمة- لسان العرب ج ۱۵ ص ۴۱۹ و ۴۲۳ (يدى) و لا تجعل لفاجر على يدا و لا منة. يريد باليد هنا النعمة لأنّها من شأنها-أن تصدر من اليد، مجمع البحرين ج ۱ ص ۴۸۹ (يدا).§ عَلَيَّ وَ إِنْعَامِهِ
↕
ص: ۱۰۳

۱۰ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الْوَسْوَسَةِ فِي النِّيَّةِ وَ الْعِبَادَةِ

§الباب- ۱۰§

۹۶- §العقد الطهماسية ص ۴۰ و البحار ج ۲۱ ص ۳۶۴ عن اعلام الدين، و ج ۹۵ ص ۱۳۷ عن خطّ الشهيد (ره)§ الشَّيْخُ حُسَيْنٌ الْعَامِلِيُّ وَالِدُ شَيْخِنَا الْبَهَائِيِّ فِي الْعُقَدِ الطَّهْمَاسِبِيَّةِ، رَوَيْتُ بِسَنَدِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص: أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِهِ شَكَا إِلَيْهِ كَثْرَةَ الْوَسْوَسَةِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي وَ بَيْنَ صَلَوَاتِي يُلَبِّسُهَا عَلَيَّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ذَلِكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خَنْزَبُ فَإِذَا أَحْسَسْتَ بِهِ فَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ وَ اتْفُلْ عَنْ يَسَارِكَ ثَلَاثاً قَالَ فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَ اللَّهُ عَنِّي

خَنْزَبُ بِخَاءٍ مُعْجَمَةٍ تُفْتَحُ وَ تُكْسَرُ وَ نُونٍ سَاكِنَةٍ وَ زَاءٍ مَفْتُوحَةٍ وَ بَاقِي أَخْبَارِ الْبَابِ يَأْتِي فِي آخِرِ أَبْوَابِ الْخَلَلِ §ما بين المعقوفين اثبتناه من الحجرية.§

۱۱ بَابُ تَحْرِيمِ قَصْدِ الرِّيَاءِ وَ السُّمْعَةِ فِي الْعِبَادَةِ

§الباب- ۱۱§

۹۷- §تفسير القمّيّ ج ۲ ص ۴۷.§ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَ فَمَنْ كانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صالِحاً وَ لا يُشْرِكْ بِعِبادَةِ رَبِّهِ أَحَداً §الكهف ۱۸: ۱۱۰.§ قَالَ

↕

ص: ۱۰۴

هَذَا الشِّرْكُ شِرْكُ رِيَاءٍ

۹۸- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵۲.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ نَرْوِي: مَنْ عَمِلَ لِلَّهِ كَانَ ثَوَابُهُ عَلَى اللَّهِ وَ مَنْ عَمِلَ لِلنَّاسِ كَانَ ثَوَابُهُ عَلَى النَّاسِ إِنَّ كُلَّ رِيَاءٍ شِرْكٌ

۹۹- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۳۵۲ ح ۹۲.§ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ فَمَنْ كانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صالِحاً وَ لا يُشْرِكْ بِعِبادَةِ رَبِّهِ أَحَداً §الكهف ۱۸: ۱۱۰.§ قَالَ مَنْ صَلَّى أَوْ صَامَ أَوْ أَعْتَقَ أَوْ حَجَّ يُرِيدُ مَحْمَدَةَ §الحمد: نقيض الذم ... و منه المحمدة خلاف المذمة لسان العرب ج ۱ ص ۱۰۵ (حمد).§ النَّاسِ فَقَدْ أَشْرَكَ §في المصدر: مشرك.§ فِي عَمَلِهِ وَ هُوَ شِرْكٌ §في المصدر: مشرك.§ مَغْفُورٌ

۱۰۰- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۳۵۲ ح ۹۳.§، وَ عَنْ جَرَّاحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ فَمَنْ كانَ يَرْجُوا إِلَى بِعِبادَةِ رَبِّهِ أَحَداً §الكهف ۱۸: ۱۱۰.§ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ يَعْمَلُ شَيْئاً مِنَ الْبِرِّ وَ لَا يَطْلُبُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّمَا يَطْلُبُ تَزْكِيَةَ النَّاسِ يَشْتَهِي أَنْ يُسَمِّعَ بِهِ النَّاسُ فَذَاكَ الَّذِي أَشْرَكَ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً

۱۰۱- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۲۸۳ ح ۲۹۵.§، وَ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ

↕

ص: ۱۰۵

ع: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص سُئِلَ فِيمَا النَّجَاةُ غَداً فَقَالَ النَّجَاةُ فِي أَنْ لَا تُخَادِعُوا اللَّهَ فَيَخْدَعَكُمْ فَإِنَّهُ مَنْ يُخَادِعِ اللَّهَ يَخْدَعْهُ وَ يَخْلَعْ مِنْهُ الْإِيمَانَ وَ نَفْسَهُ يَخْدَعُ لَوْ يَشْعُرُ فَقِيلَ لَهُ وَ كَيْفَ يُخَادِعُ اللَّهَ قَالَ يَعْمَلُ بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ ثُمَّ يُرِيدُ بِهِ غَيْرَهُ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ اجْتَنِبُوا الرِّيَاءَ فَإِنَّهُ شِرْكٌ بِاللَّهِ إِنَّ الْمُرَائِيَ يُدْعَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَرْبَعَةِ أَسْمَاءٍ يَا كَافِرُ يَا فَاجِرُ يَا غَادِرُ يَا خَاسِرُ حَبَطَ عَمَلُكَ وَ بَطَلَ أَجْرُكَ وَ لَا خَلَاقَ §الخلاق: الحظ و النصيب من الخير و الصلاح (لسان العرب ج ۱۰ ص ۹۲، مجمع البحرين ج ۵ ص ۱۵۷ مادة خلق).§ لَكَ الْيَوْمَ فَاطْلُبْ §في المصدر: فالتمس.§ أَجْرَكَ مِمَّنْ كُنْتَ تَعْمَلُ لَهُ

۱۰۲- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۳۵۳ ح ۹۶.§، وَ عَنْ زُرَارَةَ وَ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالا: لَوْ أَنَّ عَبْداً عَمِلَ عَمَلًا يَطْلُبُ بِهِ رَحْمَةَ اللَّهِ وَ الدَّارَ الْآخِرَةَ ثُمَّ أَدْخَلَ فِيهِ رِضَا أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ كَانَ مُشْرِكاً

۱۰۳- §نهج البلاغة ج ۱ ص ۵۷ خطبة ۲۲.§ نَهْجُ الْبَلَاغَةِ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع: وَ اعْمَلُوا فِي غَيْرِ رِيَاءٍ وَ لَا سُمْعَةٍ فَإِنَّهُ مَنْ يَعْمَلْ لِغَيْرِ اللَّهِ يَكِلْهُ اللَّهُ إِلَى مَنْ عَمِلَ §في المصدر: لمن عمل.§ لَهُ

۱۰۴- §الجعفريات ص ۱۳۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

↨

ص: ۱۰۶

ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَنْ زَادَ خُشُوعَ الْجَسَدِ عَلَى مَا فِي الْقَلْبِ فَهُوَ خُشُوعُ نِفَاقٍ

۱۰۵- §كتاب المانعات ص ۶۲.§ كِتَابُ الْمَانِعَاتِ مِنَ الْجَنَّةِ، لِلشَّيْخِ الْفَقِيهِ أَبِي مُحَمَّدٍ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الْقُمِّيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْجَنَّةَ عَلَى كُلِّ مُرَاءٍ وَ مُرَائِيَةٍ وَ لَيْسَ الْبِرُّ فِي حُسْنِ الزِّيِّ وَ لَكِنَّ الْبِرَّ فِي السَّكِينَةِ وَ الْوَقَارِ

۱۰۶- §كتاب جعفر بن محمّد الحضرمي ص ۷۷.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْعَبْدِيِّ وَ يُقَالُ لَهُ الْكِنَانِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خَلِيفَةَ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَلَمَّا جَلَسْنَا عِنْدَهُ قَالَ نَظَرْتُمْ حَيْثُ نَظَرَ اللَّهُ إِلَى أَنْ قَالَ مَا عَلَى عَبْدٍ إِذَا عَرَفَهُ اللَّهُ أَلَّا يَعْرِفَهُ النَّاسُ إِنَّهُ مَنْ عَمِلَ لِلنَّاسِ كَانَ ثَوَابُهُ عَلَى النَّاسِ وَ مَنْ عَمِلَ لِلَّهِ كَانَ ثَوَابُهُ عَلَى اللَّهِ وَ إِنَّ كُلَّ رِيَاءٍ شِرْكٌ

۱۰۷- §المصدر السابق ص ۷۱.§ وَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُهُ أَيْ جَعْفَراً ع يَقُولُ فَمَنْ كانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صالِحاً وَ لا يُشْرِكْ بِعِبادَةِ رَبِّهِ أَحَداً §الكهف ۱۸: ۱۱۰.§ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ عَمِلَ شَيْئاً مِنْ أَبْوَابِ الْخَيْرِ يَطْلُبُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ وَ يَطْلُبُ بِهِ حَمْدَ النَّاسِ يَشْتَهِي أَنْ يُسَمِّعَ النَّاسَ قَالَ فَقَالَ هَذَا الَّذِي أَشْرَكَ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ

۱۰۸- §منية المريد ص ۱۵۸، عدّة الداعي ص ۲۱۴ مع اختلاف يسير في ذيله.§ الشَّهِيدُ الثَّانِي فِي مُنْيَةِ الْمُرِيدِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

↨

ص: ۱۰۷

ص: إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ قَالُوا وَ مَا الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص هُوَ الرِّيَاءُ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا جَازَى الْعِبَادَ بِأَعْمَالِهِمْ اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ فِي الدُّنْيَا فَانْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمُ الْجَزَاءَ

وَ قَالَ ص: اسْتَعِيذُوا §في المصدر: استعيذوا بالله.§ مِنْ جُبِّ الْخِزْيِ قِيلَ وَ مَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَادٍ فِي جَهَنَّمَ أُعِدَّ لِلْمُرَاءِينَ

وَ قَالَ ص: إِنَّ الْمُرَائِيَ يُنَادَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَا فَاجِرُ يَا غَادِرُ يَا مُرَائِي ضَلَّ عَمَلُكَ وَ بَطَلَ أَجْرُكَ اذْهَبْ فَخُذْ أَجْرَكَ مِمَّنْ كُنْتَ تَعْمَلُ لَهُ

۱۰۹- §اسرار الصلاة ص ۱۴۲.§ وَ فِي أَسْرَارِ الصَّلَاةِ، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: إِنَّ الْجَنَّةَ تَكَلَّمَتْ وَ قَالَتْ إِنِّي حَرَامٌ عَلَى كُلِّ بَخِيلٍ وَ مُرَاءٍ

وَ عَنْهُ ص قَالَ: إِنَّ النَّارَ وَ أَهْلَهَا يَعِجُّونَ §عج يعج: رفع صوته و صاح (لسان العرب ج ۲ ص ۳۱۸ مادة عجج).§ مِنْ أَهْلِ الرِّيَاءِ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ كَيْفَ تَعِجُّ النَّارُ قَالَ مِنْ حَرِّ النَّارِ الَّتِي يُعَذَّبُونَ بِهَا

۱۱۰- §مصباح الشريعة ص ۲۸۰.§ مِصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع: لَا تُرَاءِ بِعَمَلِكَ مَنْ لَا يُحْيِي وَ لَا يُمِيتُ وَ لَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئاً وَ الرِّيَاءُ شَجَرَةٌ لَا تُثْمِرُ إِلَّا الشِّرْكَ الْخَفِيَّ وَ أَصْلُهَا النِّفَاقُ يُقَالُ لِلْمُرَائِي عِنْدَ الْمِيزَانِ خُذْ

↨

ص: ۱۰۸
ثَوَابَکَ مِمَّنْ عَمِلْتَ لَهُ §فی المصدر: خذ ثوابک و ثواب عملک، ...§ مِمَّنْ أَشْرَكْتَهُ مَعِی فَانْظُرْ مَنْ تَعْبُدُ وَ مَنْ تَدْعُو وَ مَنْ تَرْجُو وَ مَنْ تَخَافُ وَ اعْلَمْ أَنَّکَ لَا تَقْدِرُ عَلَى إِخْفَاءِ شَيْءٍ مِنْ بَاطِنِکَ عَلَيْهِ §فی المصدر: علیک.§ وَ تَصِيرُ مَخْدُوعاً §فی المصدر: مخدوعا بنفسک.§ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ يُخادِعُونَ اللَّهَ وَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ ما يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَ ما يَشْعُرُونَ §البقرة ۲: ۹.§ وَ أَكْثَرُ مَا يَقَعُ الرِّيَاءُ فِی النَّظَرِ §فی المصدر: البصر.§ وَ الْكَلَامِ وَ الْأَكْلِ وَ الْمَشْيِ وَ الْمُجَالَسَةِ وَ اللِّبَاسِ وَ الضَّحِكِ وَ الصَّلَاةِ وَ الْحَجِّ وَ الْجِهَادِ وَ الْقِرَاءَةِ §فی المصدر: و قراءة القرآن.§ وَ سَائِرِ الْعِبَادَاتِ الظَّاهِرَةِ وَ مَنْ أَخْلَصَ بَاطِنَهُ لِلَّهِ وَ خَشَعَ لَهُ بِقَلْبِهِ وَ رَأَى نَفْسَهُ مُقَصِّراً بَعْدَ بَذْلِ كُلِّ مَجْهُودٍ وَجَدَ الشُّكْرَ عَلَيْهِ حَاصِلًا فَيَكُونُ مِمَّنْ يُرْجَى لَهُ الْخَلَاصُ مِنَ الرِّيَاءِ وَ النِّفَاقِ إِذَا اسْتَقَامَ عَلَى ذَلِكَ فِی كُلِّ حَالٍ

۱۱۱- §أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۴۵، مکارم الأخلاق ص ۴۶۴، تنبیه الخواطر «مجموعة ورّام» ج ۲ ص ۵۸، البحار ج ۷۷ ص ۸۱ عن المکارم.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِی مَجَالِسِهِ، عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ أَبِی الْحُسَيْنِ رَجَاءِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُّونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی دُنَيٍّ الْهُنَائِيِ §هذا هو الصحیح- و ما بین المعقوفتین أثبتناه من البحار- و کان فی الأصل المخطوط:

... بن أبی دبی، و فی الأمالی: بن أبی داود الهنابی، و فی المکارم: وهب بن عبد اللّه الهناء، و هو تصحیف ظاهر. راجع تهذیب الکمال، و تهذیب التهذیب، خلاصة الخزرجی، و التقریب.§ عَنْ أَبِی حَرْبِ بْنِ أَبِی الْأَسْوَدِ عَنْ

↕

ص: ۱۰۹
أَبِيهِ عَنْ أَبِی ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: يَا أَبَا ذَرٍّ اتَّقِ اللَّهَ وَ لَا تُرِ النَّاسَ أَنَّکَ تَخْشَى اللَّهَ فَيُكْرِمُوکَ وَ قَلْبُکَ فَاجِرٌ

۱۱۲- §أمالی الصدوق ص ۳۹۹ ح ۱۲، البحار ج ۶۷ ص ۲۹۱ ح ۱۴.§ الصَّدُوقُ فِی الْأَمَالِی، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِکِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ: الْمُؤْمِنُ خَلَطَ عِلْمَهُ بِالْحِلْمِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ لَا يَفْعَلُ شَيْئاً مِنَ الْحَقِّ رِيَاءً وَ لَا يَتْرُكُهُ حَيَاءً

۱۱۳- §تنبیه الخواطر ج ۲ ص ۲۳۳.§ الشَّيْخُ وَرَّامُ بْنُ أَبِی فِرَاسٍ فِی تَنْبِيهِ الْخَوَاطِرِ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَرَأَيْتُ فِی وَجْهِهِ مَا سَاءَنِی فَقُلْتُ مَا الَّذِی أَرَى بِکَ فَقَالَ أَخَافُ عَلَى أُمَّتِيَ الشِّرْکَ فَقُلْتُ أَ يُشْرِكُونَ مِنْ بَعْدِکَ فَقَالَ أَمَا إِنَّهُمْ لَا يَعْبُدُونَ شَمْساً وَ لَا قَمَراً وَ لَا وَثَناً وَ لَا حَجَراً وَ لَكِنَّهُمْ يُرَاءُونَ بِأَعْمَالِهِمْ وَ الرِّيَاءُ هُوَ الشِّرْکُ فَمَنْ كانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صالِحاً وَ لا يُشْرِکْ بِعِبادَةِ رَبِّهِ أَحَداً §الکهف ۱۸: ۱۱۰.§

۱۲ بَابُ بُطْلَانِ الْعِبَادَةِ الْمَقْصُودِ بِهَا الرِّيَاءُ

§الباب- ۱۲§

۱۱۴- §الجعفریات ص ۱۶۳.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَى

↕

ص: ۱۱۰
قَالَ حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ الْمَلَکَ لَيَصْعَدُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَإِذَا صَعِدَ بِحَسَنَاتِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى اجْعَلْهُ فِی سِجِّينٍ

§سجين: من السجن و هو الحبس .. و فى التفسير: هو كتاب جامع ديوان الشر مجمع البحرين ج ۶ ص ۲۶۲ و قال ابن الأثير فى النهاية ج ۲ ص ۳۴۴ سجين: بدون الالف و اللام، اسم علم للنار.§ فَإِنَّهُ لَيْسَ إِيَّایَ أَرَادَ بِهِ
۱۱۵- §المصدر السابق ص ۱۷۰.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: لَا يَقْبَلُ اللَّهُ تَعَالَى دُعَاءَ الْمُرَائِی الْخَبَرَ
۱۱۶- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۵۲.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ نَرْوِی: فِی قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى فَمَنْ كانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صالِحاً وَ لا يُشْرِكْ بِعِبادَةِ رَبِّهِ أَحَداً §الكهف ۱۸: ۱۱۰.§ قَالَ لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ يَعْمَلُ شَيْئاً مِنَ الثَّوَابِ لَا يَطْلُبُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّمَا يَطْلُبُ تَزْكِيَةَ النَّاسِ وَ يَشْتَهِی أَنْ يُسَمِّعَ بِهِ إِلَّا أَشْرَكَ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ فِی ذَلِكَ الْعَمَلِ فَيُبْطِلُهُ الرِّيَاءُ وَ قَدْ سَمَّاهُ الشِّرْكَ
۱۱۷- §تفسير العيّاشیّ ج ۲ ص ۳۵۳ ح ۹۴.§ الْعَيَّاشِيُّ فِی تَفْسِيرِهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَا خَيْرُ شَرِيكٍ مَنْ أَشْرَكَ بِی فِی عَمَلِهِ لَمْ أَقْبَلْهُ إِلَّا مَا كَانَ لِی خَالِصاً
۱۱۸- §المصدر السابق. ج ۲ ص ۳۵۳ ح ۹۵.§، وَ فِی رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى

↕

ص: ۱۱۱

يَقُولُ أَنَا خَيْرُ شَرِيكٍ مَنْ عَمِلَ لِی وَ لِغَيْرِی فَهُوَ لِمَنْ عَمِلَ لَهُ دُونِی
۱۱۹- §عدّة الداعی ص ۲۱۴.§ عُدَّةُ الدَّاعِی، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَقْبَلُ عَمَلًا فِيهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ رِيَاءٍ
۱۲۰- §اسرار الصلاة ص ۱۴۲.§ الشَّهِيدُ الثَّانِی فِی أَسْرَارِ الصَّلَاةِ، عَنِ النَّبِيِّ ص: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يُدْعَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ وَ رَجُلٌ قُتِلَ فِی سَبِيلِ اللَّهِ وَ رَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِلْقَارِئِ أَ لَمْ أُعَلِّمْكَ مَا أَنْزَلْتُ عَلَى رَسُولِی فَيَقُولُ بَلَى يَا رَبِّ فَيَقُولُ مَا عَمِلْتَ فِيمَا عَلِمْتَ فَيَقُولُ يَا رَبِّ قُمْتُ بِهِ فِی آنَاءِ اللَّيْلِ وَ أَطْرَافِ النَّهَارِ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى كَذَبْتَ وَ تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ كَذَبْتَ وَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّمَا أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ فُلَانٌ قَارِئٌ فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ وَ يُؤْتَى بِصَاحِبِ الْمَالِ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى أَ لَمْ أُوَسِّعْ عَلَيْكَ حَتَّى لَمْ أَدَعْكَ تَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ فَيَقُولُ بَلَى يَا رَبِّ فَيَقُولُ فَمَا عَمِلْتَ فِيمَا آتَيْتُكَ قَالَ كُنْتُ أَصِلُ الرَّحِمَ وَ أَتَصَدَّقُ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى كَذَبْتَ وَ تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ كَذَبْتَ وَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ فُلَانٌ جَوَادٌ وَ قَدْ قِيلَ ذَلِكَ وَ يُؤْتَى بِالَّذِی قُتِلَ فِی سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى مَا فَعَلْتَ فَيَقُولُ أُمِرْتُ بِالْجِهَادِ فِی سَبِيلِكَ فَقَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى كَذَبْتَ وَ تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ كَذَبْتَ وَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ فُلَانٌ شُجَاعٌ جَرِیءٌ فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أُولَئِكَ تَسَعَّرُ لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ
۱۲۱- §فلاح السائل ص ۱۲۳ باختلاف يسير.§ السَّيِّدُ الْأَجَلُّ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی فَلَاحِ السَّائِلِ، بِإِسْنَادِهِ عَنِ

↕

ص: ۱۱۲

الشَّيْخِ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلَّعُكْبَرِيِّ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمِ بْنِ جَبْهَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ مُعَاذٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِی خَبَرٍ طَوِيلٍ: وَ تَصْعَدُ الْحَفَظَةُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ أَعْمَالًا بِفِقْهٍ وَ اجْتِهَادٍ وَ وَرَعٍ لَهُ صَوْتٌ كَصَوْتِ الرَّعْدِ وَ ضَوْءٌ كَضَوْءِ الْبَرْقِ وَ لَهُ ثَلَاثَةُ آلَافِ مَلَكٍ فَيَمُرُّ بِهِمْ عَلَى مَلَكِ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَيَقُولُ الْمَلَكُ قِفْ وَ اضْرِبْ بِهَذَا الْعَمَلِ وَجْهَ صَاحِبِهِ أَنَا مَلَكُ الْحِجَابِ أَحْجُبُ كُلَّ عَمَلٍ لَيْسَ لِلَّهِ إِنَّهُ أَرَادَ رِفْعَةً عِنْدَ الْقُوَّادِ وَ ذِكْراً فِی الْمَجَالِسِ وَ صَوْتاً
§الصوت: قالوا: انتشر صوته فى الناس! بمعنى الصيت، و الصيت:
الذكر (لسان العرب ج ۲ ص ۵۸ مادة صوت).§ فِی الْمَدَائِنِ أَمَرَنِی رَبِّی أَنْ لَا أَدَعَ عَمَلَهُ يُجَاوِزُنِی إِلَى غَيْرِی مَا لَمْ يَكُنْ خَالِصاً قَالَ وَ تَصْعَدُ الْحَفَظَةُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ مُبْتَهِجاً بِهِ مِنْ صَلَاةٍ وَ زَكَاةٍ وَ صِيَامٍ وَ حَجٍّ وَ عُمْرَةٍ وَ خُلُقٍ حَسَنٍ وَ صَمْتٍ وَ ذِكْرٍ كَثِيرٍ تُشَيِّعُهُ مَلَائِكَةُ السَّمَوَاتِ وَ مَلَائِكَةُ السَّمَوَاتِ السَّبْعَةِ بِجَمَاعَتِهِمْ فَيَطَئُونَ الْحُجُبَ كُلَّهَا حَتَّى يَقُومُوا بَيْنَ يَدَیِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ فَيَشْهَدُوا لَهُ بِعَمَلٍ

صَالِحٍ وَ دُعَاءٍ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْتُمْ حَفَظَةُ عَمَلِ عَبْدِي وَ أَنَا رَقِيبٌ عَلَى مَا فِي نَفْسِهِ إِنَّهُ لَمْ يُرِدْنِي بِهَذَا الْعَمَلِ عَلَيْهِ لَعْنَتِي فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ عَلَيْهِ لَعْنَتُكَ وَ لَعْنَتُنَا

١٢٢ §عدّة الداعي ص ٢٢٩.§ وَ رَوَاهُ ابْنُ فَهْدٍ فِي عُدَّةِ الدَّاعِي، عَنْ كِتَابِ الْمُنْبِئِ عَنْ زُهْدِ النَّبِيِّ ص لِأَبِي مُحَمَّدٍ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْقُمِّيِّ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ: مِثْلَهُ

↕

ص: ١١٣

١٢٣- §تحف العقول ص ٢٩٧.§ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تُحَفِ الْعُقُولِ، عَنْ هِشَامٍ عَنِ الْكَاظِمِ ع أَنَّهُ قَالَ: وَ يَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَنْ يَسْتَحْيِيَ مِنَ اللَّهِ إِذْ تَفَرَّدَ بِالنِّعَمِ أَنْ يُشَارِكَ فِي عَمَلِهِ أَحَداً غَيْرَهُ

١٢٤- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص: أَنَّهُ سُئِلَ مَا الْقَلْبُ السَّلِيمُ فَقَالَ دِينٌ بِلَا شَكٍّ وَ هَوًى وَ عَمَلٌ بِلَا سُمْعَةٍ وَ رِيَاءٍ

١٢٥- §المصدر السابق.§، وَ عَنْهُ ص قَالَ: يُنَادَى فِي الْقِيَامَةِ أَيْنَ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ النَّاسَ قُومُوا وَ خُذُوا أُجُورَكُمْ مِمَّنْ عَمِلْتُمْ لَهُ فَإِنِّي لَا أَقْبَلُ عَمَلًا خَالَطَهُ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا

١٢٦- §لب اللباب: مخطوط.§، وَ قَالَ ص: الشِّرْكُ أَخْفَى فِي أُمَّتِي مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى الصَّفَا §الصفا: العريض من الحجارة الاملس (لسان العرب ج ١٤ ص ٤۶۴، مجمع البحرين ج ١ ص ٢۶٣ مادة صفا).§

١٢٧- §دعائم الإسلام ج ١ ص ۶٢.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: أَنَّهُ أَوْصَى قَوْماً مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ هَذَا لِلَّهِ وَ لَا تَجْعَلُوهُ لِلنَّاسِ فَإِنَّهُ مَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ لَهُ وَ مَا كَانَ لِلنَّاسِ فَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ الْخَبَرَ

١٢٨- §المصدر السابق ج ١ ص ۶۴.§، وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ أَوْصَى لِبَعْضِ شِيعَتِهِ

↕

ص: ١١۴

فَقَالَ يَا مَعْشَرَ شِيعَتِنَا اسْمَعُوا وَ افْهَمُوا إِلَى أَنْ قَالَ وَ اجْتَمِعُوا عَلَى أُمُورِكُمْ وَ لَا تُدْخِلُوا غِشّاً وَ لَا خِيَانَةً عَلَى أَحَدٍ إِلَى أَنْ قَالَ وَ لَا عَمَلَكُمْ لِغَيْرِ رَبِّكُمْ وَ لَا إِيمَانَكُمْ وَ قَصْدَكُمْ لِغَيْرِ نَبِيِّكُمْ

١٣ بَابُ كَرَاهِيَةِ الْكَسَلِ فِي الْخَلْوَةِ وَ النَّشَاطِ بَيْنَ النَّاسِ

§الباب- ١٣§

١٢٩- §الجعفريات ص ٢٣١.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ: لِلْمُرَائِي ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ يَنْشَطُ إِذَا رَأَى النَّاسَ وَ يَكْسَلُ إِذَا خَلَا وَ يُحِبُّ أَنْ يُحْمَدَ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ

١٣٠- §الخصال ص ١٢١ ح ١١٣.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ لِلْمُرَائِي ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ يَكْسَلُ إِذَا كَانَ وَحْدَهُ وَ يَنْشَطُ إِذَا كَانَ النَّاسُ عِنْدَهُ وَ يَتَعَرَّضُ فِي كُلِّ أَمْرٍ لِلْمَحْمَدَةِ

١٣١- §لب اللباب: مخطوط، شهاب الأخبار ص ٢١۴ ح ٣٨٩.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص: مَنْ أَحْسَنَ صَلَاتَهُ حَتَّى يَرَاهَا النَّاسُ وَ أَسَاءَهَا حِينَ يَخْلُو فَتِلْكَ اسْتِهَانَةٌ اسْتَهَانَ بِهَا رَبَّهُ

۱۴ بَابُ كَرَاهَةِ ذِكْرِ الْإِنْسَانِ عِبَادَتَهُ لِلنَّاسِ

§الباب- ۱۴§

۱۳۲- §عدّة الداعی ص ۲۲۱.§ عُدَّةُ الدَّاعِی، عَنِ الصَّادِقِ ع: مَنْ عَمِلَ

↕

ص: ۱۱۵

حَسَنَةً سِرّاً كُتِبَتْ لَهُ سِرّاً فَإِذَا أَقَرَّ بِهَا مُحِيَتْ وَ كُتِبَتْ جَهْراً فَإِذَا أَقَرَّ بِهَا ثَانِياً مُحِيَتْ وَ كُتِبَتْ رِيَاءً

۱۳۳- §دعوات الراوندیّ ص ۵۹، عنه فی البحار ج ۷۲ ص ۳۲۴ ح ۴.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِی دَعَوَاتِهِ، رَوَى زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ" أَنَّ عَابِداً فِی بَنِی إِسْرَائِيلَ سَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى فَقَالَ يَا رَبِّ مَا حَالِی عِنْدَكَ أَ خَيْرٌ فَأَزْدَادَ فِی خَيْرِی أَوْ شَرٌّ فَأَسْتَعْتِبَ §استعتب: طلب الرضا (لسان العرب ج ۱ ص ۵۷۸ عتب).§ قَبْلَ الْمَوْتِ قَالَ فَأَتَاهُ آتٍ فَقَالَ لَهُ لَيْسَ لَكَ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ قَالَ يَا رَبِّ وَ أَيْنَ عَمَلِی قَالَ كُنْتَ إِذَا عَمِلْتَ لِی خَيْراً أَخْبَرْتَ النَّاسَ بِهِ فَلَيْسَ لَكَ مِنْهُ إِلَّا الَّذِی رَضِيتَ بِهِ لِنَفْسِكَ الْخَبَرَ

۱۳۴- §كتاب العلاء بن رزين ص ۱۵۴.§ كِتَابُ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ تُحَدِّثَ أَخَاكَ إِذَا رَجَوْتَ أَنْ تَنْفَعَهُ وَ تَحُثَّهُ وَ إِذَا سَأَلَكَ هَلْ قُمْتَ اللَّيْلَةَ أَوْ صُمْتَ فَحَدِّثْهُ بِذَلِكَ إِنْ كُنْتَ فَعَلْتَهُ فَقُلْ قَدْ رَزَقَ اللَّهُ ذَلِكَ وَ لَا تَقُلْ لَا فَإِنَّ ذَلِكَ كَذِبٌ

۱۵ بَابُ جَوَازِ تَحْسِينِ الْعِبَادَةِ لِيُقْتَدَى بِالْفَاعِلِ وَ لِلتَّرْغِيبِ فِی الْمَذْهَبِ

§الباب- ۱۵§

۱۳۵- §بشارة المصطفی ص ۱۴۰.§ عِمَادُ الدِّينِ الطَّبَرِيُّ فِی بِشَارَةِ الْمُصْطَفَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمِّهِ أَبِی جَعْفَرِ بْنِ بَابَوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ السِّنْدِيِّ عَنْ يُونُسَ عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ غَوَّاصٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَحْيَى بْنِ بَسَّامٍ قَالَ سَمِعْتُ

↕

ص: ۱۱۶

أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ: إِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِالْوَرَعِ آلُ مُحَمَّدٍ وَ شِيعَتُهُمْ كَيْ تَقْتَدِيَ الرَّعِيَّةُ بِهِمْ

۱۳۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۵۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ فِی حَدِيثٍ: أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ الْعَمَلِ بِطَاعَتِهِ وَ اجْتِنَابِ مَعَاصِيهِ وَ أَدَاءِ الْأَمَانَةِ لِمَنِ ائْتَمَنَكُمْ وَ حُسْنِ الصِّحَابَةِ لِمَنْ صَحِبْتُمُوهُ وَ أَنْ تَكُونُوا لَنَا دُعَاةً صَامِتِينَ فَقَالُوا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ كَيْفَ نَدْعُو إِلَيْكُمْ وَ نَحْنُ صُمُوتٌ قَالَ تَعْمَلُونَ بِمَا أَمَرْنَاكُمْ بِهِ مِنَ الْعَمَلِ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَ تَتَنَاهَوْنَ عَنْ مَعَاصِی §فی المصدر: عما نهیناكم عنه من ارتكاب محارم ..§ اللَّهِ وَ تُعَامِلُونَ النَّاسَ بِالصِّدْقِ وَ الْعَدْلِ وَ تُؤَدُّونَ الْأَمَانَةَ وَ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ تَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ لَا يَطَّلِعُ النَّاسُ مِنْكُمْ إِلَّا عَلَى خَيْرٍ فَإِذَا رَأَوْا مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ §هنا فی المصدر زیادة: قالوا: هؤلاء الفلانیة رحم اللّه فلانا، ما كان احسن ما یؤدب أصحابه.§ عَمِلُوا أَفْضَلَ مَا عِنْدَنَا فَتَنَازَعُوا إِلَيْهِ §زاد فی المصدر: و علموا أفضل ما كان عندنا فسارعوا إلیه.§ الْخَبَرَ

۱۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْعِبَادَةِ فِی السِّرِّ وَ اخْتِيَارِهَا عَلَى الْعِبَادَةِ فِی الْعَلَانِيَةِ إِلَّا فِی الْوَاجِبَاتِ

§الباب- ۱۶§

۱۳۷- §نهج البلاغة ج ۲ ص ۱۱۶ ح ۱۷۱.§ نَهْجُ الْبَلَاغَةِ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع فِی بَعْضِ خُطَبِهِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ طُوبَی لِمَنْ شَغَلَهُ عَيْبُهُ عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ وَ طُوبَی لِمَنْ لَزِمَ بَيْتَهُ وَ أَكَلَ قُوتَهُ وَ اشْتَغَلَ بِطَاعَةِ رَبِّهِ وَ بَكَی عَلَی

↕

ص: ۱۱۷

خَطِيئَتِهِ فَكَانَ مِنْ نَفْسِهِ فِی شُغُلٍ وَ النَّاسُ مِنْهُ فِی رَاحَةٍ

۱۳۸- §الجعفريات ص ۲۳۲.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی قَالَ حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ: هَلْ فِی بَلَدِكَ قَوْمٌ شَهَرُوا أَنْفُسَهُمْ بِالْخَيْرِ فَلَا يُعْرَفُونَ إِلَّا بِهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَهَلْ فِی بَلَدِكَ قَوْمٌ شَهَرُوا أَنْفُسَهُمْ بِالشَّرِّ فَلَا يُعْرَفُونَ إِلَّا بِهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَفِيهَا بَيْنَ ذَلِكَ قَوْمٌ يَجْتَرِحُونَ السَّيِّئَاتِ وَ يَعْمَلُونَ بِالْحَسَنَاتِ يَخْلِطُونَ ذَا بِهَذَا قَالَ نَعَمْ قَالَ ع تِلْكَ خِيَارُ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ص تِلْكَ النُّمْرُقَةُ §النمرقة بكسر النون و فتحها فسكون: الوسادة، قال فی مجمع البحرين ج ۵ ص ۲۴۲ ما لفظه: «استعار (عليه السلام) ذلك له و لأهل بيته باعتبار كونهم أئمة العدل يستند الخلق اليهم فی تدبير معاشهم و معادهم، و من حق الامام العادل ان يلحق به التالی المقصر فی الدين و يرجع إليه الغالی المفرط المتجاوز فی طلبه حدّ العدل كما يستند الی النمرقة المتوسطة من علی جانبيها».§ الْوُسْطَی يَرْجِعُ إِلَيْهِمُ الْغَالِی وَ يَنْتَهِی إِلَيْهِمُ الْمُقَصِّرُ

۱۳۹- §آمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۴۳ و ۱۴۷ باختلاف يسير، البحار ج ۷۷ ص ۹۲.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِی مَجَالِسِهِ، عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ رَجَاءِ بْنِ يَحْيَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُّونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِی الْحَرْبِ بْنِ أَبِی الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِی ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّ الصَّلَاةَ النَّافِلَةَ

↕

ص: ۱۱۸

تَفْضُلُ فِی السِّرِّ عَلَی الْعَلَانِيَةِ كَفَضْلِ الْفَرِيضَةِ عَلَی النَّافِلَةِ إِلَی أَنْ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّ رَبَّكَ عَزَّ وَ جَلَّ يُبَاهِی الْمَلَائِكَةَ بِثَلَاثَةِ نَفَرٍ رَجُلٍ يُصْبِحُ فِی أَرْضٍ قَفْرٍ فَيُؤَذِّنُ ثُمَّ يُقِيمُ ثُمَّ يُصَلِّی فَيَقُولُ رَبُّكَ عَزَّ وَ جَلَّ لِلْمَلَائِكَةِ انْظُرُوا إِلَی عَبْدِی يُصَلِّی وَ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ غَيْرِی فَيَنْزِلُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ وَرَاءَهُ وَ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ إِلَی الْغَدِ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ الْخَبَرَ

۱۴۰- §كتاب عاصم بن حميد الحناط ص ۲۷ باختلاف يسير.§ كِتَابُ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ الْحَنَّاطِ، عَنْ أَبِی عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ مِنْ أَغْبَطِ أَوْلِيَائِی عِنْدِی رَجُلٌ خَفِيفُ الْحَالِ ذُو حَظٍّ مِنْ صَلَاةٍ أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ فِی الْغَيْبِ وَ كَانَ غَامِضاً §من كان غامضا فی الناس: أی من كان خفيا عنهم لا يعرف سوی اللّه تعالی (مجمع البحرين ج ۴ ص ۲۱۹ غمض).§ فِی النَّاسِ جُعِلَ رِزْقُهُ كَفَافاً فَصَبَرَ عَلَيْهِ عُجِّلَتْ مَنِيَّتُهُ مَاتَ فَقَلَّ تُرَاثُهُ §التراث: ما يخلفه الرجل لورثته (لسان العرب ج ۲ ص ۲۰۱. مجمع البحرين ج ۲ ص ۲۶۷ ورث).§ وَ قَلَّتْ بَوَاكِيهِ

۱۴۱- §فلاح السائل ص ۲۶.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی فَلَاحِ السَّائِلِ، بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ ع قَالَ: دَعْوَةُ الْعَبْدِ سِرّاً دَعْوَةً وَاحِدَةً تَعْدِلُ سَبْعِينَ دَعْوَةً عَلَانِيَةً

۱۴۲- §المصدر السابق ص ۲۶.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ

↕

ص: ۱۱۹

أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَا یَعْلَمُ عِظَمَ ثَوَابِ الدُّعَاءِ وَ تَسْبِیحِ الْعَبْدِ فِیمَا بَیْنَهُ وَ بَیْنَ نَفْسِهِ إِلَّا اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی

۱۴۳- §فلاح السائل ص ۲۶.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی فَرَضَ هَذَا الْأَمْرَ عَلَی أَهْلِ هَذِهِ الْعِصَابَةِ سِرّاً وَ لَنْ §فی المصدر: و لم.§ یَقْبَلَهُ عَلَانِیَةً قَالَ صَفْوَانُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا کَانَ یَوْمُ الْقِیَامَةِ نَظَرَ رِضْوَانُ خَازِنُ الْجَنَّةِ إِلَی قَوْمٍ لَمْ یَمُرُّوا بِهِ فَیَقُولُ مَنْ أَنْتُمْ وَ مِنْ أَیْنَ دَخَلْتُمْ قَالَ یَقُولُونَ إِیهاً §فی المصدر: إیاک. و ایها بمعنی کف (لسان العرب ج ۱۳ ص ۴۷۴ ایه).§ عَنَّا فَإِنَّا قَوْمٌ عَبَدْنَا اللَّهَ سِرّاً فَأَدْخَلَنَا اللَّهُ الْجَنَّةَ سِرّاً

۱۴۴- §کتاب الغایات ص ۷۲.§ کِتَابُ الْغَایَاتِ، لِجَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الْقُمِّیِّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ ثَابِتٍ رَفَعَهُ قَالَ ص: أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ أَجْراً أَخْفَاهَا

۱۴۵- §مشکاة الأنوار ص ۳۲۰.§ سِبْطُ الشَّیْخِ الطَّبْرِسِیِّ فِی مِشْکَاةِ الْأَنْوَارِ عَنِ النَّبِیِّ ص قَالَ: کَفَی بِالرَّجُلِ بَلَاءً أَنْ یُشَارَ إِلَیْهِ بِالْأَصَابِعِ فِی دِینٍ أَوْ دُنْیَا

۱۴۶- §المصدر السابق ص ۳۲۰.§ وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ یُبْغِضُ

↕

ص: ۱۲۰

الشُّهْرَتَیْنِ شُهْرَةَ اللِّبَاسِ وَ شُهْرَةَ الصَّلَاةِ

§المصدر السابق ص ۳۲۰.§ وَ عَنْهُ ع قَالَ: الشُّهْرَةُ خَیْرُهَا وَ شَرُّهَا فِی §اثبتناه من المصدر.§ النَّارِ

۱۷ بَابُ تَأَکُّدِ اسْتِحْبَابِ حُبِّ الْعِبَادَةِ وَ التَّفَرُّغِ لَهَا

§الباب- ۱۷§

۱۴۸- §الجعفریات ص ۲۳۲.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی قَالَ حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ: أَفْضَلُ النَّاسِ مَنْ عَشِقَ الْعِبَادَةَ وَ عَانَقَهَا وَ أَحَبَّهَا بِقَلْبِهِ وَ بَاشَرَهَا بِجَسَدِهِ وَ تَفَرَّغَ لَهَا فَهُوَ لَا یُبَالِی عَلَی مَا أَصْبَحَ مِنَ الدُّنْیَا عَلَی یُسْرٍ أَمْ عَلَی عُسْرٍ §فی المصدر: ام علی غیر.§

۱۴۹ §الغایات ص ۸۳.§ کِتَابُ الْغَایَاتِ، لِجَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الْقُمِّیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْهُ ص: مِثْلَهُ

۱۵۰- §کتاب درست بن أبی منصور ص ۱۶۲.§ کِتَابُ دُرُسْتَ بْنِ أَبِی مَنْصُورٍ، عَنْ جَمِیلِ بْنِ دَرَّاجٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَصْلَحَکَ اللَّهُ وَ لا یَرْضی لِعِبادِهِ الْکُفْرَ §الزمر ۳۹: ۷.§ قَالَ فَقَالَ النَّاسُ جَمِیعاً لَمْ یَرْضَ لَهُمُ الْکُفْرَ قَالَ

↕

ص: ۱۲۱

قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ وَ ما خَلَقْتُ الْجِنَّ وَ الْإِنْسَ إِلَّا لِیَعْبُدُونِ §الذاریات ۵۱: ۵۶.§ قَالَ فَقَالَ خَلَقَهُمْ لِلْعِبَادَةِ

۱۵۱- §أصل زید النرسی ص ۵۰.§ أَصْلُ زَیْدٍ النَّرْسِیِّ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلَهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ طَلَبِ الصَّیْدِ إِلَی أَنْ قَالَ ع وَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَفِی شُغُلٍ عَنْ ذَلِکَ شَغَلَهُ طَلَبُ الْآخِرَةِ عَنْ طَلَبِ §لیس فی المصدر.§ الْمَلَاهِی

۱۵۲- §بشارة المصطفی ص ۲۸، عنه فی البحار ج ۷۷ ص ۲۷۳.§ عِمَادُ الدِّینِ الطَّبَرِیُّ فِی بِشَارَةِ الْمُصْطَفَی، عَنْ أَبِی الْبَقَاءِ إِبْرَاهِیمَ بْنِ الْحُسَیْنِ الْبَصْرِیِّ عَنْ أَبِی طَالِبٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ الدُّبَیْلِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَحْمَدَ

الْعَسْكَرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَحْمَدَ الْأَصْفَهَانِيِّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ رَاشِدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَرْطَاةَ عَنْ كُمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع: يَا كُمَيْلُ إِنَّهُ لَا تَخْلُو مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عِنْدَكَ وَ عَافِيَتِهِ فَلَا تَخْلُ مِنْ تَحْمِيدِهِ وَ تَمْجِيدِهِ وَ تَسْبِيحِهِ وَ تَقْدِيسِهِ وَ شُكْرِهِ وَ ذِكْرِهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ الْخَبَرَ

۱۵۳ §تحف العقول ص ۱۱۷، مستدرک نهج البلاغة للمحمودی ج ۸ ص ۲۲۴.§ وَ رَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تُحَفِ الْعُقُولِ، وَ يُوجَدُ فِي بَعْضِ نُسَخِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ أَيْضاً:

۱۵۴- §تفسير العيّاشیّ ج ۲ ص ۲۲۴ ح ۸۳، عنه فی البرهان ج ۲ ص ۲۴۱ ح ۸.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ

↕

ص: ۱۲۲

وَ ما خَلَقْتُ الْجِنَّ وَ الْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ §الذاريات ۵۱: ۵۶.§ قَالَ خَلَقَهُمْ لِلْعِبَادَةِ قَالَ قُلْتُ وَ قَوْلُهُ وَ لا يَزالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَ لِذلِكَ خَلَقَهُمْ §هود ۱۱: ۱۱۸، ۱۱۹.§ فَقَالَ نَزَلَتْ هَذِهِ بَعْدَ تِلْكَ

۱۸ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ الْجِدِّ وَ الِاجْتِهَادِ فِي الْعِبَادَةِ

§الباب- ۱۸§

۱۵۵- §الجعفريات ص ۱۶۳.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِرَجُلٍ اعْمَلْ عَمَلَ مَنْ يَظُنُّ أَنَّهُ يَمُوتُ غَداً

۱۵۶- §المصدر السابق ص ۱۸۱ باختلاف يسير.§ وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: عَلَّمَنِي جَبْرَئِيلُ وَ أَوْجَزَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَحْبِبْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ وَ عِشْ كَمْ شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ وَ اعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مُلَاقِيهِ

۱۵۷- §المصدر السابق ص ۲۳۳.§ وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّهُ قَالَ: اعْمَلْ لِكُلِّ يَوْمٍ بِمَا فِيهِ تَرْشُدْ

↕

ص: ۱۲۳

۱۵۸- §الجعفريات ص ۲۳۷.§ وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْهُ ع قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ص أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ كانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُما §الكهف ۱۸: ۸۲.§ مَا ذَلِكَ الْكَنْزُ الَّذِي أَقَامَ الْخَضِرُ الْجِدَارَ فَقَالَ ص يَا عَلِيُّ عِلْمٌ مَدْفُونٌ فِي لَوْحٍ مِنْ ذَهَبٍ مَكْتُوبٍ فِيهِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ عَجَباً لِمَنْ أَيْقَنَ بِالْحِسَابِ غَداً ثُمَّ هُوَ لَا يَعْمَلُ

۱۵۹- §الجعفريات ص ۱۷۶.§ وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَ لا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيا §القصص ۲۸: ۷۷.§ قَالَ لَا تَنْسَ صِحَّتَكَ وَ قُوَّتَكَ وَ فَرَاغَكَ وَ شَبَابَكَ وَ نَشَاطَكَ وَ غِنَاكَ وَ أَنْ تَطْلُبَ بِهِ الْآخِرَةَ

۱۶۰- §المصدر السابق ص ۳۶.§ وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَخْرُجُ مِنْ أَصْلِهَا خَيْلٌ بُلْقٌ §خيل بلق بضم فسكون: الخيل التی فيها سواد و بياض (لسان العرب ج ۱ ص ۲۴ بلق).§ لَا تَرُوثُ وَ لَا تَبُولُ مُسْرَجَةٌ مُلْجَمَةٌ لُجُمُهَا الذَّهَبُ وَ مَرْكَبُهَا الذَّهَبُ وَ سُرُوجُهَا الدُّرُّ وَ الْيَاقُوتُ فَيَسْتَوِي عَلَيْهَا أَهْلُ عِلِّيِّينَ فَيَمُرُّونَ عَلَى مَنْ أَسْفَلَ عَنْهُمْ فَيَقُولُونَ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ أَنْصِفُونَا أَيْ رَبِّ بِمَا بَلَّغْتَ عِبَادَكَ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ قَالَ فَيَقُولُ عَزَّ وَ جَلَّ كَانُوا يَصُومُونَ وَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ وَ كَانُوا يَقُومُونَ اللَّيْلَ وَ كُنْتُمْ تَنَامُونَ وَ كَانُوا يَتَصَدَّقُونَ وَ كُنْتُمْ تَبْخَلُونَ وَ كَانُوا يُجَاهِدُونَ وَ كُنْتُمْ تَجْبُنُونَ فَبِذَلِكَ بَلَّغْتُهُمْ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ

۱۶۱- §اصل زید الزراد ص ۶، عنه فی البحار ج ۶۷ ص ۳۵۰ ح ۵۴.§ زَیْدٌ الزَّرَّادُ فِی أَصْلِهِ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع: أَنَّهُ

↕

ص: ۱۲۴

قَالَ فِی جُمْلَةِ کَلَامٍ لَهُ فِی أَوْصَافِ الْمُؤْمِنِینَ الْکَامِلِینَ فَهُمُ الْحَفِیُ §فی نسخة الخفی، و الحفی: المبالغة فی السؤال عن الشیء (لسان العرب ج ۱۴ ص ۱۸۷، مجمع البحرین ج ۱ ص ۱۰۳ حفا)§ عَیْشُهُمُ الْمُنْتَقِلَةُ دِیَارُهُمْ مِنْ أَرْضٍ إِلَی أَرْضٍ الْخَمِیصَةُ §الخمیص: الضامر (لسان العرب ج ۷ ص ۳۰، مجمع البحرین ج ۴ ص ۱۶۹ خمص).§ بُطُونُهُمْ مِنَ الصِّیَامِ الذُّبْلَةُ شِفَاهُهُمْ مِنَ التَّسْبِیحِ الْعُمْشُ §العمش: ضعف رؤیة العین مع سیلان دمعها فی أکثر أوقاتها (لسان العرب ج ۶ ص ۳۲۰، مجمع البحرین ج ۴ ص ۱۴۳ عمش).§ الْعُیُونِ مِنَ الْبُکَاءِ الصُّفْرُ الْوُجُوهِ مِنَ السَّهَرِ فَذَلِکَ سِیمَاهُمْ مَثَلًا ضَرَبَهُ اللَّهُ فِی الْإِنْجِیلِ لَهُمْ وَ فِی التَّوْرَاةِ وَ الْقُرْآنِ وَ الزَّبُورِ وَ الصُّحُفِ الْأُولَی وَصَفَهُمْ فَقَالَ سِیماهُمْ فِی وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذلِکَ مَثَلُهُمْ فِی التَّوْراةِ وَ مَثَلُهُمْ فِی الْإِنْجِیلِ §الفتح ۴۸: ۲۹.§ عَنَی بِذَلِکَ صُفْرَةَ وُجُوهِهِمْ مِنْ سَهَرِ اللَّیْلِ إِلَی أَنْ قَالَ حِلْیَتُهُمْ طُولُ السُّکُوتِ بِکِتْمَانِ السِّرِّ وَ الصَّلَاةِ وَ الزَّکَاةِ وَ الْحَجِّ وَ الصَّوْمِ الْخَبَرَ

۱۶۲- §کتاب جعفر بن محمّد بن شریح ص ۷۰.§ کِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَیْحٍ، عَنْهُ عَنْ حُمَیْدِ بْنِ شُعَیْبٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُهُ أَیْ جَعْفَراً ع یَقُولُ: کَیْفَ یَزْهَدُ قَوْمٌ فِی أَنْ یَعْمَلُوا الْخَیْرَ وَ قَدْ کَانَ عَلِیٌّ ع وَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ قَدْ أُوجِبَ لَهُ الْجَنَّةُ عَمَدَ إِلَی قُرُبَاتٍ لَهُ فَجَعَلَهَا صَدَقَةً مَبْتُولَةً §فی المصدر: مقبولة.§ تَجْرِی مِنْ بَعْدِهِ لِلْفُقَرَاءِ قَالَ إِنَّمَا §فی المصدر: اللّهمّ انما.§ فَعَلْتُ هَذَا لِتَصْرِفَ وَجْهِی عَنِ النَّارِ وَ تَصْرِفَ النَّارَ عَنْ وَجْهِی

↕

ص: ۱۲۵

۱۶۳- §کتاب جعفر بن محمّد بن شریح ص ۷۲.§ وَ عَنْهُ ع یَقُولُ إِنَّ عَلِیَّ بْنَ الْحُسَیْنِ ع قَالَ: إِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِالاجْتِهَادِ وَ الْوَرَعِ وَ الْعَمَلِ بِمَا عِنْدَ اللَّهِ وَ بِرِضَاهُ الْأَنْبِیَاءُ وَ أَتْبَاعُهُمْ

۱۶۴- §المصدر السابق ص ۷۹. باختلاف یسیر.§ وَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِی الصَّبَّاحِ عَنْ خَیْثَمَةَ الْجُعْفِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع: قَالَ أَرَدْتُ أَنْ أُوَدِّعَهُ فَقَالَ یَا خَیْثَمَةُ أَبْلِغْ مَوَالِیَنَا السَّلَامَ وَ أَوْصِهِمْ بِتَقْوَی اللَّهِ إِلَی أَنْ قَالَ یَا خَیْثَمَةُ أَبْلِغْ مَوَالِیَنَا أَنَّا لَسْنَا نُغْنِی عَنْهُمْ مِنَ اللَّهِ شَیْئاً إِلَّا بِعَمَلٍ وَ أَنَّهُمْ لَنْ یَنَالُوا وَلَایَتَنَا إِلَّا بِوَرَعٍ وَ أَنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ حَسْرَةً یَوْمَ الْقِیَامَةِ مَنْ وَصَفَ عَدْلًا ثُمَّ خَالَفَهُ إِلَی غَیْرِهِ

۱۶۵- §فتح الأبواب ص ۱۸، عنه فی البحار ج ۴۶ ص ۵۶ ح ۱۰.§ السَّیِّدُ عَلِیُّ بْنُ طَاوُسٍ ره فِی فَتْحِ الْأَبْوَابِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ دَاوُدَ الْخَرَاجِیِّ عَنْ أَبِیهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ حَسَنٍ الْمُقْرِی عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ أَبِی یَعْقُوبَ الْهَمْدَانِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَسَنِیِّ عَنِ الْآمِدِیِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قُرَیْبٍ عَنْ سُفْیَانَ بْنِ عُیَیْنَةَ عَنِ الزُّهْرِیِّ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ ع عَلَی عَبْدِ الْمَلِکِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ فَاسْتَعْظَمَ عَبْدُ الْمَلِکِ مَا رَأَی مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ بَیْنَ عَیْنَیْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ ع فَقَالَ یَا أَبَا مُحَمَّدٍ لَقَدْ بُیِّنَ عَلَیْکَ الِاجْتِهَادُ وَ لَقَدْ سَبَقَ لَکَ مِنَ اللَّهِ الْحُسْنَی وَ أَنْتَ بَضْعَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَرِیبُ النَّسَبِ وَکِیدُ السَّبَبِ وَ إِنَّکَ لَذُو فَضْلٍ عَظِیمٍ عَلَی أَهْلِ بَیْتِکَ وَ ذَوِی عَصْرِکَ وَ لَقَدْ أُوتِیتَ مِنَ الْفَضْلِ وَ الْعِلْمِ وَ الدِّینِ وَ الْوَرَعِ مَا لَمْ یُؤْتَهُ أَحَدٌ مِثْلُکَ وَ لَا قَبْلَکَ إِلَّا مَنْ مَضَی مِنْ سَلَفِکَ وَ أَقْبَلَ یُثْنِی عَلَیْهِ وَ یُطْرِیهِ

↕

ص: ۱۲۶

قَالَ فَقَالَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ ع کُلُّ مَا ذَکَرْتَهُ وَ وَصَفْتَهُ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَ تَأْیِیدِهِ وَ تَوْفِیقِهِ فَأَیْنَ شُکْرُهُ عَلَی مَا أَنْعَمَ یَا أَمِیرَ

الْمُؤْمِنِينَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَقِفُ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى تَرِمَ §ورم يرم بالكسر نادر و فى الحديث: انه قام حتّى تورمت قدماه: أى انتفخت من طول قيامه فى صلاة الليل (لسان العرب- ورم- ج ١٢ ص ٦٣٣).§ قَدَمَاهُ وَ يَظْمَأُ فِي الصِّيَامِ حَتَّى يُعْصَبَ §عصب الريق فاه، يعصبه عصبا: أيبسه، عصب الريق فاه إذا الصق به (لسان العرب- عصب- ج ١ ص ٦٠٧) و المراد هنا شدة العطش.§ فُوهُ فَقِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَ لَمْ يَغْفِرِ اللَّهُ لَكَ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَ ما تَأَخَّرَ فَيَقُولُ ص أَ فَلَا أَكُونُ عَبْداً شَكُوراً الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَوْلَى وَ أَبْلَى وَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ وَ الْأُولَى وَ اللَّهِ لَوْ تَقَطَّعَتْ أَعْضَائِي وَ سَالَتْ مُقْلَتَايَ عَلَى صَدْرِي لَنْ أَقُومَ لِلَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ بِشُكْرِ عُشْرِ الْعَشِيرِ مِنْ نِعْمَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ جَمِيعِ نِعَمِهِ الَّتِي لَا يُحْصِيهَا الْعَادُّونَ وَ لَا يَبْلُغُ حَدَّ نِعْمَةٍ مِنْهَا عَلَيَّ جَمِيعُ حَمْدِ الْحَامِدِينَ لَا وَ اللَّهِ أَوْ يَرَانِيَ اللَّهُ لَا يَشْغَلُنِي شَيْءٌ عَنْ شُكْرِهِ وَ ذِكْرِهِ فِي لَيْلٍ وَ لَا نَهَارٍ وَ لَا سِرٍّ وَ لَا عَلَانِيَةٍ وَ لَوْ لَا أَنَّ لِأَهْلِي عَلَيَّ حَقّاً وَ لِسَائِرِ النَّاسِ مِنْ خَاصِّهِمْ وَ عَامِّهِمْ عَلَيَّ حُقُوقاً لَا يَسَعُنِي إِلَّا الْقِيَامُ بِهَا حَسَبَ الْوُسْعِ وَ الطَّاقَةِ حَتَّى أُؤَدِّيَهَا إِلَيْهِمْ لَرَمَيْتُ بِطَرْفِي إِلَى السَّمَاءِ وَ بِقَلْبِي إِلَى اللَّهِ ثُمَّ لَمْ أَرُدَّهُمَا حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ عَلَى نَفْسِي وَ هُوَ خَيْرُ الْحاكِمِينَ* وَ بَكَى ع وَ بَكَى عَبْدُ الْمَلِكِ الْخَبَرَ

١٦٦- §فلاح السائل ص ٢٦٧.§ وَ فِي فَلَاحِ السَّائِلِ" وَ مِنْ صِفَاتِ مَوْلَانَا عَلِيٍّ ع

↕

فِي لَيْلَةٍ مَا ذَكَرَهُ نَوْفٌ لِمُعَاوِيَةَ وَ أَنَّهُ مَا فُرِشَ لَهُ فِرَاشٌ فِي لَيْلٍ قَطُّ وَ لَا أَكَلَ طَعَاماً فِي هَجِيرٍ §الهجير: نصف النهار عند زوال الشمس الى العصر و قيل انه شدة الحر (لسان العرب- هجر- ج ٥ ص ٢٥٤). و الكلام هنا كناية عن صيامه (عليه السلام).§ قَطُّ

١٦٧- §الخصال ص ٣٤٢ ح ٧ و ٨.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنِ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ مَنِيعٍ عَنْ مُصْعَبٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَ §فى المصدر: او§ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ إِمَامٌ عَادِلٌ وَ شَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ الْخَبَرَ

وَ رَوَاهُ بِطَرِيقٍ آخَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْهُ ص

١٦٨- §تفسير العيّاشيّ ج ٢ ص ٢٨٦ ح ٤٣ و تفسير البرهان ج ١ ص ٩٦٥. و ج ٢ ص ٤١٤.§ الْعَيَّاشِيُّ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَيْكُمْ بِالْوَرَعِ وَ الِاجْتِهَادِ الْخَبَرَ

١٦٩- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٦٦.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ يُوصِي شِيعَتَهُ: عَلَيْكُمْ بِالْوَرَعِ وَ الِاجْتِهَادِ وَ صِدْقِ الْحَدِيثِ وَ أَدَاءِ الْأَمَانَةِ وَ التَّمَسُّكِ بِمَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ الْخَبَرَ

١٧٠- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٦٢.§ وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ أَوْصَى بَعْضَ شِيعَتِهِ فَقَالَ: أَمَا وَ اللَّهِ إِنَّكُمْ لَعَلَى دِينِ اللَّهِ وَ دِينِ مَلَائِكَتِهِ فَأَعِينُونَا عَلَى ذَلِكَ بِوَرَعٍ

↕

وَ اجْتِهَادٍ إِلَى أَنْ قَالَ ع وَ اللَّهِ إِنَّكُمْ كُلَّكُمْ لَفِي الْجَنَّةِ وَ لَكِنْ مَا أَقْبَحَ بِالرَّجُلِ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ مَعَ قَوْمٍ اجْتَهَدُوا وَ عَمِلُوا الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ وَ يَكُونَ هُوَ بَيْنَهُمْ قَدْ هَتَكَ سِتْرَهُ وَ أَبْدَى عَوْرَتَهُ الْخَبَرَ

١٧١- §المصدر السابق ج ١ ص ٥٧.§ وَ عَنْهُ ع: أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ بَعْضِ شِيعَتِهِ تَقْصِيرٌ فِي الْعَمَلِ فَوَعَظَهُمْ وَ غَلَّظَ عَلَيْهِمْ الْخَبَرَ

١٧٢- §المصدر السابق ج ١ ص ٥٦.§ رُوِّينَا عَنْ عَلِيٍّ ع: أَنَّ قَوْماً أَتَوْهُ فِي أَمْرٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا يَسْأَلُونَهُ فِي الدِّينِ فَتَوَسَّلُوا إِلَيْهِ بِأَنْ قَالُوا نَحْنُ مِنْ شِيعَتِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ طَوِيلًا ثُمَّ قَالَ مَا أَعْرِفُكُمْ وَ مَا أَرَى عَلَيْكُمْ أَثَراً مِمَّا تَقُولُونَ إِنَّمَا شِيعَتُنَا مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ عَمِلَ بِطَاعَتِهِ وَ اجْتَنَبَ مَعَاصِيَهُ وَ أَطَاعَنَا فِيمَا أَمَرْنَا وَ دَعَوْنَا إِلَيْهِ شِيعَتُنَا رُعَاةُ الشَّمْسِ وَ الْقَمَرِ وَ النُّجُومِ يَعْنِي التَّحَفُّظَ

مِنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ شِيعَتُنَا ذُبُلٌ شِفَاهُهُمْ خُمُصٌ بُطُونُهُمْ تُعْرَفُ الرَّهْبَانِيَّةُ فِي وُجُوهِهِمْ الْخَبَرَ

١٧٣- §مشكاة الأنوار ص ٣٥.§ سِبْطُ الشَّيْخِ الطَّبْرِسِيِّ فِي مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا عَنِ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص عِنْدَ عَائِشَةَ لَيْلَتَهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ لِمَ تُتْعِبُ نَفْسَكَ وَ غُفِرَ §في المصدر: و قد غفر§ لَكَ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَ ما تَأَخَّرَ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ أَ لَا أَكُونُ عَبْداً شَكُوراً قَالَ وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَقُومُ عَلَى أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى طه ما أَنْزَلْنا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ

↕

ص: ١٢٩

لِتَشْقى §طه ٢٠: ١ و ٢.§

١٧٤- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ" كَانَ النَّبِيُّ ص يُصَلِّي حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ وَ لَمَّا قَالَ اللَّهُ لِدَاوُدَ ع اعْمَلُوا آلَ داوُدَ شُكْراً §سبأ ٣٤: ١٣.§ لَمْ يَخْلُ مِحْرَابُهُ مِنْ نَفْسِهِ أَوْ نَائِبٍ لَهُ مِنْ أَهْلِهِ

وَ الْأَخْبَارُ فِي هَذَا الْبَابِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى وَ يَأْتِي فِي أَبْوَابِ جِهَادِ النَّفْسِ شَطْرٌ مِنْهَا

١٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ اسْتِوَاءِ الْعَمَلِ وَ الْمُدَاوَمَةِ عَلَيْهِ وَ أَقَلُّهُ سَنَةٌ

§الباب- ١٩§

١٧٥- §كتاب جعفر بن محمّد بن شريح ص ٧٣.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ شُعَيْبٍ السَّبِيعِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ قَالَ سَمِعْتُهُ أَيْ جَعْفَراً ع يَقُولُ إِنَّ أَبَا جَعْفَرٍ ع كَانَ يَقُولُ: إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَدُومَ عَلَى الْعَمَلِ إِذَا عَوَّدَتْنِي §في المصدر: عودته.§ نَفْسِي وَ إِنْ فَاتَنِي مِنَ اللَّيْلِ قَضَيْتُهُ مِنَ النَّهَارِ وَ إِنْ فَاتَنِي مِنَ النَّهَارِ قَضَيْتُهُ بِاللَّيْلِ وَ إِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دِيمَ عَلَيْهَا فَإِنَّ الْأَعْمَالَ تُعْرَضُ كُلَّ يَوْمِ خَمِيسٍ وَ كُلَّ رَأْسِ شَهْرٍ وَ أَعْمَالُ السَّنَةِ تُعْرَضُ فِي النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ-

↕

ص: ١٣٠

فَإِذَا عَوَّدْتَ نَفْسَكَ عَمَلًا فَدُمْ عَلَيْهِ سَنَةً

١٧٦- §أمالي الشيخ الطوسيّ ج ١ ص ٦.§ ابْنُ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الزَّيَّاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ الْإِسْكَافِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَلَامَةَ الْغَنَوِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَامِرِيِّ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ عَنِ الْفُجَيْعِ الْعُقَيْلِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ وَالِدِيَ الْوَفَاةُ أَقْبَلَ يُوصِي إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ ع وَ اقْتَصِدْ فِي عِبَادَتِكَ وَ عَلَيْكَ فِيهَا بِالْأَمْرِ الدَّائِمِ الَّذِي تُطِيقُهُ الْخَبَرَ

وَ رَوَاهُ الْمُفِيدُ فِي أَمَالِيهِ، عَنِ ابْنِ الزَّيَّاتِ: مِثْلَهُ مَتْناً وَ سَنَداً §أمالي المفيد ص ٢٢٠ ح ١.§

١٧٧- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع: الْمُدَاوَمَةَ الْمُدَاوَمَةَ فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لِعَمَلِ الْمُؤْمِنِينَ غَايَةً إِلَّا الْمَوْتَ

١٧٨- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٢١٤.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ: مَنْ عَمِلَ عَمَلًا مِنْ أَعْمَالِ الْخَيْرِ فَلْيَدُمْ عَلَيْهِ سَنَةً وَ لَا يَقْطَعْهُ دُونَهَا §في هامش ص ١٥ من المستدرك الطبعة الحجرية حاشية للمؤلّف «قدس سره» نصها: «قال صاحب الدعائم: و ما أظنه أراد بهذا أن يقطع بعد السنة، و لكنه أراد أن يدرّب الناس على عمل الخير و يعودهم إيّاه لأن من داوم عملا سنة لم يقطعه لأنّه يصير حينئذ عادة، و قد جربنا هذا في كثير من الأشياء فوجدناه كذلك».§

↕

ص: ۱۳۱

۱۷۹- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۱§ فِقْهُ الرِّضَا، ع قَالَ: فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ عَلَى عَمَلٍ فَلْيَدُمْ عَلَيْهِ السَّنَةَ ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى غَيْرِهِ إِنْ شَاءَ ذَلِكَ لِأَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ تَكُونُ فِيهَا لِعَامِهَا ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ

۱۸۰- §الغايات ص ۱۷.§ كِتَابُ الْغَايَاتِ، لِجَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الْقُمِّيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ وَ إِنْ قَلَ

۲۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاعْتِرَافِ بِالتَّقْصِيرِ فِي الْعِبَادَةِ

§الباب- ۲۰§

۱۸۱- §تحف العقول ص ۲۹۴.§ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تُحَفِ الْعُقُولِ، عَنْ هِشَامٍ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع: إِنَّ لِلَّهِ عِبَاداً كَسَرَتْ قُلُوبَهُمْ خَشْيَتُهُ فَأَسْكَتَتْهُمْ عَنِ الْمَنْطِقِ وَ إِنَّهُمْ لَفُصَحَاءُ عُقَلَاءُ يَسْبِقُونَ إِلَى اللَّهِ بِالْأَعْمَالِ الزَّاكِيَةِ لَا يَسْتَكْثِرُونَ لَهُ الْكَثِيرَ وَ لَا يَرْضَوْنَ لَهُ مِنْ أَنْفُسِهِمْ بِالْقَلِيلِ يَرَوْنَ فِي أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ أَشْرَارٌ وَ إِنَّهُمْ لَأَكْيَاسٌ §الكيس: العاقل، و في الحديث الكيس من دان نفسه و عمل لما بعد الموت (لسان العرب ج ۶ ص ۲۰۱).§ وَ أَبْرَارٌ

۱۸۲- §أمالي المفيد ص ۱۵۷ ح ۸.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي أَمَالِيهِ، عَنِ الصَّدُوقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَا تَسْتَكْثِرُوا كَثِيرَ الْخَيْرِ الْخَبَرَ

↕

ص: ۱۳۲

۱۸۳- §أمالي الصدوق ص ۳۵۲.§ الصَّدُوقُ فِي الْأَمَالِي §جاء هذا الحديث في أول الباب من المخطوط.§، فِي خَبَرِ مَنَاهِي النَّبِيِّ ص قَالَ: لَا تُحَقِّرُوا شَيْئاً مِنَ الشَّرِّ وَ إِنْ صَغُرَ فِي أَعْيُنِكُمْ وَ لَا تَسْتَكْثِرُوا الْخَيْرَ وَ إِنْ كَثُرَ فِي أَعْيُنِكُمْ

۱۸۴- §الخصال ص ۴۳۳ ح ۱۷، عنه في البحار ج ۱ ص ۱۰۸ ح ۴.§ وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغِيرَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ §الظاهر هو الصحيح لأنّه الذي يروى عن الإمام الباقر (علیه السلام) و يعد من أصحابه كما في رجال الشيخ ص ۱۲۳ ح ۱۱، اما الحسين بن خالد الذي كان في الأصل فهو من أصحاب الإمام الرضا (علیه السلام) و يروى عنه كما في رجال الشيخ ص ۳۷۳ ح ۲۲ أيضا فلاحظ.§ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: لَمْ يُعْبَدِ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنَ الْعَقْلِ وَ لَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ عَاقِلًا حَتَّى تَجْتَمِعَ فِيهِ عَشْرُ خِصَالٍ الْخَيْرُ مِنْهُ مَأْمُولٌ وَ الشَّرُّ مِنْهُ مَأْمُونٌ يَسْتَكْثِرُ قَلِيلَ الْخَيْرِ مِنْ غَيْرِهِ وَ يَسْتَقِلُّ كَثِيرَ الْخَيْرِ مِنْ نَفْسِهِ الْخَبَرَ

۱۸۵ §علل الشرائع ص ۱۱۵ ح ۱۱. باختلاف يسير في اللفظ.§ وَ رَوَاهُ فِي عِلَلِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْهَيْثَمِ الْخَفَّافِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ

۱۸۶- §أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۱۵۲، عنه في البحار ج ۶۷ ص ۲۹۶ ح ۲۱.§ ابْنُ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ

↕

ص: ۱۳۳

مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْجِعَابِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ طَاهِرِ بْنِ مِدْرَارٍ عَنْ رَزِينِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ع يَقُولُ: لَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِناً حَتَّى يَكُونَ كَامِلَ الْعَقْلِ وَ لَا يَكُونُ كَامِلَ الْعَقْلِ حَتَّى يَكُونَ فِيهِ عَشْرُ خِصَالٍ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ

۱۸۷- §نهج البلاغة ج ۱ ص ۹۸ ح ۵۱.§ نَهْجُ الْبَلَاغَةِ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع: وَ تَاللَّهِ لَوِ انْمَاثَتْ §يقال: مثت الشيء في الماء .. إذا أذبته فانماث هو فيه انمياثا (مجمع البحرين ج ۲ ص ۲۶۵ لسان العرب ج ۲ ص ۱۹۲ موث ميث).§ قُلُوبُكُمُ انْمِيَاثاً وَ سَالَتْ عُيُونُكُمْ مِنْ رَغْبَةٍ إِلَيْهِ أَوْ رَهْبَةٍ مِنْهُ دَماً ثُمَّ عُمِّرْتُمْ فِي الدُّنْيَا مَا الدُّنْيَا بَاقِيَةٌ مَا جَزَتْ أَعْمَالُكُمْ عَنْكُمْ وَ لَوْ لَمْ تُبْقُوا شَيْئاً مِنْ جُهْدِكُمْ أَنْعُمَهُ عَلَيْكُمُ الْعِظَامَ وَ هُدَاهُ إِيَّاكُمْ لِلْإِيمَانِ

۱۸۸- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ،: سَأَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلِيّاً ع عَنْ دَرَجَاتِ الْمُحِبِّينَ مَا هِيَ قَالَ أَدْنَى دَرَجَاتِهِمْ مَنِ اسْتَصْغَرَ طَاعَتَهُ وَ اسْتَعْظَمَ ذَنْبَهُ وَ هُوَ يَظُنُّ أَنْ لَيْسَ فِي الدَّارَيْنِ مَأْخُوذٌ غَيْرُهُ فَغُشِيَ عَلَى الْأَعْرَابِيِّ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ هَلْ دَرَجَةٌ أَعْلَى مِنْهَا قَالَ نَعَمْ سَبْعُونَ دَرَجَةً

۱۸۹- §تفسير الإمام العسكريّ ص ۲۶۸.§ الْإِمَامُ الْعَسْكَرِيُّ ع فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ: أَ لَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ لِلَّهِ عِبَاداً قَدْ أَسْكَتَتْهُمْ خَشْيَتُهُ مِنْ غَيْرِ عِيٍّ وَ لَا بَكَمٍ وَ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْفُصَحَاءُ

↨

الْعُقَلَاءُ الْأَلِبَّاءُ الْعَالِمُونَ بِاللَّهِ وَ أَيَّامِهِ وَ لَكِنَّهُمْ إِذَا ذَكَرُوا عَظَمَةَ اللَّهِ انْكَسَرَتْ أَلْسِنَتُهُمْ وَ انْقَطَعَتْ أَفْئِدَتُهُمْ وَ طَاشَتْ عُقُولُهُمْ وَ هَامَتْ حُلُومُهُمْ إِعْزَازاً لِلَّهِ وَ إِعْظَاماً وَ إِجْلَالًا فَإِذَا أَفَاقُوا مِنْ ذَلِكَ اسْتَقْبَلُوا §في المصدر: استبقوا.§ إِلَى اللَّهِ بِالْأَعْمَالِ الزَّاكِيَةِ يَعُدُّونَ أَنْفُسَهُمْ مَعَ الظَّالِمِينَ وَ الْخَاطِئِينَ وَ أَنَّهُمْ لَبُرَآءُ مِنَ الْمُقَصِّرِينَ وَ الْمُفَرِّطِينَ أَلَا إِنَّهُمْ لَا يَرْضَوْنَ لِلَّهِ بِالْقَلِيلِ وَ لَا يَسْتَكْثِرُونَ لِلَّهِ الْكَثِيرَ وَ لَا يَدُلُّونَ عَلَيْهِ بِالْأَعْمَالِ فَهُمْ مَتَى رَأَيْتَهُمْ مُتَيَّمُونَ مُرَوَّعُونَ خَائِفُونَ مُشْفِقُونَ وَجِلُونَ الْخَبَرَ

۱۹۰- §الصحيفة الكاملة ص ۳۶ الدعاء الثالث§ الصَّحِيفَةُ الْكَامِلَةُ،: فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ وَ الَّذِينَ لَا تَدْخُلُهُمْ سَآمَةٌ مِنْ دُءُوبٍ وَ لَا إِعْيَاءٌ مِنْ لُغُوبٍ §اللغوب: التعب و الاعياء (لسان العرب ج ۱ ص ۷۴۲ لغب).§ وَ لَا فُتُورٍ وَ لَا تَشْغَلُهُمْ عَنْ تَسْبِيحِكَ الشَّهَوَاتُ وَ لَا يَقْطَعُهُمْ عَنْ تَعْظِيمِكَ سَهْوُ الْغَفَلَاتِ الْخُشَّعُ الْأَبْصَارِ فَلَا يَرُومُونَ النَّظَرَ إِلَيْكَ النَّوَاكِسُ الْأَذْقَانِ الَّذِينَ قَدْ طَالَتْ رَغْبَتُهُمْ فِيمَا لَدَيْكَ الْمُسْتَهْتَرُونَ §المستهترون: المولعون (مجمع البحرين ج ۳ ص ۵۱۴، لسان العرب ج ۵ ص ۲۴۹ هتر).§ بِذِكْرِ آلَائِكَ وَ الْمُتَوَاضِعُونَ دُونَ عَظَمَتِكَ وَ جَلَالِ كِبْرِيَائِكَ الَّذِينَ يَقُولُونَ إِذَا نَظَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ تَزْفُرُ إِلَى §في المصدر: على.§ أَهْلِ مَعْصِيَتِكَ سُبْحَانَكَ مَا عَبَدْنَاكَ حَقَّ عِبَادَتِكَ

۱۹۱- §أمالي الشيخ الطوسيّ ج ۲ ص ۱۴۳، ۱۴۶.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي أَمَالِيهِ، بِالسَّنَدِ الْمُتَقَدِّمِ فِي بَابِ اسْتِحْبَابِ

↨

الْعِبَادَةِ فِي السِّرِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ لَوْ أَنَّ رَجُلًا كَانَ لَهُ عَمَلُ §في المصدر: مثل عمل.§ سَبْعِينَ نَبِيّاً لَاحْتَقَرَهُ وَ خَشِيَ أَنْ لَا يَنْجُوَ مِنْ شَرِّ يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَى أَنْ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَلَائِكَةً قِيَاماً مِنْ خِيفَتِهِ لَا يَرْفَعُونَ §في المصدر: ما رفعوا.§ رُءُوسَهُمْ حَتَّى يُنْفَخَ فِي الصُّورِ النَّفْخَةَ الْأَخِيرَةَ §في المصدر: الآخرة.§ فَيَقُولُونَ جَمِيعاً سُبْحَانَكَ وَ بِحَمْدِكَ مَا عَبَدْنَاكَ كَمَا يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تُعْبَدَ فَلَوْ كَانَ لِرَجُلٍ عَمَلُ سَبْعِينَ نَبِيّاً §اثبتناه من المصدر.§ لَاسْتَقَلَّهُ §في المصدر: لاستقل عمله.§ مِنْ شِدَّةِ مَا يَرَى يَوْمَئِذٍ الْخَبَرَ

٢١ بَابُ تَحْرِيمِ الْإِعْجَابِ بِالنَّفْسِ وَ بِالْعَمَلِ وَ الْإِدْلَالِ بِهِ

§الباب- ٢١§

١٩٢- §الجعفريات ص ١٤٧.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: آفَةُ الْجَسَدِ الْعُجْبُ وَ الِافْتِخَارُ

١٩٣- §المصدر السابق ص ٢٤٥.§ وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ: ثَلَاثٌ مُنْجِيَاتٌ وَ ثَلَاثٌ مُهْلِكَاتٌ فَأَمَّا الْمُنْجِيَاتُ فَتَقْوَى اللَّهِ فِي السِّرِّ

↕

ص: ١٣٦

وَ الْعَلَانِيَةِ وَ قَوْلُ الْحَقِّ فِي الْغَضَبِ وَ الرِّضَا وَ إِعْطَاءُ الْحَقِّ مِنْ نَفْسِكَ وَ أَمَّا الْمُهْلِكَاتُ فَشُحٌّ مُطَاعٌ وَ هَوًى مُتَّبَعٌ وَ إِعْجَابُ الْمَرْءِ بِرَأْيِهِ

١٩٤- §الخصال ص ١٤٧ ح ١٧٨.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لِابْنِهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ إِيَّاكَ وَ الْعُجْبَ وَ سُوءَ الْخُلُقِ وَ قِلَّةَ الصَّبْرِ فَإِنَّهُ لَا يَسْتَقِيمُ لَكَ عَلَى هَذِهِ الْخِصَالِ الثَّلَاثِ صَاحِبٌ وَ لَا يَزَالُ لَكَ عَلَيْهَا مِنَ النَّاسِ مُجَانِبٌ

١٩٥- §معاني الأخبار ص ٢٤٤ ح ٢.§ وَ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: مَنْ لَا يَعْرِفُ لِأَحَدٍ الْفَضْلَ فَهُوَ الْمُعْجَبُ بِرَأْيِهِ

١٩٦- §مجمع البيان ج ٥ ص ٤٢٣، عنه في البحار ج ٧ ص ٨٩.§ الشَّيْخُ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَجْمَعِ الْبَيَانِ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: تُحْشَرُ عَشَرَةُ أَصْنَافٍ مِنْ أُمَّتِي أَشْتَاتاً قَدْ مَيَّزَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ بَيْنِ الْمُسْلِمِينَ وَ بَدَّلَ صُوَرَهُمْ إِلَى أَنْ قَالَ وَ بَعْضُهُمْ صُمٌّ بُكْمٌ* §أثبتناه من المصدر.§ .. لا يَعْقِلُونَ* ثُمَّ قَالَ وَ الصُّمُّ الْبُكْمُ الْمُعْجَبُونَ بِأَعْمَالِهِمْ الْخَبَرَ

١٩٧- §أمالي المفيد ص ١٥٦ ح ٧، الكافي ج ٢ ص ٢٣٧ ح ٨ و عنه في الوسائل ج ١ ص ٧٤ ح ٣.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْأَمَالِي، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ عَنْ

↕

ص: ١٣٧

مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْكُلَيْنِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْيَقْطِينِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: بَيْنَمَا مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ جَالِسٌ إِذْ أَقْبَلَ إِبْلِيسُ إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ لَهُ مُوسَى ع فَأَخْبِرْنِي بِالذَّنْبِ الَّذِي إِذَا أَذْنَبَهُ ابْنُ آدَمَ اسْتَحْوَذْتَ عَلَيْهِ فَقَالَ إِذَا أَعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ وَ اسْتَكْثَرَ عَمَلَهُ وَ صَغُرَ فِي عَيْنِهِ ذَنْبُهُ الْخَبَرَ

١٩٨ §قصص الأنبياء ص ١٤٨، عنه في البحار ج ١٣ ص ٣٥٠ ح ٣٩ و ج ٧٢ ص ٣١٧ ح ٢٨.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى الصَّدُوقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ دُرُسْتَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْهُمْ ع: مِثْلَهُ

١٩٩- §المصدر السابق ص ١٧٩، عنه في البحار ج ٧٢ ص ٣١٧ ح ٢٩.§ وَ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ مِرْدَاسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يُحَدِّثُ قَالَ: مَرَّ عَالِمٌ بِعَابِدٍ وَ هُوَ يُصَلِّي قَالَ يَا هَذَا كَيْفَ صَلَاتُكَ قَالَ مِثْلِي يُسْأَلُ عَنْ مِثْلِ هَذَا قَالَ بَلَى قَالَ ثُمَّ بَكَى فَضَحِكَ

الْعَالِمُ قَالَ أَ تَضْحَكُ وَ أَنْتَ خَائِفٌ مِنْ رَبِّكَ فَقَالَ الضَّحِكُ أَفْضَلُ مِنْ بُكَائِكَ وَ أَنْتَ مُدِلٌّ §المدلّ: المنّان بعمله، المفتخر به (لسان العرب- دلل- ج ١١ ص ٢٤٨).§ بِعَمَلِكَ إِنَّ الْمُدِلَّ بِعَمَلِهِ مَا يَصْعَدُ مِنْهُ شَيْ‌ءٌ

↕

ص: ١٣٨

٢٠٠- §فقه الرضا ص ٥٢ باختلاف يسير فى اللفظ§ فِقْهُ الرِّضَا، ع نَرْوِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَنَا أَعْلَمُ بِمَا يَصْلُحُ عَلَيْهِ دِينُ عِبَادِي إِنَّ مِنْ عِبَادِيَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ يَجْتَهِدُ فِي عِبَادَتِي فَيَقُومُ مِنْ نَوْمِهِ وَ لَذَّةِ وَسَادَتِهِ فَيَجْتَهِدُ لِي فَأَضْرِبُهُ بِالنُّعَاسِ اللَّيْلَةَ وَ اللَّيْلَتَيْنِ نَظَراً مِنِّي لَهُ وَ إِبْقَاءً عَلَيْهِ فَيَنَامُ حَتَّى يُصْبِحَ فَيَقُومَ وَ هُوَ مَاقِتٌ خَشْيَةً وَ لَوْ خَلَّيْتُ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ مَا يُرِيدُ مِنْ عِبَادَتِي لَدَخَلَهُ مِنْ ذَلِكَ الْعُجْبُ فَيُصَيِّرُهُ الْعُجْبُ إِلَى الْفِتْنَةِ فَيَأْتِيهِ مِنْ ذَلِكَ مَا فِيهِ هَلَاكُهُ أَلَا فَلَا يَتَّكِلِ الْعَامِلُونَ عَلَى أَعْمَالِهِمْ فَإِنَّهُمْ لَوْ أَجْهَدُوا أَنْفُسَهُمْ وَ أَعْمَارَهُمْ فِي عِبَادَتِي كَانُوا مُقَصِّرِينَ غَيْرَ بَالِغِينَ كُنْهَ عِبَادَتِي فِيمَا يَطْلُبُونَهُ عِنْدِي الْخَبَرَ

وَ نَرْوِي أَنَّ عَالِماً أَتَى عَابِداً فَقَالَ لَهُ كَيْفَ صَلَاتُكَ فَقَالَ تَسْأَلُنِي عَنْ صَلَاتِي وَ أَنَا أَعْبُدُ اللَّهَ مُنْذُ كَذَا وَ كَذَا فَقَالَ كَيْفَ بُكَاؤُكَ فَقَالَ إِنِّي لَأَبْكِي حَتَّى تَجْرِيَ دُمُوعِي فَقَالَ لَهُ الْعَالِمُ فَإِنَّ ضِحْكَكَ وَ أَنْتَ عَارِفٌ بِاللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ بُكَائِكَ وَ أَنْتَ مُدِلٌّ عَلَى اللَّهِ إِنَّ الْمُدِلَّ لَا يَصْعَدُ مِنْ عَمَلِهِ شَيْ‌ءٌ

٢٠١- §الاختصاص ص ٢٢١.§ الْمُفِيدُ ره فِي الْإِخْتِصَاصِ، عَنِ الصَّدُوقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ §اثبتناه من المصدر.§ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ الْبَزَنْطِيِّ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الشَّامِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: مَنْ أُعْجِبَ بِنَفْسِهِ هَلَكَ وَ مَنْ أُعْجِبَ بِرَأْيِهِ هَلَكَ وَ إِنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ع قَالَ

↕

ص: ١٣٩

دَاوَيْتُ الْمَرْضَى فَشَفَيْتُهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ أَبْرَأْتُ الْأَكْمَهَ وَ الْأَبْرَصَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ عَالَجْتُ الْمَوْتَى فَأَحْيَيْتُهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ عَالَجْتُ الْأَحْمَقَ فَلَمْ أَقْدِرْ عَلَى إِصْلَاحِهِ فَقِيلَ يَا رُوحَ اللَّهِ وَ مَا الْأَحْمَقُ قَالَ الْمُعْجَبُ بِرَأْيِهِ وَ نَفْسِهِ الَّذِي يَرَى الْفَضْلَ كُلَّهُ لَهُ لَا عَلَيْهِ وَ يُوجِبُ الْحَقَّ كُلَّهُ لِنَفْسِهِ وَ لَا يُوجِبُ عَلَيْهَا حَقّاً فَذَاكَ الْأَحْمَقُ الَّذِي لَا حِيلَةَ فِي مُدَاوَاتِهِ

٢٠٢- §عدّة الداعى ص ٢٠٩.§ ابْنُ فَهْدٍ ره فِي عُدَّةِ الدَّاعِي، رَوَى الْمُفَسِّرُونَ عَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ص فَقَالَ إِنِّي أَتَصَدَّقُ وَ أَصِلُ الرَّحِمَ وَ لَا أَصْنَعُ ذَلِكَ إِلَّا لِلَّهِ فَيُذْكَرُ مِنِّي وَ أُحْمَدُ عَلَيْهِ فَيَسُرُّنِي ذَلِكَ وَ أُعْجَبُ بِهِ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ لَمْ يَقُلْ شَيْئاً فَنَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى قُلْ إِنَّما أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ إِلَى قَوْلِهِ أَحَداً §الكهف ١٨: ١١٠.§

٢٠٣- §المصدر السابق ص ٢٢٣.§ وَ قَالَ الْمَسِيحُ ع يَا مَعْشَرَ الْحَوَارِيِّينَ كَمْ مِنْ سِرَاجٍ أَطْفَأَهُ الرِّيحُ وَ كَمْ مِنْ عَابِدٍ أَفْسَدَهُ الْعُجْبُ وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع §المصدر السابق ص ٢٢٢.§: سَيِّئَةٌ تَسُوءُكَ خَيْرٌ مِنْ حَسَنَةٍ تُعْجِبُكَ

٢٠٤- §مصباح الشريعة ص ٢٣٠ باختلاف فى الألفاظ.§ مِصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع: الْعَجَبُ

↕

ص: ١٤٠

كُلُّ الْعَجَبِ مِمَّنْ يُعْجَبُ بِعَمَلِهِ وَ لَا يَدْرِي بِمَ يُخْتَمُ لَهُ فَمَنْ أُعْجِبَ بِنَفْسِهِ وَ عَمَلِهِ §فى المخطوط: و علمه، و ما أثبتناه من الطبعة الحجرية.§ فَقَدْ ضَلَّ عَنْ مَنْهَجِ الرُّشْدِ وَ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ وَ الْمُدَّعِي مِنْ غَيْرِ حَقٍّ كَاذِبٌ وَ إِنْ خَفِيَ دَعْوَاهُ وَ طَالَ دَهْرُهُ وَ إِنَّ أَوَّلَ مَا يُفْعَلُ بِالْمُعْجَبِ نَزْعُ مَا أُعْجِبَ بِهِ لِيَعْلَمَ أَنَّهُ عَاجِزٌ حَقِيرٌ وَ يَشْهَدَ عَلَى نَفْسِهِ لِيَكُونَ الْحُجَّةُ عَلَيْهِ أَوْكَدَ كَمَا فُعِلَ بِإِبْلِيسَ وَ الْعُجْبُ نَبَاتٌ حَبُّهَا الْكُفْرُ وَ أَرْضُهَا النِّفَاقُ وَ مَاؤُهَا الْبَغْيُ وَ أَغْصَانُهَا الْجَهْلُ وَ أَوْرَاقُهَا الضَّلَالَةُ وَ ثَمَرُهَا اللَّعْنَةُ وَ الْخُلُودُ فِي النَّارِ فَمَنِ اخْتَارَ

الْعُجْبَ فَقَدْ بَذَرَ الْكُفْرَ وَ زَرَعَ النِّفَاقَ وَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ أَنْ يُثْمِرَ

۲۰۵- §أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۴۳، و البحار ج ۷۷ ص ۷۹.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ رَجَاءِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُّونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي دُبَيٍّ الْهُنَائِي §ما أثبتناه هو الصحيح، راجع الحديث ۱۵ من الباب ۱۱.§ عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الْحَسَنَةَ فَيَتَّكِلُ عَلَيْهَا وَ يَعْمَلُ الْمُحَقَّرَاتِ §المحقرات: الصغائر من الذنوب (مجمع البحرين- حقر- ج ۳ ص ۲۷۵).§ فَيَأْتِي §فی المصدر: حتی يأتی.§ اللَّهَ وَ هُوَ مِنَ الْأَشْقِيَاءِ §و فيه: عليه غضبان.§

۲۰۶- §الدرة الباهرة ص ۴۲.§ الشَّهِيدُ ره فِي الدُّرَّةِ الْبَاهِرَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع: الْعُجْبُ صَارِفٌ عَنْ طَلَبِ الْعِلْمِ دَاعٍ إِلَى

↕

ص: ۱۴۱

الْغَمْطِ §غمط الناس: استحقرهم، و غمط النعمة: لم يشكرها (مجمع البحرين- غمط- ج ۴ ص ۲۶۳).§ وَ الْجَهْلِ

۲۰۷- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، مُرْسَلًا: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى دَاوُدَ ع بَشِّرِ الْمُذْنِبِينَ وَ أَنْذِرِ الصِّدِّيقِينَ قَالَ كَيْفَ هَذَا قَالَ بَشِّرِ الْمُذْنِبِينَ إِذَا تَابُوا فَإِنِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ وَ أَنْذِرِ الصِّدِّيقِينَ إِذَا أُعْجِبُوا فَإِنِّي غَيُورٌ

۲۰۸- §فلاح السائل ص ۱۲۲ و الحديث اثبتناه من الطبعة الحجرية.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي فَلَاحِ السَّائِلِ، بِالسَّنَدِ الْمُتَقَدِّمِ فِي بَابِ بُطْلَانِ الْعِبَادَةِ الْمَقْصُودِ بِهَا الرِّيَاءُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ: وَ تَصْعَدُ الْحَفَظَةُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ يَزْهَرُ §زهر الشیء يزهر، بفتحتين: صفا لونه و أضاء و زهر القمر تلألأ (مجمع البحرين- زهر- ج ۳ ص ۳۲۱).§ كَالْكَوْكَبِ الدُّرِّيِّ فِي السَّمَاءِ لَهُ دَوِيٌّ بِالتَّسْبِيحِ وَ الصَّوْمِ وَ الْحَجِّ فَيَمُرُّ بِهِ إِلَى مَلَكِ السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ فَيَقُولُ لَهُ قِفْ فَاضْرِبْ بِهَذَا الْعَمَلِ وَجْهَ صَاحِبِهِ وَ بَطْنَهُ أَنَا مَلَكُ الْعُجْبِ إِنَّهُ كَانَ يُعْجَبُ بِنَفْسِهِ وَ إِنَّهُ عَمِلَ وَ أَدْخَلَ نَفْسَهُ الْعُجْبَ أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ لَا أَدَعَ عَمَلَهُ يَتَجَاوَزُنِي إِلَى غَيْرِي فَاضْرِبْ بِهِ وَجْهَ صَاحِبِهِ الْخَبَرَ

وَ رَوَاهُ ابْنُ فَهْدٍ فِي عُدَّتِهِ §عدّة الداعی ص ۲۲۸، و ما بين المعقوفين اثبتناه ليستقيم السياق.§، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الْقُمِّيِّ كَمَا تَقَدَّمَ

۲۰۹- §كتاب عبد الملك بن حكيم ص ۱۰۱.§ كِتَابُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ بَشِيرٍ النَّبَّالِ عَنْ

↕

ص: ۱۴۲

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: سَهِرَ دَاوُدُ ع لَيْلَةً يَتْلُو الزَّبُورَ فَأَعْجَبَتْهُ عِبَادَتُهُ فَنَادَتْهُ ضِفْدَعٌ يَا دَاوُدُ تَعَجَّبْتَ §فی المصدر: تعجب.§ مِنْ سَهَرِكَ لَيْلَةً وَ إِنِّي لَتَحْتَ هَذِهِ الصَّخْرَةِ مُنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً مَا جَفَّ لِسَانِي عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى

۲۱۰- §الصحيفة الكاملة ص ۱۰۶ ح ۲۰.§ الصَّحِيفَةُ الْكَامِلَةُ، فِي دُعَاءِ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ: وَ عَبِّدْنِي لَكَ وَ لَا تُفْسِدْ عِبَادَتِي بِالْعُجْبِ

۲۲ بَابُ جَوَازِ السُّرُورِ بِالْعِبَادَةِ مِنْ غَيْرِ عُجْبٍ وَ حُكْمِ تَجَدُّدِ الْعُجْبِ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ

§الباب- ۲۲§

۲۱۱- §أمالی الصدوق ص ۴۱۹.§ الصَّدُوقُ فِي الْأَمَالِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ: كَانَ فِيمَا وَعَظَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى بِهِ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ع أَنْ قَالَ يَا عِيسَى افْرَحْ بِالْحَسَنَةِ فَإِنَّهَا لِي رِضًا وَ ابْكِ عَلَى السَّيِّئَةِ فَإِنَّهَا لِي سَخَطٌ الْخَبَرَ

وَ رَوَاهُ فِي الْكَافِي، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْهُمْ ع مِثْلَهُ §الكافي ج ٨ ص ١٣٨.§

↕

ص: ١٤٣

٢١٢- §كتاب الغارات ج ١ ص ٢٤٨§ كِتَابُ الْغَارَاتِ، لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ صَالِحٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبَايَةَ قَالَ: كَتَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَ أَهْلِ مِصْرَ وَ ذَكَرَ الْكِتَابَ وَ فِيهِ قَالَ النَّبِيُّ ص مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَاتُهُ وَ سَاءَتْهُ سَيِّئَاتُهُ فَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ حَقّاً

§عوالي اللآلي ج ١ ص ١٢٣ ح ٥٣§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَاعِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَحْيَى الْأُمَوِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زِرٍّ قَالَ خَطَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع بِالشَّامِ فَقَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ص مِثْلَ مَقَامِي هَذَا فِيكُمْ فَقَالَ خَيْرُ قُرُونِكُمْ قَرْنُ أَصْحَابِي إِلَى أَنْ قَالَ ع وَ مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَ سَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ

٢٣ بَابُ جَوَازِ التَّقِيَّةِ فِي الْعِبَادَاتِ وَ وُجُوبِهَا عِنْدَ خَوْفِ الضَّرَرِ

§الباب- ٢٣§

٢١٤- §البحار ج ٩٣ ص ٢٩§ الْبِحَارُ، عَنْ كِتَابِ النَّاسِخِ وَ الْمَنْسُوخِ لِلشَّيْخِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ رَوَى مَشَايِخُنَا عَنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع وَ أَمَّا الرُّخْصَةُ الَّتِي صَاحِبُهَا بِالْخِيَارِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَهَى الْمُؤْمِنَ أَنْ يَتَّخِذَ الْكَافِرَ وَلِيّاً ثُمَّ مَنَّ عَلَيْهِ بِإِطْلَاقِ الرُّخْصَةِ عَلَيْهِ

↕

ص: ١٤٤

عِنْدَ التَّقِيَّةِ فِي الظَّاهِرِ أَنْ يَصُومَ بِصِيَامِهِ وَ يُفْطِرَ بِإِفْطَارِهِ وَ يُصَلِّيَ بِصَلَاتِهِ وَ يَعْمَلَ بِعَمَلِهِ وَ يُظْهِرَ لَهُ اسْتِعْمَالَهُ ذَلِكَ مُوَسِّعاً عَلَيْهِ فِيهِ وَ عَلَيْهِ أَنْ يَدِينَ اللَّهَ تَعَالَى فِي الْبَاطِنِ بِخِلَافِ مَا يُظْهِرُ لِمَنْ يَخَافُهُ مِنَ الْمُخَالِفِينَ الْمُسْتَوْلِينَ عَلَى الْأُمَّةِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاةً وَ يُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ §آل عمران ٣: ٢٨.§ فَهَذِهِ رُخْصَةٌ تَفَضَّلَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَ رَحْمَةٌ لَهُمْ لِيَسْتَعْمِلُوهَا عِنْدَ التَّقِيَّةِ فِي الظَّاهِرِ

وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُؤْخَذَ بِرُخَصِهِ كَمَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْخَذَ بِعَزَائِمِهِ §العزائم الفرائض التي امرنا اللّه بها (لسان العرب ج ١٢ ص ٤٠٠).§

وَ بَاقِي أَخْبَارِ هَذَا الْبَابِ يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ

٢٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاقْتِصَادِ فِي الْعِبَادَةِ عِنْدَ خَوْفِ الْمَلَلِ

§الباب- ٢٤§

٢١٥- §البحار ج ٧٨ ص ٣٧٩ عن اعلام الدين ص ١٠٠.§ الْبِحَارُ، عَنْ أَعْلَامِ الدِّينِ لِلدَّيْلَمِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيُّ ع: إِذَا نَشِطَتِ الْقُلُوبُ فَأَوْدِعُوهَا وَ إِذَا نَفَرَتْ فَوَدِّعُوهَا

٢١٦- §كتاب درست بن منصور ص ١٦٣ باختلاف يسير.§ كِتَابُ دُرُسْتَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَ أَبُو الْخَطَّابِ قَبْلَ أَنْ يُبْتَلَى أَوْ يَفْسُدَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

↕

ص: ۱۴۵

فَسَأَلَهُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ص فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ أَزِيدُ إِنْ قَوِيتُ عَلَيْهِ §اثبتناه من المصدر.§ قَالَ فَتَغَيَّرَ وَجْهُ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ ثُمَّ قَالَ إِنِّی لَأَمْقُتُ الْعَبْدَ يَأْتِينِی فَيَسْأَلُنِی عَنْ صَنِيعِ رَسُولِ اللَّهِ ص فَأُخْبِرُهُ فَيَقُولُ أَزِيدُ إِنْ قَوِيتُ كَأَنَّهُ يَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَدْ قَصَّرَ ثُمَّ قَالَ إِنْ كُنْتَ صَادِقاً فَصَلِّهَا فِی سَاعَاتٍ بِغَيْرِ أَوْقَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ص

۲۱۷- §كتاب عبد الله بن يحيى الكاهليّ ص ۱۱۶.§ كِتَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ، قَالَ حَدَّثَنِی مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ: مَا سَائِلٌ يَسْأَلُنِی عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ص فَأُخْبِرُهُ بِهَا فَيَقُولُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ عَلَى الزِّيَادَةِ كَأَنَّهُ يَظُنُّ أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ص

۲۱۸- §نهج البلاغة ج ۳ ص ۱۴۳ كتاب ۶۹، عنه فی البحار ج ۸۷ ص ۳۰ ح ۱۴.§ نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: فِی كِتَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع إِلَى الْحَارِثِ الْهَمْدَانِی وَ خَادِعْ نَفْسَكَ فِی الْعِبَادَةِ وَ ارْفُقْ بِهَا وَ لَا تَقْهَرْهَا وَ خُذْ عَفْوَهَا وَ نَشَاطَهَا إِلَّا مَا كَانَ مَكْتُوباً عَلَيْكَ مِنَ الْفَرِيضَةِ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ قَضَائِهَا وَ تَعَاهُدِهَا

۲۱۹- §مستدرك نهج البلاغة للمحمودی ج ۸ ص ۲۲۳§ وَ فِی بَعْضِ نُسَخِهِ، فِی وَصِيَّةِ عَلِيٍّ ع لِكُمَيْلٍ: يَا كُمَيْلُ لَا رُخْصَةَ فِی فَرْضٍ وَ لَا شِدَّةَ فِی نَافِلَةٍ

↕

ص: ۱۴۶

وَ رَوَاهُ عِمَادُ الدِّينِ فِی بِشَارَةِ الْمُصْطَفَى، مُسْنَداً عَنْهُ ع: مِثْلَهُ §بشارة المصطفى ص ۲۸§

۲۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَعْجِيلِ فِعْلِ الْخَيْرِ وَ كَرَاهَةِ تَأْخِيرِهِ

§الباب- ۲۵§

۲۲۰- §كفاية الاثر ص ۲۲۷.§ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَّازُ فِی كِفَايَةِ الْأَثَرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ الْبَصْرِيِّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْهَيْثَمِ بْنِ إِسْحَاقَ النَّحْوِيِّ عَنْ جَدِّهِ إِسْحَاقَ بْنِ الْبُهْلُولِ عَنْ أَبِيهِ بُهْلُولِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ الْبَرْقِيِّ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِئٍ الْعَبْسِيِّ عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِی أُمَيَّةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع أَنَّهُ قَالَ: اعْمَلْ لِدُنْيَاكَ كَأَنَّكَ تَعِيشُ أَبَداً وَ اعْمَلْ لِآخِرَتِكَ كَأَنَّكَ تَمُوتُ غَداً

۲۲۱- §فلاح السائل ص ۲۷۹.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی فَلَاحِ السَّائِلِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَدِّهِ الشَّيْخِ أَبِی جَعْفَرٍ الطُّوسِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِی جَيِّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الشَّيْخِ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ فِيمَا رَوَاهُ فِی كِتَابِهِ كِتَابِ ثَوَابِ الْأَعْمَالِ قَالَ وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ ابْتَدَرَهُ مَلَكٌ كَرِيمٌ وَ شَيْطَانٌ مَرِيدٌ فَيَقُولُ لَهُ الْمَلَكُ اخْتِمْ يَوْمَكَ بِخَيْرٍ وَ افْتَحْ لَيْلَكَ بِخَيْرٍ وَ يَقُولُ لَهُ الشَّيْطَانُ اخْتِمْ يَوْمَكَ بِإِثْمٍ وَ افْتَحْ لَيْلَكَ بِإِثْمٍ قَالَ فَإِنْ أَطَاعَ الْمَلَكَ الْكَرِيمَ وَ خَتَمَ يَوْمَهُ بِذِكْرِ اللَّهِ وَ فَتَحَ لَيْلَهُ بِذِكْرِ اللَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ زَجَرَ الْمَلَكُ الشَّيْطَانَ عَنْهُ فَتَنَحَّى وَ كَلَأَهُ الْمَلَكُ حَتَّى يَنْتَبِهَ

↕

ص: ۱۴۷

مِنْ رَقْدَتِهِ فَإِذَا انْتَبَهَ ابْتَدَرَهُ شَيْطَانٌ §فی المصدر: ابتدر شيطانه.§ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَقَالَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْقُدَ وَ يَقُولُ لَهُ الْمَلَكُ مِثْلَ مَا قَالَ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَرْقُدَ فَإِنْ ذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ الْعَبْدُ بِمِثْلِ مَا ذَكَرَهُ أَوَّلًا طَرَدَ الْمَلَكُ شَيْطَانَهُ عَنْهُ فَتَنَحَّى وَ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ بِذَلِكَ قُنُوتَ

لَيْلَةٍ

۲۲۲- §أمالی المفید ص ۲۰۵ ح ۳۶.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ ره فِي أَمَالِيهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ: إِذَا هَمَمْتَ بِخَيْرٍ فَلَا تُؤَخِّرْهُ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى رُبَّمَا اطَّلَعَ عَلَى عَبْدِهِ وَ هُوَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ طَاعَتِهِ فَيَقُولُ وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي لَا أُعَذِّبُكَ بَعْدَهَا §فی المصدر: بعدها أبدا.§ وَ إِذَا هَمَمْتَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا تَفْعَلْهَا فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى رُبَّمَا اطَّلَعَ عَلَى الْعَبْدِ وَ هُوَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ مَعَاصِيهِ فَيَقُولُ وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي لَا أَغْفِرُ لَكَ أَبَداً

۲۲۳- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۳۴۹ ح ۱۲۹۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُمَا ذَكَرَا وَصِيَّةَ عَلِيٍّ ع وَ سَاقَا الْوَصِيَّةَ وَ فِيهَا: وَ أُوصِيكُمْ بِالْعَمَلِ قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْكُمْ بِالْكَظْمِ وَ بِاغْتِنَامِ الصِّحَّةِ قَبْلَ السُّقْمِ وَ قَبْلَ أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يا حَسْرَتى عَلى ما فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَ إِنْ كُنْتُ لَمِنَ السَّاخِرِينَ أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدانِي لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ §الزمر ۳۹: ۵۶ و ۵۷.§ وَ أَنَّى وَ مِنْ أَيْنَ وَ قَدْ كُنْتُ لِلْهَوَى مُتَّبِعاً فَيُكْشَفُ



ص: ۱۴۸

لَهُ §لیس فی المصدر.§ عَنْ بَصَرِهِ وَ تُهْتَكُ لَهُ حُجُبُهُ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ فَكَشَفْنا عَنْكَ غِطاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ §ق ۵۰: ۲۲.§ أَنَّى لَهُ بِالْبَصَرِ أَلَّا أَبْصَرَ قَبْلَ هَذَا الْوَقْتِ الضَّرَرَ قَبْلَ أَنْ تُحْجَبَ التَّوْبَةُ بِنُزُولِ الْكُرْبَةِ فَتَتَمَنَّى النَّفْسُ أَنْ لَوْ رُدَّتْ لَتَعْمَلُ بِتَقْوَاهَا فَلَا يَنْفَعُهَا الْمُنَى الْخَبَرَ

وَ يَأْتِي فِي أَبْوَابِ جِهَادِ النَّفْسِ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

۲۶ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ اسْتِقْلَالِ شَيْءٍ مِنَ الْعِبَادَةِ وَ الْعَمَلِ اسْتِقْلَالًا يُؤَدِّي إِلَى التَّرْكِ

§الباب- ۲۶§

۲۲۴- §معانی الأخبار ص ۳۸۸ ح ۲۶.§ الصَّدُوقُ فِي مَعَانِي الْأَخْبَارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قِيلَ لَهُ إِنَّ أَبَا الْخَطَّابِ يَذْكُرُ عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتَ لَهُ إِذَا عَرَفْتَ الْحَقَّ فَاعْمَلْ مَا شِئْتَ فَقَالَ لَعَنَ اللَّهُ أَبَا الْخَطَّابِ وَ اللَّهِ مَا قُلْتُ لَهُ هَكَذَا وَ لَكِنِّي قُلْتُ لَهُ إِذَا عَرَفْتَ الْحَقَّ فَاعْمَلْ مَا شِئْتَ مِنَ الْخَيْرِ يُقْبَلْ مِنْكَ الْخَبَرَ

۲۲۵- §الخصال ص ۲۰۹ ح ۳۱. و عنه فی البحار ج ۶۹ ص ۲۷۴ ح ۷. و لعلّ حكاية المصنّف له عن الامالی من سهو القلم.§ وَ فِي الْأَمَالِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي



ص: ۱۴۹

جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَخْفَى أَرْبَعَةً فِي أَرْبَعَةٍ أَخْفَى رِضَاهُ فِي طَاعَتِهِ فَلَا تَسْتَصْغِرَنَّ شَيْئاً مِنْ طَاعَتِهِ فَرُبَّمَا وَافَقَ رِضَاهُ وَ أَنْتَ لَا تَعْلَمُ وَ أَخْفَى سَخَطَهُ فِي مَعْصِيَتِهِ فَلَا تَسْتَصْغِرَنَّ شَيْئاً مِنْ مَعْصِيَتِهِ فَرُبَّمَا وَافَقَ سَخَطَهُ وَ أَنْتَ لَا تَعْلَمُ وَ أَخْفَى إِجَابَتَهُ فِي دَعْوَتِهِ فَلَا تَسْتَصْغِرَنَّ شَيْئاً مِنْ دُعَائِهِ فَرُبَّمَا وَافَقَ إِجَابَتَهُ وَ أَنْتَ لَا تَعْلَمُ وَ أَخْفَى وَلِيَّهُ فِي عِبَادِهِ فَلَا تَسْتَصْغِرَنَّ عَبْداً مِنْ عَبِيدِ اللَّهِ فَرُبَّمَا يَكُونُ وَلِيَّهُ وَ أَنْتَ لَا تَعْلَمُ

۲۷ بَابُ بُطْلَانِ الْعِبَادَةِ بِدُونِ وَلَايَةِ الْأَئِمَّةِ ع وَ اعْتِقَادِ إِمَامَتِهِمْ

§الباب- ۲۷§

۲۲۶- §كتاب عاصم بن حميد ص ۲۰، و الفقيه ج ۲ ص ۱۵۹ ح ۱۷ و عقاب الاعمال ص ۲۴۳ ح ۱، و أمالى الطوسىّ ج ۱ ص ۱۳۱ و أورده عنها فى الوسائل ج ۱ ص ۹۳ ح ۱۲.§ كِتَابُ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ الْحَنَّاطِ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ: قَالَ لَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع وَ نَحْنُ جُلُوسٌ أَيُّ الْبِقَاعِ أَفْضَلُ قَالَ فَقَالُوا اللَّهُ وَ ابْنُ رَسُولِهِ أَعْلَمُ قَالَ فَقَالَ فَإِنَّ أَفْضَلَ الْبِقَاعِ مَا بَيْنَ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ وَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا عُمِّرَ مَا عُمِّرَ نُوحٌ ع فِي قَوْمِهِ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عاماً يَصُومُ النَّهَارَ وَ يَقُومُ اللَّيْلَ وَ لَقِيَ اللَّهَ بِغَيْرِ وَلَايَتِنَا لَمْ يَنْفَعْهُ ذَلِكَ شَيْئاً

۲۲۷- §كتاب سلام بن أبى عمرة ص ۱۱۷.§ كِتَابُ سَلَّامِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَلَّامِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَخْزُومِي

↕

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: قُلْتُ لَا يَصْعَدُ عَمَلُهُمْ إِلَى اللَّهِ وَ لَا يَقْبَلُ مِنْهُمْ عَمَلًا فَقَالَ لَا مَنْ مَاتَ وَ فِي قَلْبِهِ بُغْضٌ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَ مَنْ تَوَلَّى عَدُوَّنَا لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ عَمَلًا

۲۲۸- §كتاب سلام بن أبى عمرة ص ۱۱۷.§ وَ عَنْ سَلَّامِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَخْزُومِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ حُبَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ مَا بَالُ أَقْوَامٍ إِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُمْ آلُ إِبْرَاهِيمَ وَ آلُ عِمْرَانَ فَرِحُوا وَ اسْتَبْشَرُوا وَ إِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُمْ آلُ مُحَمَّدٍ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُهُمْ وَ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ عَبْداً جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِعَمَلِ سَبْعِينَ نَبِيّاً مَا قَبِلَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنْهُ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ بِوَلَايَتِي وَ وَلَايَةِ أَهْلِ بَيْتِي

۱۴ ۲۲۹ §أمالى الطوسىّ ج ۱ ص ۱۴۰ باختلاف يسير و عنه فى البحار ج ۲۷ ص ۱۷۲ ح ۱۵.§ وَ رَوَاهُ ابْنُ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَالِدٍ الْمَرَاغِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُزَنِيِّ عَنْ سَلَّامِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ: مِثْلَهُ

۲۳۰- §كتاب سلام بن أبى عمرة ص ۱۱۸.§ وَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ ع فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَدْ يَصُومُ الرَّجُلُ النَّهَارَ وَ يَقُومُ اللَّيْلَ وَ يَتَصَدَّقُ وَ لَا نَعْرِفُ مِنْهُ إِلَّا خَيْراً إِلَّا أَنَّهُ لَا يَعْرِفُ قَالَ فَتَبَسَّمَ أَبُو جَعْفَرٍ ع فَقَالَ يَا ثَابِتُ أَنَا فِي أَفْضَلِ بُقْعَةٍ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ لَوْ أَنَّ عَبْداً لَمْ يَزَلْ سَاجِداً بَيْنَ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ-

↕

حَتَّى يُفَارِقَ الدُّنْيَا لَمْ يَعْرِفْ وَلَايَتَنَا لَمْ يَنْفَعْهُ ذَلِكَ شَيْئاً

۲۳۱- §كتاب جعفر بن محمّد الحضرمى ص ۷۸ باختلاف يسير.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ عَنْ بَشِيرٍ الدَّهَّانِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَصَلْتُمْ وَ قَطَعَ النَّاسُ إِلَى أَنْ قَالَ ع وَ إِنَّا قَوْمٌ فَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَنَا فِي كِتَابِهِ وَ أَنْتُمْ تَأْتَمُّونَ بِمَنْ لَا يُعْذَرُ النَّاسُ جَهَالَتَهُ وَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ مَاتَ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ إِمَامٌ فَمِيتَتُهُ مِيتَةُ جَاهِلِيَّةٍ عَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ فَقَدْ رَأَيْتُمْ أَصْحَابَ عَلِيٍّ ع

۲۳۲- §المحاسن ص ۶۱ ح ۱۰۵ أمالى المفيد ص ۴۳ ح ۲ باختلاف يسير.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ، عَنْ خَلَّادٍ الْمُقْرِي عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ لَيْثِ بْنِ سُلَيْمَانَ §فى المصدر: بن أبى سليمان.§ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: الْزَمُوا مَوَدَّتَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَإِنَّهُ مَنْ لَقِیَ اللَّهَ وَ هُوَ یَوَدُّنَا أَهْلَ الْبَیْتِ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِنَا وَ الَّذِی نَفْسِی بِیَدِهِ لَا یَنْتَفِعُ عَبْدٌ بِعِلْمِهِ §و فیه: بعمله.§ إِلَّا بِمَعْرِفَةِ حَقِّنَا

۲۳۳ §أمالی المفید ص ۱۳ ح ۱ عنه فی البحار ج ۶۸ ص ۱۰۱ ح ۷.§ وَ رَوَاهُ الْمُفِیدُ فِی أَمَالِیهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الزَّیَّاتِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِسْمَاعِیلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلَفٍ عَنِ الْحُسَیْنِ الْأَشْقَرِ عَنْ قَیْسٍ عَنْ لَیْثٍ عَنِ §عن: لیس فی المصدر§ ابْنِ أَبِی سُلَیْمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِی لَیْلَی: مِثْلَهُ

↨

ص: ۱۵۲

۲۳۴ §أمالی المفید ص ۱۳۹ ح ۴.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ الْمُقْرِی عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَزَّازِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِیِّ عَنْ یَحْیَی بْنِ هَاشِمٍ عَنِ الْمُعَمَّرِ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ لَیْثٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْهُ ص: مِثْلَهُ مَعَ زِیَادَاتٍ وَ تَغْیِیرٍ فِی بَعْضِ الْأَلْفَاظِ

۱۴ ۲۳۵ §أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۹۰§ وَ رَوَاهُ ابْنُ الشَّیْخِ الطُّوسِیِّ فِی أَمَالِیهِ، عَنْ أَبِیهِ §أثبتناه من المصدر.§ عَنِ الْمُفِیدِ عَنِ الْجِعَابِیِّ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ أَبِی عَوَانَةَ مُوسَی بْنِ یُوسُفَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَیْمَانَ بْنِ بَزِیعٍ عَنِ الْحُسَیْنِ الْأَشْقَرِ: مِثْلَهُ

۲۳۶- §أمالی الصدوق ص ۲۱۱ ح ۱۰، و عنه فی البحار ج ۲۷ ص ۱۶۷ ح ۲.§ الصَّدُوقُ فِی الْأَمَالِی، عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ بْنِ نَاتَانَةَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَی السَّابَاطِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ یُسْأَلُ الْعَبْدُ عَنْهُ إِذَا وَقَفَ بَیْنَ یَدَیِ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ عَنِ الصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَاتِ §فی المصدر: الصلاة المفروضة.§ وَ عَنِ الزَّکَاةِ الْمَفْرُوضَةِ وَ عَنِ الصِّیَامِ الْمَفْرُوضِ وَ عَنِ الْحَجِّ الْمَفْرُوضِ وَ عَنْ وَلَایَتِنَا أَهْلَ الْبَیْتِ فَإِنْ أَقَرَّ بِوَلَایَتِنَا ثُمَّ مَاتَ عَلَیْهَا قُبِلَتْ مِنْهُ صَلَاتُهُ وَ صَوْمُهُ وَ زَکَاتُهُ وَ حَجُّهُ وَ إِنْ لَمْ یُقِرَّ بِوَلَایَتِنَا بَیْنَ یَدَیِ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ لَمْ یَقْبَلِ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْهُ شَیْئاً مِنْ أَعْمَالِهِ

۲۳۷- §المصدر السابق ص ۵۳۰ ح ۲، عنه فی البحار ج ۲۷ ص ۱۶۷ ح ۴.§ وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی الْعَطَّارِ عَنْ سَعْدِ بْنِ

↨

ص: ۱۵۳

عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَنْ حَفْصٍ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ إِنَّ عَلِیّاً ع کَانَ یَقُولُ: لَا خَیْرَ فِی الدُّنْیَا إِلَّا لِأَحَدِ رَجُلَیْنِ رَجُلٍ یَزْدَادُ کُلَّ یَوْمٍ إِحْسَاناً وَ رَجُلٍ یَتَدَارَکُ سَیِّئَتَهُ بِالتَّوْبَةِ وَ أَنَّی لَهُ بِالتَّوْبَةِ وَ اللَّهِ لَوْ سَجَدَ حَتَّی یَنْقَطِعَ عُنُقُهُ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ إِلَّا بِوَلَایَتِنَا أَهْلَ الْبَیْتِ

۲۳۸ §الخصال ص ۴۱ ح ۲۹، و المحاسن ص ۲۲۴ ح ۱۴۲، عنهما فی البحار ج ۲۷ ص ۱۶۸.§ وَ رَوَاهُ فِی الْخِصَالِ عَنْ أَبِیهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِیدِ عَنْ سَعْدٍ مِثْلَهُ وَ رَوَاهُ الْبَرْقِیُّ فِی الْمَحَاسِنِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَصْفَهَانِی مِثْلَهُ

۲۳۹- §تفسیر القمّیّ ج ۲ ص ۴۱۹، عنه فی البحار ج ۲۷ ص ۱۶۸ ح ۵.§ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عَبْدِ الْکَرِیمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِیمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَیْلِ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ: مَنْ خَالَفَکُمْ وَ إِنْ تَعَبَّدَ وَ اجْتَهَدَ مَنْسُوبٌ إِلَی هَذِهِ الْآیَةِ وُجُوهٌ یَوْمَئِذٍ خاشِعَةٌ عامِلَةٌ ناصِبَةٌ تَصْلی ناراً حامِیَةً §الغاشیة ۸۸: ۲-۴§

۲۴۰- §أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۲۶۵§ ابْنُ الشَّیْخِ الطُّوسِیِّ فِی أَمَالِیهِ، عَنْ أَبِی عَمْرٍو عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ بَزِیعٍ عَنْ قَاسِمِ بْنِ الضَّحَّاکِ عَنْ مُنِیرِ بْنِ حَوْشَبٍ أَخِی الْعَوَّامِ عَنْ أَبِی سَعِیدٍ الْهَمْدَانِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع: إِلَّا مَنْ تابَ وَ آمَنَ وَ عَمِلَ صالِحاً §مریم ۱۹: ۶۰.§ قَالَ وَ اللَّهِ لَوْ أَنَّهُ تَابَ وَ آمَنَ وَ عَمِلَ صَالِحاً وَ لَمْ یَهْتَدِ إِلَی وَلَایَتِنَا وَ مَوَدَّتِنَا وَ مَعْرِفَةِ

↨

ص: ۱۵۴

فَضْلِنَا مَا أَغْنَى عَنْهُ ذَلِكَ شَيْئاً

۲۴۱- §أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۳۱ باختلاف یسیر، عنه فی البحار ج ۲۷ ص ۱۷۰ ح ۱۱.§ وَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الزُّرَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ §کان فی الأصل: الحسین بن أبی الخطاب و هو خطأ.§ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى السَّابَاطِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ أَبَا أُمَيَّةَ يُوسُفَ بْنَ ثَابِتٍ حَدَّثَ عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتَ لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ عَمَلٌ وَ لَا يَنْفَعُ مَعَ الْكُفْرِ عَمَلٌ فَقَالَ إِنَّهُ لَمْ يَسْأَلْنِي أَبُو أُمَيَّةَ عَنْ تَفْسِيرِهَا إِنَّمَا عَنَيْتُ بِهَذَا أَنَّهُ مَنْ عَرَفَ الْإِمَامَ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ع وَ تَوَلَّاهُ ثُمَّ عَمِلَ لِنَفْسِهِ بِمَا شَاءَ مِنْ عَمَلِ الْخَيْرِ قُبِلَ مِنْهُ ذَلِكَ وَ ضُوعِفَ لَهُ أَضْعَافاً كَثِيرَةً فَانْتَفَعَ بِأَعْمَالِ الْخَيْرِ مَعَ الْمَعْرِفَةِ فَهَذَا مَا عَنَيْتُ بِذَلِكَ وَ كَذَلِكَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنَ الْعِبَادِ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ الَّتِي يَعْمَلُونَهَا إِذَا تَوَلَّوُا الْإِمَامَ الْجَائِرَ الَّذِي لَيْسَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَعْفُورٍ أَ لَيْسَ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ مَنْ جاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْها وَ هُمْ مِنْ فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ آمِنُونَ §النمل ۲۷: ۸۹.§ فَكَيْفَ لَا يَنْفَعُ الْعَمَلُ الصَّالِحُ مِمَّنْ تَوَلَّى أَئِمَّةَ الْجَوْرِ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ هَلْ تَدْرِي مَا الْحَسَنَةُ الَّتِي عَنَاهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ هِيَ وَ اللَّهِ مَعْرِفَةُ الْإِمَامِ وَ طَاعَتُهُ وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ وَ مَنْ جاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا ما كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ §النمل ۲۷: ۹۰.§ وَ إِنَّمَا أَرَادَ بِالسَّيِّئَةِ إِنْكَارَ الْإِمَامِ الْخَبَرَ

↕

ص: ۱۵۵

۲۴۲- §أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۱۴ باختلاف یسیر، عنه فی البحار ج ۲۷ ص ۱۷۱ ح ۱۲.§ وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مَنْصُورٍ السُّكَّرِيِّ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ يُوسُفَ الشَّكَلِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُصْعَبٍ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ يَزِيدَ §فی المصدر: یرید.§ الرَّقَاشِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: رَجَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ص قَافِلِينَ §القفول: الرجوع من السفر (لسان العرب ج ۱۱ ص ۵۶۰ قفل)§ مِنْ تَبُوكَ فَقَالَ لِي فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ أَلْقُوا لِيَ الْأَحْلَاسَ وَ الْأَقْتَابَ §الاحلاس، واحده حلس بکسر فسکون کحمل و أحمال: کساء یوضع علی ظهر البعیر تحت القتب (لسان العرب ج ۶ ص ۵۴، مجمع البحرین ج ۴ ص ۶۳، حلس) و الاقتاب: جمع قتب و هو بالتحریک: رحل البعیر (لسان العرب ج ۱ ص ۶۶۰، مجمع البحرین ج ۲ ص ۱۳۹ قتب).§ فَفَعَلُوا فَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ مَعَاشِرَ النَّاسِ مَا لِي إِذَا ذُكِرَ آلُ إِبْرَاهِيمَ تَهَلَّلَتْ وُجُوهُكُمْ وَ إِذَا ذُكِرَ آلُ مُحَمَّدٍ ع كَأَنَّمَا يُفْقَأُ فِي وُجُوهِكُمْ حَبُّ الرُّمَّانِ فَوَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ نَبِيّاً لَوْ جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَعْمَالٍ كَأَمْثَالِ الْجِبَالِ وَ لَمْ يَجِئْ بِوَلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَكَبَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي النَّارِ

۲۴۳- §المصدر السابق ج ۱ ص ۲۵۳ عنه فی البحار ج ۲۷ ص ۱۷۱ ح ۱۳§ وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ نَصْرِ بْنِ مُزَاحِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ تَمِيمٍ وَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ بِشْرِ بْنِ غَالِبٍ وَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ كُلُّهُمْ ذَكَرُوا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ: يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ ثَلَاثاً أَنْ يُثَبِّتَ قَائِلَكُمْ

↕

ص: ۱۵۶

وَ أَنْ يَهْدِيَ ضَالَّكُمْ وَ أَنْ يُعَلِّمَ جَاهِلَكُمْ وَ سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَكُمْ جُوَدَاءَ نُجَبَاءَ رُحَمَاءَ فَلَوْ أَنَّ امْرَأً صَفَّ بَيْنَ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ فَصَلَّى وَ صَامَ ثُمَّ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ هُوَ لِأَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ ع مُبْغِضٌ دَخَلَ النَّارَ

وَ رَوَاهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ التَّمَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ §أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۱۷، عنه فی البحار ج ۲۷ ص ۱۷۳ ح ۱۷.§ وَ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ الْجِعَابِيِّ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ

زَنْجَلَةَ عَنِ ابْنِ أَبِی أُوَیْسٍ: مِثْلَهُ مَعَ اخْتِلَافٍ یَسِیرٍ §نفس المصدر ج ۱ ص ۲۱، عنه فی البحار ج ۲۷ ص ۱۷۳ ذیل ح ۱۷§ وَ رَوَاهُ عَلِیُّ بْنُ طَاوُسٍ فِی کِتَابِ کَشْفِ الْیَقِینِ، عَنِ الْأَرْبَعِینَ لِلْحَافِظِ أَبِی بَکْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی نَصْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: مِثْلَهُ §بل کشف الغمّة للأربلی ج ۱ ص ۹۵، عنه فی البحار ج ۲۷ ص ۱۷۲ ح ۱۳.§

۲۴۴- §الاحتجاج للطبرسیّ ص ۲۴۷ البحار ج ۲۷ ص ۱۷۵ ح ۲۰§ الطَّبْرِسِیُّ فِی الْإِحْتِجَاجِ، عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع: فِی جَوَابِ الزِّنْدِیقِ الْمُدَّعِی لِلتَّنَاقُضِ فِی الْقُرْآنِ فِی جُمْلَةِ کَلَامٍ لَهُ ع فَلِذَلِکَ لَا تَنْفَعُ الصَّلَاةُ وَ الصَّدَقَةُ إِلَّا مَعَ الِاهْتِدَاءِ إِلَی سَبِیلِ النَّجَاةِ وَ طَرِیقِ الْحَقِ

۲۴۵- §ثواب الأعمال ص ۲۴۲. البحار ج ۲۷ ص ۱۷۶ ح ۲۳§ الصَّدُوقُ فِی ثَوَابِ الْأَعْمَالِ، عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ غَالِبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: عَبَدَ اللَّهَ حِبْرٌ مِنْ أَحْبَارِ بَنِی إِسْرَائِیلَ حَتَّی صَارَ مِثْلَ الْخِلَالِ §الخلال: العود الذی یخلل به الإنسان اسنانه و الجمع الاخلة مجمع البحرین ج ۵ ص ۳۶۵ لسان العرب ج ۱۱ ص ۲۱۴ مادة (خلل) فیهما.§ فَأَوْحَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَی نَبِیِ

↕

ص: ۱۵۷

زَمَانِهِ قُلْ لَهُ وَ عِزَّتِی وَ جَلَالِی وَ جَبَرُوتِی لَوْ أَنَّکَ عَبَدْتَنِی حَتَّی تَذُوبَ کَمَا تَذُوبُ الْأَلْیَةُ فِی الْقِدْرِ مَا قَبِلْتُ مِنْکَ حَتَّی تَأْتِیَنِی مِنَ الْبَابِ الَّذِی أَمَرْتُکَ بِهِ

وَ رَوَاهُ الْبَرْقِیُّ فِی الْمَحَاسِنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ صَفْوَانَ: مِثْلَهُ §المحاسن ص ۹۷ ح ۵۹.§

۲۴۶- §قصص الأنبیاء للراوندی ص ۱۶۲ البحار ج ۱۳ ص ۳۵۵ ح ۵۳.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِیُّ فِی قِصَصِ الْأَنْبِیَاءِ، بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی الْعَطَّارِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُورَمَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَصْرِیِّ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ: مَرَّ مُوسَی بْنُ عِمْرَانَ بِرَجُلٍ رَافِعاً یَدَیْهِ إِلَی السَّمَاءِ یَدْعُو فَانْطَلَقَ مُوسَی فِی حَاجَتِهِ فَغَابَ عَنْهُ سَبْعَةَ أَیَّامٍ ثُمَّ رَجَعَ إِلَیْهِ وَ هُوَ رَافِعٌ یَدَیْهِ یَدْعُو وَ یَتَضَرَّعُ وَ یَسْأَلُ حَاجَتَهُ فَأَوْحَی اللَّهُ إِلَیْهِ یَا مُوسَی لَوْ دَعَانِی حَتَّی یَسْقُطَ لِسَانُهُ مَا اسْتَجَبْتُ لَهُ حَتَّی یَأْتِیَنِی مِنَ الْبَابِ الَّذِی أَمَرْتُهُ بِهِ

۲۴۷- §بصائر الدرجات ص ۳۷۸ ح ۱۵، و البحار ج ۲۷ ص ۱۸۱ ح ۳۰.§ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِی الْبَصَائِرِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْبَرَاءِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ یَعْنِی ابْنَ کَثِیرٍ قَالَ: حَجَجْتُ مَعَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فَلَمَّا صِرْنَا فِی بَعْضِ الطَّرِیقِ صَعِدَ عَلَی جَبَلٍ فَأَشْرَفَ فَنَظَرَ إِلَی النَّاسِ فَقَالَ مَا أَکْثَرَ الضَّجِیجَ وَ أَقَلَّ الْحَجِیجَ فَقَالَ لَهُ دَاوُدُ الرَّقِّیُّ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ هَلْ یَسْتَجِیبُ اللَّهُ دُعَاءَ هَذَا الْجَمْعِ الَّذِی أَرَی قَالَ وَیْحَکَ یَا أَبَا سُلَیْمَانَ إِنَّ اللَّهَ لا یَغْفِرُ أَنْ یُشْرَکَ

↕

ص: ۱۵۸

بِهِ §النساء ۴: ۱۱۶.§ الْجَاحِدُ لِوَلَایَةِ عَلِیٍّ ع کَعَابِدِ الْوَثَنِ الْخَبَرَ

۲۴۸- §بصائر الدرجات ص ۳۸۵ ح ۱۲، و عنه فی البحار ج ۲۷ ص ۱۸۱ ح ۳۱.§ وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِیرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْکَانَ عَنِ الثُّمَالِیِّ قَالَ خَطَبَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ ع فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَی عَلَیْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَی مُحَمَّداً ص بِالرِّسَالَةِ وَ أَنْبَأَهُ بِالْوَحْیِ فَأَنَالَ فِی النَّاسِ وَ أَنَالَ وَ فِینَا أَهْلَ الْبَیْتِ مَعَاقِلُ §المعاقل واحده معقل: الحصن و الملجأ (لسان العرب ج ۱۱ ص ۴۶۵، مجمع البحرین ج ۵ ص ۴۲۸، عقل).§ الْعِلْمِ وَ أَبْوَابُ الْحِکْمَةِ وَ ضِیَاءُ الْأَمْرِ فَمَنْ یُحِبُّنَا مِنْکُمْ نَفَعَهُ إِیمَانُهُ وَ یُقْبَلُ §فی المصدر: و یقبل منه.§ عَمَلُهُ وَ مَنْ لَمْ یُحِبَّنَا مِنْکُمْ لَمْ یَنْفَعْهُ إِیمَانُهُ وَ لَا یُقْبَلُ §و فیه: و لا یقبل منه.§

عَمَلُهُ

۲۴۹- §المصدر السابق ص ۳۸۳ ح ۵.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمُؤْمِنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ وَ أَبِي خَالِدٍ وَ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع فِي حَدِيثٍ: فَمَنْ عَرَفَنَا نَفَعَتْهُ مَعْرِفَتُهُ وَ قُبِلَ مِنْهُ عَمَلُهُ وَ مَنْ لَمْ يَعْرِفْنَا لَمْ تَنْفَعْهُ مَعْرِفَتُهُ وَ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ عَمَلُهُ

۲۵۰- §المصدر السابق ص ۳۸۳ ح ۷.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ خَطَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع وَ سَاقَهَا إِلَى أَنْ قَالَ: فَمَنْ يُحِبُّنَا

↕

ص: ۱۵۹

مِنْكُمْ نَفَعَهُ إِيمَانُهُ وَ يُقْبَلُ عَمَلُهُ وَ مَنْ لَمْ يُحِبَّنَا مِنْكُمْ لَمْ يَنْفَعْهُ إِيمَانُهُ وَ لَا يُتَقَبَّلُ عَمَلُهُ

۲۵۱- §بصائر الدرجات ص ۳۸۴ ح ۹، عنه فی البحار ج ۲۷ ص ۱۸۱ ح ۳۲.§

وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي كَهْمَسٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرٍو عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع: مِثْلَهُ وَ زَادَ فِي آخِرِهِ وَ لَوْ صَامَ النَّهَارَ وَ قَامَ اللَّيْلَ

۲۵۲ §المصدر السابق ص ۳۸۴ ح ۱۰، عنه فی البحار ج ۲۷ ص ۱۸۲.§ وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحُسَيْنِ وَ أَنَسٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْهُ ع: مِثْلَهُ ۲۵۳ §المحاسن ص ۱۹۹ ح ۳۱، عنه فی البحار ج ۲۷ ص ۱۸۲.§ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُبَيْسِ بْنِ هِشَامٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ: مِثْلَهُ

۲۵۴- §المصدر السابق ص ۹۰ ح ۴۰، عنه فی البحار ج ۲۷ ص ۱۷۷ ح ۲۴.§ وَ عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ كَرَّامٍ الْخَثْعَمِيِّ عَنْ أَبِي الصَّامِتِ عَنْ مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: يَا مُعَلَّى لَوْ أَنَّ عَبْداً عَبَدَ اللَّهَ مِائَةَ عَامٍ مَا بَيْنَ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ يَصُومُ النَّهَارَ وَ يَقُومُ اللَّيْلَ حَتَّى يَسْقُطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ وَ تَلْتَقِيَ تَرَاقِيهِ هَرَماً جَاهِلًا بِحَقِّنَا لَمْ يَكُنْ لَهُ ثَوَابٌ

۲۵۵- §المصدر السابق ص ۱۶۶ ح ۴۰ عنه فی البحار ج ۲۷ ص ۱۸۳ ح ۳۷.§ وَ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع: فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَ اسْجُدُوا وَ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَ افْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ وَ جاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهادِهِ هُوَ اجْتَباكُمْ وَ ما جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ

↕

ص: ۱۶۰

حَرَجٍ §الحجّ ۲۲: ۷۷، ۷۸.§ فِي الصَّلَاةِ وَ الزَّكَاةِ وَ الصَّوْمِ وَ الْخَيْرِ إِذَا تَوَلَّوُا اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ أُولِي الْأَمْرِ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ قَبِلَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ

۲۵۶- §المحاسن ص ۱۶۷ ح ۱۲۵، عنه فی البحار ج ۲۷ ص ۱۸۴ ح ۳۸.§ وَ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي بُرْحَةَ الرَّمَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قَالَ النَّاسُ سَوَادٌ وَ أَنْتُمْ حَاجٌّ

۲۵۷- §المصدر السابق ص ۱۶۷ ح ۱۲۶، عنه فی البحار ج ۲۷ ص ۱۸۴ ح ۳۹.§ وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ يَرْفَعُهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ إِنِّي خَرَجْتُ بِأَهْلِي فَلَمْ أَدَعْ أَحَداً إِلَّا خَرَجْتُ بِهِ إِلَّا جَارِيَةً لِي نَسِيتُ فَقَالَ تَرْجِعُ وَ تَذْكُرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ فَخَرَجْتَ بِهِمْ لِتَسُدَّ بِهِمُ الْفِجَاجَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ وَ اللَّهِ مَا يَحُجُّ غَيْرُكُمْ وَ لَا يُتَقَبَّلُ إِلَّا مِنْكُمْ

۲۵۸- §المصدر السابق ص ۱۶۷ ح ۱۲۷، عنه فی البحار ج ۲۷ ص ۱۸۴ ح ۴۰.§ وَ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانٍ الْكَلْبِيِّ قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع: مَا أَكْثَرَ السَّوَادَ قُلْتُ أَجَلْ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ أَمَا وَ اللَّهِ مَا يَحُجُّ لِلَّهِ §الزيادة من

المصدر.§ غَيْرُكُمْ وَ لَا يُصَلِّى الصَّلَاتَيْنِ غَيْرُكُمْ إِلَى أَنْ قَالَ وَ لَكُمْ يُغْفَرُ وَ مِنْكُمْ يُقْبَلُ
وَ رَوَاهُ بِسَنَدٍ آخَرَ ذَكَرَهُ الشَّيْخُ فِى الْأَصْلِ §وسائل الشيعة ج ١ ص ٩٣ ح ١٠.§
٢٥٩- §المصدر السابق ص ١٦٧ ح ١٢٨، عنه فى البحار ج ٢٧ ص ١٨٥ ح ٤١.§ وَ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ

↕

أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع جَالِساً فَدَخَلَ عَلَيْهِ دَاخِلٌ فَقَالَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا أَكْثَرَ الْحَاجَّ الْعَامَ فَقَالَ إِنْ شَاءُوا فَلْيَكْثُرُوا وَ إِنْ شَاءُوا فَلْيَقِلُّوا وَ اللَّهِ مَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا مِنْكُمْ وَ لَا يَغْفِرُ إِلَّا لَكُمْ
وَ رَوَاهُ عَنِ النَّضْرِ عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ عَنِ الْحَارِثِ: مِثْلَهُ
٢٦٠- §المحاسن ص ١٦٨ ح ١٢٩، عنه فى البحار ج ٢٧ ص ١٨٥ ح ٤٢.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُبَيْسِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ وَ هُوَ كَرَّامُ بْنُ عَمْرٍو الْخَثْعَمِيُّ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ آيَةً فِى الْقُرْآنِ تُشَكِّكُنِى قَالَ وَ مَا هِىَ قُلْتُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّما يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ §المائدة ٥: ٢٧.§ قَالَ وَ أَيُّ شَيْءٍ شَكَكْتَ فِيهَا قُلْتُ مَنْ صَلَّى وَ صَامَ وَ عَبَدَ اللَّهَ قُبِلَ مِنْهُ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ الْعَارِفِينَ ثُمَّ قَالَ أَنْتَ أَزْهَدُ فِى الدُّنْيَا أَمِ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ قُلْتُ لَا بَلِ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ فَذَلِكَ §فى المصدر: فان ذلك.§ لَا يُتَقَبَّلُ مِنْهُ شَيْءٌ كَمَا §و فيه: مما.§ ذَكَرْتُ
٢٦١- §المصدر السابق ص ١٦٨ ح ١٣٠، عنه فى البحار ج ٢٧ ص ١٨٥ ح ٤٣.§ وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: لَوْ أَنَّ عَبْداً عَبَدَ اللَّهَ أَلْفَ عَامٍ ثُمَّ ذُبِحَ كَمَا يُذْبَحُ الْكَبْشُ ثُمَّ أَتَى اللَّهَ بِبُغْضِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ لَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ عَمَلَهُ
٢٦٢- §المحاسن ص ١٦٨ ح ١٣١، عنه فى البحار ج ٢٧ ص ١٨٥ ح ٤٤.§ وَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ مُيَسِّرٍ عَنْ

↕

أَبِيهِ النَّخَعِيِّ قَالَ: قَالَ لِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا مُيَسِّرُ أَيُّ الْبُلْدَانِ أَعْظَمُ حُرْمَةً قَالَ فَمَا كَانَ مِنَّا أَحَدٌ يُجِيبُهُ حَتَّى كَانَ الرَّادَّ عَلَى نَفْسِهِ قَالَ فَقَالَ مَكَّةُ فَقَالَ أَيُّ بِقَاعِهَا أَعْظَمُ حُرْمَةً قَالَ فَمَا كَانَ مِنَّا أَحَدٌ يُجِيبُهُ حَتَّى كَانَ الرَّادَّ عَلَى نَفْسِهِ قَالَ مَا بَيْنَ الرُّكْنِ إِلَى الْحِجْرِ وَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ عَبْداً عَبَدَ اللَّهَ أَلْفَ عَامٍ حَتَّى يَنْقَطِعَ عِلْبَاؤُهُ §العلباء بكسر العين و المد: هما عصبتان عريضتان صفراوان ممتدتان على الظهر و العنق (مجمع البحرين ج ٢ ص ١٢٩ علب).§ هَرَماً ثُمَّ أَتَى اللَّهَ بِبُغْضِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ لَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ عَمَلَهُ
٢٦٣- §المحاسن ص ٩٢ ح ٤٧ البحار ج ٢٣ ص ٨٦ ح ٢٩.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع يَقُولُ: إِنَّ مَنْ دَانَ اللَّهَ بِعِبَادَةٍ يُجْهِدُ فِيهَا نَفْسَهُ بِلَا إِمَامٍ عَادِلٍ مِنَ اللَّهِ فَإِنَّ سَعْيَهُ غَيْرُ مَشْكُورٍ وَ هُوَ ضَالٌّ مُتَحَيِّرٌ
٢٦٤- §تفسير الإمام العسكرىّ ص ١٤، البحار ج ٢٧ ص ١٨٦ ح ٤٥، مع اختلاف باللفظ فيهما.§ الْإِمَامُ الْهُمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيُّ، ع قَالَ الصَّادِقُ ع: أَعْظَمُ النَّاسِ حَسْرَةً رَجُلٌ جَمَعَ مَالًا عَظِيماً بِكَدٍّ شَدِيدٍ وَ مُبَاشَرَةِ الْأَهْوَالِ وَ تَعَرُّضِ الْأَخْطَارِ ثُمَّ أَفْنَى مَالَهُ فِى صَدَقَاتٍ وَ مَبَرَّاتٍ وَ أَفْنَى شَبَابَهُ وَ قُوَّتَهُ فِى عِبَادَاتٍ وَ صَلَوَاتٍ وَ هُوَ مَعَ ذَلِكَ لَا يَرَى لِعَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ ع حَقَّهُ وَ لَا يَعْرِفُ لَهُ فِى الْإِسْلَامِ مَحَلَّهُ وَ يَرَى أَنَّ مَنْ لَا بِعُشْرِهِ وَ لَا بِعُشْرِ عَشِيرِ مِعْشَارِهِ أَفْضَلُ مِنْهُ ع يُوَافِقُ عَلَى الْحُجَجِ فَلَا يَتَأَمَّلُهَا وَ يُحْتَجُّ عَلَيْهِ بِالْآيَاتِ وَ الْأَخْبَارِ فَيَأْبَى إِلَّا تَمَادِياً فِى غَيِّهِ فَذَاكَ أَعْظَمُ حَسْرَةً مِنْ كُلِّ مَنْ يَأْتِى يَوْمَ

↕
ص: ۱۶۳
الْقِيَامَةِ وَ صَدَقَاتُهُ مُمَثَّلَةٌ لَهُ فِى مِثَالِ الْأَفَاعِيِّ تَنْهَشُهُ وَ صَلَوَاتُهُ وَ عِبَادَاتُهُ مُمَثَّلَةٌ لَهُ فِى مِثَالِ الزَّبَانِيَةِ تَتْبَعُهُ حَتَّى تَدُعَّهُ إِلَى جَهَنَّمَ دَعًّا §الدعّ: الدفع بعنف، و منه قوله تعالى يُدَعُّونَ إِلى نارِ جَهَنَّمَ دَعًّا أى دفعا فى أقفيتهم (مجمع البحرين ج ۳ ص ۳۲۵ مادة دع).§ يَقُولُ يَا وَيْلِى أَ لَمْ أَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ أَ لَمْ أَكُ مِنَ الْمُزَكِّينَ أَ لَمْ أَكُ عَنْ أَمْوَالِ النَّاسِ وَ نِسَائِهِمْ مِنَ الْمُتَعَفِّفِينَ فَلِمَا ذَا دُهِيتُ بِمَا دُهِيتُ فَيُقَالُ لَهُ يَا شَقِيُّ مَا نَفَعَكَ مَا عَمِلْتَ وَ قَدْ ضَيَّعْتَ أَعْظَمَ الْفُرُوضِ بَعْدَ تَوْحِيدِ اللَّهِ وَ الْإِيمَانِ بِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ص ضَيَّعْتَ مَا لَزِمَكَ مِنْ مَعْرِفَةِ حَقِّ عَلِيٍّ وَلِيِّ اللَّهِ ع وَ أَلْزَمْتَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكَ مِنَ الِائْتِمَامِ بِعَدُوِّ اللَّهِ فَلَوْ كَانَ بَدَلَ أَعْمَالِكَ هَذِهِ عِبَادَةُ الدَّهْرِ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ وَ بَدَلَ صَدَقَاتِكَ الصَّدَقَةُ بِكُلِّ أَمْوَالِ الدُّنْيَا بَلْ بِمِلْءِ الْأَرْضِ ذَهَباً لَمَا زَادَكَ ذَلِكَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِلَّا بُعْداً وَ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ إِلَّا قُرْباً

۲۶۵- §تفسير الإمام العسكرىّ عليه السلام ص ۲۷ و البحار ج ۲۷ ص ۱۸۷ ح ۴۶ مع اختلاف فيهما بالألفاظ.§ وَ فِيهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: فِى جُمْلَةِ كَلَامٍ لَهُ فِى فَضْلِ الزَّكَاةِ فَمَنْ بَخِلَ بِزَكَاتِهِ وَ لَمْ يُؤَدِّهَا أُمِرَ بِالصَّلَاةِ فَرُدَّتْ إِلَيْهِ وَ لُفَّتْ كَمَا يُلَفُّ الثَّوْبُ الْخَلَقُ ثُمَّ يُضْرَبُ بِهَا وَجْهُهُ وَ يُقَالُ لَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا تَصْنَعُ بِهَذَا دُونَ هَذَا قَالَ فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ص مَا أَسْوَأَ حَالَ هَذَا وَ اللَّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَ وَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَسْوَأَ حَالًا مِنْ هَذَا قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ رَجُلٌ حَضَرَ الْجِهَادَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَقُتِلَ مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ وَ الْحُورُ الْعِينُ يَطَّلِعْنَ عَلَيْهِ وَ خُزَّانُ الْجِنَانِ يَتَطَلَّعُونَ وُرُودَ رُوحِهِ وَ أَمْلَاكُ الْأَرْضِ يَتَطَلَّعُونَ نُزُولَ الْحُورِ الْعِينِ

↕
ص: ۱۶۴
عَلَيْهِ وَ الْمَلَائِكَةِ وَ خُزَّانِ الْجِنَانِ فَلَا يَأْتُونَهُ فَتَقُولُ مَلَائِكَةُ الْأَرْضِ حَوْلَ ذَلِكَ الْمَقْتُولِ مَا بَالُ الْحُورِ الْعِينِ لَا يَنْزِلْنَ إِلَيْهِ وَ مَا بَالُ خُزَّانِ الْجِنَانِ لَا يَرِدُونَ عَلَيْهِ فَيُنَادَوْنَ مِنْ فَوْقِ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ يَا أَيَّتُهَا الْمَلَائِكَةُ انْظُرُوا إِلَى آفَاقِ السَّمَاءِ دُوَيْنَهَا فَيَنْظُرُونَ فَإِذَا تَوْحِيدُ هَذَا الْعَبْدِ وَ إِيمَانُهُ بِرَسُولِ اللَّهِ ص وَ صَلَاتُهُ وَ زَكَاتُهُ وَ صَدَقَتُهُ وَ أَعْمَالُ بِرِّهِ كُلُّهَا مَحْبُوسَاتٌ دُوَيْنَ السَّمَاءِ قَدْ طَبَقَتْ آفَاقُ السَّمَاءِ كُلُّهَا كَالْقَافِلَةِ الْعَظِيمَةِ قَدْ مَلَأَتْ مَا بَيْنَ أَقْصَى الْمَشَارِقِ وَ الْمَغَارِبِ وَ مَهَابِّ الشَّمَالِ وَ الْجَنُوبِ تُنَادِى أَمْلَاكُ تِلْكَ الْأَعْمَالِ الْحَامِلُونَ لَهَا الْوَارِدُونَ بِهَا مَا لَنَا لَا تُفْتَحُ لَنَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ لِنُدْخِلَ إِلَيْهَا أَعْمَالَ هَذَا الشَّهِيدِ فَيَأْمُرُ اللَّهُ بِفَتْحِ أَبْوَابِ السَّمَاءِ فَتُفْتَحُ ثُمَّ يُنَادِى يَا هَؤُلَاءِ الْمَلَائِكَةُ أَدْخِلُوهَا إِنْ قَدَرْتُمْ فَلَا تُقِلُّهُمْ أَجْنِحَتُهُمْ وَ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى الِارْتِفَاعِ بِتِلْكَ الْأَعْمَالِ فَيَقُولُونَ يَا رَبَّنَا لَا نَقْدِرُ عَلَى الِارْتِفَاعِ بِتِلْكَ الْأَعْمَالِ فَيُنَادِى مُنَادِى رَبِّنَا عَزَّ وَ جَلَّ يَا أَيُّهَا الْمَلَائِكَةُ لَسْتُمْ حُمَّالَ هَذِهِ الْأَعْمَالِ الثِّقَالِ الصَّاعِدِينَ بِهَا إِنَّ حَمَلَتَهَا الصَّاعِدِينَ بِهَا مَطَايَاهَا الَّتِى تَرْفَعُهَا إِلَى دُوَيْنِ الْعَرْشِ ثُمَّ تُقِرُّهَا فِى دَرَجَاتِ الْجِنَانِ فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ يَا رَبَّنَا مَا مَطَايَاهَا فَيَقُولُ اللَّهُ وَ مَا الَّذِى حَمَلْتُمْ مِنْ عِنْدِهِ فَيَقُولُونَ تَوْحِيدُهُ بِكَ وَ إِيمَانُهُ بِنَبِيِّكَ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى فَمَطَايَاهَا مُوَالاةُ عَلِيٍّ ع أَخِى نَبِيِّى وَ مُوَالاةُ الْأَئِمَّةِ الطَّاهِرِينَ فَإِنْ أَتَتْ فَهِىَ الْحَامِلَةُ الرَّافِعَةُ الْوَاضِعَةُ لَهَا فِى الْجِنَانِ فَيَنْظُرُونَ فَإِذَا الرَّجُلُ مَعَ مَا لَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ لَيْسَ لَهُ مُوَالاةُ عَلِيٍّ وَ الطَّيِّبِينَ مِنْ آلِهِ ع وَ مُعَادَاةُ أَعْدَائِهِمْ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْأَمْلَاكِ الَّذِينَ كَانُوا حَامِلِيهَا اعْتَزِلُوهَا وَ الْحَقُوا بِمَرَاكِزِكُمْ مِنْ مَلَكُوتِى لِيَأْتِيَهَا مَنْ هُوَ أَحَقُّ بِحَمْلِهَا وَ وَضْعِهَا فِى مَوْضِعِ اسْتِحْقَاقِهَا فَتَلْحَقُ تِلْكَ الْأَمْلَاكُ بِمَرَاكِزِهَا الْمَجْعُولَةِ لَهَا ثُمَّ يُنَادِى مُنَادِى رَبِّنَا

↕
ص: ۱۶۵
عَزَّ وَ جَلَّ يَا أَيَّتُهَا الزَّبَانِيَةُ تَنَاوَلِيهَا وَ ضَعِيهَا إِلَى سَوَاءِ الْجَحِيمِ لِأَنَّ صَاحِبَهَا لَمْ يَجْعَلْ لَهَا مَطَايَا مِنْ مُوَالاةِ عَلِيٍّ وَ الطَّيِّبِينَ مِنْ آلِهِ قَالَ فَتَأْتِى تِلْكَ الْأَمْلَاكُ وَ يُقَلِّبُ اللَّهُ تِلْكَ الْأَثْقَالَ أَوْزَاراً وَ بَلَايَا عَلَى بَاعِثِهَا لِمَا فَارَقَهَا مِنْ مَطَايَاهَا مِنْ مُوَالاةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع وَ نَادَتْ

تِلْکَ الْأَعْمَالُ إِلَى مُخَالَفَتِهِ لِعَلِيٍّ ع وَ مُوَالاتِهِ لِأَعْدَائِهِ فَيُسَلِّطُهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ هِيَ فِي صُورَةِ الْأَسْوَدِ عَلَى تِلْکَ الْأَعْمَالِ وَ هِيَ كَالْغِرْبَانِ وَ الْقِرْقِسِ فَيَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِ تِلْکَ الْأَسْوَدِ نِيرَانٌ تُحْرِقُهَا وَ لَا يَبْقَى لَهُ عَمَلٌ إِلَّا حَبِطَ وَ يَبْقَى عَلَيْهِ مُوَالاتُهُ لِأَعْدَاءِ عَلِيٍّ ع وَ جَحْدُهُ وَلَايَتَهُ فَيُقِرُّهُ ذَلِکَ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ فَإِذَا هُوَ قَدْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُ وَ ثَقُلَتْ أَوْزَارُهُ وَ أَثْقَالُهُ فَهَذَا أَسْوَأُ حَالًا مِنْ مَانِعِ الزَّكَاةِ الَّذِي يَحْفَظُ الصَّلَاةَ

۲۶۶- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۸۹ ح ۶۱، عنه فى البحار ج ۲۷ ص ۱۹۰ ح ۴۷، و تفسير البرهان ج ۲ ص ۱۳۳ ح ۱.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ لَهُ أَنَّهُ قَالَ: وَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ رَجُلًا صَامَ النَّهَارَ وَ قَامَ اللَّيْلَ ثُمَّ لَقِيَ اللَّهَ بِغَيْرِ وَلَايَتِنَا لَلَقِيَهُ وَ هُوَ غَيْرُ رَاضٍ §فى المصدر: لقيه غير راض.§ أَوْ سَاخِطٌ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ وَ ذَلِکَ قَوْلُ اللَّهِ وَ ما مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَ بِرَسُولِهِ إِلَى قَوْلِهِ وَ هُمْ كارِهُونَ §التوبة ۹: ۵۴.§

۲۶۷- §البحار ج ۲۷ ص ۱۹۱ عن اعلام الدين ص ۱۳۹ و فيهما عن أبى عبد اللّه (عليه السّلام).§ الْبِحَارُ، عَنْ أَعْلَامِ الدِّينِ لِلدَّيْلَمِيِّ مِنْ كِتَابِ الْحُسَيْنِ بْنِ

↕

ص: ۱۶۶

سَعِيدٍ بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع: مِثْلَهُ

۲۶۸- §أمالى المفيد ص ۲ ح ۲ عنه فى البحار ج ۲۷ ص ۱۹۱ ح ۴۸.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَخِي مُغَلِّسٍ §فى المصدر: مغلس.§ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ إِنَّا نَرَى الرَّجُلَ مِنَ الْمُخَالِفِينَ عَلَيْكُمْ لَهُ عِبَادَةٌ وَ اجْتِهَادٌ وَ خُشُوعٌ فَهَلْ يَنْفَعُهُ ذَلِکَ شَيْئاً فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ مَثَلَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ مَثَلُ أَهْلِ بَيْتٍ كَانُوا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَ كَانَ لَا يَجْتَهِدُ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً إِلَّا دَعَا فَأُجِيبَ وَ إِنَّ رَجُلًا مِنْهُمُ اجْتَهَدَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ دَعَا فَلَمْ يُسْتَجَبْ لَهُ فَأَتَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ع يَشْكُو إِلَيْهِ مَا هُوَ فِيهِ وَ يَسْأَلُهُ الدُّعَاءَ لَهُ فَتَطَهَّرَ عِيسَى ع وَ صَلَّى ثُمَّ دَعَا فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ يَا عِيسَى إِنَّ عَبْدِي أَتَانِي مِنْ غَيْرِ الْبَابِ الَّذِي أُوتَى مِنْهُ إِنَّهُ دَعَانِي وَ فِي قَلْبِهِ شَکٌّ مِنْکَ فَلَوْ دَعَانِي حَتَّى يَنْقَطِعَ عُنُقُهُ وَ تَنْتَثِرَ §تنتثر: تسقط و لا تثبت (لسان العرب ج ۵ ص ۱۹۱).§ أَنَامِلُهُ مَا اسْتَجَبْتُ لَهُ فَالْتَفَتَ عِيسَى ع فَقَالَ تَدْعُو رَبَّکَ وَ فِي قَلْبِکَ شَکٌّ مِنْ نَبِيِّهِ قَالَ يَا رُوحَ اللَّهِ وَ كَلِمَتَهُ قَدْ كَانَ وَ اللَّهِ مَا قُلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ أَنْ يَذْهَبَ بِهِ §اثبتناه من المصدر.§ عَنِّي فَدَعَا لَهُ عِيسَى ع فَتَقَبَّلَ اللَّهُ مِنْهُ وَ صَارَ فِي أَحَدِ أَهْلِ بَيْتِهِ كَذَلِکَ نَحْنُ أَهْلَ الْبَيْتِ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَمَلَ عَبْدٍ وَ هُوَ يَشُکُّ فِينَا

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ شَرَفُ الدِّينِ النَّجَفِيُّ فِي تَأْوِيلِ الْآيَاتِ الْبَاهِرَةِ، مِنْ

↕

ص: ۱۶۷

كِتَابِ أَبِي عَمْرٍو الزَّاهِدِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ: مِثْلَهُ §تأويل الآيات ص ۲۹.§

۲۶۹- §أمالى المفيد ص ۲۵۲ ح ۲، أمالى الطوسىّ ج ۱ ص ۲۵۳، عنهما فى البحار ج ۲۷ ص ۱۷۳ ح ۱۷.§ وَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْجِعَابِيِّ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ زَنْجَلَةَ الرَّازِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ قَالَ: أَمَا وَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ رَجُلًا صَفَّ قَدَمَيْهِ بَيْنَ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ مُصَلِّياً وَ لَقِيَ اللَّهَ بِبُغْضِكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ لَدَخَلَ النَّارَ

۲۷۰- §أمالى المفيد ص ۱۱۵ ح ۸، عنه فى البحار ج ۲۷ ص ۱۹۲ ح ۴۹.§ وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ مُرَازِمٍ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: مَا

بَالُ أَقْوَامٍ مِنْ أُمَّتِي إِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُمْ إِبْرَاهِيمُ وَ آلُ إِبْرَاهِيمَ اسْتَبْشَرَتْ قُلُوبُهُمْ وَ تَهَلَّلَتْ وُجُوهُهُمْ وَ إِذَا ذُكِرْتُ وَ أَهْلَ بَيْتِي اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُهُمْ وَ كَلَحَتْ §الكلوح: تكشر في عبوس (لسان العرب ج ٢ ص ٥٧٤).§ وُجُوهُهُمْ وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ نَبِيّاً لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَقِيَ اللَّهَ بِعَمَلِ سَبْعِينَ نَبِيّاً ثُمَّ لَمْ يَلْقَهُ بِوَلَايَةِ أُولِي الْأَمْرِ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ §اثبتناه من المصدر.§ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفاً وَ لَا عَدْلًا

٢٧١- §بشارة المصطفى ص ٦٩، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٩٥ ح ٥٤.§ عِمَادُ الدِّينِ الطَّبَرِيُّ فِي بِشَارَةِ الْمُصْطَفَى، عَنْ أَبِي الْبَرَكَاتِ عُمَرَ

↕

بْنِ حَمْزَةَ وَ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاجِبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ حَرْبِ بْنِ حَسَنٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُسَاوِرٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع: يَا أَبَا الْجَارُودِ مَا تَرْضَوْنَ أَنْ تُصَلُّوا فَيُقْبَلَ مِنْكُمْ وَ تَصُومُوا فَيُقْبَلَ مِنْكُمْ وَ تَحُجُّوا فَيُقْبَلَ مِنْكُمْ وَ اللَّهِ إِنَّهُ لَيُصَلِّي غَيْرُكُمْ فَمَا يُقْبَلُ مِنْهُ وَ يَصُومُ غَيْرُكُمْ فَمَا يُقْبَلُ مِنْهُ وَ يَحُجُّ غَيْرُكُمْ فَمَا يُقْبَلُ مِنْهُ

٢٧٢- §المصدر السابق ص ٧٣، عنه في البحار ٢٧ ص ١٩٦ ح ٥٥.§ وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ زَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ هَارُونَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ عَامِرِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: قُلْتُ لَهُ بِمَكَّةَ أَوْ بِمِنًى يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا أَكْثَرَ الْحَاجَّ قَالَ مَا أَقَلَّ الْحَاجَّ مَا يُغْفَرُ إِلَّا لَكَ وَ لِأَصْحَابِكَ وَ لَا يُتَقَبَّلُ إِلَّا مِنْكَ وَ مِنْ أَصْحَابِكَ

٢٧٣- §جامع الأخبار ص ٢٠٧ الفصل ١٤١، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٩٦ ح ٥٧.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ، رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ع قَالَ: مَرَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ وَ قَنْبَرُ مَعَهُ فَرَأَى رَجُلًا قَائِماً يُصَلِّي فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَحْسَنَ صَلَاةً مِنْ هَذَا فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَهْ يَا قَنْبَرُ فَوَ اللَّهِ لَرَجُلٌ عَلَى يَقِينٍ مِنْ وَلَايَتِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ خَيْرٌ مِمَّنْ لَهُ §في المصدر: خير من§ عِبَادَةُ أَلْفِ سَنَةٍ وَ لَوْ أَنَّ عَبْداً عَبَدَ اللَّهَ أَلْفَ سَنَةٍ لَا

↕

يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يَعْرِفَ وَلَايَتَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَ لَوْ أَنَّ عَبْداً عَبَدَ اللَّهَ أَلْفَ سَنَةٍ وَ جَاءَ بِعَمَلِ اثْنَيْنِ وَ سَبْعِينَ نَبِيّاً مَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يَعْرِفَ وَلَايَتَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَ إِلَّا كَبَّهُ §و فيه: اكبه.§ اللَّهُ عَلَى مَنْخِرَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ

٢٧٤- §جامع الأخبار ص ٢٠٨ الفصل ١٤١، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٩٧ ح ٥٨.§ وَ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ: أُمَّتِي أُمَّتِي إِذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ بَعْدِي وَ صَارُوا فِرْقَةً فِرْقَةً فَاجْتَهِدُوا فِي طَلَبِ الدِّينِ الْحَقِّ حَتَّى تَكُونُوا مَعَ أَهْلِ الْحَقِّ فَإِنَّ الْمَعْصِيَةَ فِي دِينِ الْحَقِّ تُغْفَرُ وَ الطَّاعَةَ فِي دِينِ الْبَاطِلِ لَا تُقْبَلُ

٢٧٥- §تفسير فرات الكوفيّ ص ٩١، عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٩٧ ح ٦٠.§ فُرَاتُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ مُعَنْعَناً عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ ع فَجَاءَهُ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ فَقَالَ أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ وَ لا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَ مَنْ يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوى وَ إِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تابَ وَ آمَنَ وَ عَمِلَ صالِحاً ثُمَّ اهْتَدى §طه ٢٠: ٨١، ٨٢.§ قَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ ع قَدْ أُخْبِرُكَ §ما بين القوسين ليس في المصدر.§ أَنَّ التَّوْبَةَ وَ الْإِيمَانَ وَ الْعَمَلَ الصَّالِحَ لَا يَقْبَلُهَا §في المصدر: لا يقبل.§ إِلَّا بِالاهْتِدَاءِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ أَمَّا الِاهْتِدَاءُ فَبِوُلَاةِ الْأَمْرِ وَ نَحْنُ هُمُ الْخَبَرَ

٢٧٦- §تفسير فرات الكوفيّ ص ٩٣، و عنه في البحار ج ٢٧ ص ١٩٧ ح ٦١.§ وَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ كَثِيرٍ مُعَنْعَناً عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ

↨

ص: ۱۷۰

ع قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِى كِتَابِهِ وَ إِنِّى لَغَفَّارٌ §طه ۲۰: ۸۲.§ الْآيَةَ قَالَ وَ اللَّهِ لَوْ أَنَّهُ تَابَ وَ آمَنَ وَ عَمِلَ صالِحاً* وَ لَمْ يَهْتَدِ إِلَى وَلَايَتِنَا وَ مَوَدَّتِنَا وَ لَمْ يَعْرِفْ فَضْلَنَا مَا أَغْنَى عَنْهُ ذَلِكَ شَيْئاً

۲۷۷- §المصدر السابق ص ۹۴، و عنه فى البحار ج ۲۷ ص ۱۹۸ ح ۶۲.§ وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُبَيْدٍ مُعَنْعَناً عَنْ أَبِى ذَرٍّ الْغِفَارِيِ فِى قَوْلِهِ تَعَالَى وَ إِنِّى لَغَفَّارٌ §طه ۲۰: ۸۲.§ الْآيَةَ قَالَ آمَنَ بِمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ص وَ عَمِلَ صالِحاً §طه ۲۰: ۸۲.§ قَالَ أَدَاءُ الْفَرَائِضِ ثُمَّ اهْتَدى إِلَى حُبِّ آلِ مُحَمَّدٍ ص وَ سَمِعْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص يَقُولُ وَ الَّذِى بَعَثَنِى بِالْحَقِّ نَبِيّاً مَا §فى المصدر: لا.§ يَنْفَعُ أَحَدَكُمُ الثَّلَاثَةُ حَتَّى يَأْتِيَ بِالرَّابِعَةِ

۲۷۸- §المصدر السابق ص ۱۵۸ عنه فى البحار ج ۲۷ ص ۱۹۸ ح ۶۳.§ وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِى ابْنَ غَالِبٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سَيْفٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ فَرْقَدٍ النَّهْدِيِّ أَنَّهُ قَالَ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع فِى قَوْلِهِ تَعَالَى يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ لا تُبْطِلُوا أَعْمالَكُمْ §محمّد ۴۷: ۳۳.§ إِلَى أَنْ قَالَ وَ عَدَاوَتُنَا تُبْطِلُ أَعْمَالَهُمْ

۲۷۹- §البحار ج ۲۷ ص ۱۹۹ ح ۶۵، فضائل الشيعة ص ۴۰ ح ۴۰.§ الْبِحَارُ، عَنْ كِتَابِ فَضَائِلِ الشِّيعَةِ لِلصَّدُوقِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مَنْصُورٍ الصَّيْقَلِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع فِى فُسْطَاطِهِ بِمِنًى فَنَظَرَ إِلَى النَّاسِ فَقَالَ يَأْكُلُونَ الْحَرَامَ وَ يَلْبَسُونَ

↨

ص: ۱۷۱

الْحَرَامَ وَ يَنْكِحُونَ الْحَرَامَ وَ تَأْكُلُونَ الْحَلَالَ وَ تَلْبَسُونَ الْحَلَالَ وَ تَنْكِحُونَ الْحَلَالَ لَا وَ اللَّهِ مَا يَحُجُّ غَيْرُكُمْ وَ لَا يُتَقَبَّلُ إِلَّا مِنْكُمْ

وَ رَوَاهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شَاذَانَ فِى مَنَاقِبِهِ، مِثْلَهُ §المناقب ص ۶، المنقبة التاسعة، و العبارة يجب أن تكون بعد الحديث ۵۵، راجع البحار ج ۲۷ ص ۱۹۹ ح ۶۶.§

۲۸۰- §كنز الفوائد ص ۱۸۵، عنه فى البحار ج ۲۷ ص ۱۹۹ ح ۶۶.§ الْعَلَّامَةُ الْكَرَاجُكِيُّ فِى كَنْزِ الْفَوَائِدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَاذَانَ عَنْ نُوحِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَيْمَنَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِى حُصَيْنٍ عَنْ جَدِّهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى أَنْ قَالَ ص لَوْ أَنَّ عَبْداً عَبَدَ اللَّهَ أَلْفَ عَامٍ مَا قَبِلَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنْهُ إِلَّا بِوَلَايَتِكَ وَ وَلَايَةِ الْأَئِمَّةِ مِنْ وُلْدِكَ وَ إِنَّ وَلَايَتَكَ لَا تُقْبَلُ إِلَّا بِالْبَرَاءَةِ مِنْ أَعْدَائِكَ وَ أَعْدَاءِ الْأَئِمَّةِ مِنْ وُلْدِكَ بِذَلِكَ أَخْبَرَنِى جَبْرَئِيلُ فَمَنْ شاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَ مَنْ شاءَ فَلْيَكْفُرْ §الكهف ۱۸: ۲۹.§

۲۸۱- §غيبة النعمانىّ ص ۱۲۷ ح ۲. الكافى ج ۱ ص ۱۴۰ ح ۸ بسند آخر.§ الشَّيْخُ الْجَلِيلُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النُّعْمَانِيُّ فِى كِتَابِ الْغَيْبَةِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَ سَعْدَانَ بْنِ إِسْحَاقَ وَ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ §هكذا فى الأصل خلافا للمصدر، فإن الراوى فى طريق الحسن بن محبوب هو أحمد بن الحسين بن عبد الملك الأودى او (الأزدىّ) كما فى شرح مشيخة التهذيب ص ۵۶-۵۸.و الاستبصار ج ۱ ص ۳۴۷ و ج ۴ ص ۳۱۸، و الفهرست ص ۲۳ ح ۶۱.§ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَوَانِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ الزَّرَّادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ

↨

ص: ۱۷۲

رِئَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الْبَاقِرَ ع يَقُولُ: كُلُّ مَنْ دَانَ لِعِبَادَةِ اللَّهِ §فى المصدر و الكافى: كل

من دان اللّه بعبادة.§ يُجْهِدُ فِيهَا نَفْسَهُ وَ لَا إِمَامَ لَهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فَسَعْيُهُ غَيْرُ مَقْبُولٍ وَ هُوَ ضَالٌّ مُتَحَيِّرٌ إِلَى أَنْ قَالَ ع إِنَّ أَئِمَّةَ الْجَوْرِ لَمَعْزُولُونَ عَنْ دِينِ اللَّهِ وَ عَنِ الْحَقِّ فَقَدْ ضَلُّوا وَ أَضَلُّوا فَأَعْمَالُهُمُ الَّتِي يَعْمَلُونَهَا- كَرَمادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عاصِفٍ لا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلى شَيْءٍ ذلِكَ هُوَ الضَّلالُ الْبَعِيدُ

وَ رَوَاهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْقَلَانِسِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ وَ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْهُ ع: مِثْلَهُ §غيبة النعمانيّ ص ١٢٩، و فيه: بمثله في لفظه.§

٢٨٢- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٧٤.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْجَنَّةَ لَتَشْتَاقُ وَ يَشْتَدُّ ضَوْؤُهَا بِمَجِيءِ §في المصدر: لمجيء.§ آلِ مُحَمَّدٍ ع وَ شِيعَتِهِمْ وَ لَوْ §اثبتناه من المصدر.§ أَنْ عَبْداً عَبَدَ اللَّهَ بَيْنَ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ حَتَّى تَتَقَطَّعَ أَوْصَالُهُ وَ هُوَ لَا يَدِينُ اللَّهَ بِحُبِّنَا وَ وَلَايَتِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ

٢٨٣- §المصدر السابق ج ١ ص ٧٤.§ وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع: أَنَّهُ قَالَ

↕

يَوْماً لِبَعْضِ النَّاسِ §في المصدر: شيعته.§ أَحْبَبْتُمُونَا وَ أَبْغَضَنَا النَّاسُ إِلَى أَنْ قَالَ أَ مَا تَرْضَوْنَ أَنْ تُصَلُّوا وَ يُصَلُّوا §و فيه: و يصلون.§ فَيُقْبَلَ مِنْكُمْ وَ لَا يُقْبَلَ مِنْهُمْ وَ تَحُجُّوا وَ يَحُجُّوا §و فيه: و يحجون.§ فَيُقْبَلَ مِنْكُمْ وَ لَا يُقْبَلَ مِنْهُمْ §و فيه زيادة: و تصوموا و يصومون، فيقبل منكم و لا يقبل منهم.§ وَ اللَّهِ مَا يُقْبَلُ §و فيه: ما تقبل.§ الصَّلَاةُ وَ الزَّكَاةُ وَ الصَّوْمُ وَ الْحَجُّ وَ أَعْمَالُ الْبِرِّ كُلُّهَا إِلَّا مِنْكُمْ الْخَبَرَ

٢٨٤- §المصدر السابق ج ١ ص ٧٧.§ وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي بَصِيرٍ فِي حَدِيثٍ مَنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ §في المصدر هنا: لم يقبل اللّه له صرفا و لا عدلا.§ لَمْ يُتَقَبَّلْ لَهُ §و فيه: منه.§ حَسَنَةٌ وَ لَمْ يُتَجَاوَزْ لَهُ عَنْ §اثبتناه من المصدر.§ سَيِّئَةٍ

٢٨٥- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٦٧.§ وَ عَنْهُ ع: أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ شِيعَتِهِ فِي حَدِيثٍ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ أَعِينُونَا بِالْوَرَعِ فَوَ اللَّهِ مَا تُقْبَلُ الصَّلَاةُ وَ لَا الصَّوْمُ وَ لَا الزَّكَاةُ وَ لَا الْحَجُّ إِلَّا مِنْكُمْ وَ لَا يُغْفَرُ إِلَّا لَكُمْ الْخَبَرَ

٢٨٦- §المصدر السابق ج ١ ص ٦٢.§ وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ أَوْصَى بَعْضَ شِيعَتِهِ فَقَالَ أَمَا وَ اللَّهِ إِنَّكُمْ لَعَلَى دِينِ اللَّهِ وَ دِينِ مَلَائِكَتِهِ فَأَعِينُونَا عَلَى ذَلِكَ بِوَرَعٍ وَ اجْتِهَادٍ أَمَا وَ اللَّهِ مَا يُقْبَلُ §في المصدر: يقبل اللّه.§ إِلَّا مِنْكُمْ الْخَبَرَ

↕

٢٨٧- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٥٣،§ وَ عَنْهُ ع: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ ذَكَرَ لَهُ عَنْ بَعْضِ مَنْ مَرَقَ مِنْ شِيعَتِهِ وَ اسْتَحَلَّ الْمَحَارِمَ وَ أَنَّهُمْ §في المصدر: استحل المحارم ممن كان يعد من شيعته و قال إنهم ..§ يَقُولُونَ إِنَّمَا الدِّينُ الْمَعْرِفَةُ فَإِذَا عَرَفْتَ الْإِمَامَ فَاعْمَلْ مَا شِئْتَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ راجِعُونَ تَأَوَّلَ §و فيه: تأمل.§ الْكَفَرَةُ مَا لَا يَعْلَمُونَ وَ إِنَّمَا قِيلَ اعْرِفْ §و فيه: اعرف الإمام.§ وَ اعْمَلْ مَا شِئْتَ مِنَ الطَّاعَةِ فَإِنَّهُ مَقْبُولٌ §و فيه: فانها مقبولة.§ مِنْكَ لِأَنَّهُ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَمَلًا مِنْ عَامِلٍ بِغَيْرِ مَعْرِفَةٍ لَوْ أَنَّ رَجُلًا §و فيه: و لو ان الرجل.§ عَمِلَ أَعْمَالَ الْبِرِّ كُلَّهَا وَ صَامَ دَهْرَهُ وَ قَامَ لَيْلَهُ وَ أَنْفَقَ مَالَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ عَمِلَ بِجَمِيعِ طَاعَةِ §و فيه: طاعات.§ اللَّهِ عُمُرَهُ كُلَّهُ وَ لَمْ يَعْرِفْ نَبِيَّهُ الَّذِي جَاءَ بِتِلْكَ الْفَرَائِضِ فَيُؤْمِنَ بِهِ وَ يُصَدِّقَهُ وَ إِمَامَ عَصْرِهِ الَّذِي افْتَرَضَ اللَّهُ §و فيه: افترض اللّه عليه.§ طَاعَتَهُ فَيُطِيعَهُ لَمْ يَنْفَعْهُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي مِثْلِ هَؤُلَاءِ وَ قَدِمْنا إِلى ما عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْناهُ هَباءً مَنْثُوراً §الفرقان ٢٥: ٢٣.§

٢٨٨- §دعائم الإسلام ج ١ ص ٥٢،§ وَ عَنْهُ ع: فِي جَوَابِ كِتَابٍ كَتَبَهُ إِلَيْهِ بَعْضُ أَصْحَابِهِ وَ إِنَّمَا يَقْبَلُ اللَّهُ الْعَمَلَ مِنَ الْعِبَادِ

بِالْفَرَائِضِ الَّتِی افْتَرَضَهَا

↕

ص: ۱۷۵

عَلَیْهِمْ بَعْدَ مَعْرِفَةِ مَنْ جَاءَ بِهَا مِنْ عِنْدِهِ وَ دَعَاهُمْ إِلَیْهِ فَأَوَّلُ ذَلِکَ مَعْرِفَةُ مَنْ دُعِیَ إِلَیْهِ وَ هُوَ اللَّهُ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَ تَوْحِیدُهُ §فی المصدر: وحده.§ وَ الْإِقْرَارُ بِرُبُوبِیَّتِهِ وَ مَعْرِفَةُ الرَّسُولِ الَّذِی بَلَّغَ عَنْهُ وَ قَبُولُ مَا جَاءَ بِهِ §و فیه: بعد عبارة ما جاء به: ثم معرفة الوصی ثمّ معرفة الأئمة.§ ثُمَّ مَعْرِفَةُ الْأَئِمَّةِ بَعْدَ الرَّسُولِ الَّذِی افْتَرَضَ §و فیه: الرسل الذین افترض اللّه.§ طَاعَتَهُمْ فِی کُلِّ عَصْرٍ وَ زَمَانٍ عَلَی أَهْلِهِ وَ الْإِیمَانُ وَ التَّصْدِیقُ بِجَمِیعِ الرُّسُلِ وَ الْأَئِمَّةِ ع §و فیه: بأول الرسل و الأئمة و آخرهم.§ ثُمَّ الْعَمَلُ بِمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَی الْعِبَادِ مِنَ الطَّاعَاتِ ظَاهِراً وَ بَاطِناً وَ اجْتِنَابُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَیْهِمْ تَحْرِیمَهُ ظَاهِراً وَ بَاطِناً §و فیه: ظاهره و باطنه.§ الْخَبَرَ

۲۸۹- §مجموعة الشهید: مخطوط.§ مَجْمُوعَةُ الشَّهِیدِ، ره نَقْلًا مِنْ کِتَابِ التَّعْرِیفِ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّفْوَانِیِّ عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ وَ الَّذِی بَعَثَنِی بِالْحَقِّ لَوْ تَعَبَّدَ أَحَدُهُمْ أَلْفَ عَامٍ بَیْنَ الرُّکْنِ وَ الْمَقَامِ ثُمَّ لَمْ یَأْتِ بِوَلَایَةِ عَلِیٍّ وَ الْأَئِمَّةِ مِنْ وُلْدِهِ ع کَبَّهُ اللَّهُ تَعَالَی عَلَی مِنْخَرَیْهِ فِی النَّارِ

۲۹۰- §مجموعة الشهید: مخطوط.§ وَ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا ع أَنَّهُ قَالَ: لَا یَقْبَلُ اللَّهُ عَمَلًا لِعَبْدٍ إِلَّا بِوَلَایَتِنَا فَمَنْ لَمْ یُوَالِنَا کَانَ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْآیَةِ وَ قَدِمْنا إِلی ما عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْناهُ هَباءً مَنْثُوراً §الفرقان ۲۵: ۲۳§

↕

ص: ۱۷۶

۲۹۱- §مجموعة الشهید: مخطوط.§ وَ عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ: فَرَضَ اللَّهُ عَلَی أُمَّتِی خَمْسَ خِصَالٍ إِقَامَ الصَّلَاةِ وَ إِیتَاءَ الزَّکَاةِ وَ صِیَامَ شَهْرِ رَمَضَانَ وَ حِجَّ الْبَیْتِ وَ وَلَایَةَ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ وَ الْأَئِمَّةِ مِنْ وُلْدِهِ ع وَ الَّذِی بَعَثَنِی بِالْحَقِّ لَا یَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ عَبْدٍ فَرِیضَةً مِنْ فَرَائِضِهِ إِلَّا بِوَلَایَةِ عَلِیٍّ ع فَمَنْ وَالاهُ قُبِلَ مِنْهُ سَائِرُ الْفَرَائِضِ وَ مَنْ لَمْ یُوَالِهِ لَمْ یَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفاً وَ لَا عَدْلًا وَ مَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَ ساءَتْ مَصِیراً*

۲۸ بَابُ أَنَّ مَنْ کَانَ مُؤْمِناً ثُمَّ کَفَرَ ثُمَّ آمَنَ لَمْ یَبْطُلْ عَمَلُهُ فِی إِیمَانِهِ السَّابِقِ

§الباب- ۲۸§

۲۹۲- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۴۸۳.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ: مَنْ کَانَ مُؤْمِناً یَعْمَلُ خَیْراً ثُمَّ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ فَکَفَرَ ثُمَّ تَابَ بَعْدَ کُفْرِهِ کُتِبَ لَهُ کُلُّ شَیْءٍ عَمِلَهُ §فی المصدر: عمل، و قریب منه ما فی الوسائل ج ۱ ص ۹۶ ح ۱.§ فِی إِیمَانِهِ فَلَا یُبْطِلُهُ کُفْرُهُ إِذَا تَابَ بَعْدَ کُفْرِهِ

۲۹ بَابُ نَوَادِرِ مَا یَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ مُقَدِّمَةِ الْعِبَادَاتِ

§الباب- ۲۹§

۲۹۳- §الاحتجاج ج ۱ ص ۲۲۲ عنه فی البحار ج ۱۰ ص ۴۴.§ الطَّبْرِسِیُّ فِی الْإِحْتِجَاجِ، عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ ع فِی أَجْوِبَةِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع عَنْ مَسَائِلِ

↕
ص: ۱۷۷
الْيَهُودِيِّ فِي فَضْلِ مُحَمَّدٍ ص عَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ فَإِنَّ هَذَا سُلَيْمَانُ سُخِّرَتْ لَهُ الشَّيَاطِينُ- يَعْمَلُونَ لَهُ ما يَشاءُ مِنْ مَحارِيبَ وَ تَماثِيلَ قَالَ لَهُ عَلِيٌّ ع لَقَدْ كَانَ كَذَلِكَ وَ لَقَدْ أُعْطِيَ مُحَمَّدٌ ص أَفْضَلَ مِنْ هَذَا إِنَّ الشَّيَاطِينَ سُخِّرَتْ لِسُلَيْمَانَ وَ هِيَ مُقِيمَةٌ عَلَى كُفْرِهَا وَ لَقَدْ سُخِّرَتْ لِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ ص الشَّيَاطِينُ بِالْإِيمَانِ فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ الْجِنُّ §في المصدر: من الجنة.§ التِّسْعَةُ مِنْ أَشْرَافِهِمْ §في المصدر زيادة: واحد.§ مِنْ جِنِّ نَصِيبِينَ وَ الْيَمَنِ §في المصدر: الثمان.§ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ مِنَ الْأَحِجَّةِ مِنْهُمْ شَصَاهُ وَ مَصَاهُ وَ الْهَمْلَكَانُ وَ الْمَرْزُبَانُ وَ الْمَازُبَانُ وَ نَضَاهُ وَ هَاصِبٌ وَ هَاضِبٌ §في المصدر: شضاه، و مضاه، و الهملكان، و المرزبان، و المازمان، و نضاه، و هاضب، و هضب.§ وَ عَمْرٌو وَ هُمُ الَّذِينَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ اسْمُهُ فِيهِمْ وَ إِذْ صَرَفْنا إِلَيْكَ نَفَراً مِنَ الْجِنِ §الأحقاف ۴۶: ۲۹.§ وَ هُمُ التِّسْعَةُ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ الْجِنُّ وَ النَّبِيُّ ص بِبَطْنِ النَّخْلِ فَاعْتَذَرُوا بِأَنَّهُمْ ظَنُّوا كَما ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ أَحَداً وَ لَقَدْ أَقْبَلَ إِلَيْهِ أَحَدٌ وَ سَبْعُونَ أَلْفاً §في المصدر: ألفا منهم.§ فَبَايَعُوهُ عَلَى الصَّوْمِ وَ الصَّلَاةِ وَ الزَّكَاةِ وَ الْحَجِّ وَ الْجِهَادِ وَ نُصْحِ الْمُسْلِمِينَ وَ اعْتَذَرُوا بِأَنَّهُمْ قَالُوا عَلَى اللَّهِ شَطَطاً وَ هَذَا أَفْضَلُ مِمَّا أُعْطِيَ سُلَيْمَانُ سُبْحَانَ مَنْ سَخَّرَهَا لِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ ص بَعْدَ أَنْ كَانَتْ تَتَمَرَّدُ وَ تَزْعُمُ أَنَّ لِلَّهِ وَلَداً
↕
ص: ۱۷۸
فَلَقَدْ شَمِلَ مَبْعَثُهُ مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ مَا لَا تُحْصَى الْخَبَرَ
وَ فِي هَذَا الْمَعْنَى أَخْبَارٌ كَثِيرَةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْجِنَّ كَالْإِنْسِ فِي التَّكَالِيفِ الشَّرْعِيَّةِ الْفَرْعِيَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَ اللَّهُ الْعَالِمُ
۲۹۴- §البحار ج ۸۱ ص ۳۱۰ ح ۳۲ عن دلائل الإمامة ص ۱۹۵.§ الْبِحَارُ، عَنْ دَلَائِلِ الْإِمَامَةِ لِلطَّبَرِيِّ الْإِمَامِيِّ، عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الرِّضَا ع بِخُرَاسَانَ وَ كَانَ الْعَبَّاسُ يَحْجُبُهُ فَدَعَانِي وَ إِذَا عِنْدَهُ شَيْخٌ أَعْوَرُ يَسْأَلُهُ فَخَرَجَ الشَّيْخُ فَقَالَ لِي رُدَّ عَلَيَّ الشَّيْخَ فَخَرَجْتُ إِلَى الْحَاجِبِ فَقَالَ لَمْ يَخْرُجْ عَلَيَّ أَحَدٌ فَقَالَ الرِّضَا ع أَ تَعْرِفُ الشَّيْخَ فَقُلْتُ لَا فَقَالَ هَذَا رَجُلٌ مِنَ الْجِنِّ سَأَلَنِي عَنْ مَسَائِلَ وَ كَانَ فِيمَا سَأَلَنِي عَنْهُ مَوْلُودَانِ وُلِدَا فِي بَطْنٍ مُلْتَزِقَيْنِ مَاتَ أَحَدُهُمَا كَيْفَ يُصْنَعُ بِهِ قُلْتُ يُنْشَرُ الْمَيِّتُ عَنِ الْحَيِ
۲۹۵- §مصباح الشريعة ص ۲۲۵ باختلاف يسير، عنه في البحار ج ۷۲ ص ۱۲۴ ح ۲§ مِصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع لَا يَتَمَكَّنُ الشَّيْطَانُ بِالْوَسْوَسَةِ مِنَ الْعَبْدِ إِلَّا وَ قَدْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَ اسْتَهَانَ بِأَمْرِهِ وَ سَكَنَ إِلَى نَهْيِهِ وَ نَسِيَ اطِّلَاعَهُ عَلَى سِرِّهِ فَالْوَسْوَسَةُ مَا يَكُونُ مِنْ خَارِجِ الْقَلْبِ بِإِشَارَةِ مَعْرِفَةِ الْعَقْلِ وَ مُجَاوَرَةِ الطَّبْعِ أَمَّا إِذَا تَمَكَّنَ فِي الْقَلْبِ فَذَلِكَ غَيٌّ وَ ضَلَالَةٌ وَ كُفْرٌ وَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ دَعَا عِبَادَهُ بِلُطْفِ دَعْوَتِهِ وَ عَرَّفَهُمْ عَدَاوَةَ إِبْلِيسَ فَقَالَ تَعَالَى إِنَّ الشَّيْطانَ لَكُما عَدُوٌّ مُبِينٌ §الأعراف ۷: ۲۲.§ وَ قَالَ إِنَّ الشَّيْطانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا §فاطر ۳۵: ۶.§ فَكُنْ
↕
ص: ۱۷۹
مَعَهُ كَالْغَرِيبِ مَعَ كَلْبِ الرَّاعِي يَفْزَعُ إِلَى صَاحِبِهِ مَنْ صَرَفَهُ عَنْهُ كَذَلِكَ إِذَا أَتَاكَ الشَّيْطَانُ مُوَسْوِساً لِيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ الْحَقِّ وَ يُنْسِيَكَ ذِكْرَ اللَّهِ فَاسْتَعِذْ مِنْهُ بِرَبِّكَ وَ رَبِّهِ فَإِنَّهُ يُؤَيِّدُ الْحَقَّ عَلَى الْبَاطِلِ وَ يَنْصُرُ الْمَظْلُومَ بِقَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَ إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَلى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ §النحل ۱۶: ۹۹.§ وَ لَنْ يُقْدَرَ عَلَى هَذَا وَ مَعْرِفَةِ إِتْيَانِهِ وَ مَذَاهِبِ وَسْوَسَتِهِ إِلَّا بِدَوَامِ الْمُرَاقَبَةِ وَ الِاسْتِقَامَةِ عَلَى بِسَاطِ الْخِدْمَةِ وَ هَيْبَةِ الْمُطَّلِعِ وَ كَثْرَةِ الذِّكْرِ وَ أَمَّا الْمُهْمِلُ لِأَوْقَاتِهِ فَهُوَ صَيْدُ الشَّيْطَانِ لَا مَحَالَةَ وَ اعْتَبِرْ بِمَا فَعَلَ بِنَفْسِهِ

مِنَ الْإِغْوَاءِ وَ الِاغْتِرَارِ وَ الِاسْتِكْبَارِ حَيْثُ غَرَّهُ وَ أَعْجَبَهُ عَمَلُهُ وَ عِبَادَتُهُ وَ بَصِيرَتُهُ وَ رَأْيُهُ وَ جُرْأَتُهُ عَلَيْهِ قَدْ أَوْرَثَهُ عِلْمُهُ وَ مَعْرِفَتُهُ وَ اسْتِدْلَالُهُ بِعَقْلِهِ اللَّعْنَةَ إِلَى الْأَبَدِ فَمَا ظَنُّكَ بِنُصْحِهِ وَ دَعْوَتِهِ غَيْرَهُ فَاعْتَصِمْ بِحَبْلِ اللَّهِ الْأَوْثَقِ وَ هُوَ الِالْتِجَاءُ إِلَى اللَّهِ وَ الِاضْطِرَارُ بِصِحَّةِ الِافْتِقَارِ إِلَى اللَّهِ فِي كُلِّ نَفَسٍ وَ لَا يَغُرَّنَّكَ تَزْيِينُهُ لِلطَّاعَةِ عَلَيْكَ فَإِنَّهُ يَفْتَحُ عَلَيْكَ تِسْعَةً وَ تِسْعِينَ بَاباً مِنَ الْخَيْرِ لِيَظْفَرَ بِكَ عِنْدَ تَمَامِ الْمِائَةِ فَقَابِلْهُ بِالْخِلَافِ وَ الصَّدِّ عَنْ سَبِيلِهِ وَ الْمُضَادَّةِ بِاسْتِهْوَائِهِ

↕

ص: ۱۸۰

↕

ص: ۱۸۱

كِتَابُ الطَّهَارَةِ

اشارة

↕

ص: ۱۸۲

↕

ص: ۱۸۳

↕

ص: ۱۸۵

تَفْصِيلُ الْأَبْوَابِ

أَبْوَابُ الْمَاءِ الْمُطْلَقِ

۱ بَابُ أَنَّهُ طَاهِرٌ مُطَهِّرٌ يَرْفَعُ الْحَدَثَ وَ يُزِيلُ الْخَبَثَ

§أبواب الماء المطلق§

§الباب- ۱§

۲۹۶- §الجعفريات ص ۱۱.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ الْكُوفِيُّ مِنْ كِتَابِهِ سَنَةَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ وَ

ثَلَاثِمِائَةٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْمَاءُ يُطَهِّرُ وَ لَا يُطَهَّرُ

۲۹۷- §الجعفريات ص ۳۹.§ وَ رَوَاهُ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ، أَيْضاً بِهَذَا السَّنَدِ عَنْهُ ص قَالَ الصَّلَاةُ تُنْظَرُ وَ لَا تُنْظَرُ بِهَا وَ الْمَاءُ يُطَهِّرُ وَ لَا يُطَهَّرُ

۲۹۸ §نوادر الراوندیّ ص ۳۹، و عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۸ ح ۳.§ السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي النَّوَادِرِ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الرُّويَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ التَّمِيمِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ الدِّيبَاجِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَثِ مِثْلَهُ

↕

ص: ۱۸۶

۲۹۹ §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۱ باب ذكر المياه.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ

۳۰۰- §درر اللآلی ص ۶۵ عوالی اللآلی ج ۳ ص ۹ ح ۶. و البحار ج ۸۰ ص ۹ ح ۴.§ ابْنُ أَبِي جُمْهُورٍ الْأَحْسَائِيُّ فِي دُرَرِ اللَّآلِي الْعِمَادِيَّةِ، رُوِيَ مُتَوَاتِراً عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ ع أَنَّ الْمَاءَ طَاهِرٌ لَا يُنَجِّسُهُ إِلَّا مَا غَيَّرَ لَوْنَهُ أَوْ طَعْمَهُ أَوْ رَائِحَتَهُ

۳۰۱- §إرشاد القلوب ص ۴۱۰، و البحار ج ۸۰ ص ۱۰ ح ۹ عنه.§ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الدَّيْلَمِيُّ فِي إِرْشَادِ الْقُلُوبِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ فِي ذِكْرِ فَضْلِ نَبِيِّنَا ص وَ أُمَّتِهِ عَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ وَ أُمَمِهِمْ إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ رَفَعَ نَبِيَّنَا إِلَى سَاقِ الْعَرْشِ فَأَوْحَى إِلَيْهِ فِيمَا أَوْحَى كَانَتِ §فی المصدر: و كانت.§ الْأُمَمُ السَّالِفَةُ إِذَا أَصَابَهُمْ أَذًى §و فيه: ادنى.§ نَجِسٌ قَرَضُوا §و فيه: قرضوه.§ مِنْ أَجْسَادِهِمْ وَ قَدْ جَعَلْتُ الْمَاءَ طَهُوراً لِأُمَّتِكَ مِنْ جَمِيعِ الْأَنْجَاسِ وَ الصَّعِيدَ فِي الْأَوْقَاتِ

۳۰۲- §الهداية ص ۱۳، و البحار ج ۸۰ ص ۹ ح ۶ عنه.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ،" الْمَاءُ كُلُّهُ طَاهِرٌ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّهُ قَذِرٌ

↕

ص: ۱۸۷

۳۰۳ §فقه القرآن ج ۱ ص ۶۱، الوسائل ج ۱ ص ۱۰۰، التهذيب ج ۱ ص ۲۱۵ ح ۶۱۹، ۶۲۰، ۶۲۱، و الكافی ج ۳ ص ۱ ح ۲، ۳.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي فِقْهِ الْقُرْآنِ، عَنِ الصَّادِقِ ع مِثْلَهُ وَ يَأْتِي §يأتی فی باب ۹ ح ۸.§

عَنِ الْبَاقِرِ ع أَنَّهُ قَالَ مُشِيراً إِلَى مَاءٍ رَاكِدٍ إِنَّ هَذَا لَا يُصِيبُ شَيْئاً إِلَّا طَهَّرَهُ

۲ بَابُ أَنَّ الْبَحْرَ طَاهِرٌ مُطَهِّرٌ

§الباب- ۲§

۳۰۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ ذَكَرَ الْبَحْرَ فَقَالَ هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ

۳۰۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۱ و البحار ج ۸۰ ص ۹§ وَ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ لَمْ يُطَهِّرْهُ الْبَحْرُ فَلَا طَهُورَ لَهُ §فی المصدر: طهر و فی البحار: طهر له.§

۳۰۶- §عوالی اللآلی ج ۲ ص ۱۴ ح ۲۸ و ج ۲ ص ۳۲۱ ح ۱۳ و الوسائل ج ۱ ص ۱۰۲ ح ۴، و البحار ج ۸۰ ص ۱۰ ح ۸ عن المعتبر ص ۷.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنْ مَجْمُوعَةِ الْمِقْدَادِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ وَ قَدْ سُئِلَ عَنِ الْوُضُوءِ بِمَاءِ

الْبَحْرِ فَقَالَ هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلَّ مَيْتَتُهُ

↕

ص: ۱۸۸

۳ بَابُ نَجَاسَةِ الْمَاءِ بِتَغَيُّرِ طَعْمِهِ أَوْ لَوْنِهِ أَوْ رِيحِهِ بِالنَّجَاسَةِ لَا بِغَيْرِهَا مِنْ أَيِّ قِسْمٍ كَانَ الْمَاءُ

§الباب- ۳§

۳۰۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۱، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۲۰ ح ۱۳.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ فِی الْمَاءِ الْجَارِی يَمُرُّ بِالْجِيَفِ وَ الْعَذِرَةِ وَ الدَّمِ يُتَوَضَّأُ مِنْهُ وَ يُشْرَبُ مِنْهُ §فی المصدر: و يشرب و ليس ينجسه شیء.§ مَا لَمْ يَتَغَيَّرْ أَوْصَافُهُ طَعْمُهُ وَ لَوْنُهُ وَ رِيحُهُ

۳۰۸- §المصدر السابق ج ۱ ص ۱۱۱ عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۲۱ ح ۱۳.§ وَ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ غَدِيرٍ فِيهِ جِيفَةٌ فَقَالَ إِنْ كَانَ الْمَاءُ قَاهِراً لَا يُوجَدُ فِيهِ رِيحُهَا فَتَوَضَّأْ

۳۰۹- §المصدر السابق ج ۱ ص ۱۱۲ عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۲۱ ح ۱۳.§ وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا مَرَّ الْجُنُبُ بِالْمَاءِ وَ فِيهِ الْجِيفَةُ أَوِ الْمَيْتَةُ فَإِنْ كَانَ قَدْ تَغَيَّرَ لِذَلِكَ طَعْمُهُ أَوْ رِيحُهُ أَوْ لَوْنُهُ فَلَا يَشْرَبْ مِنْهُ وَ لَا يَتَوَضَّأْ وَ لَا يَتَطَهَّرْ مِنْهُ

۳۱۰- §المصدر السابق ج ۱ ص ۱۱۱ عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۲۱ ح ۱۳.§ وَ عَنْهُ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْغَدِيرِ يَكُونُ بِجَانِبِ الْقَرْيَةِ يَكُونُ فِيهِ الْعَذِرَةُ وَ يَبُولُ فِيهِ الصَّبِيُّ وَ تَبُولُ فِيهِ الدَّوَابُّ وَ تَرُوثُ قَالَ إِنْ عَرَضَ بِقَلْبِكَ شَیْ ءٌ مِنْهُ فَافْعَلْ هَكَذَا وَ تَوَضَّأْ وَ أَشَارَ بِيَدِهِ ع أَیْ حَرِّكْهُ وَ افْرِجْ بَعْضَهُ عَنْ بَعْضٍ وَ قَالَ إِنَّ الدِّينَ لَيْسَ بِضَيِّقٍ قَالَ اللَّهُ تَعَالَی ما جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِی الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ §الحجّ ۲۲: ۷۸.§

↕

ص: ۱۸۹

۳۱۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۱، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۲۰ ح ۱۳.§ وَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ لَيْسَ يُنَجِّسُ الْمَاءَ شَیْ ءٌ

۳۱۲- §المصدر السابق ج ۱ ص ۱۱۱، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۲۰ ح ۱۳.§ وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مِيضَاةٍ §ميضاة: مطهرة كبيرة «إناء كبير» يتوضأ منها (مجمع البحرين ج ۱ ص ۴۴۱).§ كَانَ بِقُرْبِ الْمَسْجِدِ تُدْخِلُ الْحَائِضُ فِيهَا يَدَهَا وَ الْغُلَامُ فِيهَا يَدَهُ قَالَ تَوَضَّأْ مِنْهَا فَإِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَیْ ءٌ

۳۱۳- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۱۷ ح ۵.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع كُلُّ غَدِيرٍ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ أَكْثَرُ مِنْ كُرٍّ لَا يُنَجِّسُهُ مَا وَقَعَ §فی المصدر: ما يقع.§ فِيهِ مِنَ النَّجَاسَاتِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ فِيهِ الْجِيَفُ فَتُغَيِّرَ لَوْنَهُ وَ طَعْمَهُ وَ رَائِحَتَهُ فَإِذَا غَيَّرَتْهُ لَمْ تُشْرَبْ مِنْهُ وَ لَمْ تُتَطَهَّرْ مِنْهُ: وَ قَالَ ع وَ رُوِیَ لَا يُنَجِّسُ الْمَاءَ إِلَّا ذُو نَفْسٍ سَائِلَةٍ أَوْ حَيَوَانٌ لَهُ دَمٌ

۳۱۴- §عوالی اللآلی ج ۳ ص ۹ ح ۶.§ عَوَالِی اللَّآلِی، عَنْ مَجْمُوعَةِ ابْنِ فَهْدٍ وَ رُوِیَ مُتَوَاتِراً عَنْهُمْ ع قَالُوا الْمَاءُ طَهُورٌ لَا يُنَجِّسُهُ إِلَّا مَا غَيَّرَ لَوْنَهُ أَوْ طَعْمَهُ أَوْ رِيحَهُ

۳۱۵- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۷۶ ح ۱۵۳.§ وَ عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ الْمَاءُ لَا يُنَجِّسُهُ شَیْ ءٌ

↕

ص: ۱۹۰

۳۱۶- §المصدر السابق ج ۱ ص ۷۶ ح ۱۵۴ مع اختلاف يسير.§، وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ خُلِقَ الْمَاءُ طَهُوراً لَا يُنَجِّسُهُ شَيْ‌ءٌ إِلَّا مَا غَيَّرَ لَوْنَهُ أَوْ طَعْمَهُ أَوْ رَائِحَتَهُ

۳۱۷- §المصدر السابق ج ۲ ص ۱۵ ح ۲۹.§ وَ عَنْ مَجْمُوعَةِ الْمِقْدَادِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ قَدْ سُئِلَ عَنْ بِئْرِ بُضَاعَةَ خَلَقَ اللَّهُ الْمَاءَ وَ سَاقَ مِثْلَهُ وَ فِيهِ أَوْ رِيحَهُ

۴ بَابُ الْحُكْمِ بِطَهَارَةِ الْمَاءِ إِلَى أَنْ يُعْلَمَ وُرُودُ النَّجَاسَةِ عَلَيْهِ

§الباب- ۴§

۳۱۸- §فقه القرآن ج ۱ ص ۶۱.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي فِقْهِ الْقُرْآنِ، عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ الْمَاءُ كُلُّهُ طَاهِرٌ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّهُ قَذِرٌ

۳۱۹- §المقنع ص ۹ باب ما يقع في البئر.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، " اعْلَمْ أَنَّ الْمَاءَ كُلَّهُ طَاهِرٌ إِلَّا مَا عَلِمْتَ أَنَّهُ قَذِرٌ

۵ بَابُ عَدَمِ نَجَاسَةِ الْمَاءِ الْجَارِي بِمُجَرَّدِ الْمُلَاقَاةِ لِلنَّجَاسَةِ مَا لَمْ يَتَغَيَّرْ

§الباب- ۵§

۳۲۰- §الجعفريات ص ۱۱.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍ

↕

ص: ۱۹۱

ع قَالَ الْمَاءُ الْجَارِي لَا يُنَجِّسُهُ شَيْ‌ءٌ

۳۲۱- §المصدر السابق ص ۱۱.

ص ۳۹، و دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۱ باختلاف يسير.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْهُ ع قَالَ الْمَاءُ الْجَارِي يَمُرُّ بِالْجِيَفِ وَ الْعَذِرَةِ وَ الدَّمِ يُتَوَضَّأُ مِنْهُ وَ يُشْرَبُ مِنْهُ لَيْسَ يُنَجِّسُهُ شَيْ‌ءٌ

۳۲۲- §المصدر السابق ص ۱۱.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْهُ ع قَالَ أَرْبَعٌ لَا يُنَجِّسُهُنَّ شَيْ‌ءٌ الْأَرْضُ وَ الْجَسَدُ وَ الْمَاءُ وَ الثَّوْبُ ثُمَّ فَسَّرَ ع مُرَادَهُ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا إِلَى أَنْ قَالَ وَ الْمَاءُ الْجَارِي يَمُرُّ بِالْجِيَفِ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ

۳۲۳- §نوادر الراوندي ص ۳۹.§ السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي نَوَادِرِهِ، بِإِسْنَادِهِ الْمُتَقَدِّمِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْهُ ع: مِثْلَ الْخَبَرِ الْأَوَّلِ وَ الثَّانِي إِلَّا أَنَّهُ أَطْلَقَ الْمَاءَ فِي الثَّانِي قَالَ فِي الْبِحَارِ وَ حُمِلَ عَلَى الْجَارِي أَوِ الْكَثِيرِ مَعَ عَدَمِ التَّغَيُّرِ وَ الْأَوَّلُ أَظْهَرُ §البحار ج ۸۰ ص ۲۰ ح ۱۲.§. قُلْتُ وَ يُؤَيِّدُهُ وُجُودُ كَلِمَةِ الْجَارِي فِي الْأَصْلِ الَّذِي أَخَذَ صَاحِبُ النَّوَادِرِ مِنْهُ وَ كَذَا فِي الدَّعَائِمِ

۳۲۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۱، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۲۰ ح ۱۲.§

دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ فِي الْجَارِي يَمُرُّ بِالْجِيَفِ وَ سَاقَ مِثْلَهُ

↕

ص: ۱۹۲

۳۲۵- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵ باب المياه.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع اعْلَمُوا §في المصدر: اعلموا رحمكم الله.§ أَنَّ كُلَّ مَاءٍ جَارٍ لَا

يُنَجِّسُهُ شَيْ‌ءٌ
قُلْتُ وَ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ §كتاب الطهارة للشيخ الأنصارى ص ۳.§ لِلشَّيْخِ الْأَعْظَمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَ خُصُوص
الْمُرْسَلِ الْمَحْكِيِّ عَنْ نَوَادِرِ الرَّاوَنْدِيِ §نوادر الراوندىّ ص ۳۹، عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۲۰ ح ۱۲.§ الْمَاءُ الْجَارِي لَا يُنَجِّسُهُ شَيْ‌ءٌ
وَ لَا يَخْفَى أَنَّ الْخَبَرَ مُسْنَدٌ مُعْتَبَرٌ وَ لَيْسَ فِيهِ كَلِمَةُ الْجَارِي

۶ بَابُ عَدَمِ نَجَاسَةِ مَاءِ الْمَطَرِ حَالَ نُزُولِهِ بِمُجَرَّدِ مُلَاقَاةِ النَّجَاسَةِ

§الباب- ۶§
۳۲۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، وَ رَخَّصُوا ع فِي طِينِ الْمَطَرِ مَا لَمْ تَغْلِبْ عَلَيْهِ النَّجَاسَةُ وَ تُغَيِّرْهُ
۳۲۷- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵، عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۱۲ ح ۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع: إِذَا بَقِيَ مَاءُ الْمَطَرِ فِي الطُّرُقَاتِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ نَجِسَ وَ احْتِيجَ إِلَى غَسْلِ الثَّوْبِ مِنْهُ وَ مَاءُ الْمَطَرِ فِي الصَّحَارِي لَا يَنْجَسُ: وَ رُوِيَ: أَنَّ طِينَ الْمَطَرِ فِي الصَّحَارِي يَجُوزُ الصَّلَاةُ فِيهِ طُولَ الشِّتَاءِ
قُلْتُ وَجْهُ الدَّلَالَةِ كَمَا فِي الْبِحَارِ §البحار ج ۸۰ ص ۱۲.§ فِي ذَيْلِ
الْخَبَرِ الْمَرْوِيِّ فِي

↕

ص: ۱۹۳

السَّرَائِرِ فِي طِينِ الْمَطَرِ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ أَنْ يُصِيبَ الثَّوْبَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا أَنْ يُعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ نَجَّسَهُ شَيْ‌ءٌ بَعْدَ الْمَطَرِ
§السرائر ص ۴۸۵.§ حَصَرَ الْبَأْسَ فِي طِينِ الْمَطَرِ فِيمَا إِذَا نَجَّسَهُ شَيْ‌ءٌ بَعْدَ الْمَطَرِ فَفِي مَا عَدَاهُ لَا بَأْسَ بِهِ وَ هُوَ شَامِلٌ لِمَا إِذَا كَانَتِ الْأَرْضُ نَجِسَةً قَبْلَ الْمَطَرِ انْتَهَى. وَ وَجْهُ التَّفْصِيلِ لَعَلَّهُ الْعِلْمُ الْإِجْمَالِيُّ بِوُرُودِ النَّجَاسَةِ فِي الطُّرُقَاتِ دُونَ الصَّحَارِي وَ لَكِنَّهُ لَا يَنْفَعُ فِي الْحُكْمِ بِوُجُوبِ الِاجْتِنَابِ إِلَّا فِي صُورَةِ الِاسْتِيعَابِ وَ هِيَ نَادِرَةٌ جِدّاً. وَ اعْلَمْ أَنَّ مِمَّا يَجِبُ التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ وَ إِنْ كَانَ خَارِجاً عَنْ وَضْعِ الْكِتَابِ أَنَّ مُرْسَلَةَ الْكَاهِلِيِّ وَ هِيَ عُمْدَةُ أَدِلَّةِ عُنْوَانِ الْبَابِ الْمَرْوِيِّ عَنِ الْكَافِي مُشْتَمِلَةٌ عَلَى أَسْئِلَةٍ ثَلَاثَةٍ أَسْقَطَ الشَّيْخُ فِي الْأَصْلِ أَوَّلَهَا وَ نَقَلَ مَتْنَ ثَانِيهَا هَكَذَا
قَالَ قُلْتُ يَسِيلُ عَلَيَّ مِنْ مَاءِ الْمَطَرِ أَرَى فِيهِ التَّغَيُّرَ وَ أَرَى فِيهِ آثَارَ الْقَذَرِ فَتَقْطُرُ الْقَطَرَاتُ عَلَيَّ وَ يَنْتَضِحُ عَلَيَّ مِنْهُ §الكافى ج ۳ ص ۱۳ ح ۴.§
الْخَبَرَ. وَ صَدْرُ هَذَا السُّؤَالِ لَا يُلَائِمُ ذَيْلَهُ فَإِنَّ السَّيَلَانَ غَيْرُ الْقَطْرِ وَ النَّضْحِ فَلَا يُمْكِنُ جَعْلُهُ بَيَاناً لَهُ كَقَوْلِهِمْ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَ رُؤْيَةُ التَّغَيُّرِ وَ آثَارِ الْقَذَارَةِ فِي الْمَاءِ الْمُنْزَلِ بَعِيدٌ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ السَّائِلَ مِنَ الْمِيزَابِ وَ شِبْهِهِ وَ هُوَ خِلَافُ الظَّاهِرِ فَلَا بُدَّ مِنِ ارْتِكَابِ بَعْضِ التَّكَلُّفَاتِ وَ مَتْنُ الْخَبَرِ فِي بَعْضِ نُسَخِ الْكَافِي وَ نُسْخَةِ صَاحِبِ الْوَافِي §الوافى ص ۹ أبواب أحكام المياه.§ هَكَذَا
قُلْتُ وَ يَسِيلُ عَلَى الْمَاءِ الْمَطَرُ
بِحَذْفِ مِنْ وَ خَفْضِ الْمَاءِ وَ رَفْعِ الْمَطَرِ إلخ وَ عَلَيْهِ فَلَا يَحْتَاجُ تَوْضِيحُ السُّؤَالِ عَلَى تَكَلُّفٍ خُصُوصاً عَلَى مَا

↕

ص: ۱۹۴

رَأَيْتُ بِخَطِّ الْمَجْلِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ فِي نُسْخَةِ الْمَزْيَدِي §الشيخ رضيّ الدين أبو الحسن عليّ بن الشيخ جمال الدين أحمد بن يحيى المزيدى الحلى كان من اجلاء فقهاء الأصحاب و من الأدباء العلماء المشار إليهم بالبنان إلى غير ذلك من النعوت التى نعته بها من ترجم له، بعد اساتذة و مشايخ الشهيد، يروى عن ابن داود و العلامة و البرقى و غيرهم (رياض العلماء ج ٣ ص ٣۶٩ و أمل الآمل ج ٢ ص ١٧۶).§ فَيَطْفِرُ الْقَطَرَاتُ إلخ. وَ مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ فِي الْأَصْلِ فِي تَوْجِيهِ الْخَبَرِ يُنَاسِبُ النُّسْخَةَ الْمَذْكُورَةَ لَا نُسْخَتَهُ وَ اللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ

٧ بَابُ عَدَمِ نَجَاسَةِ مَاءِ الْحَمَّامِ إِذَا كَانَ لَهُ مَادَّةٌ بِمُجَرَّدِ مُلَاقَاةِ النَّجَاسَةِ

§الباب- ٧§

٣٢٨- §عوالى اللآلى ج ٣ ص ١٢ ح ١٧.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ ابْنِ فَهْدٍ قَالَ قَالَ الرِّضَا ع: مَاءُ الْحَمَّامِ لَا يَخْبُثُ §فى المصدر: لا ينخبث.§

٣٢٩- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۴ باب الغسل، و البحار ج ٨١ ص ۵٢.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنِ اغْتَسَلْتَ مِنْ مَاءِ الْحَمَّامِ وَ لَمْ يَكُنْ مَعَكَ مَا تَغْتَرِفُ بِهِ وَ يَدَاكَ قَذِرَتَانِ فَاضْرِبْ يَدَكَ فِي الْمَاءِ وَ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ هَذَا مِمَّا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ ما جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ §الحجّ ٢٢: ٧٨.§ وَ إِنِ اجْتَمَعَ مُسْلِمٌ مَعَ ذِمِّيٍّ فِي الْحَمَّامِ اغْتَسَلَ

↕

ص: ١٩۵

الْمُسْلِمُ مِنَ الْحَوْضِ قَبْلَ الذِّمِّيِّ وَ مَاءُ الْحَمَّامِ سَبِيلُهُ سَبِيلُ الْمَاءِ الْجَارِي إِذَا كَانَتْ لَهُ مَادَّةٌ

قُلْتُ فِي الْبِحَارِ §البحار ج ٨٠ ص ٣۶.§ لَعَلَّ تَقْدِيمَ الْمُسْلِمِ فِي الْغُسْلِ عَلَى الِاسْتِحْبَابِ لِشَرَفِ الْإِسْلَامِ إِذَا كَانَ الْمَاءُ كَثِيراً وَ إِذَا كَانَ الْمَاءُ قَلِيلًا فَعَلَى الْوُجُوبِ بِمَعْنَى عَدَمِ الِاكْتِفَاءِ بِهِ فِي رَفْعِ الْحَدَثِ وَ الْخَبَثِ انْتَهَى. وَ ظَاهِرُ صَدْرِ الْخَبَرِ وَ ذَيْلِهِ عَدَمُ اسْتِنَادِ التَّقْدِيمِ إِلَى النَّجَاسَةِ فَالتَّقْدِيمُ عَلَى الِاسْتِحْبَابِ فِي الصُّورَتَيْنِ

٨ بَابُ نَجَاسَةِ مَا نَقَصَ عَنِ الْكُرِّ مِنَ الرَّاكِدِ بِمُلَاقَاةِ النَّجَاسَةِ لَهُ إِذَا وَرَدَتْ عَلَيْهِ وَ إِنْ لَمْ يَتَغَيَّرْ

§الباب- ٨§

٣٣٠- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵ باب المياه، عنه فى البحار ج ٨٠ ص ٧۶ ح ٣.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ رُوِيَ لَا يُنَجِّسُ الْمَاءَ إِلَّا ذُو نَفْسٍ سَائِلَةٍ أَوْ حَيَوَانٌ لَهُ دَمٌ وَ إِذَا سَقَطَ فِيهِ النَّجَاسَةُ فِي الْإِنَاءِ لَمْ يَجُزِ اسْتِعْمَالُهُ وَ إِنْ لَمْ يَتَغَيَّرْ لَوْنُهُ وَ طَعْمُهُ وَ رَائِحَتُهُ مَعَ وُجُودِ غَيْرِهِ وَ إِنْ لَمْ يُوجَدْ غَيْرُهُ اسْتَعْمَلَهُ

قُلْتُ لَعَلَّ الْمُرَادَ مِنَ الِاسْتِعْمَالِ الشُّرْبُ مِنْهُ خَاصَّةً كَمَا يُومِي إِلَيْهِ كَلَامُهُ بَعْدَ أَسْطُرٍ

وَ إِنْ شَرِبَ مِنَ الْمَاءِ دَابَّةٌ أَوْ حِمَارٌ أَوْ بَغْلٌ أَوْ شَاةٌ أَوْ بَقَرَةٌ فَلَا بَأْسَ بِاسْتِعْمَالِهِ وَ الْوُضُوءِ مِنْهُ

٣٣١- §المصدر السابق ص ۵ باب المياه عنه فى البحار ج ٨٠ ص ۵۴ ح ٣.§ وَ فِيهِ،: وَ إِنْ وَقَعَ كَلْبٌ §فى البحار: كلب فى الماء.§ أَوْ شَرِبَ مِنْهُ أُهْرِيقَ الْمَاءُ وَ غُسِّلَ

↕

ص: ١٩۶

الْإِنَاءُ

٣٣٢- §المصدر السابق ص ٥ باب المياه عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٢٣ ح ٢.§ وَ فِيهِ، وَ إِنْ كَانَ مَعَهُ إِنَاءَانِ وَقَعَ فِي أَحَدِهِمَا مَا يُنَجِّسُ الْمَاءَ وَ لَمْ يَعْلَمْ فِي أَيِّهِمَا وَقَعَ فَلْيُهَرِقْهُمَا جَمِيعاً وَ لْيَتَيَمَّمْ

٣٣٣- §المقنع ص ٩.§

الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِنْ كَانَ مَعَكَ إِنَاءَانِ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ

٣٣٤- §الهداية ص ٤٧.§ الْحُسَيْنُ بْنُ حَمْدَانَ الْحُضَيْنِيُّ فِي كِتَابِ الْهِدَايَةِ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَمَّا كَانَ فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي تُوُفِّيَ بِهَا سَيِّدُ الْعَابِدِينَ ع قَالَ لِابْنِهِ مُحَمَّدٍ ابْنِي آتِنِي بِوَضُوءٍ فَأَتَاهُ بِوَضُوءٍ فِي إِنَاءٍ فَقَالَ لَهُ قَبْلَ أَنْ يُقْبِلَ إِلَيْهِ ارْدُدْهُ وَ كُبَّهُ فَإِنَّ فِيهِ مَيْتَةً فَدَعَا بِالْمِصْبَاحِ فَإِذَا فِيهِ فَأْرَةٌ فَأَتَاهُ بِوَضُوءٍ غَيْرِهِ الْخَبَرَ

٣٣٥- §فرج المهموم ص ٢٢٨ مع اختلاف بسيط مع النسخة المطبوعة.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي كِتَابِ فَرَجِ الْمَهْمُومِ، وَ مِمَّا رَوَيْنَاهُ بِإِسْنَادِنَا إِلَى الشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ بْنِ رُسْتُمَ قَالَ: حَضَرَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع الْمَوْتُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَيُّ لَيْلَةٍ هَذِهِ قَالَ لَيْلَةُ كَذَا وَ كَذَا قَالَ وَ كَمْ مَضَى مِنَ الشَّهْرِ قَالَ كَذَا وَ كَذَا قَالَ إِنَّهَا اللَّيْلَةُ الَّتِي وُعِدْتُهَا وَ دَعَا بِوَضُوءٍ فَقَالَ إِنَّ فِيهِ فَأْرَةً فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ إِنَّهُ يَهْجُرُ فَقَالَ هَاتُوا الْمِصْبَاحَ فَجِيءَ بِهِ فَإِذَا فِيهِ فَأْرَةٌ فَأَمَرَ بِذَلِكَ الْمَاءِ فَأُهَرِيقَ وَ أَتَوْهُ بِمَاءٍ آخَرَ فَتَوَضَّأَ وَ صَلَّى حَتَّى إِذَا كَانَ آخِرُ اللَّيْلِ تُوُفِّيَ ع

↕

ص: ١٩٧

٩ بَابُ عَدَمِ نَجَاسَةِ الْكُرِّ مِنَ الْمَاءِ الرَّاكِدِ بِمُلَاقَاةِ النَّجَاسَةِ بِدُونِ التَّغَيُّرِ

§الباب- ٩§

٣٣٦- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ٥ باب المياه، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٧ ح ٥§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ كُلُّ غَدِيرٍ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ أَكْثَرُ مِنْ كُرٍّ لَا يُنَجِّسُهُ مَا يَقَعُ فِيهِ مِنَ النَّجَاسَاتِ

٣٣٧- §الجعفريات ص ١٢.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص قَوْمٌ فَقَالُوا إِنَّ لَنَا حِيَاضاً تَرِدُهَا السِّبَاعُ وَ الْكِلَابُ وَ الْوَحْشُ وَ الْبَهَائِمُ فَقَالَ ص لَهَا مَا أَخَذَتْ بِأَفْوَاهِهَا وَ بُطُونِهَا وَ لَكُمْ سَائِرُ ذَلِكَ

٣٣٨- §الهداية ص ١٤.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، وَ إِنَّ أَهْلَ الْبَادِيَةِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ص فَقَالُوا إِنَّ حِيَاضَنَا هَذِهِ تَرِدُهَا السِّبَاعُ وَ الْكِلَابُ وَ الْبَهَائِمُ فَقَالَ ص لَهُمْ لَهَا مَا أَخَذَتْ بِأَفْوَاهِهَا وَ لَكُمْ سَائِرُ ذَلِكَ

٣٣٩ §دعائم الإسلام ج ١ ص ١١٣.§

دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَنِ الْمَاءِ تَرِدُهُ وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ وَ فِيهِ وَ لَكُمْ مَا بَقِيَ

↕

ص: ١٩٨

٣٤٠- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١١٢.§، وَ سُئِلَ الصَّادِقُ ع عَنِ الْغَدِيرِ يَبُولُ فِيهِ الدَّوَابُّ وَ تَلَغُ فِيهِ الْكِلَابُ وَ يَغْتَسِلُ فِيهِ الْجُنُبُ وَ الْحَائِضُ فَقَالَ إِنْ كَانَ قَدْرَ كُرٍّ لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ

۳۴۱- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۷۶ و ج ۲ ص ۶.§ عَوَالِی اللآّلِی، عَنِ النَّبِیِّ ص قَالَ إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ کُرّاً لَمْ یَحْمِلْ خَبَثاً

۳۴۲- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۷۶ ح ۱۵۵.§، وَ عَنْهُ ص قَالَ إِذَا بَلَغَ الْمَاءُ قُلَّتَیْنِ §فی المصدر: قدر قلتین.§ لَمْ یَحْمِلْ خَبَثاً

۳۴۳- §المختلف ص ۳.§ الْعَلَّامَةُ فِی الْمُخْتَلَفِ، عَنِ ابْنِ أَبِی عَقِیلٍ قَالَ ذَکَرَ بَعْضُ عُلَمَاءِ الشِّیعَةِ: أَنَّهُ کَانَ بِالْمَدِینَةِ رَجُلٌ یَدْخُلُ عَلَی أَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ ع وَ کَانَ فِی طَرِیقِهِ مَاءٌ فِیهِ الْعَذِرَةُ وَ الْجِیَفُ وَ کَانَ یَأْمُرُ الْغُلَامَ یَحْمِلُ کُوزاً مِنْ مَاءٍ یَغْسِلُ بِهِ رِجْلَهُ إِذَا خَاضَهُ §فی المصدر: یغسل رجله إذا أصابه.§ فَأَبْصَرَهُ یَوْماً أَبُو جَعْفَرٍ ع فَقَالَ إِنَّ هَذَا لَا یُصِیبُ شَیْئاً إِلَّا طَهَّرَهُ فَلَا تُعِدْ مِنْهُ غَسْلًا قُلْتُ وَ إِنَّمَا ذَکَرْنَا هَذَا الْخَبَرَ فِی هَذَا الْبَابِ مَعَ أَنَّهُ لَیْسَ فِیهِ مَا یَدُلُّ عَلَی اشْتِرَاطِ الْکَثْرَةِ وَ الْکُرِّیَّةِ جَمْعاً بَیْنَهُ وَ بَیْنَ مَا دَلَّ عَلَی نَجَاسَةِ الْقَلِیلِ بِالْمُلَاقَاةِ. وَ قَالَ الشَّیْخُ الْأَعْظَمُ فِی کِتَابِ الطَّهَارَةِ §کتاب الطهارة ص ۱۶.§ فِی کَلَامٍ لَهُ مُضَافاً إِلَی

↕

ص: ۱۹۹

قَوْلِهِ ع فِی بَعْضِ الرِّوَایَاتِ مُشِیراً إِلَی غَدِیرِ الْمَاءِ إِنَّ هَذَا لَا یُصِیبُ شَیْئاً إِلَّا طَهَّرَهُ

وَ أَرَادَ بِهِ هَذَا الْخَبَرَ وَ لَیْسَ فِیهِ ذِکْرٌ لِلْغَدِیرِ وَ هُوَ أَعْرَفُ بِمَا قَالَ

۱۰ بَابُ مِقْدَارِ الْکُرِّ بِالْأَشْبَارِ

§الباب- ۱۰§

۳۴۴- §المقنع ص ۱۰ عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۱۸ ح ۱۰.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" وَ الْکُرُّ مَا یَکُونُ ثَلَاثَةَ أَشْبَارٍ طُولًا فِی عَرْضِ ثَلَاثَةِ أَشْبَارٍ فِی عُمْقِ ثَلَاثَةِ أَشْبَارٍ

۳۴۵- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۵.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ الْعَلَامَةُ فِی ذَلِکَ أَنْ تَأْخُذَ الْحَجَرَ فَتَرْمِیَ بِهِ فِی وَسَطِهِ فَإِنْ بَلَغَتْ أَمْوَاجُهُ مِنَ الْحَجَرِ جَنْبَیِ الْغَدِیرِ فَهُوَ دُونَ الْکُرِّ وَ إِنْ لَمْ یَبْلُغْ فَهُوَ کُرٌّ لَا یُنَجِّسُهُ شَیْءٌ إِلَّا أَنْ یَکُونَ فِیهِ الْجِیَفُ فَتُغَیِّرَ لَوْنَهُ أَوْ طَعْمَهُ أَوْ رَائِحَتَهُ §فی المصدر: لونه و طعمه و رائحته.§

قُلْتُ هَذَا التَّحْدِیدُ لَمْ یُنْقَلْ إِلَّا مِنَ الشَّلْمَغَانِیِ §هو أبو جعفر محمّد بن علی الشلمغانی یعرف بابن أبی العزاقر، کان مستقیم الطریقة ثمّ تغیر و ظهرت منه مقالات منکرة، خرجت فی حقه توقیعات فاخذه السلطان و صلبه فی بغداد یوم الثلاثاء ۲۹ ذی القعدة سنة ۳۲۲ و کان ذلک حسدا منه لأبی القاسم بن روح حیث فاز بالنیابة و لم یفز بها و له کتب ألفها حال الاستقامة (جامع الرواة ج ۲ ص ۱۵۴ رجال الطوسیّ ص ۵۱۲ رجال النجاشیّ ص ۲۶۸).§ وَ هُوَ قَرِیبٌ مِنْ مَذْهَبِ أَبِی حَنِیفَةَ لَمْ یَقُلْ بِهِ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِنَا فَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَی التَّقِیَّةِ وَ یَحْتَمِلُ بَعِیداً مُلَازَمَتُهُ فِی أَمْثَالِ الْغَدِیرِ لِلتَّحْدِیدَیْنِ الْأَخِیرَیْنِ وَ یُؤَیِّدُهُ کَلَامُهُ فِی الْبِئْرِ کَمَا یَأْتِی

↕

ص: ۲۰۰

۱۱ بَابُ وُجُوبِ اجْتِنَابِ الْإِنَاءَیْنِ إِذَا کَانَ أَحَدُهُمَا نَجِساً وَ اشْتَبَهَا

§الباب- ۱۱§

۳۴۶- §تقدم فی الباب ۸ ح ۳.§، قَدْ تَقَدَّمَ عَنِ الصَّادِقِ وَ الرِّضَا ع الْأَمْرُ بِإِهْرَاقِهِمَا إِذَا نَجِسَ أَحَدُهُمَا وَ اشْتَبَهَا

١٢ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ النَّجِسِ فِی الطَّهَارَةِ وَ لَا عِنْدَ الضَّرُورَةِ وَ جَوَازِ اسْتِعْمَالِهِ حِینَئِذٍ فِی الْأَکْلِ وَ الشُّرْبِ خَاصَّةً

§الباب- ١٢§

٣٤٧- §تقدم فی الباب ٨ ح ١.§ قَدْ تَقَدَّمَ عَنْ فِقْهِ الرِّضَا، ع قَوْلُهُ فِی الْمَاءِ النَّجِسِ وَ لَمْ یَجُزِ اسْتِعْمَالُهُ فَإِنْ لَمْ یُوجَدْ غَیْرُهُ اسْتَعْمَلَهُ

٣٤٨- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ٥.§ وَ فِیهِ، وَ لَا تَشْرَبْ إِذَا یُوجَدُ غَیْرُهُ وَ لَا تَشْرَبْ وَ لَا تَسْتَعْمِلْ إِلَّا فِی وَقْتِ الضَّرُورَةِ وَ لْیُتَیَمَّمْ وَ کُلُّ مَاءٍ تَغَیَّرَ فَحَرُمَ التَّطْهِیرُ بِهِ جَازَ شُرْبُهُ فِی وَقْتِ الضَّرُورَةِ

٣٤٩- §المقنع ص ١٢.§ الْمُقْنِعُ،" فَإِنْ وَلَغَ §فی المصدر: وقع.§ کَلْبٌ فِی إِنَاءٍ أَوْ شَرِبَ مِنْهُ أُهَرِیقَ الْمَاءُ

↕

ص: ٢٠١

١٣ بَابُ عَدَمِ نَجَاسَةِ مَاءِ الْبِئْرِ بِمُجَرَّدِ الْمُلَاقَاةِ مِنْ غَیْرِ تَغْیِیرٍ وَ حُکْمِ النَّزْحِ

§الباب- ١٣§

٣٥٠- §المقنع ص ١٠§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" وَ إِنْ وَقَعَ فِیهَا أَیْ فِی الْبِئْرِ زَنْبِیلٌ مِنْ عَذِرَةٍ رَطْبَةٍ أَوْ یَابِسَةٍ أَوْ زِنْبِیلٌ مِنْ سِرْقِینٍ فَلَا بَأْسَ بِالْوُضُوءِ مِنْهَا وَ لَیْسَ عَلَیْکَ أَنْ تَنْزَحَ مِنْهَا شَیْئاً

٣٥١- §المصدر السابق ص ١١.§ وَ فِیهِ، وَ رَوَی عَبْدُ الْکَرِیمِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ فِی بِئْرٍ اسْتُسْقِیَ مِنْهَا فَتُوُضِّئَ بِهِ وَ غُسِلَ بِهِ الثِّیَابُ وَ عُجِنَ بِهِ ثُمَّ عُلِمَ أَنَّهُ کَانَ فِیهَا مَیْتَةٌ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ وَ لَا یُغْسَلُ مِنْهُ الثَّوْبُ وَ لَا تُعَادُ مِنْهُ الصَّلَاةُ

٣٥٢- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ٥ باب المیاه و شربها، عنه فی البحار ج ٨٠ ص ٢٥ ح ٣.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ کُلُّ بِئْرٍ عُمْقُ مَائِهَا ثَلَاثَةُ أَشْبَارٍ وَ نِصْفٌ فِی مِثْلِهَا فَسَبِیلُهَا سَبِیلُ الْمَاءِ الْجَارِی إِلَّا أَنْ یَتَغَیَّرَ لَوْنُهَا وَ طَعْمُهَا وَ رَائِحَتُهَا

قُلْتُ لَمْ یُنْقَلِ الْقَوْلُ بِاشْتِرَاطِ الْکُرِّیَّةِ فِی مَاءِ الْبِئْرِ إِلَّا عَنِ الْبُصْرَوِیِ §البصروی: أبو الحسن محمّد بن محمّد، فقیه فاضل من تلامذة الشریف المرتضی «قدّس سرّه» له مصنّفات منها: المعتمد، المفید فی التکلیف، دیوان شعر، قال فی المدارک- بعد نقل قوله فی ماء البحر-: انه من قدمائنا (ریاض العلماء ج ٥ ص ١٥٨).§ مِنَ الْقُدَمَاءِ فَلَا یَجُوزُ الِاعْتِمَادُ عَلَی هَذَا الْخَبَرِ وَ إِنْ کَانَ

↕

ص: ٢٠٢

مُؤَیَّداً بِبَعْضِ الْأَخْبَارِ حَتَّی قَالَ الْمُحَقِّقُ الْأَنْصَارِیُّ لَوْ لَا إِعْرَاضُ الْأَصْحَابِ عَنْهُ لَکَانَ الْقَوْلُ بِهِ قَوِیّاً §کتاب الطهارة ص ٢٧ و فیه عن هذا القول أمکن المصیر إلیه.§

٣٥٣- §عوالی اللآلی ج ٢ ص ١٥ ح ٢٩.§ عَوَالِی اللَّآلِی، عَنِ الْفَاضِلِ الْمِقْدَادِ قَالَ قَالَ النَّبِیُّ ص وَ قَدْ سُئِلَ عَنْ بِئْرِ بُضَاعَةَ خَلَقَ اللَّهُ الْمَاءَ طَهُوراً لَا یُنَجِّسُهُ شَیْءٌ إِلَّا مَا غَیَّرَ لَوْنَهُ أَوْ طَعْمَهُ أَوْ رِیحَهُ

١٤ بَابُ مَا یُنْزَحُ مِنَ الْبِئْرِ لِمَوْتِ الثَّوْرِ وَ الْحِمَارِ وَ الْبَعِیرِ وَ النَّبِیذِ وَ الْمُسْکِرِ وَ انْصِبَابِ الْخَمْرِ

§الباب- ١٤§

٣٥٤- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ٥ باب المیاه، عنه فی البحار ج ٨٠ ص ٢٥ ح ٣.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فَإِنْ وَقَعَ فِیهَا حِمَارٌ فَانْزَحْ

مِنْهَا كُرّاً مِنَ الْمَاءِ
٣٥٥- §المصدر السابق ص ۵ عنه فی البحار ج ٨٠ ص ٢۵ ح ٣.§ وَ فِيهِ، وَ إِنْ مَاتَ فِيهَا بَعِيرٌ أَوْ صُبَّ فِيهَا خَمْرٌ فَانْزَحْ مِنْهَا الْمَاءَ كُلَّهُ
٣۵۶- §المقنع ص ١٠.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" فَإِنْ وَقَعَ فِی الْبِئْرِ بَعِيرٌ أَوْ صُبَّ فِيهَا خَمْرٌ فَانْزَحِ الْمَاءَ كُلَّهُ
↕
ص: ٢٠٣

١۵ بَابُ مَا يُنْزَحُ مِنَ الْبِئْرِ لِبَوْلِ الصَّبِيِّ وَ الرَّجُلِ

§الباب- ١۵§
٣۵٧- §المقنع ص ١٠.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" وَ إِنْ بَالَ فِيهَا رَجُلٌ فَاسْتَقِ §استق: فعل امر من استقى أی خذ من مائها (لسان العرب ج ١۴ ص ٣٩٣)§ مِنْهَا أَرْبَعِينَ دَلْواً وَ إِنْ بَالَ فِيهَا صَبِيٌّ وَ قَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ فَاسْتَقِ مِنْهَا ثَلَاثَ دِلَاءٍ وَ إِنْ كَانَ رَضِيعاً فَاسْتَقِ مِنْهَا دَلْواً وَاحِداً
٣۵٨- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵ عنه فی البحار ج ٨٠ ص ٢۵ ح ٣.§
فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ بَالَ فِيهَا رَجُلٌ فَاسْتَقِ مِنْهَا وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ

١۶ بَابُ مَا يُنْزَحُ مِنَ الْبِئْرِ لِلسِّنَّوْرِ وَ الْكَلْبِ وَ الْخِنْزِيرِ وَ مَا أَشْبَهَهُمَا

§الباب- ١۶§
٣۵٩- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵، عنه فی البحار ج ٨٠ ص ٢۵ ح ٣.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ وَقَعَ فِيهَا كَلْبٌ أَوْ سِنَّوْرٌ فَانْزَحْ مِنْهَا ثَلَاثِينَ دَلْواً إِلَى أَرْبَعِينَ
٣۶٠- §المقنع ص ١١.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" وَ إِنْ وَقَعَتْ §فی المصدر: و ان وقع.§ فِی الْبِئْرِ قَطْرَةُ دَمٍ أَوْ خَمْرٍ أَوْ مَيْتَةٌ أَوْ لَحْمُ خِنْزِيرٍ فَانْزَحْ مِنْهَا عِشْرِينَ دَلْواً
↕
ص: ٢٠۴

١٧ بَابُ مَا يُنْزَحُ لِلدَّجَاجَةِ وَ الْحَمَامَةِ وَ الطَّيْرِ وَ الشَّاةِ وَ نَحْوِهَا

§الباب- ١٧§
٣۶١- §المقنع ص ١٠§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" فَإِنْ وَقَعَ فِيهَا دَجَاجَةٌ أَوْ حَمَامَةٌ فَاسْتَقِ مِنْهَا سَبْعَةَ دِلَاءٍ وَ إِنْ وَقَعَ فِيهَا حِمَارٌ فَاسْتَقِ مِنْهَا §الزيادة من المصدر.§ كُرّاً مِنَ الْمَاءِ وَ إِنْ وَقَعَتْ فِی الْبِئْرِ شَاةٌ فَانْزَحْ مِنْهَا سَبْعَةَ أَدْلٍ §الظاهر: ادل و ليس ادلو.§ وَ أَصْغَرُ مَا يَقَعُ فِيهَا §فی المصدر: فی البئر.§ الصَّعْوَةُ §الصعوة: صغار العصافير، و قيل: هو طائر أصغر من العصفور احمر الرأس و جمعه صعاء (لسان العرب ج ١۴ ص ۴۶٠ صعا).§ يُنْزَحُ §فی المصدر: فاستق.§ مِنْهَا دَلْواً وَاحِداً
٣۶٢- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵ عنه فی البحار ج ٨٠ ص ٢۵ ح ٣.§ الْفِقْهُ الرَّضَوِيُّ، وَ إِذَا سَقَطَ فِی الْبِئْرِ فَأْرَةٌ أَوْ طَائِرٌ أَوْ

سِنَّوْرٌ وَ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فَمَاتَ فِيهَا وَ لَمْ يَتَفَسَّخْ نُزِحَ مِنْهَا سَبْعُ أَدْلٍ مِنْ دِلَاءِ هَجَرَ وَ الدَّلْوُ أَرْبَعُونَ رِطْلًا وَ إِذَا تَفَسَّخَ نُزِحَ مِنْهَا عِشْرُونَ دَلْواً وَ أَرْوِى أَرْبَعِينَ دَلْواً

۳۶۳- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵ عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۲۵ ح ۳.§ وَ فِيهِ، وَ أَصْغَرُ مَا يَقَعُ فِيهِ أَىْ فِى مَاءِ الْبِئْرِ الصَّعْوَةُ فَانْزَحْ مِنْهَا دَلْواً وَاحِداً

۳۶۴- §الجعفريات ص ۱۲.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِى مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ

↕

ص: ۲۰۵

أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيّاً ع سُئِلَ عَنْ بِئْرٍ وَقَعَ فِيهَا مِمَّا فِيهِ الدَّمُ فَيَمُوتُ فَقَالَ إِنْ كَانَ شَيْئاً لَهُ دَمٌ نُزِحَ مِنْ مَائِهَا مِائَةُ دَلْوٍ ثُمَّ يُسْتَعْذَبُ بِمَائِهَا

۱۸ بَابُ مَا يُنْزَحُ لِلْفَأْرَةِ وَ الْوَزَغَةِ وَ السَّامِّ أَبْرَصَ وَ الْعَقْرَبِ وَ نَحْوِهَا

§الباب- ۱۸§

۳۶۵- §المقنع ص ۱۰، ۱۱§ الصَّدُوقُ فِى الْمُقْنِعِ،" وَ إِنْ وَقَعَتْ فِيهَا فَأْرَةٌ فَانْزَحْ مِنْهَا دَلْواً وَاحِداً وَ أَكْثَرُ مَا رُوِىَ فِى الْفَأْرَةِ إِذَا تَفَسَّخَتْ سَبْعَةُ دِلَاءٍ وَ إِذَا وَقَعَ فِى الْبِئْرِ سَامُّ أَبْرَصَ فَحَرِّكِ الْمَاءَ بِالدَّلْوِ فَلَيْسَ بِشَىْءٍ فَإِنْ وَقَعَتْ فِى الْبِئْرِ خُنْفَسَاءُ أَوْ ذُبَابٌ أَوْ جَرَادٌ أَوْ نَمْلَةٌ أَوْ عَقْرَبٌ أَوْ بَنَاتُ وَرْدَانَ §بنات وردان: دواب معروفة، و هى نوع من الحشرات يكثر فى الكنيف و الاماكن الرطبة (لسان العرب ج ۳ ص ۴۵۹ ورد).§ وَ كُلُّ مَا لَيْسَ لَهُ دَمٌ فَلَا تَنْزَحْ مِنْهَا شَيْئاً

۳۶۶- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵، عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۲۵ ح ۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ وَقَعَتْ فِيهَا حَيَّةٌ أَوْ عَقْرَبٌ أَوْ خَنَافِسُ أَوْ بَنَاتُ وَرْدَانَ فَاسْتَقِ لِلْحَيَّةِ أَدْلٍ وَ لَيْسَ لِسِوَاهَا شَىْءٌ

وَ تَقَدَّمَ §فى الباب ۱۷ ح ۲ عن فقه الرضا (عليه السلام) ايضا.§ كَلَامُهُ ع فِى الْفَأْرَةِ

۱۹ بَابُ مَا يُنْزَحُ لِلْعَذِرَةِ الْيَابِسَةِ وَ الرَّطْبَةِ وَ خُرْءِ الْكِلَابِ وَ مَا لَا نَصَّ فِيهِ

§الباب- ۱۹§

۳۶۷- §المقنع ص ۱۰.§ الصَّدُوقُ فِى الْمُقْنِعِ،" فَإِنْ وَقَعَ فِى الْبِئْرِ عَذِرَةٌ فَاسْتَقِ مِنْهَا

↕

ص: ۲۰۶

عَشَرَةَ دِلَاءٍ وَ إِنْ ذَابَتْ فِيهَا فَاسْتَقِ مِنْهَا أَرْبَعِينَ دَلْواً إِلَى خَمْسِينَ دَلْواً" وَ تَقَدَّمَ §فى الباب ۱۳ ح ۱.§ عَنْهُ" وَ إِنْ وَقَعَ فِيهَا زِنْبِيلٌ مِنْ عَذِرَةٍ رَطْبَةٍ أَوْ يَابِسَةٍ إلخ

۲۰ بَابُ مَا يُنْزَحُ مِنَ الْبِئْرِ لِمَوْتِ الْإِنْسَانِ وَ لِلدَّمِ الْقَلِيلِ وَ الْكَثِيرِ

§الباب- ۲۰§

۳۶۸- §المقنع ص ۹، ۱۱.§ الصَّدُوقُ فِى الْمُقْنِعِ،" وَ أَكْبَرُ مَا يَقَعُ فِى الْبِئْرِ الْإِنْسَانُ فَانْزَحْ مِنْهَا سَبْعِينَ دَلْواً §فى المصدر هنا: إذا

مات.§" وَ تَقَدَّمَ §الباب ١۶ ح ٢.§ عَنْهُ،" وَ إِنْ وَقَعَتْ فِي الْبِئْرِ قَطْرَةُ دَمٍ فَانْزَحْ مِنْهَا عِشْرِينَ دَلْواً

٣۶٩- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ قَطَرَ فِيهَا قَطَرَاتٌ مِنْ دَمٍ فَاسْتَقِ مِنْهَا دِلَاءً

٢١ بَابُ مَا يُنْزَحُ لِوُقُوعِ الْمَيْتَةِ وَ اغْتِسَالِ الْجُنُبِ

§الباب- ٢١§

٣٧٠- §الباب ١۶ ح ٢.§ تَقَدَّمَ عَنِ الْمُقْنِعِ،" أَنَّهُ يُنْزَحُ لِوُقُوعِ الْمَيْتَةِ عِشْرُونَ دَلْواً



ص: ٢٠٧

٢٢ بَابُ حُكْمِ التَّرَاوُحِ وَ مَا يُنْزَحُ مِنَ الْبِئْرِ مَعَ التَّغَيُّرِ

§الباب- ٢٢§

٣٧١- §المقنع ص ١١.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" بَعْدَ قَوْلِهِ وَ إِنْ وَقَعَتْ فِي الْبِئْرِ قَطْرَةُ دَمٍ أَوْ خَمْرٍ إِلَى آخِرِهِ وَ إِنْ تَغَيَّرَ الرِّيحُ فَانْزَحْ حَتَّى يَطِيبَ

٣٧٢- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵ باب المياه و شربها، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢۵ ح ٣.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فَإِنْ تَغَيَّرَتْ نُزِحَتْ حَتَّى تَطِيبَ

٣٧٣- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵ باب المياه و شربها، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢۵ ح ٣.§ وَ فِيهِ، بَعْدَ حُكْمِ مَا يُنْزَحُ لِلْفَأْرَةِ وَ الطَّيْرِ اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَتَغَيَّرَ اللَّوْنُ وَ الطَّعْمُ وَ الرَّائِحَةُ فَيُنْزَحُ حَتَّى يَطِيبَ

٣٧۴- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵ باب المياه و شربها، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢۵ ح ٣.§ وَ فِيهِ، وَ إِنْ تَغَيَّرَ الْمَاءُ وَجَبَ أَنْ يُنْزَحَ الْمَاءُ كُلُّهُ فَإِنْ كَانَ كَثِيراً وَ صَعُبَ نَزْحُهُ فَالْوَاجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَكْتَرِيَ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ رِجَالٍ يَسْتَقُونَ مِنْهَا عَلَى التَّرَاوُحِ مِنَ الْغُدْوَةِ إِلَى اللَّيْلِ

٢٣ بَابُ أَحْكَامِ تَقَارُبِ الْبِئْرِ وَ الْبَالُوعَةِ

§الباب- ٢٣§

٣٧۵- §المقنع ص ١١.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِذَا كَانَتْ بِئْرٌ وَ إِلَى جَانِبِهَا الْكَنِيفُ فَإِنَّ مَجْرَى الْعُيُونِ كُلِّهَا مِنْ مَهَبِّ الشَّمَالِ فَإِذَا كَانَتِ الْبِئْرُ النَّظِيفَةُ فَوْقَ الشَّمَالِ وَ الْكَنِيفُ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهَا إِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا أَذْرُعٌ فَإِنْ كَانَ الْكَنِيفُ فَوْقَ النَّظِيفَةِ فَلَا أَقَلَّ مِنِ اثْنَيْ عَشَرَ ذِرَاعاً وَ إِنْ كَانَا



ص: ٢٠٨

تِجَاهاً بِحِذَاءِ الْقِبْلَةِ وَ هُمَا مُتَسَاوِيَانِ §في المصدر: يستويان.§ فِي مَهَبِّ الشَّمَالِ فَسَبْعَةَ أَذْرُعٍ وَ إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَجْعَلَ إِلَى جَنْبِ بَالُوعَةٍ بِئْراً فَإِنْ كَانَتِ الْأَرْضُ صُلْبَةً فَاجْعَلْ بَيْنَهُمَا خَمْسَةَ أَذْرُعٍ وَ إِنْ كَانَتْ رِخْوَةً فَسَبْعَةَ أَذْرُعٍ" وَ رُوِيَ" إِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا أَذْرُعٌ فَلَا بَأْسَ وَ إِنْ كَانَتْ مُبْخِرَةً §البئر المبخرة: التي يشم منها الرائحة الكريهة كالجيفة و نحوها (مجمع البحرين بخر ج ٣ ص ٢١۵).§

إِذَا كَانَتِ الْبِئْرُ عَلَى أَعْلَى الْوَادِی
۳۷۶- §الجعفريات ص ۱۴.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ لَنَا بِئْراً §فی المصدر: بئرا و هو متوضؤنا.§ وَ رُبَّمَا عَجَنَّا الْعَجِينَ مِنْ مَائِهَا وَ إِنَّ بِئْرَ الْغَائِطِ مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَذْرُعٍ وَ لَا نَزَالُ نَجِدُ رَائِحَةً نَكْرَهُهَا مِنَ الْبَوْلِ وَ الْغَائِطِ فَقَالَ عَلِیٌّ ع طُمَّهَا أَوْ بَاعِدِ الْكَنِيفَ عَنْهَا إِذَا وَجَدْتَ رَائِحَةَ §و فيه: ريح.§ الْعَذِرَةِ مِنْهَا

↕

ص: ۲۰۹

أَبْوَابُ الْمَاءِ الْمُضَافِ وَ الْمُسْتَعْمَلِ

۱ بَابُ أَنَّ الْمُضَافَ لَا يَرْفَعُ حَدَثاً وَ لَا يُزِيلُ خَبَثاً

§أبواب الماء المضاف§

§الباب- ۱§

۳۷۷- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵ باب المياه و شربها و عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۳۹ ح ۱.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع كُلُّ مَاءٍ مُضَافٍ أَوْ مُضَافٍ إِلَيْهِ فَلَا يَجُوزُ التَّطْهِيرُ بِهِ وَ يَجُوزُ شُرْبُهُ مِثْلُ مَاءِ الْوَرْدِ وَ مَاءِ الْقَرْعِ وَ مِيَاهِ الرَّيَاحِينِ وَ الْعَصِيرِ وَ الْخَلِّ وَ مِثْلُ مَاءِ الْبَاقِلَّی وَ مَاءِ الزَّعْفَرَانِ وَ مَاءِ الْخَلُوقِ §الخلوق: طيب معروف يتخذ من الزعفران و غيره من أنواع الطيب و تغلب عليه الحمرة و الصفرة (لسان العرب ج ۱۰ ص ۹۱ خلق).§ وَ غَيْرِهِ مِمَّا يُشْبِهُهَا وَ كُلُّ ذَلِكَ لَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهَا إِلَّا الْمَاءَ الْقَرَاحَ وَ إِلَّا التُّرَابَ §فی المصدر: الا ماء القراح او التراب.§

۲ بَابُ حُكْمِ النَّبِيذِ وَ اللَّبَنِ

§الباب- ۲§

۳۷۸- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۲۸ ح ۴۴۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ كُنَّا نَنْتَقِعُ لِرَسُولِ اللَّهِ ص زَبِيباً أَوْ تَمْراً فِی مِطْهَرَةٍ فِی الْمَاءِ لِنُحَلِّيَهُ لَهُ فَإِذَا كَانَ الْيَوْمَ وَ الْيَوْمَيْنِ شَرِبَهُ فَإِذَا تَغَيَّرَ أَمَرَ بِهِ فَهُرِقَ

↕

ص: ۲۱۰

۳۷۹- §المصدر السابق ج ۲ ص ۱۲۹ ح ۴۴۵.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ الْحَلَالُ مِنَ النَّبِيذِ أَنْ تُنَبِّذَهُ وَ تَشْرَبَهُ مِنْ يَوْمِهِ وَ مِنَ الْغَدِ فَإِذَا تَغَيَّرَ فَلَا تَشْرَبْهُ وَ نَحْنُ نَشْرَبُهُ حُلْواً قَبْلَ أَنْ يَغْلِیَ
۳۸۰- §المصدر السابق ج ۲ ص ۱۲۹ ح ۴۴۶.§، وَ قَالَ ع كَانَتْ سِقَايَةُ زَمْزَمَ فِيهَا مُلُوحَةٌ فَكَانُوا يَطْرَحُونَ فِيهَا تَمْراً لِيَعْذُبَ مَاؤُهَا قُلْتُ وَ فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى عَدَمِ خُرُوجِهِ بِذَلِكَ عَنِ الْإِطْلَاقِ فَلَا مَانِعَ فِی التَّطَهُّرِ بِهِ

۳ بَابُ نَجَاسَةِ الْمُضَافِ بِمُلَاقَاةِ النَّجَاسَةِ وَ إِنْ كَانَ كَثِيراً وَ كَذَا الْمَائِعَاتُ

§الباب- ۳§
۳۸۱- §الجعفريات ص ۲۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ عَلِيّاً ع سُئِلَ عَنْ قِدْرٍ طُبِخَتْ وَ إِذَا فِي الْقِدْرِ فَأْرَةٌ مَيِّتَةٌ فَقَالَ عَلِيٌّ ع يُهَرَاقُ الْمَاءُ §في المصدر: المرق.§ وَ يُغْسَلُ اللَّحْمُ فَيُنَقَّى حَتَّى يَنْقَى ثُمَّ يُؤْكَلُ
۳۸۲- §المصدر السابق ص ۲۶.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ عَلِيّاً ع قَالَ فِي الْخُنْفَسَاءِ وَ الْعَقْرَبِ وَ الصُّرَدِ §الصرد: طائر أكبر من العصفور (لسان العرب ج ۳ ص ۲۴۹ صرد).§ إِذَا مَاتَ فِي الْإِدَامِ فَلَا بَأْسَ بِأَكْلِهِ قَالَ وَ إِنْ كَانَ شَيْئاً مَاتَ فِي الْإِدَامِ وَ فِيهِ الدَّمُ فِي الْعَسَلِ أَوْ فِي زَيْتٍ أَوْ فِي
↨
ص: ۲۱۱
السَّمْنِ وَ كَانَ جَامِداً جُنِّبَ مَا فَوْقَهُ وَ مَا تَحْتَهُ ثُمَّ يُؤْكَلُ بَقِيَّتُهُ وَ إِنْ كَانَ ذَائِباً فَلَا يُؤْكَلْ يُسْتَسْرَجُ بِهِ وَ لَا يُبَاعُ
۳۸۳- §الجعفريات ص ۲۶.§ وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الزَّيْتِ يَقَعُ فِيهِ شَيْءٌ لَهُ دَمٌ فَيَمُوتُ قَالَ الزَّيْتُ خَاصَّةً يَبِيعُهُ لِمَنْ يَعْمَلُهُ صَابُوناً
۳۸۴- §المصدر السابق ص ۲۶.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ ع: فِي الزَّيْتِ وَ السَّمْنِ إِذَا وَقَعَ فِيهِ شَيْءٌ لَهُ دَمٌ فَمَاتَ فِيهِ اسْتَسْرِجُوهُ فَمَنْ مَسَّهُ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ وَ إِذَا مَسَّ الثَّوْبَ أَوْ مَسَحَ يَدَهُ فِي الثَّوْبِ أَوْ أَصَابَهُ مِنْهُ شَيْءٌ فَلْيَغْسِلِ الْمَوْضِعَ الَّذِي أَصَابَ مِنَ الثَّوْبِ أَوْ مَسَحَ يَدَهُ فِي الثَّوْبِ يَغْسِلُ ذَلِكَ خَاصَّةً
۳۸۵- §المصدر السابق ص ۲۳.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ طَشْتٍ فِيهِ زَعْفَرَانٌ بَالَ فِيهِ صَبِيٌّ فَقَالَ يَصْبِغُوا ثَوْبَهُمْ ثُمَّ يَغْسِلُوهُ فَإِذَا الْمَاءُ قَدْ طَهَّرَ الثَّوْبَ
۳۸۶- §المقنع ص ۱۰§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِنْ وَقَعَتْ فَأْرَةٌ فِي خَابِيَةٍ §الخابية: الحب و هو الاناء الفخارى المعروف لتبريد الماء (لسان العرب ج ۱۴ ص ۲۲۳ خبا).§ فِيهَا سَمْنٌ أَوْ زَيْتٌ فَلَا تَأْكُلْهُ
۳۸۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۲۲ عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۸۰ ح ۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، سُئِلَ الصَّادِقُ ع عَنْ فَأْرَةٍ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ قَالَ إِنْ كَانَ جَامِداً أُلْقِيَتْ مَا حَوْلَهَا وَ أُكِلَ الْبَاقِي وَ إِنْ كَانَ مَائِعاً فَسَدَ كُلُّهُ وَ يُسْتَصْبَحُ بِهِ
↨
ص: ۲۱۲
۳۸۸- §المصدر السابق ج ۱ ص ۱۲۲ عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۸۰ ح ۸.§، قَالَ وَ سُئِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع عَنِ الدَّوَابِّ تَقَعُ فِي السَّمْنِ وَ الْعَسَلِ §فى المصدر. و اللبن.§ وَ الزَّيْتِ فَتَمُوتُ فِيهِ قَالَ إِنْ كَانَ ذَائِباً أُرِيقَ اللَّبَنُ وَ اسْتُسْرِجَ بِالزَّيْتِ وَ السَّمْنِ وَ قَالَ ع فِي الزَّيْتِ يَعْمَلُهُ الصَّابُونَ إِنْ شَاءَ §فى المصدر: ان شاء صابونا.§
۳۸۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۲۲ و عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۸۰ ح ۸.§، وَ قَالُوا ع إِذَا خَرَجَتِ الدَّابَّةُ حَيَّةً وَ لَمْ تَمُتْ فِي الْإِدَامِ لَمْ يَنْجَسْ وَ يُؤْكَلُ وَ إِذَا وَقَعَتْ فِيهِ فَمَاتَتْ لَمْ يُؤْكَلْ وَ لَمْ يُبَعْ §و لم يبع، ليس فى المصدر.§ وَ لَمْ يُشْتَرَ

۴ بَابُ كَرَاهَةِ الطَّهَارَةِ بِمَاءٍ أُسْخِنَ بِالشَّمْسِ فِي الْآنِيَةِ وَ أَنْ يُعْجَنَ بِهِ

§الباب- ۴§

۳۹۰- §الأربعين للشهيد ص ۶ ح ۸.§ الْأَرْبَعِينَ لِلشَّهِيدِ، رَحِمَهُ اللَّهُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّدُوقِ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْفَارِسِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْمَاءُ الَّذِی تُسْخِنُهُ الشَّمْسُ لَا تَتَوَضَّئُوا بِهِ وَ لَا تَغْتَسِلُوا وَ لَا تَعْجِنُوا بِهِ فَإِنَّهُ يُورِثُ الْبَرَصَ

↕

ص: ۲۱۳

۵ بَابُ كَرَاهَةِ الطَّهَارَةِ بِالْمَاءِ الَّذِی يُسَخَّنُ بِالنَّارِ فِی غَسْلِ الْأَمْوَاتِ وَ الْأَحْيَاءِ مُطْلَقاً

§الباب- ۵§

۳۹۱- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۷ باب غسل الميت.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ لَا تُسَخِّنْ لَهُ مَاءً إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَاءً بَارِداً جِدّاً فَتُوَقِّی الْمَيِّتَ مِمَّا تُوَقِّی مِنْهُ نَفْسَكَ وَ لَا يَكُونُ الْمَاءُ حَارّاً شَدِيداً وَ لْيَكُنْ فَاتِراً

۳۹۲- §أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۰۴ عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۳۳۵ ح ۶.§ ابْنُ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ فِی أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِی مُحَمَّدٍ الْفَحَّامِ عَنْ عَمِّهِ عُمَرَ بْنِ يَحْيَى عَنْ كَافُورٍ الْخَادِمِ قَالَ قَالَ لِيَ الْإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ع اتْرُكِ السَّطْلَ الْفُلَانِيَّ فِی الْمَوْضِعِ الْفُلَانِيِّ لِأَتَطَهَّرَ مِنْهُ لِلصَّلَاةِ وَ أَنْفَذَنِی فِی حَاجَةٍ وَ قَالَ إِذَا عُدْتَ فَافْعَلْ ذَلِكَ لِيَكُونَ مُعَدّاً إِذَا تَأَهَّبْتُ لِلصَّلَاةِ فَاسْتَلْقَى ع لِيَنَامَ وَ أُنْسِيتُ مَا قَالَ لِی وَ كَانَتْ لَيْلَةً بَارِدَةً فَحَسِسْتُ بِهِ وَ قَدْ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَ ذَكَرْتُ أَنَّنِی لَمْ أَتْرُكِ السَّطْلَ فَبَعُدْتُ عَنِ الْمَوْضِعِ خَوْفاً مِنْ لَوْمِهِ وَ تَأَلَّمْتُ لَهُ حَيْثُ يَسْعَى بِطَلَبِ الْإِنَاءِ فَنَادَانِی نِدَاءَ مُغْضَبٍ فَقُلْتُ إِنَّا لِلَّهِ أَيْشٍ عُذْرِی أَنْ أَقُولَ نَسِيتُ مِثْلَ هَذَا وَ لَمْ أَجِدْ بُدّاً مِنْ إِجَابَتِهِ فَجِئْتُ مَرْعُوباً فَقَالَ يَا وَيْلَكَ أَ مَا عَرَفْتَ رَسْمِی أَنَّنِی لَا أَتَطَهَّرُ إِلَّا بِمَاءٍ بَارِدٍ فَسَخَّنْتَ لِی مَاءً وَ تَرَكْتَهُ فِی السَّطْلِ فَقُلْتُ وَ اللَّهِ يَا سَيِّدِی مَا تَرَكْتُ السَّطْلَ وَ لَا الْمَاءَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ اللَّهِ لَا تَرَكْنَا رُخْصَةً وَ لَا رَدَدْنَا مِنْحَةً الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی جَعَلَنَا مِنْ أَهْلِ طَاعَتِهِ وَ وَفَّقَنَا لِلْعَوْنِ عَلَى عِبَادَتِهِ

↕

ص: ۲۱۴

إِنَّ النَّبِيَّ ص كَانَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يَغْضَبُ عَلَى مَنْ لَا يَقْبَلُ رُخَصَهُ

۶ بَابُ أَنَّ الْمَاءَ الْمُسْتَعْمَلَ فِی الْوُضُوءِ طَاهِرٌ مُطَهِّرٌ وَ كَذَا بَقِيَّةُ مَائِهِ

§الباب- ۶§

۱۴، ۱ ۳۹۳ §عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ۲ ص ۶۹.§ الصَّدُوقُ فِی الْعُيُونِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يُوسُفَ الْبَغْدَادِيِّ الْوَرَّاقِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَنْبَسَةَ مَوْلَى الرَّشِيدِ عَنْ دَارِمِ بْنِ قَبِيصَةَ بْنِ نَهْشَلِ بْنِ مُجَمِّعٍ الصَّنْعَانِيِّ عَنِ الرِّضَا ع قَالَ سَمِعْتُ أَبِی يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ع عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِی قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ §الاديم: الجلد المدبوغ و الجمع أدم بفتحتين، و فی الخبر: كانت مخدته (صلّى اللّه عليه و آله) من أدم (مجمع البحرين- أدم- ج ۶ ص ۶ و قريب منه فی لسان العرب- أدم- ج ۱۲ ص ۹).§ وَ رَأَيْتُ بِلَالًا الْحَبَشِيَّ وَ قَدْ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ وَ مَعَهُ فَضْلُ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ص فَابْتَدَرَهُ النَّاسُ فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئاً تَمَسَّحَ بِهِ وَجْهَهُ وَ مَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئاً أَخَذَ مِنْ يَدَيْ صَاحِبِهِ فَمَسَحَ بِهِ وَجْهَهُ وَ كَذَلِكَ فُعِلَ بِفَضْلِ وَضُوءِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع

۳۹۴- §المناقب لابن شهرآشوب ج ۱ ص ۱۱۵.§ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِی الْمَنَاقِبِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْکَدِرِ سَمِعْتُ جَابِراً یَقُولُ" جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ص یَعُودُنِی وَ أَنَا مَرِیضٌ لَا أَعْقِلُ فَتَوَضَّأَ وَ صَبَّ عَلَیَّ مِنْ وَضُوئِهِ فَعَقَلْتُ

↕

ص: ۲۱۵

۳۹۵- §کنز الفوائد ص ۷۴.§ الْعَلَّامَةُ الْکَرَاجُکِیُّ فِی کَنْزِ الْفَوَائِدِ، قَالَ إِنَّ النَّبِیَّ ص کَانَ فِی سَفَرٍ فَاسْتَیْقَظَ مِنْ نَوْمِهِ فَقَالَ مَعَ مَنْ وَضُوءٌ فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ مَعِی فِی مِیضَاةٍ فَأَتَاهُ بِهِ فَتَوَضَّأَ وَ فَضَلَتْ فِی الْمِیضَاةِ فَضْلَةٌ فَقَالَ ص احْتَفِظْ بِهَا یَا أَبَا قَتَادَةَ فَیَکُونَ §فی المصدر: فسیکون.§ لَهَا شَأْنٌ فَلَمَّا حَمِیَ النَّهَارُ وَ اشْتَدَّ الْعَطَشُ بِالنَّاسِ ابْتَدَرُوا إِلَی النَّبِیِّ ص یَقُولُونَ الْمَاءَ الْمَاءَ فَدَعَا النَّبِیُّ ص بِقَدَحِهِ ثُمَّ قَالَ هَلُمَّ الْمِیضَاةَ یَا أَبَا قَتَادَةَ فَأَخَذَهَا وَ دَعَا فِیهَا وَ قَالَ اسْکُبْ فَسَکَبَ فِی الْقَدَحِ وَ ابْتَدَرَ النَّاسُ الْمَاءَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص کُلُّکُمْ یَشْرَبُ الْمَاءَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَکَانَ أَبُو قَتَادَةَ یَسْکُبُ وَ رَسُولُ اللَّهِ ص یَسْقِی حَتَّی شَرِبَ النَّاسُ أَجْمَعُونَ ثُمَّ قَالَ النَّبِیُّ ص لِأَبِی قَتَادَةَ اشْرَبْ فَقَالَ لَا بَلِ اشْرَبْ أَنْتَ یَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ اشْرَبْ فَإِنَّ سَاقِیَ الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْباً §و فیه: یشرب.§ فَشَرِبَ أَبُو قَتَادَةَ ثُمَّ شَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ص

۳۹۶- §الخلاف ج ۱ ص ۹۵.§ الشَّیْخُ الطُّوسِیُّ فِی الْخِلَافِ، عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ أَ یَتَوَضَّأُ الرَّجُلُ بِفَضْلِ الْمَرْأَةِ قَالَ نَعَمْ إِذَا کَانَتْ تَعْرِفُ الْوُضُوءَ وَ تَغْسِلُ یَدَهَا قَبْلَ أَنْ تُدْخِلَهَا الْإِنَاءَ

↕

ص: ۲۱۶

۳۹۷- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۵۰ ح ۱۰۳.

(۱)

۶- § عَوَالِی اللَّآلِی، وَ فِی الْحَدِیثِ أَنَّ النِّسَاءَ وَ الرِّجَالَ عَلَی عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ص یَتَوَضَّئُونَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ §فی هامش ص ۳۰ من المستدرک، الطبعة الحجریة وردت حاشیة للمؤلّف «قدّس سرّه» نصها: «و هذا یدلّ علی أن المستعمل فی الوضوء یجوز استعماله مرة اخری».§

۳۹۸- §المقنع ص ۶.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" وَ إِنْ أَصَابَکَ نَضْحٌ مِنْ طَشْتٍ فِیهِ وَضُوؤُکَ فَاغْسِلْ مَا أَصَابَکَ مِنْهُ إِذَا کَانَ الْوُضُوءُ مِنْ بَوْلٍ أَوْ قَذِرٍ وَ إِنْ کَانَ مِنْ وُضُوئِکَ لِلصَّلَاةِ فَلَا یَضُرُّکَ

۷ بَابُ حُکْمِ الْمَاءِ الْمُسْتَعْمَلِ فِی الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ مَا یَنْتَضِحُ مِنْ قَطَرَاتِ مَاءِ الْغُسْلِ فِی الْإِنَاءِ وَ غَیْرِهِ وَ حُکْمِ الْغُسَالَةِ

§الباب- ۷§

۳۹۹- §مکارم الأخلاق ص ۵۴ عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۳۶ ح ۵.§ الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَکَارِمِ الْأَخْلَاقِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع الْحَمَّامُ یَغْتَسِلُ فِیهِ الْجُنُبُ وَ غَیْرُهُ أَغْتَسِلُ مِنْ مَائِهِ قَالَ نَعَمْ لَا بَأْسَ أَنْ یَغْتَسِلَ مِنْهُ الْجُنُبُ الْخَبَرَ

۴۰۰- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۱۶۶ ح ۱۷۷.§ عَوَالِی اللَّآلِی، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ اغْتَسَلَ بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِیِّ ص فِی جَفْنَةٍ §الجفنة بفتح الجیم: القصعة الکبیرة (لسان العرب- جفن- ج ۱۳ ص ۸۹ و مجمع البحرین ج ۶ ص ۲۲۵).§ فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ یَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَقَالَتْ یَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّی کُنْتُ جُنُبَةً فَقَالَ ص إِنَّ الْمَاءَ لَا یُجْنِبُ

↕

ص: ٢١٧

۴٠١- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنِ اغْتَسَلْتَ فِی حَفِيرَةٍ وَ جَرَى الْمَاءُ تَحْتَ رِجْلَيْكَ فَلَا تَغْسِلْهُمَا وَ إِنْ كَانَتْ رِجْلَاكَ مُسْتَنْقِعَتَيْنِ فِی الْمَاءِ فَاغْسِلْهُمَا

قُلْتُ إِنْ كَانَ الْمُرَادُ إِنْ كَانَ يَغْتَسِلُ فِی مَكَانٍ يَجْرِی مَاءُ الْغُسْلِ عَلَى رِجْلَيْهِ وَ يَذْهَبُ وَ لَا يَجْتَمِعُ فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ بَعْدَ الْغُسْلِ وَ إِنْ كَانَ يَجْتَمِعُ مَاءُ الْغُسَالَةِ تَحْتَ رِجْلَيْهِ فَلَا يَكْتَفِی فِی غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ بِذَلِكَ فَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى عَدَمِ جَوَازِ التَّطَهُّرِ بِالْغُسَالَةِ. وَ يَأْتِی وُجُوهُ احْتِمَالاتٍ أُخَرَ فِی هَذَا الْكَلَامِ هَذَا أَظْهَرُهَا

٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ نَضْحِ أَرْبَعِ أَكُفٍّ مِنَ الْمَاءِ لِمَنْ خَشِيَ عَوْدَ مَاءِ الْغُسْلِ أَوِ الْوُضُوءِ إِلَيْهِ كَفٍّ أَمَامَهُ وَ كَفٍّ خَلْفَهُ وَ كَفٍّ عَنْ يَمِينِهِ وَ كَفٍّ عَنْ يَسَارِهِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ أَوْ يَتَوَضَّأُ

§الباب- ٨§

۴٠٢- §المقنع ص ١۴.§ الْمُقْنِعُ، " وَ إِنِ اغْتَسَلْتَ فِی وَهْدَةٍ §الوهدة، بفتح الواو و سكون الهاء: المنخفض من الأرض (مجمع البحرين- وهد- ج ٣ ص ١۶۶، و لسان العرب- وهد- ج ٣ ص ۴٧٠).§ وَ خَشِيتَ أَنْ يَرْجِعَ مَا يَنْصَبُّ عَنْكَ إِلَى الْمَاءِ الَّذِی تَغْتَسِلُ مِنْهُ أَخَذْتَ كَفّاً وَ صَبَبْتَهُ أَمَامَكَ وَ كَفّاً عَنْ يَمِينِكَ وَ كَفّاً عَنْ يَسَارِكَ وَ كَفّاً خَلْفَكَ وَ اغْتَسَلْتَ مِنْهُ

۴٠٣- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع إِنِ اغْتَسَلْتَ مِنْ مَاءٍ فِی وَهْدَةٍ وَ خَشِيتَ أَنْ يَرْجِعَ مَا تَصُبُّ عَلَيْكَ أَخَذْتَ كَفّاً فَصَبَبْتَ عَلَى رَأْسِكَ وَ عَلَى جَانِبَيْكَ كَفّاً كَفّاً ثُمَّ امْسَحْ بِيَدِكَ وَ تَدَلَّكْ بَدَنَكَ

↕

ص: ٢١٨

↕

ص: ٢١٩

أَبْوَابُ الْأَسْآرِ

١ بَابُ نَجَاسَةِ سُؤْرِ الْكَلْبِ وَ الْخِنْزِيرِ

§أبواب الأسئار§

§الباب- ١§

۴٠۴- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵ عنه فی البحار ج ٨٠ ص ۵۴ ح ٣.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع إِنْ وَقَعَ كَلْبٌ فِی الْمَاءِ أَوْ شَرِبَ مِنْهُ أُهَرِيقَ الْمَاءُ وَ غُسِلَ الْإِنَاءُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مَرَّةً بِالتُّرَابِ وَ مَرَّتَيْنِ بِالْمَاءِ §و فيه: ثلاث مرّات بالماء و مرتين بالتراب.§ ثُمَّ يُجَفَّفُ

۴٠۵- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٢٢ عنه فی البحار ج ٨٠ ص ۵٧ ح ٧.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْكَلْبِ وَ الْفَأْرَةِ يَأْكُلَانِ مِنَ الْخُبْزِ أَوْ يَشَمَّانِهِ قَالَ يُنْزَعُ ذَلِكَ §ليس فی المصدر.§ الْمَوْضِعُ الَّذِی أَكَلَا مِنْهُ أَوْ شَمَّاهُ وَ يُؤْكَلُ سَائِرُهُ

۴٠۶- §المقنع ص ١٢.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ، " فَإِنْ وَقَعَ كَلْبٌ فِی إِنَاءٍ أَوْ شَرِبَ مِنْهُ أُهَرِيقَ الْمَاءُ

۴٠٧- §المصدر السابق ص ١١.§ وَ فِيهِ،" وَ إِذَا أَكَلَ الْكَلْبُ أَوِ الْفَأْرَةُ مِنَ الْخُبْزِ أَوْ شَمَّاهُ فَاتْرُكْ مَا شَمَّاهُ وَ كُلْ مَا بَقِيَ

↨

ص: ۲۲۰

۲ بَابُ طَهَارَةِ سُؤْرِ السِّنَّوْرِ وَ عَدَمِ كَرَاهَتِهِ

§الباب- ۲§

۴۰۸- §الجعفريات ص ۱۳§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ص يَتَوَضَّأُ إِذْ لَاذَ بِهِ هِرُّ الْبَيْتِ §ليس في المصدر.§ فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَنَّهُ عَطْشَانُ فَأَصْغَى إِلَيْهِ الْإِنَاءَ §اصغى إليه الاناء: أماله ليسهل عليه الشرب (لسان العرب- صغا- ج ۱۴ ص ۴۶۱).§ حَتَّى شَرِبَ مِنْهُ الْهِرُّ ثُمَّ تَوَضَّأَ بِفَضْلِهِ

۴۰۹ §نوادر الراونديّ ص ۳۹.§ السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي نَوَادِرِهِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع مِثْلَهُ

۴۱۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۲۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ رَخَّصَ فِيمَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ مِنْهُ السِّنَّوْرُ

۳ بَابُ طَهَارَةِ سُؤْرِ بَقِيَّةِ الدَّوَابِّ حَتَّى الْمُسُوخِ وَ كَرَاهَةِ سُؤْرِ مَا لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ

§الباب- ۳§

۴۱۱- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵ باب المياه، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۷۲ ح ۲.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع إِنْ شَرِبَ مِنَ الْمَاءِ دَابَّةٌ أَوْ حِمَارٌ

↨

ص: ۲۲۱

أَوْ بَغْلٌ أَوْ شَاةٌ أَوْ بَقَرَةٌ فَلَا بَأْسَ بِاسْتِعْمَالِهِ وَ الْوُضُوءِ مِنْهُ مَا لَمْ يَقَعْ فِيهِ كَلْبٌ أَوْ وَزَغٌ أَوْ فَأْرَةٌ

۴۱۲- §الهداية ص ۱۳ باب المياه، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۷۳ ح ۵.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ،" وَ كُلُّ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ فَلَا بَأْسَ بِالْوُضُوءِ مِمَّا شَرِبَ مِنْهُ

" وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص كُلُّ شَيْءٍ يَجْتَرُّ فَسُؤْرُهُ حَلَالٌ وَ لُعَابُهُ حَلَالٌ

۴۱۳- §الجعفريات ص ۱۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا بَأْسَ بِسُؤْرِ مَا أُكِلَ لَحْمُهُ

۴ بَابُ كَرَاهَةِ سُؤْرِ الْجَلَّالِ

§الباب- ۴§

۴۱۴- §المقنع ص ۱۴۱.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا تَشْرَبْ مِنْ أَلْبَانِ §في المصدر: لبن.§ الْإِبِلِ الْجَلَّالَةِ §الجلالة من الحيوان: التي يكون غذاؤها عذرة الإنسان (مجمع البحرين ج ۵ ص ۳۴۰، جلل).§ وَ إِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ مِنْ عَرَقِهَا فَاغْسِلْهُ

۵ بَابُ طَهَارَةِ سُؤْرِ الْجُنُبِ

§الباب- ۵§

۴۱۵- §المقنع ص ۱۳ باب الغسل.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ لَا بَأْسَ أَنْ تَغْتَسِلَ الْمَرْأَةُ وَ زَوْجُهَا مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ

↕

ص: ۲۲۲

۴۱۶- §المصدر السابق ص ۱۳ باب الغسل.§ وَ فِيهِ،" وَ إِذَا دَخَلْتَ الْحَمَّامَ فَاغْتَسَلْتَ وَ أَصَابَ جَسَدُكَ جُنُباً أَوْ غَيْرَهُ فَلَا بَأْسَ

۴۱۷- §الجعفريات ص ۲۲.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ لَا بَأْسَ بِعَرَقِ الْحَائِضِ وَ الْجُنُبِ

۶ بَابُ طَهَارَةِ سُؤْرِ الْحَائِضِ وَ كَرَاهَةِ الْوُضُوءِ مِنْ سُؤْرِهَا إِذَا لَمْ تَكُنْ مَأْمُونَةً

§الباب- ۶§

۴۱۸- §الجعفريات ص ۲۳.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ لَا بَأْسَ أَنْ يُتَوَضَّأَ بِسُؤْرِ الْحَائِضِ

۴۱۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۷، و عنه في البحار ج ۸۰ ص ۱۱۸ ح ۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ،" رَخَّصُوا ع فِي عَرَقِ الْجُنُبِ وَ الْحَائِضِ يُصِيبُ الثَّوْبَ وَ كَذَلِكَ رَخَّصُوا فِي الثَّوْبِ الْمَبْلُولِ يَلْصَقُ بِجَسَدِ الْجُنُبِ وَ الْحَائِضِ

۴۲۰- §المقنع ص ۱۳.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ لَا تَتَوَضَّأْ بِفَضْلِ الْجُنُبِ وَ الْحَائِضِ

قُلْتُ يُحْمَلُ عَلَى الْكَرَاهَةِ مُطْلَقاً وَ إِذَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ غَيْرَ مَأْمُونَةٍ كَمَا فِي الْأَصْلِ

↕

ص: ۲۲۳

۷ بَابُ طَهَارَةِ سُؤْرِ الْفَأْرَةِ وَ الْحَيَّةِ وَ الْعِظَايَةِ وَ الْوَزَغِ وَ الْعَقْرَبِ وَ أَشْبَاهِهِ وَ اسْتِحْبَابِ اجْتِنَابِهِ وَ طَهَارَةِ سُؤْرِ الْخُنْفَسَاءِ

§الباب- ۷§

۴۲۱- §المقنع ص ۱۰، ۱۱.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" فَإِنْ وَقَعَتْ أَيِ الْفَأْرَةُ §في المصدر: و ان وقعت فأرة.§ فِي حُبِّ دُهْنٍ فَأُخْرِجَتْ قَبْلَ أَنْ تَمُوتَ فَلَا بَأْسَ أَنْ تَبِيعَهُ مِنْ مُسْلِمٍ أَوْ تَدَهَّنَ بِهِ وَ قَالَ وَ الْعِظَايَةُ §العظاية: على خلقة سام أبرص، اكبر منه قليلا (لسان العرب ج ۱۵ ص ۷۱، عظى).§ إِذَا وَقَعَتْ فِي اللَّبَنِ حُرِّمَ اللَّبَنُ وَ يُقَالُ إِنَّ فِيهَا السَّمَ

۴۲۲- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۵ باب المياه، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۷۰ ح ۲.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فَإِنْ وَقَعَ فِيهِ §في المصدر: في الماء.§ وَزَغٌ §الوزغ: دويبة، الوزغة: سام أبرص و الجمع وزغ (لسان العرب ج ۸ ص ۴۵۹ وزغ).§ أُهَرِيقَ ذَلِكَ الْمَاءُ وَ تَقَدَّمَ عَنْهُ اسْتِثْنَاءُ الْوَزَغِ وَ الْفَأْرَةِ مِمَّا لَا بَأْسَ بِهِ

۴۲۳- §فقه الرضا ص ۵ باب المياه، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۷۰ ح ۲.§ وَ فِيهِ، إِنْ وَقَعَ فِيهِ فَأْرَةٌ أَوْ حَيَّةٌ أُهَرِيقَ الْمَاءُ وَ إِنْ دَخَلَ فِيهِ حَيَّةٌ وَ خَرَجَتْ مِنْهُ صُبَّ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ ثَلَاثُ أَكُفٍّ وَ اسْتُعْمِلَ

↕

ص: ۲۲۴

الْبَاقِی وَ قَلِیلُهُ وَ کَثِیرُهُ بِمَنْزِلَهٍ وَاحِدَهٍ

۴۲۴- §الجعفریات ص ۲۶.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ أَنَّ عَلِیّاً ع قَالَ فِی الْخُنْفَسَاءِ وَ الْعَقْرَبِ وَ الصُّرَدِ §فی المخطوط: الصرر، و الظاهر أنّه تصحیف الصرد کما ورد فی المصدر.§ إِذَا مَاتَ فِی الْإِدَامِ فَلَا بَأْسَ بِأَکْلِهِ

۸ بَابُ طَهَارَهِ سُؤْرِ مَا لَیْسَ لَهُ نَفْسٌ سَائِلَهٌ وَ إِنْ مَاتَ

§الباب- ۸§

۴۲۵- §نوادر الراوندیّ ص ۵۰.§ السَّیِّدُ فَضْلُ اللَّهِ فِی نَوَادِرِهِ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ الرُّویَانِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ التَّیْمِیِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ الدِّیبَاجِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ مُوسَی بْنِ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مُوسَی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ عَلِیٌّ ع مَا لَا نَفْسَ سَائِلَهَ لَهُ إِذَا مَاتَ فِی الْإِدَامِ لَا بَأْسَ بِأَکْلِهِ

۴۲۶- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۵ باب المیاه.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ وَقَعَتْ فِیهِ عَقْرَبٌ أَوْ شَیْءٌ مِنَ الْخَنَافِسِ وَ بَنَاتِ وَرْدَانَ وَ الْجَرَادِ وَ کُلِّ مَا لَیْسَ لَهُ دَمٌ فَلَا بَأْسَ بِاسْتِعْمَالِهِ وَ الْوُضُوءِ مِنْهُ مَاتَ فِیهِ أَمْ لَمْ یَمُتْ

۴۲۷- §المقنع ص ۱۱.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" فَإِنْ وَقَعَتْ فِی الْبِئْرِ خُنْفَسَاءُ أَوْ ذُبَابٌ أَوْ جَرَادٌ أَوْ نَمْلَهٌ أَوْ عَقْرَبٌ أَوْ بَنَاتُ وَرْدَانَ وَ کُلُّ مَا لَیْسَ لَهُ دَمٌ

↕

ص: ۲۲۵

فَلَا تَنْزَحْ مِنْهَا شَیْئاً وَ کَذَلِکَ إِنْ §فی المصدر: لو.§ وَقَعَتْ فِی السَّمْنِ وَ الزَّیْتِ

۹ بَابُ حُکْمِ الْعَجِینِ النَّجِسِ

§الباب- ۹§

۴۲۸- §المقنع ص ۱۲.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" وَ إِنْ قَطَرَ خَمْرٌ أَوْ نَبِیذٌ فِی عَجِینٍ فَقَدْ فَسَدَ وَ لَا بَأْسَ أَنْ تَبِیعَهُ مِنَ الْیَهُودِ وَ النَّصَارَی بَعْدَ أَنْ تُبَیِّنَ لَهُمْ وَ الْفُقَّاعُ بِتِلْکَ الْمَنْزِلَهِ

۴۲۹- §الجعفریات ص ۲۶.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ أَنَّ عَلِیّاً ع سُئِلَ عَنْ حِنْطَهٍ صُبَّ عَلَیْهَا خَمْرٌ قَالَ الطِّحِینُ وَ الْعَجِینُ وَ الْمِلْحُ وَ الْخُبْزُ یَأْتِی عَلَی ذَلِکَ کُلِّهِ

↕

ص: ۲۲۶

↕

ص: ۲۲۷

أَبْوَابُ نَوَاقِضِ الْوُضُوءِ

١ بَابُ أَنَّهُ لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ إِلَّا الْيَقِينُ بِحُصُولِ الْحَدَثِ دُونَ الظَّنِّ وَ الشَّكِ

§أبواب نواقض الوضوء§

§الباب- ١§

٤٣٠- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ١، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣٦٠ ح ٦.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فَإِنْ تَوَضَّأْتَ وُضُوءاً تَامّاً وَ صَلَّيْتَ صَلَاتَكَ أَوْ لَمْ تُصَلِّ ثُمَّ شَكَكْتَ فَلَمْ تَدْرِ أَحْدَثْتَ أَمْ لَمْ تُحْدِثْ فَلَيْسَ عَلَيْكَ وُضُوءٌ لِأَنَّ الْيَقِينَ لَا يَنْقُضُهُ الشَّكُ

٤٣١- §المصدر السابق ص ١، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢١٨ ح ١١.§ وَ فِيهِ، وَ لَا تَغْسِلْ ثَوْبَكَ إِلَّا مِمَّا يَجِبُ عَلَيْكَ فِي خُرُوجِهِ إِعَادَةُ الْوُضُوءِ وَ لَا تَجِبُ عَلَيْكَ إِعَادَةٌ إِلَّا مِنْ بَوْلٍ أَوْ مَنِيٍّ أَوْ غَائِطٍ أَوْ رِيحٍ تَسْتَيْقِنُهَا فَإِنْ شَكَكْتَ فِي رِيحٍ أَنَّهَا خَرَجَتْ مِنْكَ أَوْ لَمْ تَخْرُجْ فَلَا تَنْقُضْ مِنْ أَجْلِهَا الْوُضُوءَ إِلَّا أَنْ تَسْمَعَ صَوْتَهَا أَوْ تَجِدَ رِيحَهَا وَ إِنِ اسْتَيْقَنْتَ أَنَّهَا خَرَجَتْ مِنْكَ فَأَعِدِ الْوُضُوءَ سَمِعْتَ وَقْعَهَا أَوْ لَمْ تَسْمَعْ وَ شَمَمْتَ رِيحَهَا أَوْ لَمْ تَشَمَ

٤٣٢- §المقنع ص ٧.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِنْ نِمْتَ وَ أَنْتَ جَالِسٌ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ الْعَيْنَ قَدْ تَنَامُ بِعَبْدٍ وَ الْأُذُنُ تَسْمَعُ فَإِذَا سَمِعَتِ الْأُذُنُ فَلَا بَأْسَ إِنَّمَا الْوُضُوءُ مِمَّا وَجَدْتَ رِيحَهُ أَوْ سَمِعْتَ صَوْتَهُ



ص: ٢٢٨

٤٣٣- §إرشاد المفيد ص ١٥٩.§ إِرْشَادُ الْمُفِيدِ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَنْ كَانَ عَلَى يَقِينٍ فَأَصَابَهُ شَكٌّ فَلْيَمْضِ عَلَى يَقِينِهِ فَإِنَّ الْيَقِينَ لَا يُدْفَعُ بِالشَّكِ

٤٣٤- §عوالي اللآلي ج ١ ص ٣٨٠ ح ١، الكافي ج ٣ ص ٣٦ ح ٣، الاستبصار ج ١ ص ٩٠ ح ٢ سنن الدارميّ ج ١ ص ١٨٣ سنن النسائي ج ١ ص ٩٩، التهذيب ج ١ ص ٣٤٧ ح ٩، ١٠ جامع الأحاديث ج ٢ ص ٣٤٧ ح ١٩.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ الشَّهِيدِ الْأَوَّلِ رَحِمَهُ اللَّهُ رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَأْتِي أَحَدَكُمْ وَ هُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيَقُولُ أَحْدَثْتَ أَحْدَثْتَ فَلَا يَنْصَرِفَنَّ أَحَدُكُمْ §زيادة من المصدر.§ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتاً أَوْ يَجِدَ رِيحاً

وَ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ وَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَ مَرْوِيٌّ عَنِ الْأَئِمَّةِ ع

٢ بَابُ أَنَّ الْبَوْلَ وَ الْغَائِطَ وَ الرِّيحَ وَ الْمَنِيَّ وَ الْجَنَابَةَ تَنْقُضُ الْوُضُوءَ

§الباب- ٢§

٤٣٥- §الجعفريات ص ١٩.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيّاً ع قَالَ لَا يُعَادُ الْوُضُوءُ إِلَّا مِنْ خَلَّتَيْنِ غَائِطاً أَوْ بَوْلًا أَوْ رِيحاً

٤٣٦- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ١ و البحار ج ٨٠ ص ٢١٨ ح ١١.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ إِلَّا مَا يَخْرُجُ



ص: ٢٢٩

مِنَ الطَّرَفَيْنِ

وَ تَقَدَّمَ قَوْلُهُ وَ لَا يَجِبُ إِعَادَةٌ إِلَّا مِنْ بَوْلٍ أَوْ مَنِيٍّ أَوْ غَائِطٍ أَوْ رِيحٍ §تقدم في الحديث ٢ من الباب المتقدم.§

٤٣٧- §المصدر السابق ص ١.§ وَ فِيهِ، وَ كُلُّ مَا خَرَجَ مِنْ قُبُلِكَ أَوْ دُبُرِكَ مِنْ دَمٍ وَ قَيْحٍ وَ صَدِيدٍ §في المصدر: و قيح و صدى حشو الرأس و الدماغ و صديد. القيح: المدة التي لا يخالطها دم (مجمع البحرين ج ٢ ص ٤٠٥). الصديد، صديد الجريح: ماؤه الرقيق المختلط بالدم قبل أن تغلظ المدة (لسان العرب ج ٣ ص ٢٤٦).§ وَ غَيْرِ ذَلِكَ فَلَا وُضُوءَ عَلَيْكَ وَ لَا اسْتِنْجَاءَ إِلَّا أَنْ يَخْرُجَ مِنْكَ بَوْلٌ أَوْ غَائِطٌ أَوْ رِيحٌ أَوْ مَنِيٌّ

٤٣٨- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٠١ و البحار ج ٨٠ ص ٢٩٨ ح ٥٤.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ ع أَنَّ الْوُضُوءَ لَا يَجِبُ إِلَّا مِنْ حَدَثٍ وَ أَنَّ الْمَرْءَ إِذَا تَوَضَّأَ صَلَّى بِوُضُوئِهِ ذَلِكَ مَا شَاءَ مِنَ الصَّلَاةِ §في المصدر و البحار: الصلوات.§ مَا لَمْ يُحْدِثْ أَوْ يَنَمْ أَوْ يُجَامِعْ أَوْ يُغْمَ عَلَيْهِ أَوْ يَكُنْ مِنْهُ مَا يَجِبُ مِنْهُ §في المصدر: له.§ إِعَادَةُ الْوُضُوءِ

٤٣٩- §المصدر السابق ج ١ ص ١٠١ و البحار ج ٨٠ ص ٢٢٧ ح ٢٢.§، وَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْبَاقِرِ وَ الصَّادِقِ ع قَالُوا الَّذِي يَنْقُضُ الْوُضُوءَ الْغَائِطُ وَ الْبَوْلُ وَ الرِّيحُ وَ النَّوْمُ الْغَالِبُ إِذَا كَانَ لَا يَعْلَمُ مَا يَكُونُ مِنْهُ

↕

ص: ٢٣٠

٤٤٠- §كتاب عاصم بن حميد ص ٢٧ و البحار ج ٨٠ ص ٢٢٨ ح ٢٤.§ كِتَابُ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْفُضَيْلِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَمَّا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ فَقَالَ لَيْسَ يَنْقُضُ الْوُضُوءَ إِلَّا مَا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْكَ مِنْ طَرَفَيْكَ مِنَ الْغَائِطِ وَ الْبَوْلِ

٤٤١- §المقنع ص ٤.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ لَا يُنْقَضُ وُضُوؤُكَ إِلَّا مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ مِنْ بَوْلٍ أَوْ غَائِطٍ أَوْ رِيحٍ أَوْ مَنِيٍ

٤٤٢- §عوالي اللآلي ج ٢ ص ١٧٧ ح ٣.§ عَوَالِي اللآَّلِي، عَنْ فَخْرِ الْمُحَقِّقِينَ عَنِ النَّبِيِّ ص الْوُضُوءُ مِمَّا يَخْرُجُ لَا مِمَّا يَدْخُلُ

٣ بَابُ أَنَّ النَّوْمَ الْغَالِبَ عَلَى السَّمْعِ يَنْقُضُ الْوُضُوءَ عَلَى أَيِّ حَالٍ كَانَ وَ أَنَّهُ لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ شَيْءٌ مِنَ الْأَشْيَاءِ غَيْرُ الْأَحْدَاثِ الْمَنْصُوصَةِ

§الباب- ٣§

٤٤٣- §فقه القرآن «آيات الاحكام» ج ١ ص ١١ دعائم الإسلام ج ١ ص ١٠١ عن الصادق (عليه السلام).§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي آيَاتِ الْأَحْكَامِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا §المائدة ٥: ٦.§ الْآيَةَ رُوِيَ أَنَّ الْبَاقِرَ ع سُئِلَ مَا الْمُرَادُ بِالْقِيَامِ إِلَيْهَا قَالَ الْمُرَادُ بِهِ الْقِيَامُ مِنَ النَّوْمِ

وَ تَقَدَّمَ عَنْ دَعَائِمِ الْإِسْلَامِ قَوْلُهُ ع أَوْ يَنَمْ §في الحديث ٤ من الباب المتقدم.§

٤٤٤ ٢ §دعائم الإسلام ج ١ ص ٢٢٧ و البحار ج ٨٠ ص ٢٢٧ ح ٢٢.§

وَ فِيهِ، بَعْدَ قَوْلِهِمْ ع وَ النَّوْمُ الْغَالِبُ إِذَا كَانَ لَا

↕

ص: ٢٣١

يَعْلَمُ مَا يَكُونُ مِنْهُ فَأَمَّا مَنْ خَفَقَ خَفْقَةً وَ هُوَ يَعْلَمُ مَا يَكُونُ مِنْهُ وَ يُحِسُّهُ وَ يَسْمَعُ فَذَاكَ لَا يَنْقُضُ وُضُوءَهُ

٤٤٥- §تفسير العيّاشيّ ج ١ ص ٢٩٧ ح ٤٨ و البحار ج ٨٠ ص ٢٢١ ح ١٤.§ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَوْلُهُ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ §المائدة ٥: ٦.§ مَا مَعْنَى إِذَا قُمْتُمْ قَالَ إِذَا قُمْتُمْ مِنَ النَّوْمِ قُلْتُ يَنْقُضُ النَّوْمُ الْوُضُوءَ قَالَ نَعَمْ إِذَا كَانَ نَوْمٌ يَغْلِبُ عَلَى السَّمْعِ فَلَا يَسْمَعُ الصَّوْتَ

۴۴۶- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۲۹۸ ح ۴۹ و البحار ج ۸۰ ص ۲۲۱ ح ۱۵.§، وَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ §المائدة ۵: ۶.§ قُلْتُ مَا عَنَى بِهَا قَالَ مِنَ النَّوْمِ

۴۴۷- §كتاب عبد اللّه بن يحيى الكاهليّ ص ۱۱۴.§ كِتَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ، قَالَ سَأَلْتُ الْعَبْدَ الصَّالِحَ عَنِ الرَّجُلِ يَخْفِقُ وَ هُوَ جَالِسٌ فِي الصَّلَاةِ قَالَ لَا بَأْسَ بِالْخَفْقَةِ مَا لَمْ يَضَعْ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ أَوْ يَعْتَمِدْ §فى المصدر: او يقعد.§ عَلَى شَيْءٍ قُلْتُ وَ هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى التَّقِيَّةِ أَوْ عَلَى عَدَمِ ذَهَابِ حِسِّ السَّمْعِ أَوِ الْبَصَرِ

۴۴۸- §الجعفريات ص ۱۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ

↨

ص: ۲۳۲

أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ إِذَا خَفَقَ الرَّجُلُ خَفْقَةً أَوْ خَفْقَتَيْنِ وَ هُوَ جَالِسٌ فَلَيْسَ عَلَيْهِ وُضُوءٌ وَ إِذَا نَامَ حَتَّى يَغِطَّ §الغطيط: هو الصوت الذى يخرج من نفس النائم (لسان العرب- غطط- ج ۷ ص ۳۶۲).§ فَعَلَيْهِ الْوُضُوءُ

قُلْتُ وَ هُوَ أَيْضاً مَحْمُولٌ عَلَى أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ

۴۴۹- §المقنع ص ۷.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِنْ نِمْتَ وَ أَنْتَ جَالِسٌ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ الْعَيْنَ قَدْ تَنَامُ بِعَبْدٍ وَ الْأُذُنُ تَسْمَعُ فَإِذَا سَمِعَتِ الْأُذُنُ فَلَا بَأْسَ

۴۵۰- §عوالى اللآلى ج ۲ ص ۱۷۸ ح ۳۸.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنْ فَخْرِ الْمُحَقِّقِينَ وَ فِي الْحَدِيثِ الْمَشْهُورِ عَنْهُ §جاء في هامش ص ۳۲ من المستدرك الطبعة الحجرية حاشية للمؤلّف «قدّس سرّه» نصها: «و يحتمل أن يكون المرجع هو الصادق (عليه السلام) فان الخبر المروى قبله مرويّ عنه».§ ص مَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ

۴ بَابُ حُكْمِ مَا أَزَالَ الْعُقُولَ مِنْ إِغْمَاءٍ وَ جُنُونٍ وَ مُسْكِرٍ وَ غَيْرِهَا

§الباب- ۴§

۴۵۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۱ و البحار ج ۸۰ ص ۲۲۷ ح ۲۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّ الْمَرْءَ إِذَا تَوَضَّأَ صَلَّى بِوُضُوئِهِ ذَلِكَ مَا شَاءَ مِنَ الصَّلَوَاتِ مَا لَمْ يُحْدِثْ أَوْ يَنَمْ أَوْ يُجَامِعْ أَوْ يُغْمَ عَلَيْهِ

↨

ص: ۲۳۳

۵ بَابُ أَنَّ مَا يَخْرُجُ مِنَ الدُّبُرِ مِنْ حَبِّ الْقَرْعِ وَ الدِّيدَانِ لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُلَطَّخاً بِالْعَذِرَةِ

§الباب- ۵§

۴۵۲- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱ و عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۲۱۸ ح ۱۱.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ خَرَجَ مِنْكَ حَبُّ الْقَرْعِ §القرع: حمل اليقطين، ثمر معروف يطبخ و منه الحديث (ليس فى حبّ القرع وضوء). (مجمع البحرين ج ۴ ص ۳۷۸).§ وَ كَانَ فِيهِ ثُفْلٌ §الثفل: عذرة الإنسان، (انظر لسان العرب ج ۱۱ ص ۸۴).§ فَاسْتَنْجِ وَ تَوَضَّأْ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ ثُفْلٌ فَلَا وُضُوءَ عَلَيْكَ وَ لَا اسْتِنْجَاءَ

۴۵۳- §الجعفريات ص ۲۰.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع فِي الَّذِي يَخْرُجُ مِنْ دُبُرِهِ الدُّودُ قَالَ يَتَوَضَّأُ
قُلْتُ لَا بُدَّ مِنْ حَمْلِهِ عَلَى التَّقِيَّةِ أَوْ عَلَى مَا إِذَا كَانَ مُتَلَطِّخاً بِالْعَذِرَةِ كَمَا فِي غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ الْأَخْبَارِ

۶ بَابُ أَنَّ الْقَيْءَ وَ الْمِدَّةَ وَ الْقَيْحَ وَ الْجُشَاءَ وَ الضَّحِكَ وَ الْقَهْقَهَةَ وَ الْقَرْقَرَةَ فِي الْبَطْنِ لَا يَنْقُضُ شَيْءٌ مِنْهَا الْوُضُوءَ

§الباب- ۶§
۴۵۴- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ لَا يَنْقُضُ الْقَيْءُ وَ الْقَلْسُ §القلس، محركة: ما خرج من الجوف ملء الفم او دونه من طعام او شراب القاه او اعاده فان غلب عليه فهو القيء (مجمع البحرين قلس ج ۴ ص ۹۷).§
↕
ص: ۲۳۴
وَ الرُّعَافُ وَ الْحِجَامَةُ وَ الدَّمَامِيلُ وَ الْقُرُوحُ وُضُوءاً §الرعاف، بضم الراء: الدم الذى يخرج من الانف (مجمع البحرين- رعف- ج ۵ ص ۶۳).§
۴۵۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۲، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۲۲۷ ح ۲۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْبَاقِرِ وَ الصَّادِقِ ع وَ يَتَمَضْمَضُ مَنْ تَقَيَّأَ وَ يُصَلِّي إِذَا كَانَ مُتَوَضِّئاً قَبْلَ ذَلِكَ

۷ بَابُ أَنَّهُ لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ رُعَافٌ وَ لَا حِجَامَةٌ وَ لَا خُرُوجُ دَمٍ غَيْرُ دَمِ الِاسْتِحَاضَةِ وَ الْحَيْضِ وَ النِّفَاسِ

§الباب- ۷§
۴۵۶- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۲۱۸- ۲۱۹ ح ۱۱.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ كُلُّ مَا خَرَجَ مِنْ قُبُلِكَ وَ دُبُرِكَ مِنْ دَمٍ وَ قَيْحٍ وَ صَدِيدٍ §في المصدر: دم و قيح و صدى حشو الرأس و الدماغ و صديد، و في البحار: دم او قيح او صديد.§ وَ غَيْرِ ذَلِكَ فَلَا وُضُوءَ عَلَيْكَ وَ لَا اسْتِنْجَاءَ
۴۵۷- §المقنع ص ۴.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، " وَ مَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْقَيْءِ وَ الْقَلْسِ وَ الْقُبْلَةِ وَ الْحِجَامَةِ وَ الرُّعَافِ وَ الْمَذْيِ وَ الْوَدْيِ §في المصدر: و الوذى.§ فَلَيْسَ فِيهِ إِعَادَةُ وُضُوءٍ وَ كُلُّ مَا لَمْ يَجِبْ فِيهِ إِعَادَةُ الْوُضُوءِ فَلَيْسَ عَلَيْكَ أَنْ تَغْسِلَ ثَوْبَكَ مِنْهُ
۴۵۸- §الجعفريات ص ۱۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ لَا يَتَوَضَّأُ مِنَ الدَّمِ إِلَّا دَماً يَقْطُرُ أَوْ يَسِيلُ
↕
ص: ۲۳۵
۴۵۹- §الجعفريات ص ۱۹، و نوادر الراونديّ ص ۴۵، و عنه في البحار ج ۸۰ ص ۲۲۴ ح ۲۰.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ رَعَفَ وَ هُوَ فِي الصَّلَاةِ وَ هُوَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ فَأَخَذَ بِيَدِ رَجُلٍ فَقَدَّمَهُ ثُمَّ خَرَجَ فَتَوَضَّأَ وَ لَمْ يَتَكَلَّمْ ثُمَّ جَاءَ فَبَنَى عَلَى صَلَاتِهِ وَ لَمْ يَرَ بِذَلِكَ بَأْساً
۴۶۰- §المصدر السابق ص ۱۹.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ مَنْ رَعَفَ وَ هُوَ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَتَوَضَّأْ وَ لْيَسْتَأْنِفِ الصَّلَاةَ
قُلْتُ ذَكَرَ هَذِهِ الْأَخْبَارَ فِي بَابِ مَا يُعَادُ مِنْهُ الْوُضُوءُ بَعْدَ الْخَبَرِ الْمُتَقَدِّمِ فِي نَقْضِ الْبَوْلِ وَ أَخَوَيْهِ. وَ رَوَى السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ فِي نَوَادِرِهِ

§نوادر الراونـدىّ ص ۴۵، عنه فى البحـار ج ۸۰ ص ۲۲۵ ح ۲۰§ الْخَبَرَيْنِ الْآخَرَيْنِ مِثْلَهُ. قُلْتُ وَ حُمِلَ الْوُضُوءُ فِي هَذِهِ الْأَخْبَارِ عَلَى مَعْنَاهُ اللُّغَوِيِّ وَ هُوَ إِزَالَةُ النَّجَاسَةِ فَالْمُرَادُ غَسْلُ مَوْضِعِ الرُّعَافِ وَ ذَلِكَ لِكَوْنِهِ أَكْثَرَ مِنَ الدِّرْهَمِ أَوْ يُحْمَلُ عَلَى التَّقِيَّةِ إِنْ أُرِيدَ مِنْهُ الْمَعْنَى الشَّرْعِيُ

۸ بَابُ أَنَّ الْقُبْلَةَ وَ الْمُبَاشَرَةَ وَ الْمُضَاجَعَةَ وَ مَسَّ الْفَرْجِ مُطْلَقاً وَ نَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا دُونَ الْجِمَاعِ لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ

§الباب- ۸§

۴۶۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۱، عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۲۲۷ ح ۲۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْبَاقِرِ وَ الصَّادِقِ ع أَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْا أَيِ الْوُضُوءَ مِنَ الْحِجَامَةِ وَ لَا مِنَ الْفَصْدِ وَ لَا مِنَ الْقَيْءِ وَ لَا مِنَ الدَّمِ أَوِ الصَّدِيدِ §فى المصدر: و لا من الصديد.§ أَوِ الْقَيْحِ وَ لَا مِنَ

↕

ص: ۲۳۶

الْقُبْلَةِ وَ لَا مِنَ اللَّمْسِ §فى البحار: المس.§ وَ لَا مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ وَ لَا الْفَرْجِ وَ لَا الْأُنْثَيَيْنِ وَ لَا مَسِّ شَيْءٍ مِنَ الْجَسَدِ وَ لَا مِنْ أَكْلِ لُحُومِ الْإِبِلِ وَ لَا مِنْ شُرْبِ §ما بين القوسين ليس فى المصدر.§ اللَّبَنِ وَ لَا مِنْ أَكْلِ §ما بين القوسين ليس فى المصدر.§ مَا مَسَّتْهُ النَّارُ وَ لَا فِي قَصِّ الْأَظْفَارِ وَ لَا أَخْذِ الشَّارِبِ وَ لَا حَلْقِ الرَّأْسِ وَ إِذَا مَسَّ جِلْدُكَ §فى المصدر: ذلك.§ الْمَاءَ فَحَسَنٌ

۴۶۲- §الجعفريات ص ۱۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ النَّبِيَّ ص قَبَّلَ زُبَّ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع كَشَفَ عَنْ أُرْبِيَّتِهِ §الاربية أصل الفخذ و قيل: ما بين اعلى الفخذ و أسفل البطن (لسان العرب ج ۱۴ ص ۳۰۷ ربا).§ وَ قَامَ فَصَلَّى مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَوَضَّأَ

وَ رَوَاهُ السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ §نوادر الراوندىّ ص ۴۰ و عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۲۲۴ ح ۲۰.§ فِي نَوَادِرِهِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْهُ ص

۴۶۳- §فقه القرآن «آيات الاحكام» ج ۱ ص ۳۷.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي آيَاتِ الْأَحْكَامِ، "يُرْوَى أَنَّ الْعَرَبَ وَ الْمَوَالِيَ اخْتَلَفَتَا فِيهِ أَيْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ فَقَالَ الْمَوَالِي الْمُرَادُ بِهِ الْجِمَاعُ وَ قَالَ الْعَرَبُ الْمُرَادُ بِهِ مَسُّ الْمَرْأَةِ فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ غَلَبَ الْمَوَالِي الْمُرَادُ بِهِ الْجِمَاعُ وَ سُمِّيَ الْجِمَاعُ لَمْساً لِأَنَّ بِهِ يُتَوَصَّلُ إِلَى الْجِمَاعِ كَمَا يُسَمَّى الْمَطَرُ سَمَاءً

↕

ص: ۲۳۷

۹ بَابُ أَنَّ لَمْسَ الْكَلْبِ وَ الْكَافِرِ لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ

§الباب- ۹§

۴۶۴- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۳، و عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۲۱۹.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ لَيْسَ عَلَيْكَ وُضُوءٌ مِنْ مَسِّ الْفَرْجِ وَ لَا مِنْ مَسِّ الْقِرَدِ وَ الْكَلْبِ وَ الْخِنْزِيرِ وَ لَا مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ

۱۰ بَابُ أَنَّ الْمَذْيَ وَ الْوَذْيَ وَ الْوَدْيَ وَ الْإِنْعَاظَ وَ النُّخَامَةَ وَ الْبُصَاقَ وَ الْمُخَاطَ لَا يَنْقُضُ شَيْءٌ مِنْهَا الْوُضُوءَ لَكِنْ يُسْتَحَبُّ الْوُضُوءُ مِنَ الْمَذْيِ عَنْ شَهْوَةٍ

§الباب- ١٠§

٤٦٥- §الجعفريات ص ٢٠.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ص لِمَكَانِ فَاطِمَةَ ع بِنْتِهِ لِأَنَّهَا عِنْدِي فَقُلْتُ لِلْمِقْدَادِ يَمْضِي وَ يَسْأَلُهُ §في البحار: فقلت لأبي ذر سله.§ فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ص عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي يُنْزِلُ الْمَذْيَ مِنَ النِّسَاءِ فَقَالَ يَغْسِلُ طَرَفَ ذَكَرِهِ وَ أُنْثَيَيْهِ وَ لْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ

وَ رَوَاهُ الرَّاوَنْدِيُّ §نوادر الراونديّ ص ٤٥ و عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٢٥ ح ٢٠.§ فِي نَوَادِرِهِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع مِثْلَهُ وَ فِيهِ يَتَوَضَّأُ وُضُوءَ الصَّلَاةِ

٤٦٦- §الجعفريات ص ٢٠.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ سَمِعْتُ

↕

ص: ٢٣٨

رَسُولَ اللَّهِ ص بَعْدَ أَنْ أَمَرْتُ الْمِقْدَادَ يَسْأَلُهُ وَ هُوَ يَقُولُ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ مَنِيٌّ وَ مَذْيٌ وَ وَدْيٌ §في النوادر و البحار: و وذى.§ فَأَمَّا الْمَذْيُ فَالرَّجُلُ يُلَاعِبُ امْرَأَتَهُ فَيُمْذِي فَفِيهِ الْوُضُوءُ وَ أَمَّا الْوَدْيُ فَهُوَ الَّذِي يَتْبَعُ الْبَوْلَ يُشْبِهُ الْمَنِيَّ فَفِيهِ الْوُضُوءُ أَيْضاً وَ أَمَّا الْمَنِيُّ فَهُوَ الْمَاءُ الدَّافِقُ الَّذِي يَكُونُ مِنْهُ الشَّهْوَةُ فَفِيهِ الْغُسْلُ

وَ رَوَاهُ السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي نَوَادِرِهِ §نوادر الراونديّ ص ٤٥ و عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٢٥ ح ٢٠.§، بِإِسْنَادِهِ عَنْهُ ع مِثْلَهُ وَ فِيهِ وَ أَمَّا الْوَدْيُ فَهُوَ الَّذِي يَتْبَعُ الْبَوْلَ الْمَاءُ الْغَلِيظُ شِبْهُ الْمَنِيِّ فَفِيهِ الْوُضُوءُ

٤٦٧- §الجعفريات ص ٢٠.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ إِنِّي لَمَذَّاءٌ وَ مَا أَزِيدُ عَلَى الْوُضُوءِ

قُلْتُ لَعَلَّ الْمُرَادَ لَا أَزِيدُ وُضُوءاً عَلَى الْوُضُوءِ الَّذِي كَانَ قَبْلَ الْمَذْيِ فَيَدُلُّ عَلَى نَفْيِ نَاقِضِيَّتِهِ كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ مَفْهُومُ الْحَصْرِ فِي الْخَبَرِ الَّذِي رَوَاهُ سَابِقاً وَ هُوَ قَوْلُهُ ع لَا يُعَادُ الْوُضُوءُ فَتُحْمَلُ الْأَخْبَارُ الْمُنَافِيَةُ عَلَى الِاسْتِحْبَابِ

٤٦٨- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ١.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ لَا تَغْسِلْ ثَوْبَكَ وَ لَا إِحْلِيلَكَ مِنْ مَذْيٍ وَ وَدْيٍ §في المصدر: و وذى.§ فَإِنَّهُمَا بِمَنْزِلَةِ الْبُصَاقِ وَ الْمُخَاطِ وَ لَا تَغْسِلْ ثَوْبَكَ إِلَّا مِمَّا يَجِبُ عَلَيْكَ فِي خُرُوجِهِ إِعَادَةُ الْوُضُوءِ

↕

ص: ٢٣٩

١١ بَابُ حُكْمِ الْبَلَلِ الْمُشْتَبِهِ الْخَارِجِ بَعْدَ الْبَوْلِ وَ الْمَنِيِ

§الباب- ١١§

٤٦٩- §كتاب عاصم بن حميد ص ٤١، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣٦٠ ح ٥.§ كِتَابُ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَرَى الْبَلَلَ عَلَى طَرَفِ ذَكَرِهِ فَقَالَ يَغْسِلُهُ وَ لَا يَتَوَضَّأُ

٤٧٠- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ١، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٣٦٠ ح ٦.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع إِنْ وَجَدْتَ بِلَّةً فِي أَطْرَافِ إِحْلِيلِكَ وَ فِي ثَوْبِكَ بَعْدَ نَتْرِ إِحْلِيلِكَ وَ بَعْدَ وُضُوئِكَ فَقَدْ عَلِمْتَ مَا وَصَفْتُهُ لَكَ مِنْ مَسْحِ أَسْفَلِ أُنْثَيَيْكَ وَ نَتْرِ إِحْلِيلِكَ ثَلَاثاً فَلَا تَلْتَفِتْ إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ وَ لَا تَنْقُضْ وُضُوءَكَ لَهُ وَ لَا تَغْسِلْ مِنْهُ ثَوْبَكَ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْحَبَائِلِ وَ الْبَوَاسِيرِ

٤٧١- §المقنع ص ١٣، عنه في البحار ج ٨١ ص ٦٥ ح ٤٦.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِنِ اغْتَسَلْتَ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ وَجَدْتَ بَلَلًا فَإِنْ

كُنْتَ بُلْتَ قَبْلَ الْغُسْلِ فَلَا تُعِدِ الْغُسْلَ وَ إِنْ كُنْتَ لَمْ تَبُلْ قَبْلَ الْغُسْلِ فَأَعِدِ الْغُسْلَ §فی احدی نسخ المصدر: الصلاة.§: وَ فِی حَدِیثٍ آخَرَ: إِنْ لَمْ تَكُنْ بُلْتَ فَتَوَضَّأْ §فی المصدر: فتوضأ و لا تغتسل.§

۴۷۲- §كتاب محمّد بن مثنی الحضرمی ص ۸۴.§ كِتَابُ مُحَمَّدِ بْنِ مُثَنًّی الْحَضْرَمِیِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَیْحٍ عَنْ ذَرِیحٍ الْمُحَارِبِیِّ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْبَوْلِ وَ التَّقْطِیرِ فَقَالَ إِذَا نَزَلَ مِنَ الْحَبَائِلِ وَ نَشَّفَ الرَّجُلُ حَشَفَتَهُ وَ اجْتَهَدَ ثُمَّ إِنْ كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ شَیْ‌ءٌ فَلَیْسَ بِشَیْ‌ءٍ

↕

ص: ۲۴۰

قُلْتُ ظَاهِرُهُ أَنَّهُ لِبَیَانِ حُكْمِ الِاسْتِبْرَاءِ وَ یَأْتِی فِی السَّلَسِ احْتِمَالٌ آخَرُ فِیهِ §یأتی فی الباب ۱۶.§

۱۲ بَابُ أَنَّ تَقْلِیمَ الْأَظْفَارِ وَ الْحَلْقَ وَ نَتْفَ الْإِبْطِ وَ أَخْذَ الشَّعْرِ لَا یَنْقُضُ الْوُضُوءَ وَ لَكِنْ یُسْتَحَبُّ مَسْحُ الْمَوْضِعِ بِالْمَاءِ إِذَا كَانَ بِالْحَدِیدِ

§الباب- ۱۲§

۴۷۳- §الجعفریات ص ۱۹.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ أَنَّ عَلِیّاً ع سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ وَ أَخَذَ شَارِبَهُ وَ حَلَقَ رَأْسَهُ بَعْدَ الْوُضُوءِ فَقَالَ ع لَا بَأْسَ لَمْ یَزِدْهُ ذَلِكَ إِلَّا طَهَارَةً وَ لَیْسَ هَذَا بِمَنْزِلَةِ الْحَدَثِ الَّذِی یُتَوَضَّأُ مِنْهُ

وَ رَوَاهُ السَّیِّدُ الرَّاوَنْدِیُّ فِی نَوَادِرِهِ، مِثْلَهُ §نوادر الراوندیّ ص ۴۵، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۲۲۴ ح ۲۰.§ إِلَی قَوْلِهِ طَهَارَةً

وَ قَدْ تَقَدَّمَ عَنِ الدَّعَائِمِ قَوْلُهُمْ ع وَ إِذَا مَسَّ جِلْدُكَ الْمَاءَ فَحَسَنٌ §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۲، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۲۲۷ ح ۲۲ و تقدم فی الباب ۸ حدیث ۱.§

۴۷۴- §كتاب درست بن أبی منصور ص ۱۶۶.§ كِتَابُ دُرُسْتَ بْنِ أَبِی مَنْصُورٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ جَزِّ الشَّعْرِ وَ تَقْلِیمِ الْأَظَافِیرِ فَقَالَ ع لَمْ یَزِدْهُ ذَلِكَ إِلَّا طَهُوراً

↕

ص: ۲۴۱

۱۳ بَابُ أَنَّ أَكْلَ مَا غَیَّرَتِ النَّارُ بَلْ مُطْلَقَ الْأَكْلِ وَ الشُّرْبِ وَ اسْتِدْخَالَ أَیِّ شَیْ‌ءٍ كَانَ لَا یَنْقُضُ الْوُضُوءَ

§الباب- ۱۳§

۴۷۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۲ عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۲۲۸ ح ۲۲.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، وَ رُوِّینَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ أُتِیَ بِكَتِفِ جَزُورٍ مَشْوِیَّةٍ وَ قَدْ أَذَّنَ بِلَالٌ فَأَمَرَهُ فَأَمْسَكَ هُنَیْئَةً حَتَّی أَكَلَ مِنْهَا وَ أَكَلَ مَعَهُ أَصْحَابُهُ وَ دَعَا بِلَبَنِ إِبِلٍ مَمْذُوقٍ لَهُ فَشَرِبَ مِنْهُ §فی المصدر: و دعا بلبن فمذق له فشرب. و الممذوق، المذیق: اللبن الممزوج بالماء. مذق اللبن، یمذق مذقا فهو ممذوق، و مذیق، و مذق (لسان العرب- مذق- ج ۱۰ ص ۳۳۹).§ وَ شَرِبُوا ثُمَّ قَامَ فَصَلَّی وَ لَمْ یَمَسَّ مَاءً

۴۷۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۲، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۲۲۷- ۲۲۸ ح ۲۲.§ وَ فِیهِ، عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ وَ الْبَاقِرِ وَ الصَّادِقِ ع وَ مَنْ أَكَلَ اللُّحُومَ وَ الْأَلْبَانَ أَوْ مَا مَسَّتْهُ النَّارُ فَإِنْ غَسَلَ مِنْ مَسِّ ذَلِكَ یَدَیْهِ فَهُوَ حَسَنٌ مُرَغَّبٌ فِیهِ مَنْدُوبٌ إِلَیْهِ وَ إِنْ صَلَّی وَ لَمْ یَغْسِلْهُمَا لَمْ تَفْسُدْ صَلَاتُهُ

۴۷۷- §الجعفريات ص ۲۵.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ص قَالَتْ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَنَاوَلْتُهُ كَتِفَ شَاةٍ فَبَيْنَا هُوَ يَتَعَرَّقُهُ §يتعرقه، العرق: العظم الـذى اخـذ عنه اللحم، و العرق أيضـا: مصـدر قولـك: عرقت العظم أعرقه بالضم عرقا: إذا أكلت ما عليه من اللحم (مجمع البحرين ج ۵ ص ۲۱۳)، و فى المصدر: يتعرفه.§ إِذْ جَاءَهُ بِلَالٌ يُؤَذِّنُ لِلصَّلَاةِ فَقَامَ وَ صَلَّى وَ لَمْ يَتَوَضَّأْ

↕

ص: ۲۴۲

۴۷۸ §الجعفريات ص ۲۵.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ وَ حَدَّثَتْنِي زَيْنَبُ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ §و زاد فى المصدر: عن أمّ سلمة.§ بِمِثْلِ ذَلِكَ

۴۷۹- §المصدر السابق ص ۲۶.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع لَا وُضُوءَ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ

۴۸۰- §المصدر السابق ص ۲۶.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيّاً ع قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ص قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ وَ فِي يَدِهِ كِسْرَةٌ قَدْ غَمَسَهَا بِلَبَنٍ وَ هُوَ يَأْكُلُ وَ يَمْشِي وَ بِلَالٌ يُقِيمُ لِصَلَاةِ الْغَدَاةِ فَدَخَلَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمَسَّ مَاءً

۴۸۱- §عوالى اللآلى ج ۱ ص ۱۲۶ ح ۶۲.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَدِمَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَأَضَافَهُ فَأَدْخَلَهُ بَيْتَ أُمِّ سَلَمَةَ ثُمَّ قَالَ ص هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ قَالَ فَأَتَوْنَا بِجَفْنَةٍ كَثِيرَةِ الثَّرِيدِ وَ الْوَذْرِ §الوذر، الوذرة بالتسكين من اللحم: القطعة الصغيرة مثل الفدرة، و قيل هى البضعة لاعظم فيها (لسان العرب- وذر- ج ۵ ص ۲۸۱).§ فَجَعَلَ ذَلِكَ الرَّجُلُ يُجِيلُ يَدَهُ فِي جَوَانِبِهَا فَأَخَذَ النَّبِيُّ ص يَمِينَهُ بِيَسَارِهِ وَ وَضَعَهَا قُدَّامَهُ ثُمَّ قَالَ ص كُلْ مِمَّا يَلِيكَ فَإِنَّهُ طَعَامٌ وَاحِدٌ فَلَمَّا رُفِعَتِ الْجَفْنَةُ أَتَوْنَا بِطَبَقٍ فِيهِ رُطَبٌ فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَ جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَجُولُ فِي الطَّبَقِ ثُمَّ قَالَ لِلرَّجُلِ كُلْ مِنْ

↕

ص: ۲۴۳

حَيْثُ شِئْتَ فَإِنَّهُ غَيْرُ طَعَامٍ وَاحِدٍ ثُمَّ أَتَوْنَا بِوَضُوءٍ فَغَسَلَ يَدَهُ §فى المصدر: يديه§ ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ وَ ذِرَاعَيْهِ وَ قَالَ هَذَا الْوَضُوءُ مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ

قُلْتُ هُوَ صَرِيحٌ فِي نَفْيِ نَاقِضِيَّتِهِ وَ اسْتِحْبَابِ الْغَسْلِ بَعْدَهُ وَ هُوَ غَيْرُ مُخْتَصٍّ بِهِ

۴۸۲- §عوالى اللآلى ج ۲ ص ۱۷۷ و رواه الصدوق فى العلل ص ۲۸۰.§ وَ عَنْ مَجْمُوعَةِ فَخْرِ الْمُحَقِّقِينَ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ الْوُضُوءُ مِمَّا يَخْرُجُ لَا مِمَّا يَدْخُلُ

۱۴ بَابُ أَنَّ اسْتِدْخَالَ الدَّوَاءِ وَ خُرُوجَ النَّدَى وَ الصُّفْرَةِ مِنَ الْمَقْعَدَةِ وَ النَّاصُورِ لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ

§الباب- ۱۴§ ۱۴ بَابُ أَنَّ اسْتِدْخَالَ الدَّوَاءِ وَ خُرُوجَ النَّدَى وَ الصُّفْرَةِ مِنَ الْمَقْعَدَةِ وَ النَّاصُورِ §الناسور، بالسين و الصاد جميعا: علّة تحدث فى مآقى العين يسقى فلا ينقطع، قال: و قد يحدث أيضا فى حوالى المقعدة و فى اللثة و هو معرب لسان العرب- نسر- ج ۵ ص ۲۰۵.§ لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ

۴۸۳- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱، عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۲۱۸ ح ۱۱.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنِ احْتَقَنْتَ أَوْ حَمَلْتَ الشِّيَافَ فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِعَادَةُ الْوُضُوءِ

۱۵ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ إِعَادَةِ الْوُضُوءِ عَلَى مَنْ تَرَكَ الِاسْتِنْجَاءَ وَ تَوَضَّأَ وَ صَلَّى وَ وُجُوبِ إِعَادَةِ الصَّلَاةِ حِينَئِذٍ

§الباب- ۱۵§
۴۸۴- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۳، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۲۱۸ ح ۱۱.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع إِنْ کُنْتَ أَهْرَقْتَ الْمَاءَ فَتَوَضَّأْتَ وَ نَسِیتَ أَنْ تَسْتَنْجِیَ حَتَّى فَرَغْتَ مِنْ صَلَاتِکَ ثُمَّ ذَکَرْتَ فَعَلَیْکَ أَنْ تَسْتَنْجِیَ ثُمَّ تُعِیدَ الْوُضُوءَ وَ الصَّلَاةَ

↕

ص: ۲۴۴

۴۸۵- §المقنع ص ۴.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ، " وَ إِنْ بُلْتَ فَذَکَرْتَ بَعْدَ مَا صَلَّیْتَ أَنَّکَ لَمْ تَغْسِلْ ذَکَرَکَ فَاغْسِلْ ذَکَرَکَ وَ أَعِدِ الْوُضُوءَ لِلصَّلَاةِ

قُلْتُ لَمْ یُنْقَلِ الْقَوْلُ بِوُجُوبِ إِعَادَةِ الْوُضُوءِ إِلَّا مِنْ ظَاهِرِ الصَّدُوقِ فِیهِ وَ الْعَمَلُ عَلَى مَا تَضَمَّنَهُ الْعُنْوَانُ لِلْأَخْبَارِ الْمُعْتَبَرَةِ الْمَذْکُورَةِ فِی الْأَصْلِ وَ عَدَمِ قَابِلِیَّةِ الْمُعَارِضِ حَتَّى عَنْ حَمْلِهِ عَلَى الِاسْتِحْبَابِ وَ اللَّهُ الْعَالِمُ

۱۶ بَابُ حُکْمِ صَاحِبِ السَّلَسِ وَ الْمَبْطُونِ

§الباب- ۱۶§
۴۸۶- §کتاب محمّد بن المثنی الحضرمی ص ۸۴، و تقدم فی الباب ۱۱ ح ۴.§ قَدْ تَقَدَّمَ عَنْ کِتَابِ الْمُثَنَّى، أَنَّ ذَرِیحاً الْمُحَارِبِیَّ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْبَوْلِ وَ التَّقْطِیرِ فَقَالَ ع إِذَا نَزَلَ مِنَ الْحَبَائِلِ وَ نَشَّفَ الرَّجُلُ حَشَفَتَهُ وَ اجْتَهَدَ ثُمَّ إِنْ کَانَ بَعْدَ ذَلِکَ شَیْءٌ فَلَیْسَ بِشَیْءٍ

قَالَ فِی الْبِحَارِ §البحار ج ۸۰ ص ۳۷۵ ح ۱۰.§ بَعْدَ اسْتِظْهَارِ کَوْنِهِ لِبَیَانِ حُکْمِ الِاسْتِبْرَاءِ کَمَا اسْتَظْهَرْنَا وَ یَحْتَمِلُ أَنْ یَکُونَ حُکْمَ صَاحِبِ السَّلَسِ فَیَدُلُّ عَلَى عَدَمِ وُجُوبِ الْوُضُوءِ لِکُلِّ صَلَاةٍ لَهُ کَمَا ذَهَبَ إِلَیْهِ الشَّیْخُ فِی الْمَبْسُوطِ انْتَهَى. وَ یَحْتَمِلُ قَرِیباً أَنْ یَکُونَ الْمُرَادُ شَیْءٌ فِی الصَّلَاةِ فَیَدُلُّ عَلَى الْعَفْوِ عَنِ النَّجَاسَةِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ تَجْدِیدِ الْوُضُوءِ فِی الْأَثْنَاءِ وَ الْبِنَاءِ عَلَى مَا مَضَى لَا التَّجْدِیدِ لِصَلَاةٍ أُخْرَى کَمَا لَا یَخْفَى

↕

ص: ۲۴۵

أَبْوَابُ أَحْکَامِ الْخَلْوَةِ

۱ بَابُ وُجُوبِ سَتْرِ الْعَوْرَةِ وَ تَحْرِیمِ النَّظَرِ إِلَى عَوْرَةِ الْمُسْلِمِ غَیْرِ الْمُحَلَّلِ رَجُلًا کَانَ أَوِ امْرَأَةً

§أبواب أحکام الخلوة§
§الباب- ۱§
۴۸۷- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ غُضَّ بَصَرَکَ عَنْ عَوْرَةِ النَّاسِ وَ اسْتُرْ عَوْرَتَکَ مِنْ أَنْ یُنْظَرَ إِلَیْهِ فَإِنَّهُ أَرْوِی §فی المصدر: فانه روی.§ أَنَّ النَّاظِرَ وَ الْمَنْظُورَ إِلَیْهِ مَلْعُونٌ

۴۸۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۳، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۱۹۲ ح ۵۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّینَا عَنْ أَهْلِ الْبَیْتِ ع أَنَّهُمْ أَمَرُوا بِسَتْرِ الْعَوْرَةِ وَ غَضِّ الْبَصَرِ عَنْ عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِینَ وَ نَهَوُا الْمُؤْمِنَ أَنْ یَکْشِفَ عَوْرَتَهُ وَ إِنْ کَانَ بِحَیْثُ لَا یَرَاهُ أَحَدٌ

۴۸۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۴.§ وَ رُوِّينَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّ سَائِلًا سَأَلَهُ عَنْ أَيِّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ فَقَالَ مَا لَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَمَلًا إِلَّا بِهِ وَ سَاقَ الْحَدِيثَ وَ هُوَ طَوِيلٌ إِلَى أَنْ قَالَ وَ فَرَضَ عَلَى الْعَيْنَيْنِ غَضَّ الْبَصَرِ عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ وَ هُوَ عَمَلُهُمَا: وَ فِي نُسْخَةٍ: وَ فَرَضَ عَلَى الْبَصَرِ أَنْ لَا يَنْظُرَ إِلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَ أَنْ يُغَضَّ عَمَّا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ مِمَّا لَا يَحِلُّ لَهُ وَ هُوَ عَمَلُهُ وَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ-

↕

ص: ۲۴۶

وَ قَالَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصارِهِمْ وَ يَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ §النور ۲۴: ۳۰.§ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ أَحَدُهُمْ إِلَى فَرْجِ أَخِيهِ وَ يَحْفَظَ فَرْجَهُ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ أَحَدٌ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع كُلُّ شَيْءٍ فِي الْقُرْآنِ مِنْ حِفْظِ الْفَرْجِ فَهُوَ مِنَ الزِّنَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةَ فَإِنَّهَا مِنَ النَّظَرِ الْخَبَرَ

وَ يَأْتِي تَمَامُهُ فِي أَبْوَابِ جِهَادِ النَّفْسِ

۴۹۰- §عوالي اللآلي ج ۱ ص ۱۱۴ ح ۳۱.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَوْلَاةِ الْمُطَّلِبِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَلَا يَنْظُرْ إِلَى عَوْرَةِ أَخِيهِ

۲ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ وَ اسْتِدْبَارِهَا عِنْدَ التَّخَلِّي وَ كَرَاهَةِ اسْتِقْبَالِ الرِّيحِ وَ اسْتِدْبَارِهَا وَ اسْتِحْبَابِ اسْتِقْبَالِ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ

§الباب- ۲§

۴۹۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۴، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۱۹۲ ح ۵۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، وَ عَنْهُمْ ص أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَهَى مِنِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ وَ اسْتِدْبَارِهَا فِي حَالِ الْحَدَثِ وَ الْبَوْلِ

۴۹۲- §البحار ج ۸۰ ص ۱۹۴ ح ۵۳.§ الْبِحَارُ، عَنِ الْعِلَلِ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقُمِّيِّ قَالَ" أَوَّلُ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ الصَّلَاةِ هُوَ الِاسْتِنْجَاءُ وَ هُوَ أَحَدَ عَشَرَ لَا بُدَّ لِكُلِّ النَّاسِ مِنْ مَعْرِفَتِهَا وَ إِقَامَتِهَا وَ ذَلِكَ مِنْ آدَابِ رَسُولِ اللَّهِ

↕

ص: ۲۴۷

ص فَإِذَا أَرَادَ الْبَوْلَ وَ الْغَائِطَ فَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِقُبُلٍ وَ لَا دُبُرٍ وَ الْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْكَعْبَةَ أَعْظَمُ آيَةٍ لِلَّهِ فِي أَرْضِهِ وَ أَجَلُّ حُرْمَةً وَ لَا تَسْتَقْبِلْ بِالْعَوْرَتَيْنِ الْقُبُلِ وَ الدُّبُرِ لِتَعْظِيمِ آيَةِ اللَّهِ وَ حَرَمِ اللَّهِ وَ بَيْتِ اللَّهِ قَالَ وَ لَا يُسْتَقْبَلُ الرِّيحُ لِعِلَّتَيْنِ إِحْدَاهُمَا أَنَّ الرِّيحَ تَرُدُّ الْبَوْلَ فَتُصِيبُ الثَّوْبَ وَ رُبَّمَا لَمْ يَعْلَمِ الرَّجُلُ ذَلِكَ أَوْ لَمْ يَجِدْ مَا يَغْسِلُهُ وَ الْعِلَّةُ الثَّانِيَةُ أَنَّ مَعَ الرِّيحِ مَلَكاً فَلَا يُسْتَقْبَلُ بِالْعَوْرَةِ

۴۹۳- §عوالي اللآلي ج ۲ ص ۱۸۱ ح ۴۴.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنْ فَخْرِ الْمُحَقِّقِينَ عَنِ النَّبِيِّ ص إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ عَلَى حَاجَةٍ فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَ لَا يَسْتَدْبِرْهَا وَ لَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا

۴۹۴- §عوالي اللآلي ج ۲ ص ۱۸۱ ح ۴۵.§، وَ فِيهِ عَنْهُ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا دَخَلْتَ الْمَخْرَجَ فَلَا تَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَ لَا تَسْتَدْبِرْهَا وَ لَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا

۴۹۵- §نوادر الراونديّ ص ۵۴، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۱۸۸ ح ۴۴.§ السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي نَوَادِرِهِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ وَ فَرْجُهُ بَادٍ لِلْقِبْلَةِ

۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَغْطِيَةِ الرَّأْسِ وَ التَّقَنُّعِ عِنْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ

§الباب- ٣§
٤٩٦- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٠٤، عنه فى البحار ج ٨٠ ص ١٩٢ ح ٥١.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، وَ رَوَوْا أَىْ أَهْلُ الْبَيْتِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ إِذَا دَخَلَ
↕
ص: ٢٤٨
الْخَلَاءَ تَقَنَّعَ وَ غَطَّى رَأْسَهُ وَ لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ
٤٩٧- §الجعفريات ص ١٣.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِى مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَنَخَّعَ وَ بَيْنَ يَدَيْهِ النَّاسُ غَطَّى رَأْسَهُ ثُمَّ دَفَنَهُ وَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَبْزُقَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ وَ كَانَ إِذَا أَرَادَ الْكَنِيفَ غَطَّى رَأْسَهُ
٤٩٨- §المقنع ص ٣.§ الصَّدُوقُ فِى الْمُقْنِعِ، " إِذَا أَرَدْتَ دُخُولَ الْخَلَاءِ فَقَنِّعْ رَأْسَكَ

۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّبَاعُدِ عَنِ النَّاسِ عِنْدَ التَّخَلِّى وَ شِدَّةِ التَّسَتُّرِ وَ التَحَفُّظ

§الباب- ۴§
٤٩٩- §تفسير علىّ بن إبراهيم ج ٢ ص ١٦٢.§ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِى تَفْسِيرِهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ حَمَّادٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ لُقْمَانَ وَ حِكْمَتِهِ إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ ع وَ لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ عَلَى بَوْلٍ وَ لَا غَائِطٍ وَ لَا اغْتِسَالٍ لِشِدَّةِ تَسَتُّرِهِ وَ عُمُوقِ نَظَرِهِ وَ تَحَفُّظِهِ فِى أَمْرِهِ
٥٠٠- §قصص الأنبياء ص ١٩ عنه فى البحار ج ١١ ص ١١٤ ح ٣٧.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِى قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى الصَّدُوقِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ ع قَالَ إِنَّ آدَمَ ع لَمَّا أُهْبِطَ مِنَ الْجَنَّةِ وَ أَكَلَ مِنَ الطَّعَامِ وَجَدَ فِى بَطْنِهِ ثِقَلًا فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى جَبْرَئِيلَ فَقَالَ يَا آدَمُ فَتَنَحَّ فَنَحَّاهُ فَأَحْدَثَ فَأُخْرِجَ مِنْهُ الثِّقَلُ
↕
ص: ٢٤٩
٥٠١- §المصدر السابق ص ١١٧.§ وَ فِيهِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى الصَّدُوقِ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ نَجِيحٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مُصْعَبٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا أَرَادَ حَاجَةً أَبْعَدَ فِى الْمَشْيِ فَنَزَعَ خُفَّيْهِ وَ قَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ تَوَضَّأَ الْخَبَرَ
٥٠٢- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٠٤، عنه فى البحار ج ٨٠ ص ١٩٢، ١٩٣ ح ٥١.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، وَ رَوَوْا ع أَنَّهُ ص كَانَ إِذَا أَرَادَ قَضَاءَ حَاجَةٍ فِى السَّفَرِ أَبْعَدَ مَا شَاءَ اللَّهُ §لفظة الجلالة: ليس فى البحار.§ وَ اسْتَتَرَ
وَ قَالُوا ع: مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ ارْتِيَادُ مَكَانِ الْغَائِطِ وَ الْبَوْلِ وَ النُّخَامَةِ §النخامة، أنخم الرجل و تنخم: دفع بشىء من صدره أو أنفه، و اسم ذلك الشىء النخامة (لسان العرب- نخم- ج ١٠ ص ٥٧٢).§ يَعْنُونَ ع أَنْ لَا يَكُونَ ذَلِكَ بِحَيْثُ يَرَاهُ النَّاسُ
٥٠٣- §المصدر السابق ج ١ ص ١٠٤، عنه فى البحار ج ٨٠ ص ١٩٣ ح ٥١.§ وَ رُوِّينَا، عَنْ بَعْضِهِمْ ع أَنَّهُ أَمَرَ بِابْتِنَاءِ مَخْرَجٍ فِى الدَّارِ فَأَشَارُوا إِلَى مَوْضِعٍ غَيْرِ مُسْتَتِرٍ مِنَ الدَّارِ فَقَالَ ع يَا هَؤُلَاءِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَمَّا خَلَقَ الْإِنْسَانَ خَلَقَ مَخْرَجَهُ فِى أَسْتَرِ مَوْضِعٍ مِنْهُ وَ كَذَلِكَ يَنْبَغِى أَنْ يَكُونَ الْمَخْرَجُ فِى أَسْتَرِ مَوْضِعٍ فِى الدَّارِ

↕

ص: ۲۵۰

۵۰۴- §توحيد المفضل ص ۷۰، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۱۹۳ ح ۵۲.§ تَوْحِيدُ الْمُفَضَّلِ، بِرِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ اعْتَبِرِ الْآنَ يَا مُفَضَّلُ بِعِظَمِ النِّعْمَةِ عَلَی الْإِنْسَانِ فِی مَطْعَمِهِ وَ مَشْرَبِهِ وَ تَسْهِيلِ خُرُوجِ الْأَذَی أَ لَيْسَ مِنْ حُسْنِ §فی البحار: خلق.§ التَّقْدِيرِ فِی بِنَاءِ الدَّارِ أَنْ يَكُونَ الْخَلَاءُ فِی أَسْتَرِ مَوْضِعٍ فِيهَا §فی المصدر و البحار: منها.§ فَهَكَذَا جَعَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمَنْفَذَ الْمُهَيَّأَ لِلْخَلَاءِ مِنَ الْإِنْسَانِ فِی أَسْتَرِ مَوْضِعٍ مِنْهُ فَلَمْ يَجْعَلْهُ بَارِزاً مِنْ خَلْفِهِ وَ لَا نَاشِراً مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ بَلْ هُوَ مُغَيَّبٌ فِی مَوْضِعٍ غَامِضٍ مِنَ الْبَدَنِ مَسْتُورٌ مَحْجُوبٌ يَلْتَقِی عَلَيْهِ الْفَخِذَانِ وَ تَحْجُبُهُ الْأَلْيَتَانِ بِمَا عَلَيْهِمَا مِنَ اللَّحْمِ فَيُوَارِيَانِهِ

۵۰۵- §تفسير الإمام العسكریّ (عليه السلام) ص ۶۳.§ تَفْسِيرُ الْإِمَامِ، ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ فِی طَرِيقٍ لَهُ بَيْنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةِ وَ فِی عَسْكَرِهِ مُنَافِقُونَ مِنَ الْمَدِينَةِ وَ كَافِرُونَ مِنْ مَكَّةَ وَ مُنَافِقُونَ مِنْهَا وَ كَانُوا يَتَحَدَّثُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ بِمُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الطَّيِّبِينَ ع وَ أَصْحَابِهِ الْخَيِّرِينَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ يَأْكُلُ كَمَا نَأْكُلُ وَ يَنْفُضُ كَرِشَهُ مِنَ الْغَائِطِ وَ الْبَوْلِ كَمَا نَنْفُضُ وَ يَدَّعِی أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ بَعْضُ مَرَدَةِ الْمُنَافِقِينَ هَذِهِ صَخْرَةٌ مَلْسَاءُ لَأَتَعَمَّدَنَّ النَّظَرَ إِلَی اسْتِهِ إِذَا قَعَدَ لِحَاجَتِهِ حَتَّی أَنْظُرَ هَلِ الَّذِی يَخْرُجُ مِنْهُ كَمَا يَخْرُجُ مِنَّا أَمْ لَا فَقَالَ آخَرُ لَكِنَّكَ إِنْ ذَهَبْتَ تَنْظُرُ مَنَعَهُ مِنْ أَنْ يَقْعُدَ فَإِنَّهُ أَشَدُّ حَيَاءً مِنَ الْجَارِيَةِ الْعَذْرَاءِ الْمُمْنَعَةِ الْمُحَرَّمَةِ

۵۰۶- §المناقب لابن شهرآشوب ج ۴ ص ۱۱.§ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِی مَنَاقِبِهِ، عَنْ جَمَاعَةٍ أَنَّهُ قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ لِمُعَاوِيَةَ لَوْ أَمَرْتَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ع يَخْطُبُ عَلَی

↕

ص: ۲۵۱

الْمِنْبَرِ فَلَعَلَّهُ حَصِيرٌ §فی المصدر: حصر.§ فَيَكُونَ ذَلِكَ وَضْعاً لَهُ عِنْدَ النَّاسِ فَأَمَرَ الْحَسَنَ ع §و فيه زيادة: بذلك.§ فَلَمَّا صَعِدَ الْمِنْبَرَ تَكَلَّمَ وَ أَحْسَنَ إِلَی أَنْ قَالَ: وَ فِی رِوَايَةِ الْمَدَائِنِيِّ: فَقَالَ عَمْرٌو يَا أَبَا مُحَمَّدٍ هَلْ تَنْعَتُ الْخُرْأَةَ قَالَ نَعَمْ تُبْعِدُ الْمَمْشَی §و فيه: المشی.§ فِی الْأَرْضِ الصَّحْصَحِ §الصحصح: الأرض الجرداء المستوية ذات حصی صغار (لسان العرب- صحح- ج ۲ ص ۵۰۸).§ حَتَّی تَتَوَارَی مِنَ الْقَوْمِ وَ لَا تَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَ لَا تَسْتَدْبِرْهَا وَ لَا تَمَسَّحْ بِاللُّقْمَةِ وَ الرِّمَّةِ يُرِيدُ الْعَظْمَ وَ الرَّوْثَ وَ لَا تَبُلْ فِی الْمَاءِ الرَّاكِدِ

۵۰۷- §الخصال ص ۶۳۰.§ الصَّدُوقُ فِی الْخِصَالِ، فِی حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِذَا تَعَرَّی الرَّجُلُ نَظَرَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ فَطَمِعَ فِيهِ فَاسْتَتِرُوا

۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّسْمِيَةِ وَ الِاسْتِعَاذَةِ وَ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ دُخُولِ الْمَخْرَجِ وَ الْخُرُوجِ مِنْهُ وَ الْفَرَاغِ وَ النَّظَرِ إِلَی الْمَاءِ وَ الْوُضُوءِ

§الباب- ۵§

۵۰۸- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۳، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۱۷۷ ح ۲۵.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع إِذَا دَخَلْتَ الْغَائِطَ فَقُلْ- أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الرِّجْسِ النِّجْسِ الْخَبِيثِ الْمُخْبِثِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَ إِذَا فَرَغْتَ فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی أَمَاطَ عَنِّی الْأَذَی وَ هَنَّأَنِی طَعَامِی وَ عَافَانِی §فی المصدر: و عافانی من البلوی.§ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی يَسَّرَ الْمَسَاغَ وَ سَهَّلَ الْمَخْرَجَ وَ أَمَاطَ الْأَذَی

↕

ص: ۲۵۲

۵۰۹- §فلاح السائل ص ۴۹، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۱۷۹ ح ۲۷.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي فَلَاحِ السَّائِلِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَحْمَدَ وَ مُحَمَّدٍ ابْنَيْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سَعِيدٍ الْكُوفِيَّيْنِ قَالا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ شَيْبَانَ مِنْ كِتَابِهِ فِي الْمُحَرَّمِ سَنَةَ سَبْعٍ وَ سِتِّينَ وَ مِائَتَيْنِ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ الْبَطَائِنِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي وَ الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي الْعَلَاءِ جَمِيعاً عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا دَخَلْتَ إِلَى الْمَخْرَجِ وَ أَنْتَ تُرِيدُ الْغَائِطَ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الرِّجْسِ النِّجْسِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ

۵۱۰- §فلاح السائل ص ۵۰، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۱۷۹ ح ۲۷.§ وَ فِيهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْهُ ع قَالَ فَإِذَا فَرَغْتَ يَعْنِي مِنَ الْغَائِطِ فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَمَاطَ عَنِّي الْأَذَى وَ أَذْهَبَ عَنِّي الْغَائِطَ وَ هَنَّأَنِي وَ عَافَانِي وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يَسَّرَ الْمَسَاغَ وَ سَهَّلَ الْمَخْرَجَ وَ أَمْضَى §فی هامش البحار: أماط.§ الْأَذَى

۵۱۱- §فلاح السائل ص ۴۹، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۱۷۹ ح ۲۸.§ وَ فِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ عَمْرَو بْنَ عُبَيْدٍ وَ وَاصِلَ بْنَ عَطَاءٍ وَ بَشِيراً الرَّحَّالَ سَأَلُوا أَبِي ع عَنْ حَدِّ الْخَلَاءِ إِذَا دَخَلَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ فَإِذَا جَلَسَ يَقْضِي حَاجَتَهُ قَالَ- اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّي الْأَذَى وَ هَنِّئْنِي طَعَامِي فَإِذَا قَضَى حَاجَتَهُ قَالَ- الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَمَاطَ عَنِّي الْأَذَى وَ هَنَّأَنِي طَعَامِي-

↨

ص: ۲۵۳

ثُمَّ قَالَ إِنَّ مَلَكاً مُوَكَّلًا بِالْعِبَادِ إِذَا قَضَى أَحَدُهُمُ الْحَاجَةَ قَلَبَ عُنُقَهُ فَيَقُولُ يَا ابْنَ آدَمَ أَ لَا تَنْظُرُ إِلَى مَا خَرَجَ مِنْ جَوْفِكَ فَلَا تُدْخِلْ §فی المصدر و البحار: تدخله.§ إِلَّا طَيِّباً وَ فَرْجَكَ فَلَا تُدْخِلْهُ فِي حَرَامٍ

۵۱۲- §فلاح السائل ص ۴۹.§ وَ فِيهِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلَّعُكْبَرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ شَيْبَانَ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ الْبَطَائِنِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا دَخَلْتَ إِلَى الْمَخْرَجِ وَ أَنْتَ تُرِيدُ الْغَائِطَ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخَبِيثِ الْمُخْبِثِ الرِّجْسِ النِّجْسِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ

۵۱۳- §الجعفریات ص ۱۳.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا دَخَلْتُ الْكَنِيفَ أَنْ أَقُولَ أَللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخَبِيثِ الْمُخْبِثِ النِّجْسِ الرِّجْسِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ

۵۱۴- §المصدر السابق ص ۱۲.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا انْكَشَفَ أَحَدُكُمْ لِلْبَوْلِ بِاللَّيْلِ فَلْيَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَغُضُّ أَبْصَارَهَا عَنْهُ حَتَّى يَفْرُغَ

۵۱۵- §المصدر السابق ص ۲۹.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا قُمْتُ عَنِ الْغَائِطِ أَنْ أَقُولَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَزَقَنِي لَذَّةَ طَعَامِي وَ مَنْفَعَتَهُ وَ أَمَاطَ عَنِّي أَذَاهُ يَا لَهَا مِنْ نِعْمَةٍ مَا أَبْيَنَ فَضْلَهَا

↨

ص: ۲۵۴

۵۱۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۴ و البحار ج ۸۰ ص ۱۹۳ ح ۵۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، وَ رُوِّينَا عَنْ عَلِيٍّ ص أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَخْرَجَ §فی المصدر: لقضاء الحاجة.§ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الرِّجْسِ النِّجْسِ الْخَبِيثِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ فَإِذَا خَرَجَ

قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی عَافَانِی فِی جَسَدِی وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی أَمَاطَ عَنِّی الْأَذَی

۵۱۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۴ و البحار ج ۸۰ ص ۱۹۳ ح ۵۱.§ وَ فِیهِ، وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ص أَنَّهُ قَالَ إِذَا دَخَلْتَ الْمَخْرَجَ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الرِّجْسِ النِّجْسِ الْخَبِیثِ الْمُخْبِثِ الشَّیْطَانِ الرَّجِیمِ اللَّهُمَّ کَمَا أَطْعَمْتَنِیهِ فِی عَافِیَةٍ فَأَخْرِجْهُ مِنِّی فِی عَافِیَةٍ فَإِذَا فَرَغْتَ فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی أَمَاطَ عَنِّی الْأَذَی وَ هَنَّأَنِی طَعَامِی §فی المصدر: مساغ طعامی.§ وَ شَرَابِی

۵۱۸- §الهدایة ص ۱۶، و البحار ج ۸۰ ص ۱۹۱ ح ۴۸.§ الصَّدُوقُ فِی الْهِدَایَةِ، " وَ عَلَی الرَّجُلِ إِذَا فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ أَنْ یَقُولَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی أَمَاطَ عَنِّی الْأَذَی وَ هَنَّأَنِی الطَّعَامَ وَ عَافَانِی مِنَ الْبَلْوَی فَإِذَا أَرَادَ الْخُرُوجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَلْیُخْرِجْ رِجْلَهُ الْیُمْنَی قَبْلَ الْیُسْرَی وَ یَمْسَحُ یَدَهُ عَلَی بَطْنِهِ وَ یَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی عَرَّفَنِی لَذَّتَهُ وَ أَبْقَی قُوَّتَهُ فِی جَسَدِی وَ أَخْرَجَ عَنِّی أَذَاهُ یَا لَهَا نِعْمَةً §فی المصدر و البحار: من نعمة.§ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

۵۱۹- §الهدایة ص ۱۶، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۲۰۸ ح ۱۹.§ وَ فِیهِ، فَإِذَا صَبَّ الْمَاءَ عَلَی یَدِهِ لِلِاسْتِنْجَاءِ فَلْیَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی جَعَلَ الْمَاءَ طَهُوراً وَ لَمْ یَجْعَلْهُ نَجِساً

↕

ص: ۲۵۵

۱۶ وَ فِی الْمُقْنِعِ §المقنع ص ۳.§ إِذَا أَرَدْتَ دُخُولَ الْخَلَاءِ فَقَنِّعْ رَأْسَکَ وَ أَدْخِلْ رِجْلَکَ الْیُسْرَی قَبْلَ الْیُمْنَی وَ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ اللَّهُمَّ لَکَ الْحَمْدُ اعْصِمْنِی مِنْ شَرِّ هَذِهِ الْبُقْعَةِ وَ أَخْرِجْنِی مِنْهَا سَالِماً وَ حُلْ بَیْنِی وَ بَیْنَ طَاعَةِ الشَّیْطَانِ فَإِذَا فَرَغْتَ مِنْ حَاجَتِکَ فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی أَمَاطَ عَنِّی الْأَذَی وَ هَنَّأَنِی طَعَامِی وَ شَرَابِی وَ عَافَانِی مِنَ الْبَلْوَی وَ إِذَا أَرَدْتَ الْخُرُوجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَأَخْرِجْ رِجْلَکَ الْیُمْنَی قَبْلَ الْیُسْرَی وَ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَی مَا أَخْرَجَ عَنِّی مِنَ الْأَذَی فِی یُسْرٍ وَ عَافِیَةٍ یَا لَهَا نِعْمَةً

۵۲۰- §مصباح المتهجد ص ۵-۶، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۱۸۰ ح ۲۹.§ مِصْبَاحُ الْمُتَهَجِّدِ، لِلشَّیْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ" إِذَا أَرَادَ أَنْ یَتَخَلَّی لِقَضَاءِ الْحَاجَةِ وَ الدُّخُولِ إِلَی الْخَلَاءِ فَلْیُغَطِّ رَأْسَهُ وَ یُدْخِلُ رِجْلَهُ الْیُسْرَی قَبْلَ الْیُمْنَی وَ لْیَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الرِّجْسِ النِّجْسِ الْخَبِیثِ الْمُخْبِثِ الشَّیْطَانِ الرَّجِیمِ وَ لْیَقُلْ إِذَا اسْتَنْجَی اللَّهُمَّ حَصِّنْ فَرْجِی §زاد فی المصدر: و اعفّه.§ وَ اسْتُرْ عَوْرَتِی وَ حَرِّمْهُمَا §فی احدی نسخ المصدر: و حرّمنی.§ عَلَی النَّارِ وَ وَفِّقْنِی لِمَا یُقَرِّبُنِی مِنْکَ یَا ذَا الْجَلَالِ وَ الْإِکْرَامِ ثُمَّ یَقُومُ مِنْ مَوْضِعِهِ وَ یُمِرُّ یَدَهُ عَلَی بَطْنِهِ وَ یَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی أَمَاطَ عَنِّی الْأَذَی وَ هَنَّأَنِی طَعَامِی وَ شَرَابِی وَ عَافَانِی مِنَ الْبَلْوَی فَإِذَا أَرَادَ الْخُرُوجَ مِنَ الْمَوْضِعِ الَّذِی تَخَلَّی فِیهِ أَخْرَجَ رِجْلَهُ الْیُمْنَی قَبْلَ الْیُسْرَی فَإِذَا خَرَجَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی عَرَّفَنِی لَذَّتَهُ وَ أَبْقَی فِی جَسَدِی قُوَّتَهُ وَ أَخْرَجَ عَنِّی أَذَاهُ یَا لَهَا نِعْمَةً یَا لَهَا نِعْمَةً یَا لَهَا نِعْمَةً لَا یُقَدِّرُ الْقَادِرُونَ قَدْرَهَا

↕

ص: ۲۵۶

۵۲۱- §البحار ج ۸۰ ص ۱۸۹ ح ۴۵.§ الْبِحَارُ، نُقِلَ مِنْ خَطِّ الشَّهِیدِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنِ النَّبِیِّ ص قَالَ کَانَ نُوحٌ کَبِیرُ الْأَنْبِیَاءِ إِذَا قَامَ مِنَ الْحَاجَةِ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی أَذَاقَنِی طَعْمَهُ وَ أَبْقَی فِی جَسَدِی مَنْفَعَتَهُ وَ أَخْرَجَ عَنِّی أَذَاهُ وَ مَشَقَّتَهُ

۵۲۲- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ سَعِیدُ بْنُ هِبَةِ اللَّهِ الرَّاوَنْدِیُّ فِی لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ إِذَا دَخَلْتُمُ الْخَلَاءَ فَقُولُوا بِسْمِ اللَّهِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخَبِیثِ الْمُخْبِثِ

۵۲۳- §تحف العقول ص ۷۷.§ الْحَسَنُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ شُعْبَةَ فِی تُحَفِ الْعُقُولِ، عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَرَادَ أَحَدُکُمُ الْخَلَاءَ فَلْیَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ أَمِطْ عَنِّی الْأَذَی وَ أَعِذْنِی مِنَ الشَّیْطَانِ الرَّجِیمِ وَ لْیَقُلْ إِذَا جَلَسَ اللَّهُمَّ کَمَا أَطْعَمْتَنِیهِ طَیِّباً وَ سَوَّغْتَنِیهِ فَاکْفِنِیهِ

۶ بَابُ كَرَاهَةِ الْكَلَامِ عَلَى الْخَلَاءِ

§الباب- ۶§

۵۲۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۴، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۱۹۲ ح ۵۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، وَ نَهَوْا ع عَنِ الْكَلَامِ فِی حَالِ الْحَدَثِ وَ الْبَوْلِ وَ أَنْ يَرُدَّ السَّلَامَ عَلَى مَنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ وَ هُوَ فِی تِلْكَ الْحَالَةِ

۵۲۵- §الهدایة ص ۱۶، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۱۹۰ ح ۴۸.§ الصَّدُوقُ فِی الْهِدَايَةِ،" وَ يُكْرَهُ الْكَلَامُ وَ السِّوَاكُ لِلرَّجُلِ وَ هُوَ عَلَى الْخَلَاءِ وَ رُوِیَ أَنَّ مَنْ تَكَلَّمَ عَلَى الْخَلَاءِ لَمْ تُقْضَ حَاجَتُهُ

↕

ص: ۲۵۷

۵۲۶- §مشكاة الأنوار ص ۱۲۹.§ سِبْطُ أَمِينِ الْإِسْلَامِ الشَّيْخِ الطَّبْرِسِيِّ فِی مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا عَنِ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ تَرْكُ الْكَلَامِ فِی الْخَلَاءِ يَزِيدُ فِی الرِّزْقِ

جَامِعُ الْأَخْبَارِ، ع مِثْلَهُ §جامع الأخبار ص ۱۴۵ فصل ۸۲.§

۷ بَابُ عَدَمِ كَرَاهَةِ ذِكْرِ اللَّهِ وَ تَحْمِيدِهِ وَ قِرَاءَةِ آيَةِ الْكُرْسِيِّ عَلَى الْخَلَاءِ

§الباب- ۷§

۵۲۷- §دعوات الراوندیّ: ص ۹۰، عنه فی البحار ج ۷۶ ص ۵۳ ح ۲.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِی دَعَوَاتِهِ، عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فِی الْخَلَاءِ فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ فِی نَفْسِهِ وَ صَاحِبُ الْعَطْسَةِ يَأْمَنُ الْمَوْتَ سَبْعَةَ §فی المصدر: ثلاثة.§ أَيَّامٍ

۵۲۸- §أمالی المفید ص ۲۲۲ ح ۱.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِی أَمَالِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَلَامَةَ الْغَنَوِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَامِرِيِّ عَنْ مَعْمَرٍ §فی المصدر: ابی معمر.§ عَنْ أَبِی بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ عَنِ الْفُجَيْعِ الْعُقَيْلِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ع عَنْ أَبِيهِ فِيمَا أَوْصَى إِلَيْهِ عِنْدَ وَفَاتِهِ وَ كُنْ لِلَّهِ ذَاكِراً عَلَى كُلِّ حَالٍ الْخَبَرَ

۵۲۹- §الخصال ص ۶۱۳.§ الصَّدُوقُ فِی الْخِصَالِ فِی حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ

↕

ص: ۲۵۸

ع قَالَ اذْكُرُوا اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فِی كُلِّ مَكَانٍ فَإِنَّهُ مَعَكُمْ

وَ يَأْتِی مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِی أَبْوَابِ الذِّكْرِ مِنْ كِتَابِ الصَّلَاةِ

۸ بَابُ وُجُوبِ الِاسْتِنْجَاءِ وَ إِزَالَةِ النَّجَاسَاتِ لِلصَّلَاةِ

§الباب- ۸§

۵۳۰- §الجعفریات ص ۱۵.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَتَانِی جَبْرَئِيلُ ع فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ كَيْفَ نَنْزِلُ عَلَيْكُمْ وَ أَنْتُمْ لَا

تَشْتَاكُونَ وَ لَا تَسْتَنْجُونَ بِالْمَاءِ

۵۳۱- §عوالى اللآلى ج ۲ ص ۱۸۴ ح ۵۲.§ عَوَالِي اللآَّلِي، عَنْ فَخْرِ الْمُحَقِّقِينَ عَنِ النَّبِيِّ ص إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْغَائِطِ فَلْيَذْهَبْ وَ مَعَهُ ثَلَاثَةُ أَحْجَارٍ فَإِنَّهَا تُجْزِى

۵۳۲- §عوالى اللآلى: لم نجده، علل الشرائع ص ۲۸۶ ح ۲، عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۱۹۹ ح ۴.§، وَ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ نِسَائِهِ مُرِى نِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَسْتَنْجِينَ بِالْمَاءِ وَ يُبَالِغْنَ فَإِنَّهُ مَطْهَرَةٌ لِلْحَوَاشِى وَ مَذْهَبَةٌ لِلدَّرَنِ §فى العلل: للبواسير. و الدرن: الوسخ (لسان العرب ج ۱۳ ص ۱۵۳).

و يأتى الحديث أيضا فى الباب ۲۵ ح ۸ عن العوالى أيضا.§

۵۳۳- §دعوات الراوندىّ ص ۱۲۹ عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۲۱۰ ح ۲۳.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِى دَعَوَاتِهِ، رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ" أَنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ ثَلَاثَةُ أَثْلَاثٍ ثُلُثٌ لِلْغِيبَةِ وَ ثُلُثٌ لِلنَّمِيمَةِ وَ ثُلُثٌ لِلْبَوْلِ

↕

ص: ۲۵۹

۵۳۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ الِاسْتِنْجَاءُ بِالْمَاءِ فِى كِتَابِ اللَّهِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ لَيْسَ لِأَحَدٍ تَرْكُهَا

۹ بَابُ حُكْمِ مَنْ نَسِيَ الِاسْتِنْجَاءَ حَتَّى تَوَضَّأَ وَ صَلَّى

§الباب- ۹§

۵۳۵- §المقنع ص ۵.§ الصَّدُوقُ فِى الْمُقْنِعِ،" وَ إِنْ نَسِيتَ أَنْ تَسْتَنْجِيَ بِالْمَاءِ وَ قَدْ تَمَسَّحْتَ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ حَتَّى صَلَّيْتَ ثُمَّ ذَكَرْتَ وَ أَنْتَ فِى وَقْتِهَا فَأَعِدِ الْوُضُوءَ وَ الصَّلَاةَ وَ إِنْ كَانَ قَدْ مَضَى الْوَقْتُ فَقَدْ جَازَتْ صَلَاتُكَ فَتَوَضَّأْ لِمَا تَسْتَقْبِلُ مِنَ الصَّلَاةِ

وَ تَقَدَّمَ عَنْهُ وَ عَنْ فِقْهِ الرِّضَا، ع مَا يَقْرُبُ مِنْهُ §تقدّم فى الباب ۱۵ ح ۱، ۲.§ قُلْتُ قَدْ مَرَّ عَدَمُ وُجُوبِ إِعَادَةِ الْوُضُوءِ إِلَّا أَنْ يُرِيدَ بِالْوُضُوءِ الِاسْتِنْجَاءَ لِفَقْدِ التَّمَسُّحِ بِالْأَحْجَارِ شُرُوطَهُ وَ التَّفْصِيلُ بَيْنَ الْوَقْتِ وَ خَارِجِهِ غَيْرُ بَعِيدٍ بِشَهَادَةِ بَعْضِ الْأَخْبَارِ عَلَيْهِ. وَ قَالَ فِى الْبِحَارِ §البحار ج ۸۰ ص ۲۰۹.§ وَ الَّذِى يَقْوَى عِنْدِى فِى نِسْيَانِ الِاسْتِنْجَاءِ مِنَ الْبَوْلِ مَا هُوَ الْمَشْهُورُ أَيِ الْإِعَادَةُ فِى الْوَقْتِ وَ خَارِجِهِ وَ مِنَ الْغَائِطِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الصَّدُوقُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ الِاحْتِيَاطُ ظَاهِرٌ

۱۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاسْتِبْرَاءِ لِلرَّجُلِ قَبْلَ الِاسْتِنْجَاءِ مِنَ الْبَوْلِ

§الباب- ۱۰§

۵۳۶- §الجعفريات ص ۱۲.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِى مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ

↕

ص: ۲۶۰

أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص إِذَا بَالَ نَتَرَ ذَكَرَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

۵۳۷- §المصدر السابق ص ۱۲.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ بَالَ فَلْيَضَعْ إِصْبَعَهُ الْوُسْطَى فِى أَصْلِ

الْعِجَانِ §العجان: الاست و هو ما بين القبل و الدبر (لسان العرب- عجن- ج ١٣ ص ٢٧٨).§ ثُمَّ يَسْلِتُهَا ثَلَاثاً

٥٣٨- §نوادر الراونديّ ص ٣٩، عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٠٩ ح ٢٢.§

السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي نَوَادِرِهِ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الرُّويَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ التَّمِيمِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ الدِّيبَاجِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَثِ عَنْ مُوسَى مِثْلَهُ وَ فِيهِ ثُمَّ لْيَسُلَّهَا ثَلَاثاً

٥٣٩- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ١ باب الوضوء.، و تقدم في الباب ١١ ح ٢.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع إِنْ وَجَدْتَ بِلَّةً إِلَى آخِرِ مَا تَقَدَّمَ

٥٤٠- §عوالي اللآلي ج ١ ص ١١٣ ح ٢٥.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنْ عِيسَى بْنِ يَزْدَادَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلْيَنْتُرْ ذَكَرَهُ

٥٤١- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٠٥.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، وَ أَمَرُوا ع بَعْدَ الْبَوْلِ بِحَلْبِ الْإِحْلِيلِ لِيُسْتَبْرَأَ مَا فِيهِ مِنْ بَقِيَّةِ الْبَوْلِ وَ لِئَلَّا يَسِيلَ مِنْهُ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْوُضُوءِ شَيْءٌ

↕

ص: ٢٦١

١١ بَابُ كَرَاهَةِ الِاسْتِنْجَاءِ بِالْيَمِينِ إِلَّا لِضَرُورَةٍ وَ كَذَا مَسُّ الذَّكَرِ بِالْيَمِينِ وَقْتَ الْبَوْلِ

§الباب- ١١§

٥٤٢- §الجعفريات ص ١٧.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الِاسْتِنْجَاءُ بِالْيَمِينِ مِنَ الْجَفَاءِ

٥٤٣- §المقنع ص ٣.§ الْمُقْنِعُ،" وَ لَا تَسْتَنْجِ بِيَمِينِكَ فَإِنَّهُ مِنَ الْجَفَاءِ

١٢ بَابُ كَرَاهَةِ الْجُلُوسِ لِقَضَاءِ الْحَاجَةِ عَلَى شُطُوطِ الْأَنْهَارِ وَ الْآبَارِ وَ الطُّرُقِ النَّافِذَةِ وَ تَحْتَ الْأَشْجَارِ الْمُثْمِرَةِ وَقْتَ وُجُودِ الثَّمَرِ وَ عَلَى أَبْوَابِ الدُّورِ وَ أَفْنِيَةِ الْمَسَاجِدِ وَ مَنَازِلِ النُّزَّالِ وَ الْحَدَثِ قَائِماً وَ أَنَّهُ لَا يُكْرَهُ ذَلِكَ فِي غَيْرِ مَوَاضِعِ النَّهْيِ

§الباب- ١٢§

٥٤٤- §الجعفريات ص ١٥.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ يُتَغَوَّطَ عَلَى شَفِيرِ بِئْرِ مَاءٍ يُسْتَعْذَبُ مِنْهَا أَوْ شَطِّ نَهْرٍ يُسْتَعْذَبُ مِنْهُ أَوْ تَحْتَ شَجَرَةٍ مُثْمِرَةٍ

٥٤٥- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٠٤، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٩٢ ح ٥١.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْهُمْ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

↕

ص: ٢٦٢

ص نَهَى عَنِ الْغَائِطِ فِيهِ أَيْ فِي الْمَاءِ الْقَائِمِ وَ فِي النَّهَرِ §زاد في المصدر: و على شفيره، ...§ وَ عَلَى شَفِيرِ الْبِئْرِ يُسْتَعْذَبُ مِنْ مَائِهَا وَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ الْمُثْمِرَةِ وَ بَيْنَ الْقُبُورِ وَ عَلَى الطُّرُقِ وَ الْأَفْنِيَةِ وَ أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ قَائِماً

٥٤٦- §مشكاة الأنوار ص ٣١٨، عنه في البحار ج ٨٠ ص ١٨٢ ح ٣٠.§ سِبْطُ الشَّيْخِ الطَّبْرِسِيِّ فِي مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا عَنْ مَحَاسِنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ الْبَاقِرِ ع قَالَ مَنْ تَخَلَّى عَلَى قَبْرٍ أَوْ بَالَ قَائِماً أَوْ بَالَ فِي مَاءٍ قَائِماً أَوْ مَشَى فِي خَرَابٍ وَاحِداً أَوْ شَرِبَ قَائِماً أَوْ خَلَا فِي بَيْتٍ وَاحِداً §في المصدر: وحده.§ أَوْ بَاتَ عَلَى قَبْرٍ §في المصدر و البحار: غمر. و الغمر: ريح اللحم و ما يعلق باليد من دسمه (لسان

العرب ج ۵ ص ۳۲، غمر).§ فَأَصَابَهُ شَيْ‌ءٌ مِنَ الشَّيْطَانِ لَمْ يَدَعْهُ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَ أَسْرَعُ مَا يَكُونُ الشَّيْطَانُ إِلَى الْإِنْسَانِ وَ هُوَ عَلَى بَعْضِ هَذِهِ الْحَالاتِ

۵۴۷- §البحار ج ۸۰ ص ۱۹۴ ح ۵۳.§ الْبِحَارُ، عَنِ الْعِلَلِ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ" أَوَّلُ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ الصَّلَاةِ هُوَ الِاسْتِنْجَاءُ وَ هُوَ أَحَدَ عَشَرَ لَا بُدَّ لِكُلِّ النَّاسِ مِنْ مَعْرِفَتِهَا وَ إِقَامَتِهَا وَ ذَلِكَ مِنْ آدَابِ رَسُولِ اللَّهِ ص إِلَى أَنْ قَالَ وَ لَا يُتَوَضَّأُ عَلَى شَطِّ نَهَرٍ جَارٍ وَ الْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ فِي الْأَنْهَارِ سُكَّاناً مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَ لَا فِي §في المخطوط: و لا ما في ماء راكد، و الصحيح ما ورد في البحار كما في المتن.§ مَاءٍ رَاكِدٍ وَ الْعِلَّةُ فِيهِ أَنَّهُ يُنَجِّسُهُ وَ يُقَذِّرُهُ وَ يَأْخُذُ الْمُحْتَاجُ §في البحار: فيأخذ المحتاج منه ...§ فَيَتَوَضَّأُ مِنْهُ وَ يُصَلِّي بِهِ وَ لَا يَعْلَمُ أَوْ يَشْرَبُهُ أَوْ يَغْتَسِلُ بِهِ وَ لَا بَيْنَ الْقُبُورِ وَ الْعِلَّةُ فِيهِ أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَزُورُونَ قُبُورَهُمْ

↕

ص: ۲۶۳

فَيَتَأَذَّوْنَ بِهِ §ما بين المعقوفين ليس في المخطوط و أثبتناه من الطبعة الحجرية للمستدرك و البحار§ وَ لَا فِي فَيْ‌ءِ النُّزَّالِ لِأَنَّهُ رُبَّمَا نَزَلَهُ النَّاسُ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ فَيَنْزِلُونَ §في نسخة: فيظلون (منه قدّس سرّه) و في البحار: فيظلوا.§ فِيهِ وَ يُصِيبُهُمْ وَ لَا يَعْلَمُونَ §في المخطوط و البحار: و لا يعلموا و الصحيح ما أثبتناه.§ وَ لَا فِي أَفْنِيَةِ الْمَسَاجِدِ أَرْبَعُونَ ذِرَاعاً فِي أَرْبَعِينَ ذِرَاعاً وَ لَا تَحْتَ شَجَرٍ مُثْمِرٍ §في البحار: شجرة مثمرة، و في المخطوط: و لا في تحت شجر مثمر، و الظاهر أن في قد زيدت سهوا.§ لِقَوْلِ الصَّادِقِ ع مَا مِنْ ثَمَرَةٍ وَ لَا شَجَرَةٍ وَ لَا غَرْسَةٍ إِلَّا وَ مَعَهَا مَلَكٌ يُسَبِّحُ اللَّهَ وَ يُقَدِّسُهُ وَ يُهَلِّلُهُ فَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ لِعِلَّةِ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِهَا وَ لِئَلَّا يُسْتَخَفَّ بِمَا أَحَلَّ اللَّهُ وَ لَا عَلَى الثِّمَارِ لِهَذِهِ الْعِلَّةِ وَ لَا عَلَى جَوَادِّ الطَّرِيقِ وَ الْعِلَّةُ فِيهِ أَنَّهُ رُبَّمَا وَطِئَهُ النَّاسُ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ

۵۴۸- §المقنع: ص ۳.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ اتَّقِ شُطُوطَ الْأَنْهَارِ وَ الطُّرُقَ §في المصدر: و الطريق.§ النَّافِذَةَ وَ تَحْتَ الْأَشْجَارِ الْمُثْمِرَةِ وَ مَوَاضِعَ اللَّعْنِ وَ هِيَ أَبْوَابُ الدُّورِ وَ لَا تَبُلْ قَائِماً مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ فَإِنَّهُ مِنَ الْجَفَاءِ

۵۴۹- §اثبات الوصية ص ۱۶۲.§ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيُّ فِي إِثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ، رُوِيَ أَنْ أَبَا حَنِيفَةَ صَارَ إِلَى بَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع لِيَسْأَلَهُ عَنْ مَسَائِلَ §في المصدر: مسألة.§ فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ فَجَلَسَ لِيَنْتَظِرَ الْإِذْنَ فَخَرَجَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى ع وَ لَهُ خَمْسُ سِنِينَ فَقَالَ لَهُ يَا فَتَى أَيْنَ يَضَعُ الْمُسَافِرُ خَلَاهُ فِي بَلَدِكُمْ هَذَا-

↕

ص: ۲۶۴

فَاسْتَنَدَ إِلَى حَائِطٍ وَ قَالَ لَهُ يَا شَيْخُ يَتَوَقَّى شُطُوطَ الْأَنْهَارِ وَ مَسَاقِطَ الثِّمَارِ وَ مَنَازِلَ الْبُرَّاكِ §و فيه: النزال.§ وَ مَحَجَّةَ الطَّرِيقِ §و فيه: الطرق.§ وَ أَقْبِلَةَ الْمَسَاجِدِ وَ أَفْنِيَتَهَا وَ لَا يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَ لَا يَسْتَدْبِرُهَا وَ يَتَوَارَى حَيْثُ لَا يُرَى وَ يَضَعُهُ حَيْثُ يَشَاءُ فَانْصَرَفَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي تِلْكَ السَّنَةِ §ما بين القوسين ليس في المصدر.§ وَ لَمْ يَلْقَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع

۱۳ بَابُ كَرَاهَةِ التَّخَلِّي عَلَى الْقُبُورِ وَ التَّغَوُّطِ بَيْنَ الْقُبُورِ وَ أَنْ يَسْتَعْجِلَ الْمُتَغَوِّطُ وَ جُمْلَةٍ مِنَ الْمَكْرُوهَاتِ

§الباب- ۱۳§

۵۵۰- §البحار ج ۸۰ ص ۱۹۱ ح ۴۹.§ الْبِحَارُ، وَجَدْتُ بِخَطِّ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْجُبَاعِيِّ نَقْلًا مِنْ §في البحار: عن.§ جَامِعِ الْبِزَنْطِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنِ الْبَاقِرِ ع قَالَ لَا تَشْرَبْ وَ أَنْتَ قَائِمٌ وَ لَا تَنَمْ وَ بِيَدِكَ رِيحُ الْغَمَرِ وَ لَا تَبُلْ فِي الْمَاءِ وَ لَا تَخَلَّ عَلَى قَبْرٍ وَ لَا تَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ أَسْرَعُ مَا يَكُونُ §و فيه هنا: الى الإنسان ظاهرا.§ عَلَى بَعْضِ هَذِهِ الْأَحْوَالِ وَ قَالَ مَا أَصَابَ أَحَداً

عَلَى هَذِهِ الْحَالِ فَكَادَ يُفَارِقُهُ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ

وَ تَقَدَّمَ خَبَرُ الْمِشْكَاةِ، وَ الدَّعَائِمِ، وَ الْعِلَلِ §تقدم فى الباب ١٢ ح ٢، ٣، ۴.§

۵۵١- §الجعفريـات ص ٢٠٢.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ

↕

ص: ٢۶۵

أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا تَبُولُوا بَيْنَ ظَهْرَانِيِّ الْقُبُورِ وَ لَا تَتَغَوَّطُوا

١۴ بَابُ كَرَاهَةِ الِاسْتِنْجَاءِ بِيَدٍ فِيهَا خَاتَمٌ عَلَيْهِ اسْمُ اللَّهِ وَ كَرَاهَةِ اسْتِصْحَابِهِ عِنْدَ التَّخَلِّي وَ عِنْدَ الْجِمَاعِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِ ذَلِكَ وَ كَذَا خَاتَمٌ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ وَ كَذَا دِرْهَمٌ وَ دِينَارٌ عَلَيْهِ اسْمُ اللَّهِ

§الباب- ١۴§

۵۵٢- §مكـارم الأخلاق ص ٩٢، و البحـار ج ٨٠ ص ٢٠٠ نحوه.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ اللِّبَاسِ لِلْعَيَّاشِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الثَّانِي ع قَالَ قُلْتُ لَهُ إِنَّا رُوِّينَا فِي الْحَدِيثِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يَسْتَنْجِي وَ خَاتَمُهُ فِي إِصْبَعِهِ وَ كَذَلِكَ يَفْعَلُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع كَانَ نَقْشُ خَاتَمِ النَّبِيِّ ص مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ صَدَقُوا قَالَ وَ كَذَلِكَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَفْعَلَ قَالَ إِنَّ أُولَئِكَ كَانُوا يَتَخَتَّمُونَ §فى المخطوط: تختمون، و الأصحّ ما ورد فى المصـدر كما فى المتن.§ فِي الْيَدِ الْيُمْنَى وَ إِنَّكُمْ أَنْتُمْ تَتَخَتَّمُونَ فِي الْيَدِ الْيُسْرَى قَالَ فَسَكَتَ

۵۵٣- §المقنع ص ٣.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، " وَ لَا تَسْتَنْجِ وَ عَلَيْكَ خَاتَمٌ عَلَيْهِ اسْمُ اللَّهِ حَتَّى تُحَوِّلَهُ وَ إِذَا كَانَ عَلَيْهِ اسْمُ مُحَمَّدٍ فَلَا بَأْسَ بِأَنْ لَا تَنْزِعَهُ

۵۵۴- §البحار ج ٨٠ ص ١٩۶ ح ۵۶.§ الْبِحَارُ، عَنْ مَجْمُوعِ الدَّعَوَاتِ لِلتَّلَّعُكْبَرِيِّ فِي حَدِيثٍ عَنِ

↕

ص: ٢۶۶

الصَّادِقِ ع فِي نَقْشِ الْحَدِيدِ الصِّينِيِّ قَالَ ع وَ احْذَرْ عَلَيْهِ مِنَ النَّجَاسَةِ وَ الزُّهُومَةِ §الزهومة: ريح لحم سـمين منتن و لحم زهم ذو زهومة قولك:

زهمت يدى فهى زهمة: اى دسمة (لسان العرب- رهم- ج ١٢ ص ٢٧٧).§ وَ دُخُولِ الْحَمَّامِ وَ الْخَلَاءِ الْخَبَرَ

۵۵۵- §الجعفريات ص ١٨۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ كَتَبَ إِلَيَّ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يَتَخَتَّمُ بِيَمِينِهِ لِمَوْضِعِ الِاسْتِنْجَاءِ لِأَنَّ الِاسْتِنْجَاءَ بِهِ لِنَقْشِهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ص

۵۵۶- §المصدر السابق ص ١٨۶.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ الرَّجُلُ يَنْبَغِي لَهُ إِذَا كَانَ نَقْشُ خَاتَمِهِ اسْماً مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى إِذَا كَانَ الِاسْتِنْجَاءُ أَنْ يَجْعَلَهُ بِيَمِينِهِ

۱۵ بَابُ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ لِمَنْ دَخَلَ الْخَلَاءَ تَذَكُّرُ مَا يُوجِبُ الِاعْتِبَارَ وَ التَّوَاضُعَ وَ الزُّهْدَ وَ تَرْکَ الْحَرَامِ

§الباب- ۱۵§

۵۵۷- §مصباح الشريعة ص ۷۱ باختلاف فی اللفظ، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۱۶۵ ح ۵.§ مِصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع إِنَّمَا سُمِّيَ

↕

ص: ۲۶۷

الْمُسْتَرَاحُ مُسْتَرَاحاً لِاسْتِرَاحَةِ النَّفْسِ مِنْ أَثْقَالِ النَّجَاسَاتِ وَ اسْتِفْرَاغِ الْكَثِيفَاتِ وَ الْقَذَرِ فِيهَا وَ الْمُؤْمِنُ يَعْتَبِرُ عِنْدَهَا أَنَّ الْخَالِصَ مِنْ طَعَامِ الدُّنْيَا كَذَلِکَ تَصِيرُ عَاقِبَتُهَا فَيَسْتَرِيحُ بِالْعُدُولِ عَنْهَا وَ تَرْكِهَا وَ يُفَرِّغُ نَفْسَهُ وَ قَلْبَهُ عَنْ شُغُلِهَا وَ يَسْتَنْكِفُ عَنْ جَمْعِهَا وَ أَخْذِهَا اسْتِنْكَافَهُ عَنِ النَّجَاسَةِ وَ الْغَائِطِ وَ الْقَذَرِ وَ يَتَفَكَّرُ فِي نَفْسِهِ الْمُكَرَّمَةِ فِي حَالٍ كَيْفَ تَصِيرُ ذَلِيلَةً فِي حَالٍ وَ يَعْلَمُ أَنَّ التَّمَسُّکَ بِالْقَنَاعَةِ وَ التَّقْوَى يُورِثُ لَهُ رَاحَةَ الدَّارَيْنِ فَإِنَّ الرَّاحَةَ فِي هَوَانِ الدُّنْيَا وَ الْفَرَاغِ §فی نسخة: الفرار منه قدّس سرّه.§ مِنَ التَّمَتُّعِ بِهَا وَ فِي إِزَالَةِ النَّجَاسَةِ مِنَ الْحَرَامِ وَ الشُّبْهَةِ فَيُغْلِقُ عَنْ نَفْسِهِ بَابَ الْكِبْرِ بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ إِيَّاهَا وَ يَفِرُّ مِنَ الذُّنُوبِ وَ يَفْتَحُ بَابَ التَّوَاضُعِ وَ النَّدَمِ وَ الْحَيَاءِ وَ يَجْتَهِدُ فِي أَدَاءِ أَوَامِرِهِ وَ اجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ طَلَباً لِحُسْنِ الْمَآبِ وَ طِيبِ الزُّلْفَى وَ يَسْجُنُ نَفْسَهُ فِي سِجْنِ الْخَوْفِ وَ الصَّبْرِ وَ الْكَفِّ عَنِ الشَّهَوَاتِ إِلَى أَنْ يَتَّصِلَ بِأَمَانِ اللَّهِ تَعَالَى فِي دَارِ الْقَرَارِ وَ يَذُوقَ طَعْمَ رِضَاهُ فَإِنَّ الْمُعَوَّلَ عَلَى ذَلِکَ وَ مَا عَدَاهُ فَلَا شَيْءَ

وَ تَقَدَّمَ عَنْ فَلَاحِ السَّائِلِ §تقدم فی الباب ۵ ذيل حديث ۴.§، قَوْلُ الصَّادِقِ ع إِنَّ مَلَكاً مُوَكَّلًا بِالْعِبَادِ إِذَا قَضَى أَحَدُهُمُ الْحَاجَةَ قَلَبَ عُنُقَهُ فَيَقُولُ يَا ابْنَ آدَمَ أَ لَا تَنْظُرُ إِلَى مَا خَرَجَ مِنْ جَوْفِکَ فَلَا تُدْخِلْهُ إِلَّا طَيِّباً وَ فَرْجَکَ فَلَا تُدْخِلْهُ فِي حَرَامٍ

۵۵۸- §تحف العقول ص ۷۷.§ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تُحَفِ الْعُقُولِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ فِي ذِكْرِ آدَابِ الْخَلْوَةِ فَإِذَا نَظَرَ إِلَى حَدَثِهِ §فی المصدر. حدثه بعد فراغه.§

↕

ص: ۲۶۸

فَلْيَقُلِ اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي الْحَلَالَ وَ جَنِّبْنِي الْحَرَامَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَ قَدْ وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ مَلَكاً يَلْوِي عُنُقَهُ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَيْهِ فَعِنْدَ ذَلِکَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهَ الْحَلَالَ فَإِنَّ الْمَلَکَ يَقُولُ يَا ابْنَ آدَمَ هَذَا مَا حَرَصْتَ عَلَيْهِ انْظُرْ مِنْ أَيْنَ أَخَذْتَهُ وَ إِلَى مَا ذَا صَارَ

۱۶ بَابُ كَرَاهَةِ طُولِ الْجُلُوسِ عَلَى الْخَلَاءِ

§الباب- ۱۶§

۵۵۹- §المقنع ص ۳.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ لَا تُطِلْ جُلُوسَکَ عَلَى الْخَلَاءِ فَإِنَّهُ يُورِثُ الْبَوَاسِيرَ

۵۶۰- §الرسالة الذهبية ص ۴۹.§ الرِّسَالَةُ الذَّهَبِيَّةُ، لِلرِّضَا ع وَ ادْخُلِ الْخَلَاءَ لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ وَ الْبَثْ فِيهِ بِقَدْرِ مَا تَقْضِي حَاجَتَکَ وَ لَا تُطِلْ فِيهِ فَإِنَّ ذَلِکَ يُورِثُ دَاءَ الْفِيلِ §فی نسخة: داء الدفين، منه «قدّس سرّه». و داء الفيل: تضخم فی الجلد و ما تحته ينشأ عن سد الأوعية اللمفاوية و يحدثه جنس من الديدان الخيطية (المعجم الوسيط ج ۲ ص ۷۰۹)، و الداء الدفين: الذی لا يعلم به حتی يظهر منه شر (لسان العرب- دفن- ج ۱۳ ص ۱۵۶).§

١٧ بَابُ كَرَاهَةِ الْبَوْلِ فِى الصِّلْبَةِ وَ اسْتِحْبَابِ ارْتِيَادِ مَكَانٍ مُرْتَفِعٍ لَهُ أَوْ مَكَانٍ كَثِيرِ التُّرَابِ

§الباب- ١٧§

٥٦١- §الجعفريات ص ١٣.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ

↕

ص: ٢٦٩

أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ أَنْ يَرْتَادَ لِبَوْلِهِ وَ مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ أَنْ يَعْرِفَ مَوْضِعَ بُزَاقِهِ فِي النَّادِي

٥٦٢- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٠٤، عنه فى البحار ج ٨٠ ص ١٩٢ ح ٥١.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، وَ قَالُوا ع مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ ارْتِيَادُ مَكَانِ الْغَائِطِ وَ الْبَوْلِ وَ النُّخَامَةِ

١٨ بَابُ وُجُوبِ التَّوَقِّى مِنَ الْبَوْلِ

§الباب- ١٨§

٥٦٣- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٠٤، عنه فى البحار ج ٨٠ ص ١٩٢ ح ٥١.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْهُمْ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أَمَرَ بِالتَّوَقِّي مِنَ الْبَوْلِ وَ التَّحَفُّظِ مِنْهُ وَ مِنَ النَّجَاسَاتِ كُلِّهَا

وَ تَقَدَّمَ عَنْ دَعَوَاتِ الرَّاوَنْدِيِ أَنَّ ثُلُثَ عَذَابِ الْقَبْرِ لِلْبَوْلِ §تقدم فى الباب ٨ ح ٤.§

٥٦٤- §الكافى ج ٣ ص ٢٣٦ ح ٦.§ ثِقَةُ الْإِسْلَامِ فِي الْكَافِي، عَنِ الْعُدَّةِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص خَرَجَ فِي جَنَازَةِ سَعْدٍ وَ قَدْ شَيَّعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ص رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ قَالَ مِثْلُ سَعْدٍ يُضَمُّ إِشَارَةً إِلَى ضَغْطَةِ الْقَبْرِ قَالَ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّا نُحَدَّثُ أَنَّهُ كَانَ يَسْتَخِفُّ بِالْبَوْلِ فَقَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّمَا كَانَ مِنْ

↕

ص: ٢٧٠

زَعَارَّةٍ §الزعارة بالتشديد و بدونه: شراسة و سوء خلق و ربما قالوا: زعر الخلق (لسان العرب- زعر- ج ٤ ص ٣٢٣).§ فِي خُلُقِهِ عَلَى أَهْلِهِ الْخَبَرَ

٥٦٥- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَرْبَعَةٌ يَزِيدُ عَذَابُهُمْ عَلَى عَذَابِ أَهْلِ النَّارِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ رَجُلٌ لَا يَجْتَنِبُ مِنَ الْبَوْلِ فَهُوَ يَجُرُّ أَمْعَاءَهُ فِي النَّارِ الْخَبَرَ

٥٦٦- §الاثنا عشرية ص ٣٨.§ السَّيِّدُ مُحَمَّدٌ الْحُسَيْنِيُّ الْعَامِلِيُّ فِي كِتَابِ الْإِثْنَا عَشَرِيَّةِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ مَرَّ عَلَى الْبَقِيعِ فَوَقَفَ عَلَى قَبْرٍ ثُمَّ قَالَ الْآنَ أَقْعِدُوهُ وَ سَأَلُوهُ وَ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ نَبِيّاً لَقَدْ ضَرَبُوهُ بِمِرْزَبَةٍ §المرزبة: عصية من حديد و المطرقة الكبيرة التى تكون للحداد (لسان العرب- رزب- ج ١ ص ٤١٦).§ مِنْ نَارٍ لَقَدْ تَطَايَرَ قَلْبُهُ نَاراً ثُمَّ وَقَفَ عَلَى قَبْرٍ آخَرَ فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ عَلَى الْقَبْرِ الْأَوَّلِ ثُمَّ قَالَ لَوْ لَا أَنِّي أَخْشَى عَلَى قُلُوبِكُمْ لَسَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ مِثْلَ الَّذِي أَسْمَعُ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَانَ فِعْلُ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ فَقَالَ كَانَ أَحَدُهُمَا يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ وَ كَانَ الْآخَرُ لَا يَسْتَبْرِئُ عَنِ الْبَوْلِ

١٩ بَابُ كَرَاهَةِ الْبَوْلِ فِی الْمَاءِ جَارِياً وَ رَاكِداً وَ جُمْلَةٍ مِنَ الْمَنَاهِی

§الباب- ١٩§
٥٦٧- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٠۴، عنه فی البحار ج ٨٠ ص ١٩٢ ح ٥١.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْهُمْ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
↕
ص: ٢٧١
ص قَالَ الْبَوْلُ فِی الْمَاءِ الْقَائِمِ مِنَ الْجَفَاءِ
٥٦٨- §الجعفريات ص ١٧.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص مِثْلَهُ
٥٦٩- §عوالی اللآلی ج ٢ ص ١٨٧ ح ۶۶.§ عَوَالِی اللَّآلِی، عَنْ فَخْرِ الْمُحَقِّقِينَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِی الْمَاءِ الدَّائِمِ
٥٧٠- §المصدر السابق ج ٢ ص ١٨٧ ح ۶٧.§، وَ عَنْهُ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ ع إِنَّ النَّبِيَّ ص نَهَى أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ فِی الْمَاءِ إِلَّا مِنْ ضَرُورَةٍ
٥٧١- §المصدر السابق ج ٢ ص ١٨٧ ح ۶٨.§، وَ عَنْهُ فِی حَدِيثٍ آخَرَ عَنْهُ ع الْمَاءُ لَهُ سُكَّانٌ فَلَا تُؤْذُوهُمْ بِبَوْلٍ وَ لَا غَائِطٍ
٥٧٢- §عوالی اللآلی ج ٢ ص ١٨٧-٧٠.§، وَ عَنْهُ وَ رُوِيَ أَنَّ الْبَوْلَ فِی الْمَاءِ الْجَارِی يُورِثُ السَّلَسَ وَ فِی الرَّاكِدِ يُورِثُ الْحُصْرَ
وَ تَقَدَّمَ عَنْ مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ §تقدم فی الباب ١٢ ح ٣.§، عَنِ الْبَاقِرِ ع أَنَّ مَنْ بَالَ فِی مَاءٍ قَائِماً فَأَصَابَهُ شَيْءٌ مِنَ الشَّيْطَانِ لَمْ يَدَعْهُ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ
٥٧٣- §البحار ج ٨٠ ص ١٩١ ح ۴٩ نقلا عن جامع البزنطی، و قد تقدّم ذكره مفصلا فی الباب ١٣ ح ١.§ وَ عَنْ جَامِعِ الْبَزَنْطِيِّ، عَنْهُ ع لَا تَبُلْ فِی الْمَاءِ
↕
ص: ٢٧٢
وَ عَنْ عِلَلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ" عِلَّةُ النَّهْيِ عَنْهُ §البحار ج ٨٠ ص ١٩۴ ح ٥٣ عن العلل.§

٢٠ بَابُ كَرَاهَةِ اسْتِقْبَالِ الشَّمْسِ وَ الْقَمَرِ بِالْعَوْرَةِ عِنْدَ التَّخَلِّی

§الباب- ٢٠§
٥٧۴- §الجعفريات ص ١٣.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ وَ فَرْجُهُ بَادٍ لِلْقَمَرِ
§نوادر الراوندیّ ص ٥۴.§ وَ فِی نَوَادِرِ الرَّاوَنْدِيِّ، وَ فَرْجُهُ بَادٍ لِلْقِبْلَةِ
وَ يُؤَيِّدُ الْأَوَّلَ خَبَرُ الْكَاهِلِيِّ وَ حَدِيثُ الْمَنَاهِی
٥٧٥- §عوالی اللآلی ج ٢ ص ١٨٩ ح ٧٣.§ عَوَالِی اللَّآلِی، عَنْ فَخْرِ الْمُحَقِّقِينَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص لَا تَسْتَقْبِلُوا الشَّمْسَ وَ الْقَمَرَ بِبَوْلٍ وَ لَا غَائِطٍ فَإِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ
٥٧۶- §البحار ج ٨٠ ص ١٩۴ ح ٥٣.§ الْبِحَارُ، عَنْ عِلَلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ فِی سِيَاقِ كَلَامِهِ الْمُتَقَدِّمِ" وَ لَا يُسْتَقْبَلُ الشَّمْسُ وَ الْقَمَرُ لِأَنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَيْسَ فِی السَّمَاءِ أَعْظَمُ مِنْهُمَا لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى- وَ جَعَلْنَا اللَّيْلَ وَ النَّهارَ آيَتَيْنِ فَمَحَوْنا آيَةَ اللَّيْلِ وَ هُوَ

السَّوَادُ الَّذِی فِی الْقَمَرِ- وَ جَعَلْنا آیَةَ النَّهارِ مُبْصِرَةً §الإسراء ١٧: ١٢.§ الْآیَةَ

↕

ص: ٢٧٣

وَ عِلَّةٌ أُخْرَی أَنَّ فِیهَا نُوراً مُرَکَّباً فَلَا یَجُوزُ أَنْ یُسْتَقْبَلَ بِقُبُلٍ وَ لَا دُبُرٍ إِذْ کَانَتْ مِنْ آیَاتِ اللَّهِ وَ فِیهَا نُورٌ مِنْ نُورِ اللَّهِ

٢١ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الِاسْتِنْجَاءِ مِنَ النَّوْمِ وَ الرِّیحِ وَ عَدَمِ اسْتِحْبَابِهِ أَیْضاً

§الباب- ٢١§

٥٧٧- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٠٦، عنه فی البحار ج ٨٠ ص ٢١١ ح ٢٥.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ عَلِیٌّ ع لَا یَکُونُ الِاسْتِنْجَاءُ إِلَّا مِنْ غَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ أَوْ جَنَابَةٍ وَ لَیْسَ مِنَ الرِّیحِ اسْتِنْجَاءٌ

٢٢ بَابُ التَّخْیِیرِ فِی الِاسْتِنْجَاءِ مِنَ الْغَائِطِ بَیْنَ الْأَحْجَارِ الثَّلَاثَةِ غَیْرِ الْمُسْتَعْمَلَةِ وَ الْمَاءِ وَ اسْتِحْبَابِ الْجَمْعِ وَ جَعْلِ الْعَدَدِ وَتْراً

§الباب- ٢٢§

١٧ ٥٧٨ §الجعفریات ص ١٤.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنِی نَافِعٌ مَوْلَی عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ" کَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لَا یَسْتَنْجِی بِالْمَاءِ کُنْتُ آتِیهِ بِحِجَارَةٍ مِنَ الْحَرَّةِ §الحرة: ارض ذات حجارة سود نخرات کأنها أحرقت بالنار، و الحرة من الأرضین: الصلبة الغلیظة، التی ألبستها حجارة سود نخرة کأنها مطرت (لسان العرب ج ۴ ص ١٧٩ حرر).§ فَإِذَا امْتَلَأَتْ أَخْرَجْتُهَا فَطَرَحْتُهَا وَ أَدْخَلْتُ لَهُ مَکَانَهَا

٥٧٩- §المصدر السابق ص ١٦٩.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ

↕

ص: ٢٧۴

عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ تَجَمَّرَ فَلْیُوتِرْ §فی المصدر زیادة: و من اکتحل فلیوتر ..§ وَ مَنِ اسْتَنْجَی فَلْیُوتِرْ وَ مَنِ اسْتَخَارَ اللَّهَ تَعَالَی فَلْیُوتِرْ

٥٨٠- §عوالی اللآلی ج ٢ ص ١٨١ ح ۴۶.§ عَوَالِی اللَّآلِی، عَنْ فَخْرِ الْمُحَقِّقِینَ رَوَی زُرَارَةُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ یُجْزِی مِنَ الْغَائِطِ الْمَسْحُ بِالْأَحْجَارِ إِذَا لَمْ یَتَجَاوَزْ مَحَلَّ الْعَادَةِ

٥٨١- §عوالی اللآلی ج ٢ ص ١٨٢ ح ۴٨.§ وَ فِیهِ، عَنْهُ وَ رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ وَ لْیَسْتَنْجِ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ أَبْکَارٍ

٥٨٢- §المصدر السابق ج ٢ ص ١٨۴ ح ۵٢.§ وَ فِیهِ، عَنْهُ وَ فِی حَدِیثٍ عَنْهُ ص إِذَا ذَهَبَ أَحَدُکُمْ إِلَی الْغَائِطِ فَلْیَذْهَبْ وَ مَعَهُ ثَلَاثَةُ أَحْجَارٍ فَإِنَّهَا تُجْزِئُ

٥٨٣- §المصدر السابق ج ٢ ص ١٨۴ ح ۵٣.§ وَ فِیهِ، عَنْهُ وَ فِی حَدِیثٍ عَنْهُ ص لَا یَسْتَنْجِی أَحَدُکُمْ بِدُونِ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ

٥٨۴- §عوالی اللآلی ج ٢ ص ١٨۴ ح ۵۵.§ وَ فِیهِ، عَنْهُ وَ فِی حَدِیثٍ آخَرَ عَنِ النَّبِیِّ ص اسْتَطِیبَ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ أَوْ ثَلَاثَةِ أَعْوَادٍ أَوْ ثَلَاثِ حَفَنَاتٍ §فی الذکری: حثیات. حثی یحثیه حثیا إذا أهاله بیده. المصباح (هامش الذکری)§ مِنْ تُرَابٍ

وَ رَوَاهُ فِی الذِّکْرَی، عَنْهُ ص مِثْلَهُ §الذکری ص ٢١.§

٥٨۵- §عوالی اللآلی ج ٢ ص ١٨۴ ح ۵٧.§ وَ فِیهِ، عَنْهُ رُوِیَ عَنْ عَلِیٍّ ع عَنِ النَّبِیِ

↕

ص: ۲۷۵

ص أَنَّهُ قَالَ إِذَا اسْتَنْجَى أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ وَتْراً

۵۸۶- §المصدر السابق ج ۲ ص ۱۸۵ ح ۵۹.§ وَ فِيهِ، عَنْهُ وَ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ وَ لْيُسْتَنْجَ بِثَلَاثِ مَسَحَاتٍ

۵۸۷- §الذكرى ص ۲۱.§ الشَّهِيدُ فِي الذِّكْرَى، عَنْ سَلْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقَلَّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ

۲۳ بَابُ وُجُوبِ الِاقْتِصَارِ عَلَى الْمَاءِ فِي الِاسْتِنْجَاءِ مِنَ الْبَوْلِ

§الباب- ۲۳§

۵۸۸- §قرب الإسناد ص ۹۱.§ الْحِمْيَرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ بَالَ ثُمَّ تَمَسَّحَ فَأَجَادَ التَّمَسُّحَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَ قَامَ فَصَلَّى قَالَ يُعِيدُ الْوُضُوءَ فَيُمْسِكُ ذَكَرَهُ وَ يَتَوَضَّأُ وَ يُعِيدُ صَلَاتَهُ وَ لَا يَعْتَدُّ بِشَيْءٍ مِمَّا صَلَّى

وَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ فِي كِتَابِهِ، مِثْلَهُ وَ يَأْتِي عَنِ الدَّعَائِمِ مَا يُشِيرُ إِلَى ذَلِكَ §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۲.§

۲۴ بَابُ كَرَاهَةِ الْبَوْلِ قَائِماً مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ إِلَّا أَنْ يَطَّلِيَ بِالنُّورَةِ وَ كَرَاهَةِ أَنْ يُطَمِّحَ الرَّجُلُ بِبَوْلِهِ فِي الْهَوَاءِ مِنْ مُرْتَفِعٍ

§الباب- ۲۴§

۵۸۹- §الجعفريات ص ۱۳.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ

↕

ص: ۲۷۶

أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ص أَنْ يُطَمِّحَ §طمح ببوله: باله في الهواء، و طمح ببوله و بالشيء: رمى به في الهواء، الأزهري: إذا رميت بشيء في الهواء قلت: طمحت به تطميحا (لسان العرب- طمح- ج ۲ ص ۵۳۵).§ الرَّجُلُ بِبَوْلِهِ مِنَ السَّطْحِ فِي الْهَوَاءِ

۵۹۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۴، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۱۹۳ ح ۵۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْهُمْ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَهَى أَنْ يُطَمِّحَ الرَّجُلُ بِبَوْلِهِ مِنَ الْمَكَانِ الْعَالِي وَ أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ قَائِماً

۵۹۱- §المقنع ص ۳.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ لَا تُطَمِّحْ بِبَوْلِكَ مِنَ السَّطْحِ وَ لَا مِنَ الشَّيْءِ الْمُرْتَفِعِ فِي الْهَوَاءِ وَ لَا تَبُلْ قَائِماً مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ فَإِنَّهُ مِنَ الْجَفَاءِ

۲۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْمَاءِ عَلَى الْأَحْجَارِ خُصُوصاً لِمَنْ لَانَ بَطْنُهُ فِي الِاسْتِنْجَاءِ مِنَ الْغَائِطِ وَ تَعَيُّنِهِ مَعَ التَّعَدِّي وَ اخْتِيَارِ الْمَاءِ الْبَارِدِ لِصَاحِبِ الْبَوَاسِيرِ

§الباب- ۲۵§

۵۹۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۶، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۲۱۱ ح ۲۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ص قَالَ الِاسْتِنْجَاءُ بِالْمَاءِ §في المصدر: في الماء بعد الحجارة.§ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ §البقرة

٢: ٢٢٢.§ وَ هُوَ خُلُقٌ كَرِيمٌ §فی المصدر هنا: و إزالة النجاسة واجبة.§ وَ لَيْسَ لِأَحَدٍ

↨

ص: ٢٧٧

تَرْكُهُ قَالَ وَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَنِ امْرَأَةٍ أَتَتِ الْخَلَاءَ فَاسْتَنْجَتْ بِغَيْرِ الْمَاءِ فَقَالَ لَا يُجْزِيهَا إِلَّا أَنْ لَا تَجِدَ الْمَاءَ

٥٩٣- §تفسير العيّاشیّ ج ١ ص ١٠٩ ح ٣٢٦، عنه فی البحار ج ٨٠ ص ٢٠٤ ح ١٣.§ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ جَمِيلٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ كَانَ النَّاسُ يَسْتَنْجُونَ بِالْحِجَارَةِ وَ الْكُرْسُفِ ثُمَّ أُحْدِثَ الْوُضُوءُ وَ هُوَ خُلُقٌ حَسَنٌ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ أَنْزَلَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ §البقرة ٢: ٢٢٢.§

٥٩٤- §تفسير العيّاشیّ ج ١ ص ١٠٩ ح ٣٢٨، عنه فی البحار ج ٨٠ ص ١٩٨.§، وَ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَأْكُلُونَ الْبُسْرَ §البسر، بالضم و السكون: و هو تمر النخل قبل أن يرطب (مجمع البحرين ج ٣ ص ٢٢١).§ وَ كَانُوا يُبَعِّرُونَ بَعْراً فَأَكَلَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ الدَّبَا §الدّبا بفتح الدال و تشديدها: الجراد قبل طيرانه (لسان العرب ج ١٤ ص ٢٤٨ مجمع البحرين ج ١ ص ١٣٣).§ فَلَانَ بَطْنُهُ فَاسْتَنْجَى بِالْمَاءِ فَبَعَثَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ص §اثبتناه من الطبعة الحجرية و المصدر.§ قَالَ فَجَاءَ الرَّجُلُ وَ هُوَ خَائِفٌ أَنْ يَكُونَ قَدْ نَزَلَ فِيهِ أَمْرٌ فَيَسُوءَهُ فِي اسْتِنْجَائِهِ §فی المصدر: استنجائه بالماء.§ فَقَالَ لَهُ عَمِلْتَ فِي يَوْمِكَ هَذَا شَيْئاً §فی المخطوط، قال: و فی المصدر: قال: فقال رسول اللّه هل عملت فی يومك هذا شيئا، و ما أثبتناه من الطبعة الحجرية.§ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِي §فی المصدر: فقال: نعم يا رسول اللّه انی.§ وَ اللَّهِ مَا

↨

ص: ٢٧٨

حَمَلَنِي عَلَى الِاسْتِنْجَاءِ §و فيه: الاستنجاء بالماء.§ إِلَّا أَنِّي أَكَلْتُ طَعَاماً فَلَانَ بَطْنِي فَلَمْ تُغْنِ عَنِّي الْحِجَارَةُ §و فيه: الحجارة شيئا.§ فَاسْتَنْجَيْتُ بِالْمَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص هَنِيئاً لَكَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ أَنْزَلَ فِيكَ آيَةً- إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ §البقرة ٢: ٢٢٢.§ فَكُنْتَ أَوَّلَ مَنْ صَنَعَ ذَا §فی نسخة: هذا، منه قدّس سرّه.§ أَوَّلَ التَّوَّابِينَ وَ أَوَّلَ الْمُتَطَهِّرِينَ

٥٩٥- §تفسير العيّاشیّ ج ٢ ص ١١٢ ح ١٣٧، عنه فی البحار ج ٨٠ ص ٢٠٥ ح ١٤.§ وَ فِيهِ، عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ فِيهِ رِجالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا §التوبة ٩: ١٠٨.§ قَالَ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا نُظْفَ الْوُضُوءِ وَ هُوَ الِاسْتِنْجَاءُ بِالْمَاءِ قَالَ قَالَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَهْلِ قُبَاءَ

٥٩٦- §المصدر السابق ج ٢ ص ١١٢ ح ١٣٨ عنه فی البحار ج ٨٠ ص ٢٠٥ ح ١٤.§، وَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْهُ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ مَا ذَلِكَ الطُّهْرُ قَالَ نُظْفُ الْوُضُوءِ إِذَا خَرَجَ أَحَدُهُمْ مِنَ الْغَائِطِ فَمَدَحَهُمُ اللَّهُ بِتَطَهُّرِهِمْ

٥٩٧- §عوالی اللآلی ج ٢ ص ١٨١ ح ٤٧.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنْ فَخْرِ الْمُحَقِّقِينَ رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ كُنْتُمْ تُبَعِّرُونَ بَعْراً وَ أَنْتُمُ الْيَوْمَ تَثْلِطُونَ §تثلطون: الرقيق من كل شیء، يقال للإنسان إذا رقّ نجوه: هو يثلط ثلطا (لسان العرب ج ٧ ص ٢٦٨) إشارة منه (عليه السلام) الى كثرة مآكلهم و تنوعها.§

↨

ص: ٢٧٩

ثَلْطاً فَأَتْبِعُوا الْمَاءَ الْأَحْجَارَ §فی المصدر: بالاحجار.§

٥٩٨- §عوالی اللآلی ج ٢ ص ١٨١ ح ٤٦.§، وَ عَنِ الْفَخْرِ §أی فخر المحققين.§ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ يُجْزِي مِنَ الْغَائِطِ الْمَسْحُ بِالْأَحْجَارِ إِذَا لَمْ يَتَجَاوَزْ مَحَلَّ الْعَادَةِ

۵۹۹- §عوالی اللآلی: لم نجده، و تقدم فی الباب ۸ ص ۳.§ وَ فِيهِ، وَ رُوِيَ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ نِسَائِهِ مُرِي نِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَسْتَنْجِينَ بِالْمَاءِ وَ يُبَالِغْنَ فَإِنَّهُ مَطْهَرَةٌ لِلْحَوَاشِي وَ مَذْهَبَةٌ لِلدَّرَنِ

وَ تَقَدَّمَ عَنِ الْجَعْفَرِيَّاتِ، أَنَّ جَبْرَئِيلَ قَالَ يَا مُحَمَّدُ كَيْفَ نَنْزِلُ عَلَيْكُمْ وَ أَنْتُمْ لَا تَسْتَنْجُونَ بِالْمَاءِ §تقدم فی الباب ۸ ح ۱.§

۲۶ بَابُ كَرَاهَةِ الِاسْتِنْجَاءِ بِالْعَظْمِ وَ الرَّوْثِ وَ جَوَازِهِ بِالْمَدَرِ وَ الْخِرَقِ وَ الْكُرْسُفِ وَ نَحْوِهَا

§الباب- ۲۶§

۶۰۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۵ عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۲۱۱ ح ۲۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، وَ نَهَوْا ع عَنِ الِاسْتِنْجَاءِ بِالْعِظَامِ وَ الْبَعْرِ وَ كُلِّ طَعَامٍ وَ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِالاسْتِنْجَاءِ بِالْحِجَارَةِ وَ الْخِرَقِ وَ الْقُطْنِ وَ أَشْبَاهِ ذَلِكَ

۶۰۱- §عوالی اللآلی ج ۲ ص ۱۸۵ ح ۶۰.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنْ فَخْرِ الْمُحَقِّقِينَ عَنِ النَّبِي

↕

ص: ۲۸۰

ص أَنَّهُ قَالَ لَا تَسْتَنْجُوا بِالْعَظْمِ وَ الرَّوْثِ فَإِنَّهَا زَادُ إِخْوَتِكُمُ الْجِنِ

۶۰۲- §شارع النجاة- ضمن اثنتی عشرة رسالة له- ص ۸۱.§

وَ رَوَاهُ السَّيِّدُ الدَّامَادُ فِي شَارِعِ النَّجَاةِ، مِثْلَهُ وَ فِي لَفْظِهِ وَ لَا بِالرَّوْثِ

وَ

زَادَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ قَالَ الْعِظَامُ طَعَامُهُمْ وَ الرَّوْثُ طَعَامُ دَوَابِّهِمْ

۶۰۳- §عوالی اللآلی ج ۲ ص ۱۸۶ ح ۶.§ وَ فِيهِ، أَنَّهُ ص قَالَ يَا رُوَيْبِعَةُ لَعَلَّ الْحَيَاةَ تَطُولُ بِكَ بَعْدِي فَأَعْلِمِي النَّاسَ أَنَّهُ مَنِ اسْتَنْجَى بِعَظْمٍ أَوْ رَوْثٍ فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ

۶۰۴- §عوالی اللآلی ج ۱ ص ۴۱۳ ح ۸۱.§ وَ عَنِ الشَّهِيدِ، رَحِمَهُ اللَّهُ وَ رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ص حُمِلَ إِلَيْهِ لِلِاسْتِنْجَاءِ حَجَرَانِ وَ رَوْثَةٌ فَأَلْقَى الرَّوْثَةَ وَ اسْتَعْمَلَ الْحَجَرَيْنِ

۶۰۵- §تقدم فی الباب ۴ ح ۸ أبواب الخلوة.§ وَ تَقَدَّمَ فِي رِوَايَةِ الْمَنَاقِبِ، قَوْلُ الْمُجْتَبَى ع وَ لَا تَمَسَّحْ بِاللُّقْمَةِ وَ الرِّمَّةِ §الرمة بالكسر: العظام البالية، و الجمع رمم و رمام (لسان العرب- رمم ج ۱۲ ص ۲۵۲).§ وَ الرَّوْثِ

۶۰۶- §تفسیر الشیخ الرازیّ ج ۵ ص ۶۵.§ الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ الرَّازِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي قِصَّةِ دَعْوَةِ النَّبِيِّ ص جِنَّ نَصِيبِينَ فِي شِعْبِ الْحَجُونِ إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ ص لِي مَا رَأَيْتَ قُلْتُ رِجَالًا سُوداً عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ بِيضٌ فَقَالَ هَؤُلَاءِ جِنُّ نَصِيبِينَ سَأَلُوا مِنِّي مَتَاعاً فَمَتَّعْتُهُمْ بِالْعَظْمِ وَ الْبَعْرِ

↕

ص: ۲۸۱

وَ الرَّوْثِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ النَّاسَ يَسْتَنْجُونَ بِهَا فَقَالَ قَدْ نَهَيْتُ النَّاسَ عَنِ الِاسْتِنْجَاءِ بِهَا الْخَبَرَ

۲۷ بَابُ أَنَّهُ مَنْ دَخَلَ الْخَلَاءَ فَوَجَدَ تَمْرَةً أَوْ لُقْمَةَ خُبْزٍ فِي الْقَذَرِ اسْتُحِبَّ لَهُ غَسْلُهَا وَ أَكْلُهَا بَعْدَ الْخُرُوجِ

§الباب- ۲۷§

۶۰۷- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۱۴ ح ۳۸۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع أَنَّهُ دَخَلَ إِلَى الْمَخْرَجِ فَوَجَدَ فِيهِ تَمْرَةً فَنَاوَلَهَا غُلَامَهُ وَ قَالَ لَهُ أَمْسِكْهَا حَتَّى أَخْرُجَ إِلَيْكَ فَأَخَذَهَا الْغُلَامُ فَأَكَلَهَا فَلَمَّا تَوَضَّأَ ع وَ خَرَجَ قَالَ لِلْغُلَامِ أَيْنَ التَّمْرَةُ قَالَ أَكَلْتُهَا جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ اذْهَبْ فَأَنْتَ حُرٌّ لِوَجْهِ اللَّهِ فَقِيلَ لَهُ وَ مَا فِي أَكْلِ تَمْرَةٍ مَا يُوجِبُ عِتْقَهُ قَالَ إِنَّهُ لَمَّا أَكَلَهَا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ فَكَرِهْتُ أَنْ أَسْتَمْلِكَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ

قُلْتُ وَ يَأْتِي فِي كِتَابِ الْأَطْعِمَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ بِعُمُومِهِ

۲۸ بَابُ تَحْرِيمِ الِاسْتِنْجَاءِ بِالْخُبْزِ وَ حُكْمِ التُّرْبَةِ الْحُسَيْنِيَّةِ وَ الْمَطْعُومِ

§الباب- ۲۸§

۶۰۸- §تفسير القمّيّ ج ۱ ص ۳۹۱، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۲۰۰ ح ۵.§ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ،" قَوْلُهُ تَعَالَى وَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيها رِزْقُها رَغَداً مِنْ كُلِّ مَكانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذاقَهَا اللَّهُ لِباسَ الْجُوعِ وَ الْخَوْفِ بِما كانُوا يَصْنَعُونَ §النحل ۱۶: ۱۱۲.§ قَالَ



ص: ۲۸۲

نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ كَانَ لَهُمْ نَهَرٌ يُقَالُ لَهُ الثَّرْثَارُ §في المصدر: الثلثان.§ وَ كَانَتْ بِلَادُهُمْ خِصْبَةً كَثِيرَةَ الْخَيْرِ وَ كَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِالْعَجِينِ وَ يَقُولُونَ هُوَ أَلْيَنُ لَنَا فَكَفَرُوا بِأَنْعُمِ اللَّهِ وَ اسْتَخَفُّوا §و فيه: فاستنجوا- خ ل.§ بِنِعْمَةِ اللَّهِ فَحَبَسَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الثَّرْثَارَ §في المصدر: الثلثان.§ فَجَدَبُوا حَتَّى أَحْوَجَهُمُ اللَّهُ إِلَى §و فيه: الى أكل.§ مَا كَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِهِ حَتَّى كَانُوا يَتَقَاسَمُونَ عَلَيْهِ

وَ تَقَدَّمَ قَوْلُ الْمُجْتَبَى ع وَ لَا تَمَسَّحْ بِاللُّقْمَةِ §الباب ۲۶ ح ۶.§

۶۰۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۵، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۲۱۱ ح ۲۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، وَ نَهَوْا ع عَنِ الِاسْتِنْجَاءِ بِالْعِظَامِ وَ الْبَعْرِ وَ كُلِّ طَعَامٍ

۶۱۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۷۹.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى كُدْسِ الْحِنْطَةِ فَنَهَى عَنْ ذَلِكَ فَقِيلَ لَهُ فَإِذَا افْتَرَشَ وَ كَانَ عَلَى السَّطْحِ فَقَالَ لَا يُصَلَّى عَلَى شَيْءٍ مِنَ الطَّعَامِ فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقُ اللَّهِ لِخَلْقِهِ وَ نِعْمَتُهُ عَلَيْهِمْ فَعَظِّمُوهُ وَ لَا تَطَئُوهُ وَ لَا تَتَهَاوَنُوا §في المصدر: و لا تستهينوا به.§ بِهِ فَإِنَّ قَوْماً مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فِي أَرْزَاقِهِمْ فَاتَّخَذُوا مِنَ الْخُبْزِ النَّقِيِّ مِثْلَ الْأَنْهَارِ §و فيه: الافهار و هو الأظهر، و الافهار جمع فهر: و هو الحجر ملء الكف، و قيل: هو الحجر مطلقا (لسان العرب ج ۵ ص ۶۶ فهر).§ فَجَعَلُوا يَسْتَنْجُونَ بِهِ فَابْتَلَاهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِالسِّنِينَ وَ الْجُوعِ فَجَعَلُوا يَتَتَبَّعُونَ مَا كَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِهِ فَيَأْكُلُونَهُ وَ فِيهِمْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيها رِزْقُها



ص: ۲۸۳

رَغَداً مِنْ كُلِّ مَكانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذاقَهَا اللَّهُ لِباسَ الْجُوعِ وَ الْخَوْفِ بِما كانُوا يَصْنَعُونَ §النحل ۱۶: ۱۱۲.§

۲۹ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ الْخَلَاءِ

§الباب- ۲۹§

۶۱۱- §الجعفريات ص ۱۳.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص تَوَضَّأَ فِي طَشْتِ نُحَاسٍ

۶۱۲- §المصدر السابق ص ۱۴.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ أَبِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع يَا بُنَيَّ اتَّخِذْ ثَوْباً لِلْغَائِطِ رَأَيْتُ الذُّبَابَ يَقَعْنَ عَلَى الشَّيْءِ الرَّقِيقِ ثُمَّ يَقَعْنَ عَلَيَّ قَالَ ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ مَا كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ص وَ لَا لِأَصْحَابِهِ إِلَّا ثَوْباً ثَوْباً فَرَفَضَهُ

۶۱۳- §المصدر السابق ص ۲۴۱ بتفصيل أكثر.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ لَا تَقُولُوا رَمَضَانَ وَ لَا تَقُولُوا صِرْتُ إِلَى الْخَلَاءِ وَ لَكِنْ سَمُّوهُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى- أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ §النساء ۴: ۴۳، المائدة ۵: ۶.§ وَ لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ أَنْطَلِقُ أُهَرِيقُ الْمَاءَ فَيَكْذِبُ وَ لَكِنْ يَقُولُ أَنْطَلِقُ أَبُولُ

↕

وَ رَوَى هَذِهِ الْأَخْبَارَ السَّيِّدُ فِي نَوَادِرِهِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْهُ مِثْلَهُ §نوادر الراوندیّ ص ۴۱ و ۴۷ باختلاف يسير.§

۶۱۴- §الرسالة الذهبية ص ۳۵، ۶۵.§ الرِّسَالَةُ الذَّهَبِيَّةُ، لِلرِّضَا ع وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ لَا يَشْتَكِيَ مَثَانَتَهُ فَلَا يَحْبِسِ الْبَوْلَ وَ لَوْ عَلَى ظَهْرِ دَابَّتِهِ

وَ قَالَ ع: وَ لَا تُجَامِعِ النِّسَاءَ إِلَّا وَ هِيَ طَاهِرَةٌ فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ §في المصدر زيادة: كان أروح لبدنك و أصح لك بإذن اللّه.§ فَلَا تَقُمْ قَائِماً وَ لَا تَجْلِسْ جَالِساً وَ لَكِنْ تَمِيلُ عَلَى يَمِينِكَ ثُمَّ انْهَضْ لِلْبَوْلِ إِذَا فَرَغْتَ مِنْ سَاعَتِكَ شَيْئاً فَإِنَّكَ تَأْمَنُ الْحَصَاةَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى

۶۱۵- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۴۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ رُوِيَ إِذَا جُعْتَ فَكُلْ وَ إِذَا عَطِشْتَ فَاشْرَبْ وَ إِذَا هَاجَ بِكَ الْبَوْلُ فَبُلْ وَ لَا تُجَامِعْ إِلَّا مِنْ حَاجَةٍ وَ إِذَا نَعَسْتَ فَنَمْ فَإِنَّ ذَلِكَ مَصَحَّةٌ لِلْبَدَنِ

۶۱۶- §مشكاة الأنوار ص ۱۹۸.§ سِبْطُ الطَّبْرِسِيِّ فِي مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، عَنِ الْبَاقِرِ ع قَالَ لَا تُسَلِّمُوا عَلَى الْيَهُودِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ لَا عَلَى رَجُلٍ جَالِسٍ عَلَى غَائِطٍ

۶۱۷- §جامع الأخبار ص ۱۴۴ فصل ۸۲.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ، قَالَ النَّبِيُّ ص عِشْرُونَ خَصْلَةً تُورِثُ الْفَقْرَ أَوَّلُهَا الْقِيَامُ مِنَ الْفِرَاشِ لِلْبَوْلِ عُرْيَاناً إِلَى أَنْ قَالَ وَ غَسْلُ الْأَعْضَاءِ فِي مَوْضِعِ الِاسْتِنْجَاءِ وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ وَ الْبَوْلُ فِي الْحَمَّامِ

↕

۶۱۸- §الكافي ج ۶ ص ۳۷۸ ح ۳.§ الْكَافِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ قَالَ مَنِ اسْتَنْجَى بِالسُّعْدِ §السعد: نبت له أصل تحت الأرض أسود طيب الريح (لسان العرب ج ۳ ص ۲۱۶ سعد).§ بَعْدَ الْغَائِطِ وَ غَسَلَ بِهِ فَمَهُ بَعْدَ الطَّعَامِ لَمْ تُصِبْهُ عِلَّةٌ فِي فَمِهِ وَ لَا يَخَافُ §في المصدر: و لم يخف.§ عَلَيْهِ شَيْئاً مِنْ أَرْيَاحِ الْبَوَاسِيرِ

۶۱۹- §علل الشرائع ص ۴۴۹ ح ۱.§ الصَّدُوقُ فِي عِلَلِ الشَّرَائِعِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ السِّنَانِيِّ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الدَّقَّاقِ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ وَ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَّاقِ وَ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ كُلُّهُمْ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الْقَطَّانِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَبْدِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ قُلْتُ لِجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع كَمْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ عِشْرِينَ حَجَّةً مُسْتَتِراً §في المصدر: مستترا في حجه.§ فِي كُلِّ حَجَّةٍ يَمُرُّ بِالْمَأْزِمَيْنِ فَيَنْزِلُ

فَيَبُولُ فَقُلْتُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ لِمَ كَانَ يَنْزِلُ هُنَاكَ فَيَبُولُ قَالَ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَوْضِعٍ عُبِدَتْ فِيهِ الْأَصْنَامُ وَ مِنْهُ أُخِذَ الْحَجَرُ الَّذِي نُحِتَ مِنْهُ هُبَلُ الَّذِي رَمَى بِهِ عَلِيٌّ ع مِنْ ظَهْرِ الْكَعْبَةِ الْخَبَرَ

وَ رَوَاهُ فِي غَيْرِهِ وَ غَيْرُهُ كَمَا فِي الْأَصْلِ فِي كِتَابِ الْحَجِ

↕

ص: ۲۸۶

۶۲۰- §البحار ج ۷۸ ص ۱۸۹ ح ۴۶ عن اعلام الدين ص ۹۶.§ الْبِحَارُ، عَنْ أَعْلَامِ الدِّينِ لِلدَّيْلَمِيِّ قَالَ قَالَ الْبَاقِرُ ع لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ §فى البحار: شيعته.§ وَ قَدْ أَرَادَ سَفَراً فَقَالَ لَهُ أَوْصِنِي فَقَالَ لَا تَسِيرَنَّ سَيْراً وَ أَنْتَ حَافٍ وَ لَا تَنْزِلَنَّ عَنْ دَابَّتِكَ لَيْلًا إِلَّا وَ رِجْلَاكَ فِي خُفٍّ وَ لَا تَبُولَنَّ فِي نَفَقٍ الْخَبَرَ

فِي الْقَامُوسِ §القاموس المحيط ج ۳ ص ۲۹۶.§ النَّفَقُ مُحَرَّكَةً سَرَبٌ فِي الْأَرْضِ لَهُ مَخْلَصٌ إِلَى مَكَانٍ وَ قَالَ الثَّعَالِبِيُّ فِي فِقْهِ اللُّغَةِ لَا يُقَالُ نَفَقٌ إِلَّا إِذَا كَانَ لَهُ مَنْفَذٌ وَ إِلَّا فَهُوَ سَرَبٌ

۶۲۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، قَالَ عَلِيٌّ ع فِي الِاسْتِنْجَاءِ بِالْمَاءِ وَ هُوَ أَنْ يُبْدَأَ بِالْفَرْجِ ثُمَّ يُنْزَلَ إِلَى الشَّرْجِ وَ لَا تُجْمَعَا مَعاً

۶۲۲- §المصدر السابق ج ۱ ص ۱۰۷.§، وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع §فى المصدر: عن ابى جعفر محمّد بن على و جعفر بن محمّد (عليهما السلام)، و ذكرا ...§ وَ ذُكِرَ الِاسْتِنْجَاءُ فَقَالَ إِذَا أَنْقَيْتَ مَا هُنَاكَ فَاغْسِلْ يَدَكَ

↕

ص: ۲۸۷

أَبْوَابُ الْوُضُوءِ

۱ بَابُ وُجُوبِهِ لِلصَّلَاةِ وَ نَحْوِهَا

§أبواب الوضوء§

§الباب- ۱§

۶۲۳- §كشف الغمّة ج ۱ ص ۸۷، عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۲۹۳- ۲۹۴.§ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْغُمَّةِ، قَالَ ذَكَرَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ وَ هُوَ مِنْ أَجَلِّ رُوَاةِ أَصْحَابِنَا فِي كِتَابِهِ عَنِ النَّبِيِّ ص وَ ذَكَرَ حَدِيثاً فِي ابْتِدَاءِ النُّبُوَّةِ يَقُولُ فِيهِ فَنَزَلَ عَلَيْهِ جَبْرَئِيلُ وَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ مَاءً مِنَ السَّمَاءِ فَقَالَ لَهُ يَا مُحَمَّدُ قُمْ تَوَضَّأْ لِلصَّلَاةِ فَعَلَّمَهُ جَبْرَئِيلُ ع الْوُضُوءَ عَلَى الْوَجْهِ وَ الْيَدَيْنِ مِنَ الْمِرْفَقِ وَ مَسْحَ الرَّأْسِ وَ الرِّجْلَيْنِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ §ليس فى المخطوط و أثبتناه من الطبعة الحجرية.§

۶۲۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۰ و البحار ج ۸۰ ص ۲۳۷ ح ۱۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِطَهُورٍ

۶۲۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۰ و البحار ج ۸۰ ص ۲۳۷ ح ۱۱.§، وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ الصَّلَاةَ إِلَّا بِطَهُورٍ

۶۲۶- §المصدر السابق ج ۲ ص ۳۵۰.§، وَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ أُوصِيكُمْ

↕

ص: ۲۸۸

بِالطَّهَارَةِ الَّتِی لَا تَتِمُّ الصَّلَاةُ إِلَّا بِهَا فِی حَدِیثٍ طَوِیلٍ

۶۲۷- §البحار ج ۸۳ ص ۱۶۳ ح ۳.§ الْبِحَارُ، عَنْ كِتَابِ الْعِلَلِ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ الْقُمِّیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِیزٍ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع عَنْ كِبَارِ حُدُودِ الصَّلَاةِ فَقَالَ سَبْعَةٌ الْوُضُوءُ وَ الْوَقْتُ الْخَبَرَ

۶۲۸- §الخصال ص ۶۰۴، عنه فی البحار ج ۸۳ ص ۱۶۰ ح ۱.§ الصَّدُوقُ فِی الْخِصَالِ، عَنْ سِتَّةٍ مِنْ مَشَایِخِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ یَحْیَى بْنِ زَكَرِیَّا عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِیبٍ عَنْ تَمِیمِ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ أَبِی مُعَاوِیَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ فَرَائِضُ الصَّلَاةِ سَبْعٌ الْوَقْتُ وَ الطَّهُورُ الْخَبَرَ

۶۲۹- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِیُّ فِی لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِیِّ ص قَالَ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِالْوُضُوءِ وَ لَا وُضُوءَ إِلَّا بِالتَّسْمِیَةِ

۶۳۰- §تفسیر الإمام العسكریّ (علیه السلام) ص ۲۱۵، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۲۳۶ ح ۹ و ج ۸۰ ص ۳۱۶ ح ۷.§ تَفْسِیرُ الْعَسْكَرِیِّ، ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص افْتِتَاحُ الصَّلَاةِ الطَّهُورُ وَ تَحْرِیمُهَا التَّكْبِیرُ وَ تَحْلِیلُهَا التَّسْلِیمُ وَ لَا یَقْبَلُ اللَّهُ تَعَالَى صَلَاةً بِغَیْرِ طَهُورٍ

۶۳۱- §الجعفریات ص ۱۷.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْوُضُوءُ نِصْفُ الْإِیمَانِ



ص: ۲۸۹

۶۳۲- §الجعفریات ص ۳۴.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْهُ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص نَجُّوا أَنْفُسَكُمْ اعْمَلُوا خَیْراً وَ خَیْرُ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ وَ لَا یُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا كُلُّ مُؤْمِنٍ

۶۳۳- §جامع الأخبار ص ۷۶ فصل ۲۹.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ، عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع أَنَّهُ قَالَ لَا تَجُوزُ صَلَاةُ امْرِئٍ حَتَّى یُطَهِّرَ خَمْسَ جَوَارِحِهِ §فی المصدر: جوارحه.§ الْوَجْهَ وَ الْیَدَیْنِ وَ الرَّأْسَ وَ الرِّجْلَیْنِ بِالْمَاءِ

۶۳۴- §تفسیر النعمانیّ ص ۳۵، و عنه فی البحار ج ۹۳ ص ۲۸ و البحار ج ۸۰ ص ۲۹۷ ح ۵۳.§ تَفْسِیرُ النُّعْمَانِیِّ، بِالسَّنَدِ الْمُتَقَدِّمِ قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ ع إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَضَ الْوُضُوءَ عَلَى عِبَادِهِ بِالْمَاءِ الطَّاهِرِ وَ كَذَلِكَ الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَقَالَ تَعَالَى یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا §المائدة ۵: ۶.§ الْآیَةَ

۶۳۵- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ اعْلَمْ أَنَّ الصَّلَاةَ ثُلُثُهَا وُضُوءٌ وَ ثُلُثُهَا رُكُوعٌ وَ ثُلُثُهَا سُجُودٌ

۶۳۶- §الهدایة ص ۲۹.§ الصَّدُوقُ فِی الْهِدَایَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع حِینَ سُئِلَ عَمَّا فَرَضَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى مِنَ الصَّلَاةِ فَقَالَ §فقال: لیس فی المصدر.§ الْوَقْتُ وَ الطَّهُورُ الْخَبَرَ



ص: ۲۹۰

۲ بَابُ تَحْرِیمِ الدُّخُولِ فِی الصَّلَاةِ بِغَیْرِ طَهَارَةٍ وَ لَوْ فِی التَّقِیَّةِ وَ بُطْلَانِهَا مَعَ عَدَمِهَا

§الباب- ۲§

۶۳۷- §معانی الأخبار ص ۴۰۴ ح ۷۵، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۲۳۲ ح ۵.§ الصَّدُوقُ فِی مَعَانِی الْأَخْبَارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى

الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ وَ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ مَعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَمَانِيَةٌ لَا تُقْبَلُ لَهُمْ صَلَاةٌ وَ عَدَّ مِنْهُمْ وَ تَارِكُ الْوُضُوءِ

۶۳۸- §عوالی اللآلی ج ۲ ص ۱۶۷ ح ۲.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنْ فَخْرِ الْمُحَقِّقِينَ عَنِ النَّبِيِّ ص لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طَهُورٍ

۶۳۹- §فلاح السائل ص ۲۳.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي فَلَاحِ السَّائِلِ، عَنْ كَنْزِ الْفَوَائِدِ لِلْكَرَاجُكِيِّ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ الصَّادِقَ ع فَقَالَ أَخْبِرْنِي بِمَا لَا يَحِلُّ تَرْكُهُ وَ لَا تَتِمُّ الصَّلَاةُ إِلَّا بِهِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا تَتِمُّ الصَّلَاةُ إِلَّا لِذِي طُهْرٍ سَابِغٍ الْخَبَرَ

وَ يَأْتِي بِتَمَامِهِ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

۶۴۰- §کتاب الاستغاثة ص ۲۹.§ أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِ الْإِسْتِغَاثَةِ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا صَلَاةَ إِلَّا بِوُضُوءٍ

↕

ص: ۲۹۱

۳ بَابُ وُجُوبِ إِعَادَةِ الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ تَرَكَ الْوُضُوءَ أَوْ بَعْضَهُ وَ لَوْ نَاسِياً حَتَّى صَلَّى وَ وُجُوبِ الْقَضَاءِ بَعْدَ خُرُوجِ الْوَقْتِ

§الباب- ۳§

۶۴۱- §المقنع ص ۳۴.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِنْ ذَكَرْتَ أَنَّكَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ أَوْ خَرَجَتْ مِنْكَ رِيحٌ أَوْ غَيْرُهَا §فی المصدر: او غيرها.§ مِمَّا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ فَسَلِّمْ فِي أَيِّ حَالٍ كُنْتَ فِي الصَّلَاةِ وَ قَدِّمْ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ بَقِيَّةَ صَلَاتِهِمْ وَ تَوَضَّأْ وَ أَعِدْ صَلَاتَكَ

۴ بَابُ وُجُوبِ الطَّهَارَةِ عِنْدَ دُخُولِ وَقْتِ الصَّلَاةِ وَ أَنَّهُ يَجُوزُ تَقْدِيمُهَا قَبْلَ دُخُولِهِ بَلْ يُسْتَحَبُ

§الباب- ۴§

۶۴۲- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۳۱۰ ح ۱۴۳.§ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى- أَقِمِ الصَّلاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ §الإسراء ۱۷: ۷۸. دلوك الشمس: دلكت الشمس تدلك دلوكا: غربت و قيل: اصفرت و مالت للغروب، و عن ابن عبّاس انه زوالها الظهر، قال: و رأيت العرب يذهبون بالدلوك الى غياب الشمس (لسان العرب- دلك- ج ۱۰ ص ۴۲۷).§ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى افْتَرَضَ أَرْبَعَ صَلَوَاتٍ أَوَّلُ وَقْتِهَا مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ الْخَبَرَ

۶۴۳- §المصدر السابق ج ۲ ص ۳۰۸ ح ۱۳۷.§، وَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ وَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الصَّلَاتَيْنِ

↕

ص: ۲۹۲

۶۴۴- §کتاب العروس ص ۵۱.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنِ الرِّضَا ع أَنَّهُ قَالَ صَلِّ صَلَاةَ الْغَدَاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا

۶۴۵- §الخرائج و الجرائح ص ۸۹.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي الْخَرَائِجِ، عَنِ الرِّضَا ع فِي حَدِيثٍ قَالَ ع ابْدَأْ بِأَوَّلِ الْوَقْتِ

۶۴۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۳۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ لِكُلِّ صَلَاةٍ وَقْتَانِ أَوَّلُ وَ آخِرٌ فَأَوَّلُ الْوَقْتِ

أَفْضَلُهُ

قُلْتُ وَ بِهَذَا الْمَضْمُونِ أَخْبَارٌ كَثِيرَةٌ تَأْتِي فِي أَبْوَابِ الْمَوَاقِيتِ وَ دَلَالَتُهَا عَلَى وُجُوبِ الْوُضُوءِ بَعْدَ دُخُولِ الْوَقْتِ ظَاهِرَةٌ وَ أَمَّا عَلَى الِاسْتِحْبَابِ قَبْلَهُ وَ هُوَ الْوُضُوءُ لِلتَّأَهُّبِ أَيْ مَا يَكُونَ الْمَطْلُوبُ مِنْهُ حُصُولَ الطَّهَارَةِ لِأَجْلِ عَدَمِ الِانْتِظَارِ وَقْتَ الصَّلَاةِ وَ مَرْجِعُهُ عَدَمُ الْحَالَةِ الْمُنْتَظَرَةِ لِلشَّخْصِ فِيهِ الْمُسْتَلْزِمِ لِحُصُولِ الطَّهَارَةِ لَا الْكَوْنِ عَلَى الطَّهَارَةِ الَّذِي الْمَطْلُوبِ مِنْهُ مُجَرَّدُ الْكَوْنِ عَلَى الطَّهَارَةِ فَيَحْتَاجُ إِلَى بَسْطٍ يُنَافِي وَضْعَ الْكِتَابِ

۵ بَابُ وُجُوبِ الطَّهَارَةِ لِلطَّوَافِ الْوَاجِبِ وَ اسْتِحْبَابِهَا لِلطَّوَافِ الْمُسْتَحَبِّ وَ بَقِيَّةِ أَفْعَالِ الْحَجِ

§الباب- ۵§

۶۴۷- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۷۳ «فى كتاب نوادر أحمد بن عيسى الملحق بكتاب فقه الرضا».§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ لَا بَأْسَ بِقَضَاءِ الْمَنَاسِكِ كُلِّهَا

↕

ص: ۲۹۳

عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ إِلَّا الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ وَ الْوُضُوءُ أَفْضَلُ

۶۴۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۳۱۳.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ لَا طَوَافَ إِلَّا بِطَهَارَةٍ وَ مَنْ طَافَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ لَمْ يَعْتَدَّ بِذَلِكَ الطَّوَافِ وَ مَنْ طَافَ تَطَوُّعاً عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ §فى المصدر: ركعتى طوافه.§ بَعْدَ طَوَافِهِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ فَأَمَّا طَوَافُ الْفَرِيضَةِ فَلَا يُجْزِي إِلَّا بِوُضُوءٍ

۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوُضُوءِ لِقَضَاءِ الْحَاجَةِ وَ كَرَاهَةِ تَرْكِهِ عِنْدَ السَّعْيِ فِيهَا

§الباب- ۶§

۶۴۹- §البحار ج ۸۰ ص ۳۲۸ ح ۱۵.§ الْبِحَارُ، عَنْ إِخْتِيَارِ السَّيِّدِ بْنِ الْبَاقِي قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لِأَبِي ذَرٍّ إِذَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ عَظِيمٌ فِي دِينٍ أَوْ دُنْيَا فَتَوَضَّأْ وَ ارْفَعْ يَدَيْكَ وَ قُلْ يَا اللَّهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ فَإِنَّهُ يُسْتَجَابُ لَكَ

۷ بَابُ جَوَازِ إِيقَاعِ الصَّلَوَاتِ الْكَثِيرَةِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ مَا لَمْ يُحْدِثْ

§الباب- ۷§

۶۵۰- §الجعفريات ص ۱۷.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ع كَانَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ وَ يَقْرَأُ إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ §المائدة ۵: ۶.§ الْآيَةَ-

↕

ص: ۲۹۴

قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَطْلُبُ بِذَلِكَ الْفَضْلَ وَ قَدْ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ جَمَعَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع وَ جَمِيعُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ص صَلَوَاتٍ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ

۶۵۱- §فقه القرآن «آيات الاحكام» ج ۱ ص ۱۲.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي آيَاتِ الْأَحْكَامِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ

ص كَانَ يَتَوَضَّأُ لِكَلِّ صَلَاةٍ فَلَمَّا كَانَ عَامُ الْفَتْحِ صَلَّى الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صَنَعْتَ شَيْئاً مَا كُنْتَ تَصْنَعُهُ فَقَالَ ص عَمْداً فَعَلْتُهُ

۶۵۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۰- ۱۰۱، عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۲۹۸ ح ۵۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّ الْوُضُوءَ لَا يَجِبُ إِلَّا مِنْ حَدَثٍ وَ أَنَّ الْمَرْءَ إِذَا تَوَضَّأَ صَلَّى بِوُضُوئِهِ ذَلِكَ مَا شَاءَ مِنَ الصَّلَوَاتِ مَا لَمْ يُحْدِثْ أَوْ يَنَمْ أَوْ يُغْمَ عَلَيْهِ أَوْ يُجَامِعْ أَوْ يَكُنْ مِنْهُ مَا يَجِبُ مِنْهُ إِعَادَةُ الْوُضُوءِ قَالَ وَ صَلَّى ص يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ

۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَجْدِيدِ الْوُضُوءِ مِنْ غَيْرِ حَدَثٍ لِكُلِّ صَلَاةٍ وَ خُصُوصاً الْمَغْرِبَ وَ الْعِشَاءَ وَ الصُّبْحَ

§الباب- ۸§

۶۵۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۰، عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۳۱۱ ح ۲۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ كَانَ يُجَدِّدُ الْوُضُوءَ لِكُلِّ صَلَاةٍ يَبْتَغِي بِذَلِكَ الْفَضْلَ

↕

ص: ۲۹۵

۶۵۴- §المصدر السابق ج ۱ ص ۱۰۰.§، وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ كَانَ يُجَدِّدُ الْوُضُوءَ لِكُلِّ صَلَاةٍ يَبْتَغِي بِذَلِكَ الْفَضْلَ

۶۵۵- §تحف العقول ص ۷۳.§ تُحَفُ الْعُقُولِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ الْوُضُوءُ بَعْدَ الطُّهْرِ عَشْرُ حَسَنَاتٍ فَتَطَهَّرُوا

۶۵۶- §فقه القرآن (آيات الأحكام) ج ۱ ص ۱۱.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي آيَاتِ الْأَحْكَامِ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ كَانَ عَلِيٌّ ع يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ وَ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ أَيْ قَوْلَهُ تَعَالَى- يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ §المائدة ۵: ۶.§ الْآيَةَ

۶۵۷- §فقه القرآن (آيات الاحكام) ج ۱ ص ۱۱.§، وَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ" كَانَ الْفَرْضَ أَنْ يُتَوَضَّأَ لِكُلِّ صَلَاةٍ ثُمَّ نُسِخَ ذَلِكَ بِالتَّخْفِيفِ فَقَدْ حَدَّثَتْهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي عَامِرٍ الْغَسِيلِ حَدَّثَنَا §فى المصدر: حدثها.§ أَنَّ النَّبِيَّ ص أُمِرَ بِالْوُضُوءِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ فَأُمِرَ بِالسِّوَاكِ وَ رُفِعَ عَنْهُ الْوُضُوءُ إِلَّا مِنْ حَدَثٍ فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرَى ذَلِكَ فَرْضاً

۶۵۸- §لب اللباب: مخطوط.§ وَ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ جَدَّدَ الْوُضُوءَ جَدَّدَ اللَّهُ لَهُ الْمَغْفِرَةَ

↕

ص: ۲۹۶

۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ النَّوْمِ عَلَى طَهَارَةٍ وَ لَوْ عَلَى تَيَمُّمٍ

§الباب- ۹§

۶۵۹- §فلاح السائل ص ۲۸۰.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي فَلَاحِ السَّائِلِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَخْزُومِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْبُوشَنْجِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ السَّلَامِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ الزَّنْجَانِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَلَوِيِّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا ع يَقُولُ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ عِنْدَ نَوْمِنَا عَشْرُ خِصَالٍ الطَّهَارَةُ الْخَبَرَ

۶۶۰- §دعوات الراوندىّ ص ۹۸ و البحار ج ۷۶ ص ۱۸۳.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي دَعَوَاتِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ نَامَ عَلَى الْوُضُوءِ إِنْ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فِي لَيْلِهِ مَاتَ شَهِيداً

۶۶۱- §فضائل الأشهر الثلاثة ص ۹۱ باب فضائل شهر رمضان، حديث ۷۰.§ الصَّدُوقُ فِي فَضَائِلِ الْأَشْهُرِ الثَّلَاثَةِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ

مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ مُنَبِّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُلْوَان عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتِ بْنِ هُرْمُزَ الْحَدَّادِ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ تَرْتَفِعُ فِيهِ الْفَاحِشَةُ إِلَى أَنْ قَالَ فَمَنْ بَلَغَ مِنْكُمْ ذَلِكَ الزَّمَانَ فَلَا يَبِيتَنَّ لَيْلَةً إِلَّا عَلَى طُهُورٍ

۶۶۲- §درر اللآلی ص ۵.§ ابْنُ أَبِي جُمْهُورٍ فِي دُرَرِ اللَّآلِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ

↕

ص: ۲۹۷

ص طَهِّرُوا هَذِهِ الْأَجْسَادَ طَهَّرَكُمُ اللَّهُ فَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَبِيتُ طَاهِراً إِلَّا بَاتَ مَعَهُ مَلَكٌ فِي شِعَارِهِ لَا يَنْقَلِبُ سَاعَةً مِنْ لَيْلٍ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئاً مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ

۶۶۳- §المصدر السابق ص ۶.§، وَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا نَامَ الْإِنْسَانُ عُرِجَ بِنَفْسِهِ حَتَّى يُؤْتَى بِهَا الْعَرْشَ فَإِنْ كَانَتْ طَاهِرَةً أُذِنَ لَهَا فِي السُّجُودِ وَ إِنْ كَانَتْ لَيْسَتْ بِطَاهِرَةٍ لَمْ يُؤْذَنْ لَهَا فِي السُّجُودِ

۶۶۴- §المصدر السابق ص ۶.§، وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنْهُ ص قَالَ مَنْ نَامَ مُتَوَضِّئاً كَانَ فِرَاشُهُ لَهُ مَسْجِداً وَ نَوْمُهُ لَهُ صَلَاةً حَتَّى يُصْبِحَ وَ مَنْ نَامَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ كَانَ فِرَاشُهُ لَهُ قَبْراً وَ كَانَ كَالْجِيفَةِ حَتَّى يُصْبِحَ

۱۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ الطَّهَارَةِ لِدُخُولِ الْمَسَاجِدِ

§الباب- ۱۰§

۶۶۵- §کتاب جعفر بن محمّد بن شريح ص ۶۸.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ وَ أَنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَجْلِسَ فَلَا تَدْخُلْهُ إِلَّا طَاهِراً §في المصدر: إذا دخلت المسجد تريد ان تجلس فيه لا تدخله الا و أنت طاهر، الخبر.§ الْخَبَرَ

۶۶۶- §عدّة الداعی ص ۲۸۲.§ عُدَّةُ الدَّاعِي، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ تَوَضَّأَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَالَ .. الْخَبَرَ

۶۶۷ §البحار ج ۸۰ ص ۳۱۲ عن اعلام الدين ص ۱۱۲.§ الْبِحَارُ، عَنْ أَعْلَامِ الدِّينِ لِلدَّيْلَمِي مِثْلَهُ

↕

ص: ۲۹۸

۶۶۸- §جامع الأخبار ص ۸۳ فصل ۳۲.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ، قَالَ النَّبِيُّ ص لَا تَدْخُلِ الْمَسَاجِدَ إِلَّا بِالطَّهَارَةِ

۶۶۹- §الهداية ص ۳۱.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي التَّوْرَاةِ مَكْتُوبٌ إِنَّ بُيُوتِي فِي الْأَرْضِ الْمَسَاجِدُ فَطُوبَى لِعَبْدٍ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ زَارَنِي §في المصدر: و زارنی.§ فِي بَيْتِي أَلَا إِنَّ عَلَى الْمَزُورِ كَرَامَةَ الزَّائِرِ أَلَا بَشِّرِ الْمَشَّائِينَ فِي الظُّلُمَاتِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ السَّاطِعِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

۱۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوُضُوءِ لِنَوْمِ الْجُنُبِ وَ عَقِيبَ الْحَدَثِ وَ الصَّلَاةِ عَقِيبَ الْوُضُوءِ وَ الْكَوْنِ عَلَى طَهَارَةٍ

§الباب- ۱۱§

۶۷۰- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ لَا بَأْسَ أَنْ تَنَامَ عَلَى جَنَابَتِكَ بَعْدَ أَنْ تَتَوَضَّأَ وُضُوءَ الصَّلَاةِ

قُلْتُ وَ يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي مَحَلِّهِ §يأتى فى أبواب الجنابة، الباب ١۶.§

۶٧١- §الجعفريات ص ١٣.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ أَيْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ص كَانُوا إِذَا بَالُوا تَوَضَّئُوا أَوْ تَيَمَّمُوا مَخَافَةَ أَنْ تُدْرِكَهُمُ السَّاعَةُ

۶٧٢ §نوادر الراوندىّ ص ٣٩ بإسناده عن على (عليه السلام).§ السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي نَوَادِرِهِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ

↕

ص: ٢٩٩

جَعْفَرٍ ع مِثْلَهُ

۶٧٣- §أمالى المفيد ص ۶٠، عنه فى البحار ج ٨٠ ص ٣٠۴ ح ١٢ و ج ٧۶ ص ٣ ح ۵ قطعة منه.§ ابْنُ الشَّيْخِ فِي أَمَالِيهِ §لم نجد هذا الحديث فى أمالى الطوسىّ، و استخرجناه من أمالى المفيد كما نقله الحرّ العاملىّ فى الوسائل ج ١ ص ٢۶٨ ح ٣، و المجلسى عن أمالى المفيد أيضا، و يظهر أن الشيخ النورىّ «قدّس سرّه» انما نقله عن أمالى ابن الشيخ استنادا الى مطبوعة الكمبانى حيث نقله الأخير عن مجالس ابن الشيخ.§، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُورَمَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبَانٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ بَدْرٍ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَا أَنَسُ أَكْثِرْ مِنَ الطَّهُورَيْنِ §فى المصدر و البحار: الطهور.§ يَزِيدُ اللَّهُ فِي عُمُرِكَ وَ إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ بِاللَّيْلِ وَ النَّهَارِ عَلَى طَهَارَةٍ فَافْعَلْ فَإِنَّكَ تَكُونُ إِذَا مُتَّ عَلَى طَهَارَةٍ §فى نسخة: الطهارة، منه قدّس سرّه.§ شَهِيداً

۶٧۴- §فضائل الأشهر الثلاثة ص ٩١.§ الصَّدُوقُ فِي فَضَائِلِ الْأَشْهُرِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ الْمُنَبِّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتِ بْنِ هُرْمُزَ الْحَدَّادِ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ إِلَى أَنْ قَالَ وَ إِنْ قَدَرَ أَنْ لَا يَكُونَ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ إِلَّا طَاهِراً فَلْيَفْعَلْ فَإِنَّهُ عَلَى وَجَلٍ لَا يَدْرِي مَتَى يَأْتِيهِ رَسُولُ اللَّهِ لِقَبْضِ رُوحِهِ

↕

ص: ٣٠٠

۶٧۵- §عوالى اللآلى ج ١ ص ١۶۶ ح ١٧۴.§ ابْنُ أَبِي جُمْهُورٍ فِي عَوَالِي اللَّآلِي، قَالَ ص مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طُهْرٍ كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ

۶٧۶- §المصدر السابق ج ١ ص ٢۶٨ ح ٧٢.§، وَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ ص شَكَا إِلَيْهِ رَجُلٌ قِلَّةَ الرِّزْقِ فَقَالَ ص أَدِمِ الطَّهَارَةَ يَدُمْ عَلَيْكَ الرِّزْقُ فَفَعَلَ الرَّجُلُ ذَلِكَ فَوُسِّعَ عَلَيْهِ الرِّزْقُ

۶٧٧- §درر اللآلى ص ۶.§ وَ فِي دُرَرِ اللَّآلِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ تَوَضَّأَ لِكُلِّ حَدَثٍ وَ لَمْ يَكُنْ دَخَّالًا عَلَى النِّسَاءِ فِي الْبُيُوتَاتِ وَ لَمْ يَكُنْ يَكْتَسِبُ مَالًا بِغَيْرِ حَقٍّ رُزِقَ مِنَ الدُّنْيَا بِغَيْرِ حِسَابٍ

١٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوُضُوءِ لِمَسِّ كِتَابَةِ الْقُرْآنِ وَ نَسْخِهِ وَ عَدَمِ جَوَازِ مَسِّ الْمُحْدِثِ وَ الْجُنُبِ كِتَابَةَ الْقُرْآنِ

§الباب- ١٢§

۶٧٨- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۴، عنه فى البحار ج ٨١ ص ۵٢ ح ٢٣.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ لَا تَمَسَّ الْقُرْآنَ إِذَا كُنْتَ جُنُباً أَوْ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ وَ مَسِّ الْأَوْرَاقَ

۱۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوُضُوءِ لِجِمَاعِ الْحَامِلِ وَ الْعَوْدِ إِلَى الْجِمَاعِ وَ إِنْ تَكَرَّرَ وَ لِمَنْ أَتَى جَارِيَةً وَ أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أُخْرَى

§الباب- ۱۳§

۶۷۹- §الاختصاص ص ۱۳۴.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِخْتِصَاصِ، عَنْ أَحْمَدَ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَفْصٍ

↕

ص: ۳۰۱

وَ أَبِي بَصِيرٍ وَ §في المصدر: عن.§ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَيْثَمِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ نَجِيحٍ عَنْ حَصِيفٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ الْخُدْرِيِ §في المخطوطة و الطبعة الحجرية: الحريري، و الصواب أثبتناه من المصدر.§ قَالَ أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ ص عَلِيّاً صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَقَالَ إِلَى أَنْ قَالَ يَا عَلِيُّ إِذَا حَمَلَتِ امْرَأَتُكَ فَلَا تُجَامِعْهَا إِلَّا وَ أَنْتَ عَلَى وُضُوءٍ فَإِنَّهُ إِنْ قُضِيَ بَيْنَكُمَا وَلَدٌ يَكُونُ أَعْمَى الْقَلْبِ بَخِيلَ الْيَدِ الْخَبَرَ

۱۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ وُضُوءِ الْحَائِضِ فِي وَقْتِ كُلِّ صَلَاةٍ وَ ذِكْرِ اللَّهِ مِقْدَارَ صَلَاتِهَا

§الباب- ۱۴§

۶۸۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۲۸، عنه في البحار ج ۸۱ ص ۱۱۸ ح ۴۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ إِنَّا نَأْمُرُ نِسَاءَنَا الْحُيَّضَ أَنْ يَتَوَضَّأْنَ عِنْدَ وَقْتِ كُلِّ صَلَاةٍ فَيُسْبِغْنَ الْوُضُوءَ وَ يَحْتَشِينَ بِخِرَقٍ ثُمَّ يَسْتَقْبِلْنَ الْقِبْلَةَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَفْرِضْنَ صَلَاةً فَيُسَبِّحْنَ وَ يُكَبِّرْنَ وَ يُهَلِّلْنَ وَ لَا يَقْرَأْنَ قُرْآناً §في المصدر و البحار: و يهللن و لا يقربن مسجدا و لا يقرأن قرآنا.§

۱۵ بَابُ كَيْفِيَّةِ الْوُضُوءِ وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهِ

§الباب- ۱۵§

۶۸۱- §الجعفريات ص ۱۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ كَانَ عَلِيٌّ إِذَا تَوَضَّأَ تَمَضْمَضَ وَ اسْتَنْشَقَ وَ غَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثاً وَ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثاً وَ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ

↕

ص: ۳۰۲

ثَلَاثاً وَ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثاً وَ نَضَحَ غَابَتَهُ ثُمَّ قَالَ هَكَذَا وَضَّأْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص

قُلْتُ قَالَ فِي الذِّكْرَى §الذكرى ص ۸۴.§ بَعْدَ نَقْلِ ذَيْلِ الْخَبَرِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ إِنَّ الْغَابَةَ هِيَ الشَّعْرُ تَحْتَ الذَّقَنِ وَ يَأْتِي حُكْمُ تَثْلِيثِ الْغَسَلَاتِ وَ أَمَّا تَثْلِيثُ الْمَسْحِ فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ مِنْ سَهْوِ قَلَمِ النُّسَّاخِ فَإِنَّهُ

رُوِيَ بَعْدَهُ بِفَصْلٍ خَبَرٌ بِهَذَا السَّنَدِ أَنَّ عَلِيّاً ع كَانَ يَمْسَحُ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً

وَ عَقَدَ لَهُ بَاباً وَ لَمْ يَذْكُرْ غَيْرَهُ. وَ يُؤَيِّدُ مَا ذَكَرْنَا أَنَّ السَّيِّدَ الرَّاوَنْدِيَ §نوادر الراونديّ ص ۵۴.§ رَوَى الْخَبَرَ الْمَذْكُورَ وَ لَيْسَ فِيهِ كَلِمَةُ ثَلَاثاً وَ اللَّهُ الْعَالِمُ

۶۸۲- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۳، و ذيله في ص ۱، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۲۶۸ ح ۲۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ نَرْوِي أَنَّ جَبْرَئِيلَ أَهْبَطَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص بِغَسْلَيْنِ وَ مَسْحَيْنِ غَسْلِ الْوَجْهِ وَ الذِّرَاعَيْنِ بِكَفٍّ وَ كَفٍّ وَ مَسْحِ الرَّأْسِ وَ الرِّجْلَيْنِ بِفَضْلِ النَّدَاوَةِ الَّتِي بَقِيَتْ فِي يَدَيْهِ مِنْ وَضُوئِهِ

وَ قَالَ ع إِيَّاكَ أَنْ تُبَعِّضَ الْوُضُوءَ وَ تَابِعْ بَيْنَهُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى ابْدَأْ بِالْوَجْهِ ثُمَّ بِالْيَدَيْنِ ثُمَّ بِالْمَسْحِ عَلَى الرَّأْسِ وَ الْقَدَمَيْنِ

۶۸۳- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۲۹۸ ح ۵۱، عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۲۷۳ ح ۲۹.§ الْعَيَّاشِيُّ، عَنْ زُرَارَةَ وَ بُكَيْرٍ ابْنَيْ أَعْيَنَ قَالا سَأَلْنَا أَبَا جَعْفَرٍ ع عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ص فَدَعَا بِطَشْتٍ أَوْ تَوْرٍ §التور: هو إناء من صفر أو حجارة كالاجانة و قد يتوضأ منه (لسان العرب ج ۴ ص ۹۶).§ فِيهِ مَاءٌ فَغَمَسَ كَفَّهُ الْيُمْنَى فَغَرَفَ بِهَا غُرْفَةً

↕

فَصَبَّهَا عَلَى جَبْهَتِهِ فَغَسَلَ وَجْهَهُ بِهَا ثُمَّ غَمَسَ كَفَّهُ الْيُسْرَى فَأَفْرَغَ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى فَغَسَلَ بِهَا ذِرَاعَهُ مِنَ الْمِرْفَقِ إِلَى الْكَفِّ لَا يَرُدُّهَا إِلَى الْمِرْفَقِ ثُمَّ غَمَسَ كَفَّهُ الْيُمْنَى فَأَفْرَغَ بِهَا عَلَى ذِرَاعِهِ الْأَيْسَرِ مِنَ الْمِرْفَقِ وَ صَنَعَ بِهَا كَمَا صَنَعَ بِالْيُمْنَى وَ مَسَحَ رَأْسَهُ بِفَضْلِ كَفَّيْهِ وَ قَدَمَيْهِ لَمْ يُحْدِثْ لَهَا مَاءً جَدِيداً ثُمَّ قَالَ وَ لَا يُدْخِلْ أَصَابِعَهُ تَحْتَ الشِّرَاكِ قَالا §فى المصدر: قال.§ ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ §المائدة ۵: ۶.§ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَدَعَ شَيْئاً مِنْ وَجْهِهِ إِلَّا غَسَلَهُ وَ أَمَرَ بِغَسْلِ الْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ فَلَيْسَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَدَعَ مِنْ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ شَيْئاً إِلَّا غَسَلَهُ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ ثُمَّ قَالَ وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ فَإِذَا مَسَحَ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْسِهِ أَوْ بِشَيْءٍ مِنْ قَدَمَيْهِ مَا بَيْنَ أَطْرَافِ الْكَعْبَيْنِ إِلَى أَطْرَافِ الْأَصَابِعِ فَقَدْ أَجْزَأَهُ قَالا قُلْنَا أَصْلَحَكَ اللَّهُ أَيْنَ الْكَعْبَانِ قَالَ هَاهُنَا يَعْنِي الْمَفْصِلَ دُونَ عَظْمِ السَّاقِ فَقُلْنَا هَذَا مَا هُوَ قَالَ مِنْ عَظْمِ السَّاقِ وَ الْكَعْبُ أَسْفَلُ مِنْ ذَلِكَ فَقُلْنَا أَصْلَحَكَ اللَّهُ فَالْغُرْفَةُ الْوَاحِدَةُ تُجْزِئُ لِلْوَجْهِ §فى المصدر: الوجه.§ وَ غُرْفَةٌ لِلذِّرَاعِ قَالَ نَعَمْ إِذَا بَالَغْتَ فِيهَا وَ الثِّنْتَانِ تَأْتِيَانِ عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ

↕

۶۸۴- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۲۹۸ ح ۵۰، عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۲۷۴ ح ۲۹.§، وَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْهُ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا §المائدة ۵: ۶.§ الْآيَةَ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَدَعَ شَيْئاً مِنْ وَجْهِهِ إِلَّا غَسَلَهُ وَ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَدَعَ شَيْئاً مِنْ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ إِلَّا غَسَلَهُ ثُمَّ قَالَ وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ فَإِذَا مَسَحَ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْسِهِ أَوْ بِشَيْءٍ مِنْ قَدَمَيْهِ مَا بَيْنَ كَعْبَيْهِ إِلَى أَطْرَافِ أَصَابِعِهِ فَقَدْ أَجْزَأَهُ قَالَ فَقُلْتُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ أَيْنَ الْكَعْبَانِ قَالَ هَاهُنَا يَعْنِي الْمَفْصِلَ دُونَ عَظْمِ السَّاقِ §اختصر المرحوم النوريّ فى المخطوط ما ورد بين المعقوفين و كتب مكانه:

«و ساقه نحو ما مر الى قوله: دون عظم الساق»، و ما أثبتناه من الطبعة الحجرية و المصدر.§

۶۸۵- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۳۰۰ ح ۵۶، عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۲۸۴ ح ۳۴.§، وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ أَ لَا أَحْكِي لَكُمْ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ص قُلْنَا بَلَى فَأَخَذَ كَفّاً مِنْ مَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَى وَجْهِهِ ثُمَّ أَخَذَ كَفّاً آخَرَ §فى المصدر زيادة: [من ماء فصبه على وجهه ثمّ اخذ كفا آخر].§ فَصَبَّهُ عَلَى ذِرَاعِهِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ أَخَذَ كَفّاً آخَرَ فَصَبَّهُ عَلَى ذِرَاعِهِ الْأَيْسَرِ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ وَ قَدَمَيْهِ ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ هَذَا هُوَ الْكَعْبُ §و فيه: الكف.§ وَ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى

↕

الْعُرْقُوبِ وَ لَيْسَ بِالْكَعْبِ

۶۸۶- §كنز الفوائد ص ۶۹، عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۲۹۹ ح ۵۹.§ الْعَلَّامَةُ الْكَرَاجُكِيُّ فِي كَنْزِ الْفَوَائِدِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ

بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّهُ قَالَ لِلنَّاسِ فِي الرَّحْبَةِ أَ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالُوا بَلَى فَدَعَا بِقَعْبٍ فِيهِ مَاءٌ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَ ذِرَاعَيْهِ وَ مَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ وَ رِجْلَيْهِ وَ قَالَ هَذَا وُضُوءُ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ حَدَثاً

قَالَ الْكَرَاجُكِيُّ مُرَادُهُ أَنَّهُ الْوُضُوءُ الصَّحِيحُ الَّذِي كَانَ يَتَوَضَّؤُهُ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ لَيْسَ هُوَ وُضُوءَ مَنْ غَيَّرَ وَ أَحْدَثَ فِي الشَّرِيعَةِ مَا لَيْسَ مِنْهَا

۶۸۷- §كنز الفوائد ص ۶۹، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۲۹۹ ح ۵۸.§ وَ فِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ص قَامَ بِحَيْثُ يَرَاهُ أَصْحَابُهُ ثُمَّ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَ ذِرَاعَيْهِ وَ مَسَحَ رَأْسَهُ §فی المصدر و البحار: برأسه.§ وَ رِجْلَيْهِ

۶۸۸- §الغارات ج ۱ ص ۲۴۴.§ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيُّ فِي كِتَابِ الْغَارَاتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبَايَةَ قَالَ كَتَبَ عَلِيٌّ ع إِلَى مُحَمَّدٍ وَ أَهْلِ مِصْرَ أَمَّا بَعْدُ إِلَى أَنْ قَالَ ع ثُمَّ الْوُضُوءُ فَإِنَّهُ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ اغْسِلْ كَفَّيْكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ تَمَضْمَضْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ اسْتَنْشِقْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ اغْسِلْ وَجْهَكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ يَدَكَ الْيُمْنَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَى الْمِرْفَقِ ثُمَّ يَدَكَ الشِّمَالَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَى الْمِرْفَقِ ثُمَّ امْسَحْ رَأْسَكَ ثُمَّ اغْسِلْ رِجْلَكَ الْيُمْنَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ اغْسِلْ رِجْلَكَ الْيُسْرَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ

↕

ص: ۳۰۶

ص هَكَذَا كَانَ يَتَوَضَّأُ قَالَ النَّبِيُّ ص الْوُضُوءُ نِصْفُ الْإِيمَانِ

قُلْتُ وَ

رَوَاهُ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي أَمَالِيهِ §أمالی المفید ص ۲۶۷.§، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حُبَيْشٍ الْكَاتِبِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الزَّعْفَرَانِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ الْجَعْدِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّ فِيهِ وَ فِي أَمَالِي ابْنِ الشَّيْخِ §أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۲۹.§ كَمَا فِي الْأَصْلِ ثُمَّ امْسَحْ رَأْسَكَ وَ رِجْلَيْكَ

فَظَهَرَ أَنَّ مَا فِي الْغَارَاتِ مِنْ تَصْحِيفِ الْعَامَّةِ فَإِنَّهُمْ يَنْقُلُونَ عَنْهُ §لم ترد فی أمالی الشیخ المفید و الطوسیّ کلمة «ثلاثا» بعد غسل الوجه و الیدین.§

۶۸۹- §الاختصاص ص ۳۶ مع اختلاف فی الألفاظ.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْإِخْتِصَاصِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ [الْحُسَيْنِ] بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّهُ جَاءَ نَفَرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ص فَسَأَلَهُ أَعْلَمُهُمْ عَنْ مَسَائِلَ وَ كَانَ فِيمَا سَأَلَهُ أَنْ قَالَ يَا مُحَمَّدُ فَأَخْبِرْنِي لِأَيِّ شَيْءٍ تُوَضِّئُ هَذِهِ الْجَوَارِحَ الْأَرْبَعَ وَ هِيَ أَنْظَفُ الْمَوَاضِعِ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ النَّبِيُّ ص لَمَّا أَنْ وَسْوَسَ الشَّيْطَانُ إِلَى

↕

ص: ۳۰۷

آدَمَ وَ دَنَا آدَمُ مِنَ الشَّجَرَةِ وَ نَظَرَ إِلَيْهَا ذَهَبَ مَاءُ وَجْهِهِ ثُمَّ قَامَ وَ هِيَ أَوَّلُ قَدَمٍ مَشَتْ إِلَى الْخَطِيئَةِ ثُمَّ تَنَاوَلَ بِيَدِهِ ثُمَّ مَسَّهَا فَأَكَلَ مِنْهَا فَطَارَ الْحُلِيُّ وَ الْحُلَلُ عَنْ جَسَدِهِ ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى أُمِّ رَأْسِهِ وَ بَكَى فَلَمَّا تَابَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِ فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِ وَ عَلَى ذُرِّيَّتِهِ الْوُضُوءَ عَلَى هَذِهِ الْجَوَارِحِ الْأَرْبَعِ وَ أَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ الْوَجْهَ لِمَا نَظَرَ إِلَى الشَّجَرَةِ وَ أَمَرَهُ بِغَسْلِ السَّاعِدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ لِمَا تَنَاوَلَ مِنْهَا وَ أَمَرَهُ بِمَسْحِ الرَّأْسِ لِمَا وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ وَ أَمَرَهُ بِمَسْحِ الْقَدَمَيْنِ لِمَا مَشَى إِلَى الْخَطِيئَةِ ثُمَّ سَنَّ عَلَى أُمَّتِي الْمَضْمَضَةَ لِتُنَقِّيَ الْقَلْبَ مِنَ الْحَرَامِ وَ الِاسْتِنْشَاقَ لِتَحْرُمَ عَلَيْهِمْ رَائِحَةُ النَّارِ وَ نَتْنُهَا قَالَ الْيَهُودِيُّ صَدَقْتَ يَا مُحَمَّدُ فَمَا جَزَاءُ عَامِلِهَا قَالَ النَّبِيُّ ص أَوَّلَ مَا يَمَسُّ الْمَاءَ يَتَبَاعَدُ عَنْهُ الشَّيْطَانُ وَ إِذَا تَمَضْمَضَ نَوَّرَ اللَّهُ قَلْبَهُ وَ لِسَانَهُ بِالْحِكْمَةِ فَإِذَا اسْتَنْشَقَ آمَنَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ وَ رَزَقَهُ رَائِحَةَ

الْجَنَّةِ فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ بَيَّضَ اللَّهُ وَجْهَهُ يَوْمَ تَبْيَضُّ فِيهِ وُجُوهٌ وَ تَسْوَدُّ فِيهِ وُجُوهٌ* وَ إِذَا غَسَلَ سَاعِدَيْهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَغْلَالَ النَّارِ وَ إِذَا مَسَحَ رَأْسَهُ مَسَحَ اللَّهُ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَ إِذَا مَسَحَ قَدَمَيْهِ أَجَازَهُ اللَّهُ عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ تَزِلُّ فِيهِ الْأَقْدَامُ قَالَ صَدَقْتَ يَا مُحَمَّدُ الْخَبَرَ

۶۹۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع وَ قَدْ سُئِلَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الرِّجْلَيْنِ فَقَالَ بِهِ نَطَقَ الْكِتَابُ §في المصدر: القرآن.§ وَ قَالَ لَمَّا أَوْجَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ التَّيَمُّمَ عَلَى مَنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ جَعَلَ التَّيَمُّمَ مَسْحاً عَلَى

↕

ص: ۳۰۸

عُضْوَيِ الْغَسْلِ وَ هُمَا الْوَجْهُ وَ الْيَدَانِ وَ أَسْقَطَ عُضْوَيِ الْمَسْحِ وَ هُمَا الرَّأْسُ وَ الرِّجْلَانِ

۱۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ النَّظَرِ إِلَى الْمَاءِ وَ عِنْدَ الِاسْتِنْجَاءِ وَ الْمَضْمَضَةِ وَ الِاسْتِنْشَاقِ وَ غَسْلِ الْأَعْضَاءِ وَ جَوَازِ أَمْرِ الْغَيْرِ بِإِحْضَارِ مَاءِ الْوُضُوءِ

§الباب- ۱۶§

۶۹۱- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ نَرْوِي أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ قَالَ لِابْنِهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ يَا بُنَيَّ قُمْ فَأْتِنِي بِمِخْضَبٍ §المخضب، بالكسر: شبه الاجانة يغسل فيها الثياب، و المخضب المركن، و منه الحديث أنّه قال في مرضه الذي مات فيه: اجلسوني في مخضب فاغسلوني (لسان العرب- خضب- ج ۱ ص ۳۵۹).§ فِيهِ مَاءٌ لِلطُّهُورِ فَأَتَاهُ فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي الْمَاءِ فَقَالَ بِسْمِ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ الْمَاءَ طَهُوراً وَ لَمْ يَجْعَلْهُ نَجِساً ثُمَّ اسْتَنْجَى فَقَالَ اللَّهُمَّ حَصِّنْ فَرْجِي وَ أَعِفَّهُ وَ اسْتُرْ عَوْرَتِي وَ حَرِّمْ عَلَيَّ §في المصدر: و حرمه علي.§ النَّارَ ثُمَّ تَمَضْمَضَ فَقَالَ اللَّهُمَّ لَقِّنِّي حُجَّتِي يَوْمَ أَلْقَاكَ وَ أَطْلِقْ لِسَانِي بِذِكْرِكَ ثُمَّ اسْتَنْشَقَ فَقَالَ اللَّهُمَّ لَا تُحَرِّمْنِي رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَ اجْعَلْنِي مِمَّنْ يَشَمُّ رِيحَهَا وَ رَوْحَهَا وَ طِيبَهَا ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ بَيِّضْ وَجْهِي يَوْمَ تَسْوَدُّ الْوُجُوهُ وَ لَا تُسَوِّدْ وَجْهِي يَوْمَ تَبْيَضُّ الْوُجُوهُ ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فَقَالَ اللَّهُمَّ أَعْطِنِي كِتَابِي بِيَمِينِي وَ الْخُلْدَ بِشِمَالِي ثُمَّ غَسَلَ شِمَالَهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ لَا تُعْطِنِي كِتَابِي بِشِمَالِي وَ لَا

↕

ص: ۳۰۹

تَجْعَلْهَا مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِي وَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ مُقَطَّعَاتِ النِّيرَانِ ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ غَشِّنِي بِرَحْمَتِكَ وَ بَرَكَاتِكَ وَ عَفْوِكَ ثُمَّ مَسَحَ قَدَمَيْهِ §و فيه: غسل قدميك، و الظاهر أنّها تصحيف قدميه.§ وَ قَالَ اللَّهُمَّ ثَبِّتْ قَدَمَيَّ عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ تَزِلُّ §و فيه: تزل.§ فِيهِ الْأَقْدَامُ وَ اجْعَلْ سَعْيِي فِيمَا يُرْضِيكَ عَنِّي- ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى ابْنِهِ فَقَالَ يَا بُنَيَّ فَأَيُّمَا عَبْدٍ مُؤْمِنٍ تَوَضَّأَ بِوُضُوئِي هَذَا وَ قَالَ مِثْلَ مَا قُلْتُ عِنْدَ وُضُوئِهِ إِلَّا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ كُلِّ قَطْرَةٍ مَلَكاً يُسَبِّحُهُ وَ يُكَبِّرُهُ وَ يُهَلِّلُهُ §و فيه: و يكبره و يحمده و يهلله.§ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

۶۹۲-

§فلاح السائل ص ۵۲، و البحار ج ۸۰ ص ۳۱۸ ح ۱۲.§ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي فَلَاحِ السَّائِلِ، رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَّانِ الْوَاسِطِيِّ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ الْهَاشِمِيِّ مَوْلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ بَيْنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع ذَاتَ يَوْمٍ جَالِساً وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ مَعَ اخْتِلَافٍ يَسِيرٍ

۶۹۳ §البحار ج ۸۰ ص ۳۲۰.

و ثواب الأعمال ص ۳۸، و أمالي الصدوق ص ۴۴۵ ح ۱۱، و المقنع ص ۳- ۴ و المحاسن ص ۴۴۱ ح ۶۱.§ الْبِحَارُ، عَنِ الْعِلَلِ

لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ مِثْلَهُ
۶۹۴- §أمالى الشيخ الطوسىّ ج ۱ ص ۳۰۴ و البحار ج ۸۰ ص ۳۳۵ ح ۶.§ أَبُو عَلِيِّ بْنُ الشَّيْخِ الطُّوسِيِّ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ
↕
ص: ۳۱۰
الْفَحَّامِ عَنْ عَمِّهِ عُمَيْرٍ §فى المصدر: عمر، و فى البحار عمرو.§ بْنِ يَحْيَى عَنْ كَافُورٍ الْخَادِمِ قَالَ قَالَ لِيَ الْإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ع اتْرُكِ §فى البحار: اترك لى.§ السَّطْلَ الْفُلَانِيَّ فِي الْمَوْضِعِ الْفُلَانِيِّ لِأَتَطَهَّرَ مِنْهُ لِلصَّلَاةِ الْخَبَرَ

۱۷ بَابُ حَدِّ الْوَجْهِ الَّذِي يَجِبُ غَسْلُهُ وَ عَدَمِ وُجُوبِ غَسْلِ الصُّدْغِ

§الباب- ۱۷§
۶۹۵- §تفسير العيّاشىّ ج ۱ ص ۲۹۹ ح ۵۲.§ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ زُرَارَةَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع أَخْبِرْنِي عَنْ حَدِّ الْوَجْهِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُوَضَّأَ الَّذِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَالَ الْوَجْهُ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِغَسْلِهِ الَّذِي لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَزِيدَ عَلَيْهِ وَ لَا يَنْقُصَ مِنْهُ إِنْ زَادَ عَلَيْهِ لَمْ يُؤْجَرْ وَ إِنْ نَقَصَ مِنْهُ أَثِمَ مَا دَارَتْ عَلَيْهِ السَّبَّابَةُ §فى المصدر: ما دارت السبابة.§ وَ الْوُسْطَى وَ الْإِبْهَامُ مِنْ قُصَاصِ الشَّعْرِ إِلَى الذَّقَنِ وَ مَا جَرَتْ عَلَيْهِ الْإِصْبَعَانِ مُسْتَدِيراً فَهُوَ مِنَ الْوَجْهِ وَ مَا سِوَى ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ الْوَجْهِ قُلْتُ الصُّدْغُ §الصدغ: ما انحدر من الرأس الى مركب اللحيين، و قيل: هو ما بين العين و الاذن، و قيل: الصدغان ما بين لحاظى العينين الى أصل الاذن (لسان العرب ج ۸ ص ۴۴۱).§ لَيْسَ مِنَ الْوَجْهِ قَالَ لَا
↕
ص: ۳۱۱
۶۹۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ أَمَرُوا ع بَعْدَ الْمَضْمَضَةِ وَ الِاسْتِنْشَاقِ بِغَسْلِ الْوَجْهِ مِنْ أَعْلَى الْجَبْهَةِ وَ حَيْثُ §فى المصدر: و حيث ما.§ بَلَغَ مَنْبِتُ الشَّعْرِ إِلَى أَسْفَلِ الذَّقَنِ مَعَ جَانِبَيِ الْوَجْهِ

۱۸ بَابُ وُجُوبِ الِابْتِدَاءِ فِي غَسْلِ الْوَجْهِ بِأَعْلَاهُ وَ فِي غَسْلِ الْيَدَيْنِ بِالْمِرْفَقَيْنِ

§الباب- ۱۸§
۶۹۷- §الاستغاثة ص ۲۹.§ أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِ الْبِدَعِ الْمَعْرُوفِ بِالْإِسْتِغَاثَةِ، قَالَ وَ فِي مُصْحَفِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع بِرِوَايَةِ الْأَئِمَّةِ مِنْ وُلْدِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِنَ الْمَرَافِقِ وَ إِلَى §فى المصدر: و من.§ الْكَعْبَيْنِ
حَدَّثَنَا بِذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ الْقُمِّيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِئَابٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَاقِرِ عَنْ آبَائِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَنَّ التَّنْزِيلَ فِي مُصْحَفِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ مِنَ الْمَرافِقِ §إشارة الى الآية ۶ من سورة المائدة.§
۶۹۸- §تفسير العيّاشىّ ج ۱ ص ۳۰۰ ح ۵۴ عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۲۸۳ ح ۳۲.§ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ صَفْوَانَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ §المائدة: ۵: ۶.§

↕

ص: ٣١٢

فَقَالَ ع قَدْ سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا الْحَسَنِ ع عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ سَيَكْفِيكَ أَوْ كَفَتْكَ سُورَةُ الْمَائِدَةِ يَعْنِي الْمَسْحَ عَلَى الرَّأْسِ وَ الرِّجْلَيْنِ قُلْتُ فَإِنَّهُ قَالَ اغْسِلُوا أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ فَكَيْفَ الْغَسْلُ قَالَ هَكَذَا أَنْ يَأْخُذَ الْمَاءَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى فَيَصُبَّهُ فِي الْيُسْرَى ثُمَّ يَفُضَّهُ §في المصدر: يفيضه.§ عَلَى الْمِرْفَقِ ثُمَّ يَمْسَحَ إِلَى الْكَفِّ قُلْتُ لَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً فَقَالَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ قُلْتُ يَرُدُّ الشَّعْرَ قَالَ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ آخَرُ فَعَلَ وَ إِلَّا فَلَا

١٩ بَابُ وُجُوبِ أَخْذِ الْبَلَلِ لِلْمَسْحِ مِنْ لِحْيَتِهِ أَوْ حَاجِبَيْهِ أَوْ أَجْفَانِ عَيْنَيْهِ إِنْ كَانَ قَدْ جَفَّ عَنْ يَدَيْهِ وَ عَدَمِ جَوَازِ اسْتِئْنَافِ مَاءٍ جَدِيدٍ لَهُ فَإِنْ لَمْ يَبْقَ بَلَلٌ أَصْلًا أَعَادَ الْوُضُوءَ

§الباب- ١٩§

٦٩٩- §الجعفريات ص ١٦.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيّاً ع كَانَ يَقُولُ مَنْ تَوَضَّأَ فَلَمْ يَمْسَحْ رَأْسَهُ فَإِنْ كَانَ فِي لِحْيَتِهِ بَلَلٌ فَلْيَمْسَحْ بِهِ رَأْسَهُ وَ لْيَمْضِ فِي صَلَاتِهِ

وَ تَقَدَّمَ عَنِ الرَّضَوِيِ وَ مَسْحُ الرَّأْسِ وَ الرِّجْلَيْنِ بِفَضْلِ النَّدَاوَةِ الَّتِي فِي يَدَيْكَ مِنْ وَضُوئِكَ §تقدم في الباب ١٥ ح ٢§

↕

ص: ٣١٣

٢٠ بَابُ وُجُوبِ كَوْنِ مَسْحِ الرَّأْسِ عَلَى مُقَدَّمِهِ

§الباب- ٢٠§

٧٠٠- §كنز الفوائد ص ٧٠.§ أَبُو الْفَتْحِ الْكَرَاجُكِيُّ فِي كَنْزِ الْفَوَائِدِ، رُوِيَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص تَوَضَّأَ فَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ وَ لَمْ يَمْسَحِ الْكُلَ

٧٠١- §عوالي اللآلي ج ١ ص ٦٦ ح ١١٢.§ عَوَالِي اللَّآلِي، رَوَى الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ عَنِ الْرَوَّادِ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ص مَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ

٧٠٢- §تفسير النعمانيّ ص ٦٥ و عنه في البحار ج ٩٣ ص ٥٣.§ النُّعْمَانِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ وَ أَمَّا مَا افْتَرَضَهُ عَلَى الرَّأْسِ فَهُوَ أَنْ يُمْسَحَ مِنْ مُقَدَّمِهِ بِالْمَاءِ فِي وَقْتِ الطُّهُورِ لِلصَّلَاةِ بِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ §المائدة ٥: ٦.§ وَ هُوَ مِنَ الْإِيمَانِ

٧٠٣ §البحار: ج ٩٣ ص ٩٧.§ وَ رَوَاهُ فِي الْبِحَارِ، عَنْ كِتَابِ النَّاسِخِ وَ الْمَنْسُوخِ لِسَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مَشَايِخِهِ عَنْ أَصْحَابِنَا عَنْهُ ع مِثْلَهُ

↕

ص: ٣١٤

۲۱ بَابُ وُجُوبِ اسْتِيعَابِ الْوَجْهِ وَ الْيَدَيْنِ فِی الْوُضُوءِ بِالْغَسْلِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ اسْتِيعَابِ الرَّأْسِ وَ عَرْضِ الْقَدَمَيْنِ بِالْمَسْحِ وَ أَنَّ الْوَاجِبَ مَسْحُ ظَاهِرِ الْقَدَمِ

§الباب- ۲۱§

۷۰۴- §تفسير العيّاشیّ ج ۱ ص ۲۹۹ ح ۵۲، تفسير البرهان ج ۱ ص ۴۵۲ ح ۱۶.§، الْعَيَّاشِيُّ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ فَقُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ ع أَ لَا تُخْبِرُنِی مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ وَ قُلْتَ أَنَّ الْمَسْحَ بِبَعْضِ الرَّأْسِ وَ بَعْضِ الرِّجْلَيْنِ فَضَحِكَ فَقَالَ يَا زُرَارَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ نَزَلَ §فی المصدر: و قد نزل.§ بِهِ الْكِتَابُ مِنَ اللَّهِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ §و فيه: قال.§ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ §المائدة ۵: ۶.§ فَعَرَفْنَا أَنَّ الْوَجْهَ كُلَّهُ يَنْبَغِی لَهُ أَنْ يُغْسَلَ ثُمَّ قَالَ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَی الْمَرافِقِ فَوَصَلَ الْيَدَيْنِ إِلَی الْمِرْفَقَيْنِ بِالْوَجْهِ فَعَرَفْنَا أَنَّهُمَا يَنْبَغِی أَنْ يُغْسَلَا إِلَی الْمِرْفَقَيْنِ ثُمَّ فَصَّلَ بَيْنَ الْكَلَامَيْنِ §و فيه: بين الكلام.§ فَقَالَ وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ فَعَلِمْنَا حِينَ قَالَ بِرُؤُسِكُمْ أَنَّ الْمَسْحَ بِبَعْضِ الرَّأْسِ لِمَكَانِ الْبَاءِ ثُمَّ وَصَلَ الرِّجْلَيْنِ بِالرَّأْسِ كَمَا وَصَلَ الْيَدَيْنِ بِالْوَجْهِ فَقَالَ وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَی الْكَعْبَيْنِ فَعَرَفْنَا حِينَ وَصَلَهَا §و فيه: وصلهما.§ بِالرَّأْسِ أَنَّ الْمَسْحَ عَلَی بَعْضِهَا §و فيه: علی بعضهما.§ ثُمَّ فَسَّرَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِلنَّاسِ فَضَيَّعُوهُ

۷۰۵- §تفسير العيّاشیّ ج ۱ ص ۳۰۰ ح ۵۳، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۲۸۲ ح ۳۱، و فی تفسير البرهان ج ۱ ص ۴۵۳ ح ۱۷.§، وَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قُلْتُ

↕

كَيْفَ يُمْسَحُ الرَّأْسُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ §سورة المائدة ۵: ۶.§ فَمَا مَسَحْتَ مِنْ رَأْسِكَ فَهُوَ كَذَا وَ لَوْ قَالَ امْسَحُوا رُءُوسَكُمْ فَكَانَ عَلَيْكَ الْمَسْحُ بِكُلِّهِ §فی المصدر: كله.§

قَالَ فِی الْبِحَارِ قَوْلُهُ فَهُوَ كَذَا أَیْ دَاخِلٌ فِی الْمَأْمُورِ بِهِ

۷۰۶- §المصدر السابق ج ۱ ص ۳۰۰ ح ۵۵، عنه فی تفسير البرهان ج ۱ ص ۴۵۳ ح ۱۹.§، وَ عَنْ مُيَسِّرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ الْوُضُوءُ مَرَّةٌ وَاحِدَةٌ قَالَ وَ وَصَفَ الْكَعْبَ فِی ظَهْرِ الْقَدَمِ

۷۰۷- §الذكری ص ۸۸ و البحار ج ۸۰ ص ۲۹۹ ح ۵۷.§ الشَّهِيدُ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ فِی الذِّكْرَی،" رَوَی أَبُو عَمْرٍو الزَّاهِدُ فِی كِتَابِ فَائِتِ الْجَمْهَرَةِ قَالَ- اخْتَلَفَ النَّاسُ فِی الْكَعْبِ فَأَخْبَرَنِی أَبُو نَصْرٍ- عَنِ الْأَصْمَعِيِّ قَالَ هُوَ النَّاتِئُ فِی أَسْفَلِ السَّاقِ عَنْ يَمِينٍ وَ شِمَالٍ قَالَ وَ أَخْبَرَنِی سَلَمَةُ عَنِ الْفَرَّاءِ قَالَ هُوَ فِی مُشْطِ الرِّجْلِ وَ قَالَ هَكَذَا بِرِجْلِهِ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ فَهَذَا الَّذِی يُسَمِّيهِ الْأَصْمَعِيُّ الْكَعْبَ هُوَ عِنْدَ الْعَرَبِ الْمِنْجَمُ §المنجمان و المنجمان: عظمان شاخصان فی بواطن الكعبين يقبل أحدهما علی الآخر، اذا صفت القدمان (لسان العرب- نجم- ج ۱۲ ص ۵۷۱).§" قَالَ وَ أَخْبَرَنِی سَلَمَةُ عَنِ الْفَرَّاءِ قَالَ: قَعَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع فِی مَجْلِسٍ كَانَ وَ قَالَ هَاهُنَا الْكَعْبَانِ §أخرجه الشيخ المجلسی فی البحار نقلا عن مجموعة الشهيد بهذه العبارة: (فی مجلس كبير فقال لهم: ما الكعبان)، و ورد فی الذكری: (فی مجلس كان له و قال: هاهنا الكعبان).§

↕

قَالَ فَقَالُوا هَكَذَا فَقَالَ ع لَيْسَ هُوَ هَكَذَا وَ لَكِنَّهُ هَكَذَا وَ أَشَارَ إِلَی مُشْطِ رِجْلِهِ فَقَالُوا لَهُ إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ هَكَذَا فَقَالَ ع لَا هَذَا قَوْلُ الْخَاصَّةِ وَ ذَلِكَ قَوْلُ الْعَامَّةِ

۷۰۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، وَ يُمْسَحُ عَلَی §ليس فی المصدر.§ أَعْضَاءِ الْمَسْحِ أَصَابَ الْمَاءُ مَا أَصَابَ

مِنْهَا وَ قَدْ ذَكَرَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ع بَيَانَ ذَلِكَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَقَالَ فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى- وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ §أثبتناه من المصدر.§ بَيَانُ §و فيه: فبان.§ أَنَّ الْمَسْحَ إِنَّمَا هُوَ بِبَعْضِهَا لِمَكَانِ الْبَاءِ فِي قَوْلِهِ بِرُؤُسِكُمْ كَمَا قَالَ فِي التَّيَمُّمِ- فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَ أَيْدِيكُمْ مِنْهُ §المائدة ۵: ۶.§ وَ ذَلِكَ أَنَّهُ عَلِمَ عَزَّ وَ جَلَّ أَنَّ غُبَارَ الصَّعِيدِ لَا يَجْرِي عَلَى كُلِّ الْوَجْهِ وَ لَا كُلِّ الْيَدَيْنِ فَقَالَ بِوُجُوهِكُمْ وَ أَيْدِيكُمْ §و فيه: و ايديكم منه.§ وَ كَذَلِكَ مَسْحُ الرَّأْسِ وَ الرِّجْلَيْنِ فِي الْوُضُوءِ

۲۲ بَابُ أَقَلِّ مَا يُجْزِي مِنَ الْمَسْحِ

§الباب- ۲۲§

۷۰۹- §رجال الكشّيّ ج ۲ ص ۶۲۷ ح ۶۱۶، و نحوه باختلاف يسير في ص ۶۸۱ ح ۷۱۹، و البحار ج ۸۰ ص ۲۸۷ ح ۴۱.§ الشَّيْخُ الْكَشِّيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى

↕

ص: ۳۱۷

عَنْ يُونُسَ قَالَ قُلْتُ لِحَرِيزٍ يَوْماً يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ كَمْ يُجْزِيكَ أَنْ تَمْسَحَ مِنْ شَعْرِ رَأْسِكَ فِي وُضُوئِكَ لِلصَّلَاةِ قَالَ بِقَدْرِ ثَلَاثِ أَصَابِعَ وَ أَوْمَى بِالسَّبَّابَةِ وَ الْوُسْطَى وَ الثَّالِثَةِ وَ كَانَ يُونُسُ يَذْكُرُ عَنْهُ فِقْهاً كَثِيراً

قَالَ فِي الْبِحَارِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ حَرِيزاً كَانَ يَرَى الْمَسْحَ بِمِقْدَارِ ثَلَاثِ أَصَابِعَ وَاجِباً وَ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مُرَادُهُ الْإِجْزَاءَ فِي الْفَضْلِ

۷۱۰- §الخصال ص ۵۸۵ ح ۱۲ و البحار ج ۸۰ ص ۲۶۱ ح ۸.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْبَصْرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الْبَاقِرَ ع يَقُولُ لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ أَذَانٌ إِلَى أَنْ قَالَ وَ لَا تَمْسَحُ كَمَا يَمْسَحُ الرَّجُلُ §في المصدر: الرجال.§ بَلْ عَلَيْهَا أَنْ تُلْقِيَ الْخِمَارَ عَنْ مَوْضِعِ مَسْحِهَا §و فيه: مسح رأسها.§ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ وَ الْمَغْرِبِ وَ تَمْسَحَ عَلَيْهِ فِي سَائِرِ الصَّلَاةِ تُدْخِلُ إِصْبَعَهَا فَتَمْسَحُ عَلَى رَأْسِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ تُلْقِيَ عَنْهَا خِمَارَهَا

۷۱۱- §الجعفريات ص ۱۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيّاً ع كَانَ يَمْسَحُ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً

↕

ص: ۳۱۸

۲۳ بَابُ وُجُوبِ الْمَسْحِ عَلَى الرِّجْلَيْنِ وَ عَدَمِ إِجْزَاءِ غَسْلِهِمَا فِي الْوُضُوءِ

§الباب- ۲۳§

۷۱۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، قَوْلُهُ تَعَالَى وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ §المائدة ۵: ۶.§ بِالْكَسْرِ قِرَاءَةُ أَهْلِ الْبَيْتِ ع وَ كَذَلِكَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع §في المصدر: على قراءة من قرأ: و أرجلكم، خفضا فجعل ذلك نسقا على مسح الرأس، و هي قراءة أهل البيت (صلوات اللّه عليهم) و من وافقهم من قراء العامّة، و لذلك قال أبو جعفر محمّد بن على (ص).§ وَ قَدْ سُئِلَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الرِّجْلَيْنِ فَقَالَ بِهِ نَطَقَ الْكِتَابُ §و فيه: القرآن.§ وَ قَالَ لَمَّا أَوْجَبَ اللَّهُ التَّيَمُّمَ عَلَى مَنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ جَعَلَ التَّيَمُّمَ مَسْحاً عَلَى عُضْوَيِ الْغَسْلِ وَ هُمَا الْوَجْهُ وَ الْيَدَانِ وَ أَسْقَطَ عُضْوَيِ الْمَسْحِ وَ هُمَا الرَّأْسُ وَ الرِّجْلَانِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ ذَكَرَهُ

۷۱۳- §کنز الفوائد ص ۶۹، و البحار ج ۸۰ ص ۲۹۹ ح ۶۰.§ الْكَرَاجُكِيُّ فِي كَنْزِ الْفَوَائِدِ، قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مَا نَزَلَ الْقُرْآنُ إِلَّا بِالْمَسْحِ
وَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ " نَزَلَ الْقُرْآنُ بِغَسْلَيْنِ وَ مَسْحَيْنِ
۷۱۴- §تفسير العيّاشىّ ج ۱ ص ۳۰۱ ح ۶۰ و تفسير البرهان ج ۱ ص ۴۵۳ و التهذيب ج ۱ ص ۷۰ ح ۳۷، و البحار ج ۸۰ ص ۲۸۵ ح ۳۷.§ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ غَالِبِ بْنِ الْهُذَيْلِ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ- وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَ أَرْجُلَكُمْ §المائدة ۵: ۶.§ عَلَى الْخَفْضِ هِيَ أَمْ عَلَى الرَّفْعِ فَقَالَ
↕
ص: ۳۱۹
ع بَلْ هِيَ عَلَى الْخَفْضِ
قُلْتُ كَذَا فِي النُّسَخِ وَ الصَّوَابُ أَمْ عَلَى النَّصْبِ كَمَا فِي التَّهْذِيبِ عَنْهُ نَعَمْ قَرَأَ الْحَسَنُ بِالرَّفْعِ
۷۱۵- §الجعفريات ص ۱۸.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيّاً ع كَانَ يَقْرَأُ وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ §المائدة ۵: ۶.§ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع فَمَنْ ثَقَّلَ فَهُوَ غَسَلَ الْقَدَمَيْنِ وَ مَنْ خَفَّفَ فَقَرَأَ وَ أَرْجُلِكُمْ فَإِنَّمَا هُوَ مَسَحَ عَلَى الْقَدَمَيْنِ
۷۱۶- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۳ و البحار ج ۸۰ ص ۲۶۹ ح ۲۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ نَرْوِي أَنَّ جَبْرَئِيلَ هَبَطَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص بِغَسْلَيْنِ وَ مَسْحَيْنِ غَسْلِ الْوَجْهِ وَ الذِّرَاعَيْنِ بِكَفٍّ كَفٍّ وَ مَسْحِ الرَّأْسِ وَ الرِّجْلَيْنِ
۷۱۷- §عوالى اللآلى ج ۲ ص ۱۹۳ ح ۸۷.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنْ فَخْرِ الْمُحَقِّقِينَ قَالَ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ" مَا أَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا غَسْلَيْنِ وَ مَسْحَيْنِ
۷۱۸- §عوالى اللآلى ج ۲ ص ۱۹۳ ح ۸۸.§ وَ فِيهِ، عَنْهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ ذُكِرَ لَهُ قَوْلُ الْحَجَّاجِ" اغْسِلُوا الْقَدَمَيْنِ ظَاهِرَهُمَا وَ بَاطِنَهُمَا وَ خَلِّلُوا مَا بَيْنَ الْأَصَابِعِ فَقَالَ أَنَسٌ صَدَقَ اللَّهُ وَ كَذَبَ الْحَجَّاجُ وَ تَلَا الْآيَةَ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ §المائدة ۵: ۶.§ إِلَى آخِرِهَا
↕
ص: ۳۲۰

۲۴ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ التَّسْمِيَةِ وَ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ الْوُضُوءِ وَ التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الْأَكْلِ وَ الشُّرْبِ وَ اللُّبْسِ وَ كُلِّ فِعْلٍ

§الباب- ۲۴§
۷۱۹- §كتاب محمّد بن شريح ص ۷۲، و البحار ج ۸۰ ص ۳۲۸ ح ۱۶.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ جَابِرٍ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ أَوْ أَكَلَ أَوْ شَرِبَ أَوْ لَبِسَ ثَوْباً وَ كُلَّ شَيْءٍ يَصْنَعُ يَنْبَغِي أَنْ يُسَمِّيَ عَلَيْهِ فَإِنْ هُوَ لَمْ يَفْعَلْ كَانَ الشَّيْطَانُ فِيهِ شَرِيكاً
۷۲۰ §مكارم الأخلاق ص ۱۰۲ و البحار ج ۸۰ ص ۳۱۷ ح ۸.§ وَ رَوَاهُ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ
۷۲۱- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ اذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ وُضُوئِكَ وَ طُهْرِكَ فَإِنَّهُ يَرْوِي أَبِي مَنْ ذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ وُضُوئِهِ طَهُرَ جَسَدُهُ كُلُّهُ وَ مَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَى وُضُوئِهِ طَهُرَ مِنْ §اثبتناه من المصدر.§ جَسَدِهِ مَا أَصَابَهُ الْمَاءُ فَإِذَا فَرَغْتَ فَقُلِ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَ اجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ*

۷۲۲- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۲، و البحار ج ۸۰ ص ۳۱۵ ح ۵.§ وَ فِیهِ، وَ أَیُّمَا مُؤْمِنٍ قَرَأَ فِی وُضُوئِهِ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِی لَیْلَةِ الْقَدْرِ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ کَیَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ

۷۲۳- §البلد الأمین ص ۳.§ الْکَفْعَمِیُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِی الْبَلَدِ الْأَمِینِ، رُوِیَ أَنَّ مَنْ قَرَأَ بَعْدَ

↨

ص: ۳۲۱

إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ §فی المصدر: وضوئه.§ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِی لَیْلَةِ الْقَدْرِ وَ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ تَمَامَ الْوُضُوءِ وَ تَمَامَ الصَّلَاةِ وَ تَمَامَ رِضْوَانِکَ وَ تَمَامَ مَغْفِرَتِکَ لَمْ تَمُرَّ §و فیه: لا تمر.§ بِذَنْبٍ أَذْنَبَهُ §و فیه: قد أذنبته.§ إِلَّا مَحَتْهُ الْبِحَارُ، عَنْ کِتَابِ الْإِخْتِیَارِ لِلسَّیِّدِ ابْنِ الْبَاقِی رَحِمَهُ اللَّهُ مِثْلَهُ §البحار ج ۸۰ ص ۳۲۸ ح ۱۴.§

۷۲۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۵ و البحار ج ۸۰ ص ۳۲۷ ح ۱۳.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِیٍّ ع أَنَّهُ قَالَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ یَتَوَضَّأُ فَیَقُولُ عِنْدَ وُضُوئِهِ سُبْحَانَکَ اللَّهُمَّ وَ بِحَمْدِکَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُکَ وَ أَتُوبُ إِلَیْکَ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِی مِنَ التَّوَّابِینَ وَ اجْعَلْنِی مِنَ الْمُتَطَهِّرِینَ إِلَّا کُتِبَ فِی رَقٍّ وَ خُتِمَ عَلَیْهَا ثُمَّ وُضِعَتْ تَحْتَ الْعَرْشِ حَتَّی تُدْفَعَ إِلَیْهِ بِخَاتَمِهَا یَوْمَ الْقِیَامَةِ

۷۲۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۶ و البحار ج ۸۰ ص ۳۲۸ ح ۱۳.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَرَدْتَ الْوُضُوءَ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ عَلَی مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ص أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِیکَ لَهُ وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ ص

۷۲۶- §جامع الأخبار ص ۵۳ و البحار ج ۸۰ ص ۳۱۷ ح ۹.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ، قَالَ الْبَاقِرُ ع مَنْ قَرَأَ عَلَی أَثَرِ الْوُضُوءِ آیَةَ الْکُرْسِیِّ مَرَّةً أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَی ثَوَابَ أَرْبَعِینَ عَاماً وَ رَفَعَ لَهُ أَرْبَعِینَ دَرَجَةً وَ زَوَّجَهُ اللَّهُ تَعَالَی أَرْبَعِینَ حَوْرَاءَ

↨

ص: ۳۲۲

۷۲۷- §جامع الأخبار ص ۷۶ فصل ۲۹.§ وَ فِیهِ، قَالَ قَالَ النَّبِیُّ ص یَا عَلِیُّ إِذَا تَوَضَّأْتَ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّی أَسْأَلُکَ تَمَامَ الْوُضُوءِ وَ تَمَامَ الصَّلَاةِ وَ تَمَامَ رِضْوَانِکَ وَ تَمَامَ مَغْفِرَتِکَ فَهَذَا زَکَاةُ §فی المصدر: تمام.§ الْوُضُوءِ

۷۲۸- §تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۳۵۹ ح ۲۲ و تفسیر البرهان ج ۱ ص ۵۲۶ ح ۶.§ الْعَیَّاشِیُّ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ أَبِی الْحَسَنِ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّ قَنْبَرَ مَوْلَی أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع أُدْخِلَ عَلَی الْحَجَّاجِ بْنِ یُوسُفَ فَقَالَ لَهُ مَا الَّذِی کُنْتَ تَلِی مِنْ أَمْرِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ کُنْتُ أُوَضِّیهِ فَقَالَ لَهُ مَا کَانَ یَقُولُ إِذَا فَرَغَ مِنْ وُضُوئِهِ قَالَ کَانَ یَتْلُو هَذِهِ الْآیَةَ فَلَمَّا نَسُوا ما ذُکِّرُوا بِهِ فَتَحْنا عَلَیْهِمْ أَبْوابَ کُلِّ شَیْءٍ حَتَّی إِذا فَرِحُوا بِما أُوتُوا أَخَذْناهُمْ بَغْتَةً فَإِذا هُمْ مُبْلِسُونَ فَقُطِعَ دابِرُ الْقَوْمِ الَّذِینَ ظَلَمُوا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِینَ §الأنعام ۶: ۴۴-۴۵.§ فَقَالَ الْحَجَّاجُ کَانَ یَتَأَوَّلُهُ §فی المصدر: یتأولها.§ عَلَیْنَا فَقَالَ نَعَمْ فَقَالَ مَا أَنْتَ صَانِعٌ إِذَا ضَرَبْتُ عِلَاوَتَکَ §العلاوة: اعلی الرأس و قیل: اعلی العنق، یقال: ضربت علاوته أی رأسه و عنقه، و العلاوة أیضا: رأس الإنسان ما دام فی عنقه (لسان العرب- علا- ج ۱۵ ص ۸۹).§ قَالَ إِذاً أَسْعَدُ وَ تَشْقَی أَنْتَ فَأَمَرَ بِهِ فَقَتَلَهُ §اثبتناه من المصدر.§

↨

ص: ۳۲۳

۷۲۹- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِیُّ فِی لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ إِنَّ لِلْوُضُوءِ شَیْطَاناً یُقَالُ لَهُ وَلْهَانُ یُوَسْوِسُ الْعَبِیدَ إِذَا لَمْ یُسَمِّ اللَّهَ فِی وُضُوئِهِ

۷۳۰- §المصدر السابق: مخطوط.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ تَأْتِی أُمَّتِی یَوْمَ الْقِیَامَةِ غُرّاً مُحَجَّلِینَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ

وَ قَالَ ص: مَنْ قَالَ سَبْعَ مَرَّاتٍ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَبْلَ أَنْ یَتَوَضَّأَ یُعْطَی فِی الْجَنَّةِ مِقْدَارَ الدُّنْیَا کُلِّهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ

وَ عَنْهُ ص قَالَ: التَّسْمِيَةُ مِفْتَاحُ الْوُضُوءِ وَ مِفْتَاحُ كُلِّ شَيْءٍ

۷۳۱- §تفسير العسكرىّ (عليه السلام) ص ۱۰ عنه فى البحار ج ۹۲ ص ۲۴۴.§ تَفْسِيرُ الْعَسْكَرِيِّ، ع عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى أَيُّهَا الْفُقَرَاءُ إِلَى رَحْمَتِي إِلَى أَنْ قَالَ فَقُولُوا عِنْدَ افْتِتَاحِ كُلِّ أَمْرٍ صَغِيرٍ أَوْ عَظِيمٍ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ- الْخَبَرَ

۲۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ غَسْلِ الْيَدَيْنِ قَبْلَ إِدْخَالِهِمَا الْإِنَاءَ مَرَّةً مِنْ حَدَثِ الْبَوْلِ وَ النَّوْمِ وَ مَرَّتَيْنِ مِنَ الْغَائِطِ وَ ثَلَاثاً مِنَ الْجَنَابَةِ

§الباب- ۲۵§

۷۳۲- §المقنع ص ۳.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" فَإِذَا أَرَدْتَ الْوُضُوءَ فَاغْسِلْ يَدَكَ مِنَ الْبَوْلِ مَرَّةً وَ مِنَ الْغَائِطِ مَرَّتَيْنِ وَ مِنَ النَّوْمِ مَرَّةً

↕

ص: ۳۲۴

وَ تَقَدَّمَ فِي كَيْفِيَّةِ الْوُضُوءِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ §تقدم فى الباب ۱۵ من هذه الأبواب.§

۷۳۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، قَالُوا ع يَنْبَغِي أَنْ يُفَاضَ الْمَاءُ مِنَ الْإِنَاءِ عَلَى الْيَدِ الْيُمْنَى فَتُغْسَلَ قَبْلَ أَنْ تُدْخَلَ الْإِنَاءَ

۲۶ بَابُ جَوَازِ إِدْخَالِ الْيَدَيْنِ الْإِنَاءَ قَبْلَ الْغَسْلِ الْمُسْتَحَبِ

§الباب- ۲۶§

۷۳۴- §المقنع ص ۶.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِذَا اسْتَيْقَظَ الرَّجُلُ مِنْ نَوْمِهِ وَ لَمْ يَبُلْ فَلَا بَأْسَ بِأَنْ يُدْخِلَ يَدَهُ فِي الْمَاءِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا وَ إِذَا بَالَ فَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُدْخِلَ يَدَهُ فِي الْمَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا

قُلْتُ وَ هُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَا إِذَا تَلَوَّثَتْ يَدُهُ وَ إِنْ كَانَ بَعِيداً لِكَوْنِ ظَاهِرِهِ خِلَافَ النَّصِّ وَ الْفَتْوَى

۲۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمَضْمَضَةِ وَ الِاسْتِنْشَاقِ ثَلَاثاً قَبْلَ الْوُضُوءِ وَ عَدَمِ وُجُوبِهِمَا

§الباب- ۲۷§

۷۳۵- §الجعفريات ص ۱۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِيُبَالِغْ أَحَدُكُمْ فِي الْمَضْمَضَةِ وَ الِاسْتِنْشَاقِ فَإِنَّهُ غُفْرَانٌ لِمَا تَكَلَّمَ بِهِ الْعَبْدُ وَ مَنْفَرَةٌ لِلشَّيْطَانِ

وَ تَقَدَّمَ فِي كَيْفِيَّةِ الْوُضُوءِ مَا يَدُلُّ عَلَى التَّثْلِيثِ §تقدم فى الباب ۱۵، الحديث ۱ و ۸ من هذه الأبواب.§

↕

ص: ۳۲۵

۷۳۶- §الهداية ص ۱۷، عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۳۴۵ ح ۲۹.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ،" وَ الْمَضْمَضَةُ وَ الِاسْتِنْشَاقُ لَيْسَتَا مِنَ الْوُضُوءِ وَ هُمَا سُنَّةٌ لَا سُنَّةُ الْوُضُوءِ لِأَنَّ الْوُضُوءَ فَرِيضَةٌ كُلُّهُ وَ لَكِنَّهُمَا مِنَ الْحَنِيفِيَّةِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِنَبِيِّهِ ص وَ اتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْراهِيمَ حَنِيفاً §النساء ۴: ۱۲۵. الظاهر ان الآية المقصودة هى آية ۱۲۳: النحل و التى نصها: «ان اتبع ملة إبراهيم حنيفا» بصيغة الامر و هى تناسب سياق الحديث الوارد بصيغة الخطاب للنبى الأكرم (صلّى اللّه عليه و آله)، اما الآية المذكورة اعلاه فهى بصيغة الماضى و

لا تتناسب ظاهرا مع سياق الخبر.

و فى المصدر زيادة: «و هى عشر سنن» بعد الآية.§ خَمْسٌ فِي الرَّأْسِ وَ خَمْسٌ فِي الْجَسَدِ فَأَمَّا الَّتِي فِي الرَّأْسِ فَالْمَضْمَضَةُ وَ الِاسْتِنْشَاقُ إِلَى آخِرِ مَا يَأْتِي

۷۳۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ أَمَرُوا ع بَعْدَ الِاسْتِنْجَاءِ بِالْمَضْمَضَةِ وَ الِاسْتِنْشَاقِ وَ أَنْ يُمِرَّ الْمُسَبِّحَةَ §المسبحة: الاصبع التى تلى الإبهام، سميت بذلك لأنّها يشار بها عند التسبيح (لسان العرب ج ۲ ص ۴۷۴).§ وَ الْإِبْهَامَ عَلَى الْأَسْنَانِ عِنْدَ الْمَضْمَضَةِ وَ قَالَ §فى المصدر: و قالوا.§ ع يُجْزِئُ ذَلِكَ مِنَ السِّوَاكِ وَ رَغَّبُوا فِي ذَلِكَ وَ لَمْ يَرَوْا ع الْمَضْمَضَةَ وَ الِاسْتِنْشَاقَ فِي أَصْلِ الْوُضُوءِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَمْ يَذْكُرْهُمَا وَ لَكِنْ فَعَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ص وَ هُمَا سُنَّةٌ فِي الْوُضُوءِ

۷۳۸- §البحار ج ۴۵ ص ۲۳۳ ح ۱، و اثبات الهداة ج ۱ ص ۳۸۴ ح ۵۶۸.§ الْبِحَارُ، عَنْ بَعْضِ كُتُبِ الْمَنَاقِبِ الْمُعْتَبَرَةِ أَنَّهُ رُوِيَ عَنْ سَيِّدِ

↕

ص: ۳۲۶

الْحُفَّاظِ أَبِي مَنْصُورٍ الدَّيْلَمِيِّ عَنِ الرَّئِيسِ أَبِي الْفَتْحِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْحَنَفِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ الطَّبَرِسِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَطَّارِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ حَارِثَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ عِيسَى بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْخُزَاعِيِّ عَنْ هِنْدٍ بِنْتِ الْجَوْنِ قَالَتْ نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ص بِخَيْمَةِ خَالَتِهَا أُمِّ مَعْبَدٍ وَ مَعَهُ أَصْحَابٌ لَهُ إِلَى أَنْ قَالَتْ فَلَمَّا قَامَ ص مِنْ رَقْدَتِهِ دَعَا بِمَاءٍ فَغَسَلَ يَدَيْهِ فَأَنْقَاهُمَا ثُمَّ مَضْمَضَ فَاهُ وَ مَجَّهُ عَلَى عَوْسَجَةٍ كَانَتْ إِلَى جَنْبِ خَالَتِهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ اسْتَنْشَقَ ثَلَاثاً وَ غَسَلَ وَجْهَهُ وَ ذِرَاعَيْهِ ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَ رِجْلَيْهِ الْخَبَرَ

۲۸ بَابُ إِجْزَاءِ الْغُرْفَةِ الْوَاحِدَةِ فِي الْوُضُوءِ وَ حُكْمِ الثَّانِيَةِ وَ الثَّالِثَةِ

§الباب- ۲۸§

۷۳۹- §البحار ج ۸۰ ص ۲۵۷ ح ۱.§ الْبِحَارُ، عَنِ الْعِلَلِ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ" وَ الْفَرْضُ مِنَ الْوُضُوءِ مَرَّةٌ وَاحِدَةٌ وَ الْمَرَّتَانِ احْتِيَاطٌ

۷۴۰- §المقنع ص ۴.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ اعْلَمْ أَنَّ الْوُضُوءَ مَرَّةٌ وَ اثْنَتَيْنِ يُؤْجَرُ §فى المصدر: لا يؤجر.§ وَ ثَلَاثَةً بِدْعَةٌ

۷۴۱- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۳۰۰ ح ۵۶ و تفسير البرهان ج ۱ ص ۴۵۳،و التهذيب ج ۱ ص ۷۵ ح ۱۹۰ و البحار ج ۸۰ ص ۲۸۴ ح ۳۴.§ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ

↕

ص: ۳۲۷

ع أَنَّهُ أَخَذَ كَفّاً §فى المصدر: قال ألا احكى لكم وضوء رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، قلنا: بلى، فأخذ كفا.§ مِنْ مَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَى وَجْهِهِ ثُمَّ أَخَذَ كَفّاً آخَرَ فَصَبَّهُ عَلَى ذِرَاعِهِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ أَخَذَ كَفّاً فَصَبَّهُ عَلَى ذِرَاعِهِ الْأَيْسَرِ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ وَ قَدَمَيْهِ

۷۴۲- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۳۰۱ ح ۵۸ و تفسير البرهان ج ۱ ص ۴۵۳ و البحار ج ۸۰ ص ۲۸۴ ح ۳۵.§، وَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ ع عَنْ قَوْلِ اللَّهِ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ إِلَى قَوْلِهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ §المائدة ۵: ۶.§ فَقَالَ صَدَقَ اللَّهُ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ كَيْفَ يُتَوَضَّأُ قَالَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ قُلْتُ كَذَا §ليس فى المصدر.§ يُمْسَحُ قَالَ مَرَّةً مَرَّةً قُلْتُ مِنَ الْمَاءِ

مَرَّةً قَالَ نَعَمْ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ فَالْقَدَمَيْنِ قَالَ اغْسِلْهُمَا غَسْلًا

قَالَ فِي الْبِحَارِ الْأَمْرُ بِالْغَسْلِ تَقِيَّةٌ أَوِ اتِّقَاءٌ وَ قَوْلُهُ مِنَ الْمَاءِ أَيْضاً الظَّاهِرُ أَنَّهُ تَقِيَّةٌ وَ إِنْ أَمْكَنَ حَمْلُهُ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ مَاءُ الْوُضُوءِ الَّذِي بَقِيَ فِي الْكَفِ

۷۴۳- §المصدر السابق ج ۱ ص ۳۰۰ ح ۵۵ و تفسير البرهان ج ۱ ص ۴۵۳ و البحار ج ۸۰ ص ۲۸۳ ح ۳۳.§، وَ عَنْ مُيَسِّرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ الْوُضُوءُ وَاحِدَةٌ وَ وَصَفَ الْكَعْبَ فِي ظَهْرِ الْقَدَمِ

↕

ص: ۳۲۸

۷۴۴- §تحف العقول ص ۳۶۸ و البحار ج ۸۰ ص ۳۴۹ ح ۴.§ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تُحَفِ الْعُقُولِ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ ع قَالَ مَنْ تَعَدَّى فِي الْوُضُوءِ §في المصدر: طهوره.§ كَانَ كَنَاقِضِهِ

۷۴۵- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، قَالَ وَ قَدْ تَوَضَّأَ ص مَرَّةً مَرَّةً وَ قَالَ هَذَا وُضُوءٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ الصَّلَاةَ إِلَّا بِهِ فَمَنْ تَرَكَ شَيْئاً مِنْهُ اخْتِيَاراً فَلَا صَلَاةَ لَهُ ثُمَّ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ فَقَالَ هَذَا وُضُوءٌ مَنْ أَتَى بِهِ يُضَاعَفُ لَهُ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ فَمَنْ زَادَ أَوْ نَقَصَ فَقَدْ تَعَدَّى وَ ظَلَمَ

۲۹ بَابُ وُجُوبِ الْمُوَالاةِ فِي الْوُضُوءِ وَ بُطْلَانِهِ مَعَ جَفَافِ السَّابِقِ مِنَ الْأَعْضَاءِ بِسَبَبِ التَّرَاخِي

§الباب- ۲۹§

۷۴۶- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱، و البحار ج ۸۰ ص ۲۶۸ ح ۲۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع إِيَّاكَ أَنْ تُبَعِّضَ الْوُضُوءَ وَ تَابِعْ بَيْنَهُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى ابْدَأْ بِالْوَجْهِ ثُمَّ بِالْيَدَيْنِ ثُمَّ بِالْمَسْحِ عَلَى الرَّأْسِ وَ الْقَدَمَيْنِ فَإِنْ فَرَغْتَ مِنْ بَعْضِ وُضُوئِكَ وَ انْقَطَعَ بِكَ الْمَاءُ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُتِمَّهِ ثُمَّ أُوتِيتَ بِالْمَاءِ فَأَتْمِمْ وُضُوءَكَ إِذَا كَانَ مَا غَسَلْتَهُ رَطْباً فَإِنْ كَانَ قَدْ جَفَّ فَأَعِدِ الْوُضُوءَ وَ إِنْ جَفَّ بَعْضُ وَضُوئِكَ قَبْلَ أَنْ تُتِمَّ الْوُضُوءَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقَطِعَ عَنْكَ الْمَاءُ فَامْضِ عَلَى مَا بَقِيَ جَفَّ وَضُوؤُكَ أَمْ لَمْ يَجِفَ

۷۴۷- §المقنع ص ۶.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِنْ تَوَضَّأْتَ فَانْقَطَعَ بِكَ الْمَاءُ قَبْلَ أَنْ تُتِمَ

↕

ص: ۳۲۹

الْوُضُوءَ فَأُتِيتَ بِالْمَاءِ فَأَتْمِمْ وُضُوءَكَ إِذَا كَانَ مَا غَسَلْتَهُ رَطْباً وَ إِنْ كَانَ قَدْ جَفَّ فَأَعِدْ وُضُوءَكَ وَ إِنْ جَفَّ بَعْضُ وَضُوئِكَ قَبْلَ أَنْ تُتِمَّ الْوُضُوءَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقَطِعَ عَنْكَ الْمَاءُ فَاغْسِلْ مَا بَقِيَ جَفَّ وَضُوؤُكَ أَمْ لَمْ يَجِفَ

۳۰ بَابُ وُجُوبِ التَّرْتِيبِ فِي الْوُضُوءِ وَ جَوَازِ مَسْحِ الرِّجْلَيْنِ مَعاً

§الباب- ۳۰§

۷۴۸- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۳ و البحار ج ۸۰ ص ۲۶۸ ح ۲۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع لَا تُقَدِّمِ الْمُؤَخَّرَ مِنَ الْوُضُوءِ وَ لَا تُؤَخِّرِ الْمُقَدَّمَ لَكِنْ تَضَعُ كُلَّ شَيْءٍ عَلَى مَا أُمِرْتَ أَوَّلًا فَأَوَّلًا

وَ قَالَ ع: ابْدَأْ بِالْوَجْهِ ثُمَّ بِالْيَدَيْنِ ثُمَّ بِالْمَسْحِ عَلَى الرَّأْسِ §في المصدر: بالرأس.§ وَ الْقَدَمَيْنِ §نفس المصدر ص ۱ و البحار ج ۸۰ ص ۲۶۸ ح ۲۳.§

۷۴۹- §الجعفريات ص ۱۸.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ أَنَّ عَلِیّاً ع قَالَ إِذَا تَوَضَّأْتَ فَلَا عَلَیْکَ بِأَیِّ رِجْلَیْکَ بَدَأْتَ وَ بِأَیِّ یَدَیْکَ بَدَأْتَ وَ إِذَا انْتَعَلْتَ فَلَا عَلَیْکَ بِأَیِّ رِجْلَیْکَ انْتَعَلْتَ

قُلْتُ یُمْکِنُ أَنْ یَکُونَ الْمُرَادُ التَّخْیِیرَ فِی غَسْلِ الْیَدَیْنِ فِی الْغَسْلَةِ الْمُسْتَحَبَّةِ قَبْلَ الْمَضْمَضَةِ أَوْ فِی مَسْحِ الرِّجْلَیْنِ فَیَمْسَحُ کُلَّ وَاحِدَةٍ بِأَیِّهِمَا شَاءَ

↨

ص: ۳۳۰

۷۵۰- §عوالی اللآلی ج ۲ ص ۲۰۰ ح ۱۰۱.§ عَوَالِی اللَّآلِی، عَنْ فَخْرِ الْمُحَقِّقِینَ قَالَ قَالَ النَّبِیُّ ص إِنَّ اللَّهَ یُحِبُّ التَّیَامُنَ فِی کُلِّ شَیْءٍ

۷۵۱- §مکارم الأخلاق ص ۱۲۰.§ مَکَارِمُ الْأَخْلَاقِ، عَنِ النَّبِیِّ ص قَالَ إِذَا لَبِسْتُمْ وَ تَوَضَّأْتُمْ فَابْدَءُوا بِمَیَامِنِکُمْ

۷۵۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۸.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، وَ نَهَوْا ع أَنْ یُقَدَّمَ مِنْهُ مَا أَخَّرَ اللَّهُ §زاد فی المصدر: أو أن یؤخر ما قدم.§ سُبْحَانَهُ وَ لَکِنْ یُبْدَأُ مِنْهُ بِمَا بَدَأَ بِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ §و فیه: و لکن یبدأ بما بدأ اللّه به عزّ و جلّ.§

۳۱ بَابُ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ عَلَی مَا یَحْصُلُ مَعَهُ التَّرْتِیبُ عَلَی مَنْ خَالَفَهُ عَمْداً أَوْ نِسْیَاناً وَ ذَکَرَ قَبْلَ جَفَافِ الْوُضُوءِ وَ لَوْ بِتَرْکِ عُضْوٍ فَیُعِیدُهُ وَ مَا بَعْدَهُ

§الباب- ۳۱§

۷۵۳- §المقنع ص ۶.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" وَ إِنْ غَسَلْتَ یَمِینَکَ قَبْلَ الْوَجْهِ فَاغْسِلْ وَجْهَکَ ثُمَّ أَعِدْ عَلَی الْیَمِینِ وَ إِنْ غَسَلْتَ یَسَارَکَ قَبْلَ یَمِینِکَ فَاغْسِلْ یَمِینَکَ ثُمَّ اغْسِلِ الْیَسَارَ وَ إِنْ مَسَحْتَ عَلَی رِجْلَیْکَ قَبْلَ رَأْسِکَ فَامْسَحْ عَلَی رَأْسِکَ ثُمَّ أَعِدِ الْمَسْحَ عَلَی رِجْلَیْکَ

۳۲ بَابُ وُجُوبِ الْمَسْحِ عَلَی بَشَرَةِ الرَّأْسِ أَوْ شَعْرِهِ وَ عَدَمِ جَوَازِ الْمَسْحِ عَلَی حَائِلٍ کَالْحِنَّاءِ وَ الدَّوَاءِ وَ الْعِمَامَةِ وَ الْخِمَارِ إِلَّا مَعَ الضَّرُورَةِ

§الباب- ۳۲§

۷۵۴- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱، و البحار ج ۸۰ ص ۲۶۸ ح ۲۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ لَا تَمْسَحْ عَلَی عِمَامَةٍ وَ لَا

↨

ص: ۳۳۱

قَلَنْسُوَةٍ وَ لَا عَلَی خُفَّیْکَ

۷۵۵- §تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۲۹۷ ح ۴۷ و البحار ج ۸۰ ص ۲۷۳ ح ۲۸، و تفسیر البرهان ج ۱ ص ۴۵۲.§، الْعَیَّاشِیُّ عَنِ الْمُیَسِّرِ بْنِ ثَوْبَانَ قَالَ سَمِعْتُ عَلِیّاً ع یَقُولُ سَبَقَ الْکِتَابُ الْخُفَّیْنِ وَ الْخِمَارَ

۷۵۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، وَ نَهَوْا ع أَیْضاً عَنِ الْمَسْحِ عَلَی الْعِمَامَةِ وَ الْخِمَارِ وَ الْقَلَنْسُوَةِ وَ الْقُفَّازَیْنِ وَ الْجَوْرَبَیْنِ وَ الْجُرْمُوقَیْنِ §فی المصدر: و علی النعلین. و الجرموق: خف صغیر، و قیل: خف صغیر یلبس فوق الخف. (لسان العرب- جرمق- ج ۱۰ ص ۳۵).§ إِلَّا أَنْ یَکُونَ الْقِبَالُ غَیْرَ مَانِعٍ مِنَ الْمَسْحِ عَلَی الرِّجْلَیْنِ کِلَیْهِمَا

۳۳ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ إِلَّا لِضَرُورَةٍ شَدِيدَةٍ أَوْ تَقِيَّةٍ عَظِيمَةٍ

§الباب- ۳۳§
۷۵۷- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱ و البحار ج ۸۰ ص ۲۶۸ ح ۲۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع أَرْوِي عَنِ الْعَالِمِ لَا تَقِيَّةَ فِي شُرْبِ الْخَمْرِ وَ لَا الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَ لَا تَمْسَحْ عَلَى جَوْرَبِكَ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ أَوْ ثَلْجٍ تَخَافُ عَلَى رِجْلَيْكَ
۷۵۸- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۲۹۷ ح ۴۶ و البحار ج ۸۰ ص ۲۷۳ ح ۲۷
و تفسير البرهان ج ۱ ص ۴۵۲.§ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، قَالَ رَوَى زُرَارَةُ بْنُ أَعْيَنَ وَ أَبُو حَنِيفَةَ §ابو حنيفة: هو سعيد بن بيان الهمدانى، ثقة، من أصحاب الإمام الصّادق (عليه السلام) له كتاب: (انظر: النجاشيّ ص ۱۲۹، رجال الشيخ ص ۲۰۴ ح ۳۴، جامع الرواة ج ۱ ص ۳۵۸ ح ۲۸۷۶، ۲۸۹۲ و تنقيح المقال ج ۲ ص ۲۵).§
↕
ص: ۳۳۲
عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ قَالَ تَوَضَّأَ رَجُلٌ فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى فَجَاءَ عَلِيٌّ ع فَوَطِئَ عَلَى رَقَبَتِهِ فَقَالَ وَيْلَكَ تُصَلِّي عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ فَقَالَ أَمَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَانْتَهَى بِهِ إِلَيْهِ فَقَالَ انْظُرْ مَا يَرْوِي هَذَا عَلَيْكَ وَ رَفَعَ صَوْتَهُ فَقَالَ نَعَمْ أَنَا أَمَرْتُهُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص مَسَحَ قَالَ قَبْلَ الْمَائِدَةِ أَوْ بَعْدَهَا قَالَ لَا أَدْرِي قَالَ وَ لِمَ تُفْتِي وَ أَنْتَ لَا تَدْرِي سَبَقَ الْكِتَابُ الْخُفَّيْنِ
۷۵۹- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۳۰۱ ح ۵۹ و عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۲۸۵ ح ۳۶ و فى البرهان ج ۱ ص ۴۵۳.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْخُرَاسَانِيِّ رَفَعَ الْحَدِيثَ قَالَ أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ع رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَأَطْرَقَ فِي الْأَرْضِ مَلِيّاً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ يَا هَذَا إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَمَرَ عِبَادَهُ بِالطَّهَارَةِ وَ قَسَمَهَا عَلَى الْجَوَارِحِ فَجَعَلَ لِلْوَجْهِ مِنْهُ نَصِيباً وَ جَعَلَ لِلْيَدَيْنِ مِنْهُ نَصِيباً وَ جَعَلَ لِلرَّأْسِ مِنْهُ نَصِيباً وَ جَعَلَ لِلرِّجْلَيْنِ مِنْهُ نَصِيباً فَإِنْ كَانَتَا خُفَّاكَ مِنْ هَذِهِ الْأَجْزَاءِ فَامْسَحْ عَلَيْهَا
۷۶۰- §المصدر السابق ج ۱ ص ۳۰۱ ح ۶۱، و تفسير البرهان ج ۱ ص ۴۵۳.§، وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخَلِيفَةِ أَبِي الْعَرِيفِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ قَامَ ابْنُ الْكَوَّاءِ إِلَى عَلِيٍّ ع فَسَأَلَهُ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَقَالَ ع بَعْدَ كِتَابِ اللَّهِ تَسْأَلُنِي قَالَ اللَّهُ يا أَيُّهَا الَّذِينَ
↕
ص: ۳۳۳
آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا إِلَى قَوْلِهِ الْكَعْبَيْنِ §المائدة ۵: ۶.§ ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلَّ ذَلِكَ يَتْلُو عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ
۷۶۱- §المصدر السابق ج ۱ ص ۳۰۱ ح ۶۲، و تفسير البرهان ج ۱ ص ۴۵۴.§، وَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ عَلِيّاً ع خَالَفَ الْقَوْمَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالُوا رَأَيْنَا النَّبِيَّ ص يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ قَالَ فَقَالَ عَلِيٌّ ع قَبْلَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ أَوْ بَعْدَهَا قَالُوا لَا نَدْرِي قَالَ وَ لَكِنْ أَدْرِي أَنَّ النَّبِيَّ ص تَرَكَ الْمَسْحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ حِينَ نَزَلَتِ الْمَائِدَةُ وَ لَأَنْ أَمْسَحَ عَلَى ظَهْرِ حِمَارٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ §المائدة ۵: ۶.§
۷۶۲- §أمالي الشيخ الطوسيّ ج ۲ ص ۲۶۰.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي أَمَالِيهِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ التَّلَّعُكْبَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَدَقَةَ عَنِ الْكَاظِمِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ لَا نَمْسَحُ عَلَى خِفَافِنَا §في المصدر: أخفافنا. و الخف: هو ما يلبسه الإنسان من لباس القدم، و الجمع أخفاف و خفاف (لسان العرب- خفف- ج ۹

ص ۸۱).§

↕

ص: ۳۳۴

۷۶۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ص التَّقِيَّةُ دِينِي وَ دِينُ آبَائِي إِلَّا فِي ثَلَاثٍ فِي شُرْبِ الْمُسْكِرِ وَ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَ تَرْكِ الْجَهْرِ بِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ*

۷۶۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۰.§ وَ فِيهِ، وَ قَالُوا ع لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ خَلْفَ مَنْ يَرَى الْمَسْحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ لِأَنَّهُ صَلَّى عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ

۷۶۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۰.§ وَ فِيهِ، وَ قَدْ رُوِّينَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَسَكَتَ حَتَّى مَرَّ بِمَوْضِعٍ فِيهِ مَاءٌ وَ السَّائِلُ مَعَهُ فَنَزَلَ وَ تَوَضَّأَ وَ مَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ وَ عَلَى عِمَامَتِهِ وَ قَالَ هَذَا وُضُوءُ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ

۷۶۶- §صحيفة الرضا (عليه السلام) ص ۳۸ ح ۲۶.§ صَحِيفَةُ الرِّضَا، ع عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ وَ أُمِرْنَا بِإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ وَ أَنْ لَا نُنْزِيَ حِمَاراً عَلَى عَتِيقَةٍ وَ لَا نَمْسَحَ عَلَى خُفٍ

۷۶۷- §الغايات ص ۹۹، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۲۵۷ ح ۳.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْغَايَاتِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ضَمِنَ لِكُلِّ إِهَابٍ §الإهاب: الجلد ما لم يدبغ (لسان العرب- اهب- ج ۱ ص ۲۱۷) و المراد إعادة كل جلد الى صاحبه يوم القيامة فيصير مسح الرجلين على ذلك الجلد الراجع الى حيوانه.§ أَنْ يَرُدَّهُ إِلَى جِلْدِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ حَسْرَةً يَوْمَ

↕

ص: ۳۳۵

الْقِيَامَةِ مَنْ يَرَى وُضُوءَهُ عَلَى جِلْدِ غَيْرِهِ

۷۶۸- §الجعفريات ص ۲۴.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيّاً ع كَانَ يَقُولُ سَبَقَ الْكِتَابُ الْمَسْحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ

۷۶۹- §الجعفريات ص ۲۴.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ نَشَدَ عُمَرُ بْنُ خَطَّابٍ النَّاسَ مَنْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ص مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَقَامَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ص فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ رَأَوْا رَسُولَ اللَّهِ ص مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع سَلْهُمْ أَ قَبْلَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ أَمْ بَعْدَهَا فَقَالُوا لَا نَدْرِي فَقَالَ عَلِيٌّ ع لَكِنِّي أَدْرِي إِنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ سُورَةُ الْمَائِدَةِ رُفِعَ الْمَسْحُ وَ رُفِعَ الْغَسْلُ فَلَأَنْ أَمْسَحَ عَلَى ظَهْرِ حِمَارِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ

۱۷ ۷۷۰ §الجعفريات ص ۲۴.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ أَخْبَرَنِي جَدِّي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ" لَأَنْ شُلَّتْ يَدَيَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ

۷۷۱- §فقه القرآن ج ۱ ص ۱۹.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي آيَاتِ الْأَحْكَامِ، قَالَ رَوَى أَوْسُ بْنُ

↕

ص: ۳۳۶

أَوْسٍ قَالَ" رَأَيْتُ النَّبِيَّ ص تَوَضَّأَ وَ مَسَحَ عَلَى نَعْلَيْهِ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى

۷۷۲- §فقه القرآن ج ۱ ص ۱۹.§، وَ عَنْ حَبَّةَ الْعُرَنِي قَالَ رَأَيْتُ عَلِيّاً ع شَرِبَ فِي الرَّحْبَةِ قَائِماً ثُمَّ تَوَضَّأَ وَ مَسَحَ عَلَى نَعْلَيْهِ قُلْتُ وَ حُمِلَ عَلَى النَّعْلِ الْعَرَبِيِّ لِأَنَّهُ لَا يَمْنَعُ مِنْ وُصُولِ الْمَاءِ إِلَى الرِّجْلِ بِقَدْرِ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْمَسْحُ

۷۷۳- §المقنع ص ۶.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" وَ لَا تَتَّقِ فِی شُرْبِ الْمُسْكِرِ وَ الْخُفَّيْنِ §فی المصدر: و المسح علی الخفین.§ أَحَداً

۷۷۴- § الكافی ج ۱ ص ۲۸۴ ح ۶.§ ثِقَةُ الْإِسْلَامِ فِی الْكَافِی، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُعَلَّى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ سَمَاعَةَ عَنِ الْكَلْبِیِّ النَّسَّابَةِ فِی حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ دَخَلَ الْمَدِينَةَ فَسَأَلَ عَنْ عَالِمِ أَهْلِ الْبَيْتِ فَدُلَّ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَسَأَلَهُ مَسَائِلَ فَأَجَابَ عَنْهَا بِخِلَافِ الْحَقِّ ثُمَّ أَرْشَدُوهُ إِلَى الصَّادِقِ ع فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَسَأَلَهُ عَنْ تِلْكَ الْمَسَائِلِ وَ كَانَ مِنْهَا فَقُلْتُ مَا تَقُولُ فِی الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَتَبَسَّمَ ثُمَّ قَالَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ وَ رَدَّ اللَّهُ كُلَّ شَیْ‏ءٍ إِلَى شَيْئِهِ و رَدَّ الْجِلْدَ إِلَى الْغَنَمِ فَتَرَى أَصْحَابَ الْمَسْحِ أَيْنَ يَذْهَبُ وُضُوؤُهُمْ

↕

ص: ۳۳۷

۳۴ بَابُ إِجْزَاءِ الْمَسْحِ عَلَى الْجَبَائِرِ فِی الْوُضُوءِ وَ إِنْ كَانَتْ فِی مَوْضِعِ الْغَسْلِ مَعَ تَعَذُّرِ نَزْعِهَا وَ إِيصَالِ الْمَاءِ إِلَى مَا تَحْتَهَا وَ عَدَمِ وُجُوبِ غَسْلِ دَاخِلِ الْجُرْحِ

§الباب- ۳۴§

۷۷۵- §الجعفريات ص ۱۸.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِیٍّ ع فِی رَجُلٍ يُصِيبُهُ وَثْیٌ §وثی: إذا أصاب العظم وهن و وصم لا يبلغ أن يكون كسرا، قيل:

اصابه وثء (اساس البلاغة ص ۱۹۱).§ أَوْ كَسْرٌ فَيَجْبُرُ يَدَهُ أَوْ رِجْلَهُ فَيَتَوَضَّأُ وَ يَغْسِلُ مَا اسْتَقْبَلَ مِنَ الْجَبَائِرِ وَ لْيَمْسَحْ عَلَى الْعَصَائِبِ

۷۷۶- §الجعفريات ص ۱۹.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيّاً ع كَانَ يَقُولُ مَنْ كَانَ بِهِ جُرْحٌ وَ عَلَيْهِ عَصَائِبُ فَإِنَّهُ يُجْزِئُ عَنْهُ إِذَا تَوَضَّأَ أَنْ يَمْسَحَ عَلَى الْعَصَائِبِ

۷۷۷- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۳۶۶ ح ۵.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع إِنْ كَانَ بِكَ فِی الْمَوَاضِعِ الَّتِی يَجِبُ عَلَيْهَا الْوُضُوءُ قَرْحَةٌ أَوْ دَمَامِيلُ وَ لَمْ تُؤْذِكَ فَحُلَّهَا وَ اغْسِلْهَا وَ إِنْ أَضَرَّكَ حَلُّهَا فَامْسَحْ يَدَكَ عَلَى الْجَبَائِرِ وَ الْقُرُوحِ وَ لَا تَحُلَّهَا وَ لَا تَعْبَثْ بِجِرَاحَتِكَ وَ قَدْ نَرْوِی فِی الْجَبَائِرِ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ: يُغْسَلُ مَا حَوْلَهَا

↕

ص: ۳۳۸

۷۷۸- §تفسير العيّاشیّ ج ۱ ص ۳۰۲ ح ۶۶ و البرهان ج ۱ ص ۴۵۴ ح ۳۰.§، الْعَيَّاشِیُّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع عُثِرَ بِی §فی المصدر: انی عثرت.§ فَانْقَطَعَ ظُفُرِی فَجَعَلْتُ عَلَى إِصْبَعِی مِرَارَةً كَيْفَ أَصْنَعُ بِالْوُضُوءِ لِلصَّلَاةِ قَالَ فَقَالَ ع تَعْرِفُ §فی نسخة: يعرف.§ هَذَا وَ أَشْبَاهَهُ فِی §فی نسخة: من.§ كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ ما جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِی الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ §الحجّ ۲۲: ۷۸.§

۷۷۹- §تفسير العيّاشیّ ج ۱ ص ۳۰۲ ح ۶۴.§، وَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ فَرَضَ اللَّهُ الْغَسْلَ عَلَى الْوَجْهِ وَ الذِّرَاعَيْنِ وَ الْمَسْحَ عَلَى الرَّأْسِ وَ الْقَدَمَيْنِ فَلَمَّا جَاءَ حَالُ السَّفَرِ وَ الْمَرَضِ وَ الضَّرُورَةِ وَضَعَ اللَّهُ الْغَسْلَ وَ أَثْبَتَ الْغَسْلَ مَسْحاً فَقَالَ- وَ إِنْ كُنْتُمْ مَرْضى أَوْ عَلى سَفَرٍ أَوْ جاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّساءَ إِلَى وَ أَيْدِيكُمْ مِنْهُ §المائدة ۵: ۶.§

۳۵ بَابُ ابْتِدَاءِ الْمَرْأَةِ بِغَسْلِ بَطْنِ الذِّرَاعِ وَ الرَّجُلِ بِظَاهِرِهِ فِی الْوُضُوءِ

§الباب- ۳۵§
۷۸۰- §الخصال ص ۵۸۵ ح ۱۲.§ الصَّدُوقُ فِی الْخِصَالِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِیٍّ الْعَسْكَرِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ
↕
ص: ۳۳۹
زَكَرِيَّا الْبَصْرِیُّ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ ع فِی حَدِيثٍ قَالَ وَ تَبْدَأُ فِی الْوُضُوءِ بِبَاطِنِ الذِّرَاعِ وَ الرَّجُلِ بِظَاهِرِهِ

۳۶ بَابُ وُجُوبِ إِيصَالِ الْمَاءِ إِلَى مَا تَحْتَ الْخَاتَمِ وَ الدُّمْلُجِ وَ نَحْوِهِمَا فِی الْوُضُوءِ

§الباب- ۳۶§
۷۸۱- §الجعفريات ص ۱۷.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَمَرَنِی جَبْرَئِيلُ ع أَنْ آمُرَ أُمَّتِی بِتَحْرِيكِ الْخَوَاتِيمِ عِنْدَ الْوُضُوءِ وَ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ
۷۸۲- §المصدر السابق ص ۱۸.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَوَّلُ مَا تَأْخُذُ النَّارُ مِنَ الْعَبْدِ مِنْ أُمَّتِی مَوْضِعُ خَاتَمِهِ وَ سُرَّتُهُ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ كَيْفَ ذَلِكَ قَالَ أَمَرَنِی جَبْرَئِيلُ ع أَنْ أُحَرِّكَ خَاتَمِی عِنْدَ الْوُضُوءِ وَ عِنْدَ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ أَمَرَنِی أَنْ أَجْعَلَ إِصْبَعِی فِی سُرَّتِی فَأَغْسِلَهَا عِنْدَ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ أَمَرَنِی جَبْرَئِيلُ أَنْ آمُرَ أُمَّتِی بِذَلِكَ فَمَنْ ضَيَّعَ ذَلِكَ أَخَذَتِ النَّارُ مَوْضِعَ خَاتَمِهِ وَ سُرَّتَهُ
۷۸۳- §المصدر السابق ص ۱۶.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ ع إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ
↕
ص: ۳۴۰
ص خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ حَبَّذَا الْمُتَخَلِّلُونَ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا هَذَا التَّخَلُّلُ قَالَ ع التَّخَلُّلُ فِی الْوُضُوءِ بَيْنَ الْأَصَابِعِ وَ الْأَظَافِرِ وَ التَّخَلُّلُ مِنَ الطَّعَامِ فَلَيْسَ شَیْءٌ أَشَدَّ عَلَى مَلَكَیِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَرَيَا شَيْئاً مِنَ الطَّعَامِ فِی فِيهِ وَ هُوَ قَائِمٌ يُصَلِّی
وَ رَوَاهُ فِی دَعَائِمِ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِیٍّ ع عَنْهُ ص مِثْلَهُ §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۲۳.§
۷۸۴- §الاختصاص ص ۱۶۰.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِی الْإِخْتِصَاصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِیِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ الْفَضْلِ الْكُوفِیِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَرَزْدَقِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ عَمْرَوَيْهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْأَنْصَارِیِّ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی رَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ حَرَّكَ خَاتَمَهُ ثَلَاثاً
۷۸۵- §المقنع ص ۶.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" وَ إِذَا تَوَضَّأْتَ فَدَوِّرِ الْخَاتَمَ فِی وُضُوئِكَ وَ إِنْ عَلِمْتَ أَنَّ الْمَاءَ لَا يَدْخُلُ تَحْتَهُ فَحَوِّلْهُ
۷۸۶- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۲۶۸ ح ۲۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ كَانَ عَلَيْكَ خَاتَمٌ فَدَوِّرْهُ عِنْدَ وُضُوئِكَ وَ إِنْ عَلِمْتَ أَنَّ الْمَاءَ لَا يَدْخُلُ تَحْتَهُ فَانْزِعْ
۷۸۷- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِیُّ فِی لُبِّ اللُّبَابِ، قَالَ قَالَ النَّبِیُّ ص

↕
ص: ۳۴۱
تَخَلَّلُوا بَيْنَ أَصَابِعِكُمْ بِالْمَاءِ قَبْلَ أَنْ تُخَلَّلَ بِالنَّارِ
۷۸۸- §شهاب الاخبار ص ۲۶۷ ح ۴۱۸ و عنه فی البحار ج ۶۶ ص ۴۴۲ ح ۲۸.§ الْقَاضِی الْقُضَاعِیُّ فِی الشِّهَابِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ رَحِمَ اللَّهُ الْمُتَخَلِّلِینَ مِنْ أُمَّتِی فِی الْوُضُوءِ وَ الطَّعَامِ
قَالَ السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِیُّ فِی شَرْحِهِ الْمُسَمَّی بِضَوْءِ الشِّهَابِ عَلَی مَا فِی الْبِحَارِ التَّخَلُّلُ فِی الْوُضُوءِ قِيلَ هُوَ إِيصَالُ الْمَاءِ إِلَی أُصُولِ اللِّحْيَةِ وَ قِيلَ هُوَ إِيصَالُ الْمَاءِ إِلَی مَا بَيْنَ الْأَصَابِعِ فِی وُضُوءِ الصَّلَاةِ بِالْأَصَابِعِ يَشْبِكُهَا وَ هُوَ أَقْرَبُ إِلَی الصَّوَابِ قَالَ وَ رَاوِی الْحَدِيثِ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِیُّ

۳۷ بَابُ أَنَّ مَنْ شَكَّ فِی شَیْءٍ مِنْ أَفْعَالِ الْوُضُوءِ قَبْلَ الِانْصِرَافِ وَجَبَ أَنْ يَأْتِیَ بِمَا شَكَّ فِيهِ وَ بِمَا بَعْدَهُ وَ مَنْ شَكَّ بَعْدَ الِانْصِرَافِ لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ شَیْءٌ إِلَّا أَنْ يَتَيَقَّنَ

§الباب- ۳۷§
۷۸۹- §الجعفريات ص ۲۰.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ مَنْ شَكَّ فِی وُضُوئِهِ بَعْدَ فَرَاغِهِ فَلَا شَكَّ عَلَيْهِ
۷۹۰- §المقنع ص ۷.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" وَ مَتَی شَكَكْتَ فِی شَیْءٍ وَ أَنْتَ فِی حَالٍ أُخْرَی فَامْضِ وَ لَا تَلْتَفِتْ إِلَی الشَّكِّ إِلَّا أَنْ تَسْتَيْقِنَ
↕
ص: ۳۴۲

۳۸ بَابُ أَنَّ مَنْ تَيَقَّنَ الطَّهَارَةَ وَ شَكَّ فِی الْحَدَثِ لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ وَ بِالْعَكْسِ يَجِبُ عَلَيْهِ وَ كَذَا لَوْ تَيَقَّنَهُمَا وَ لَمْ يَدْرِ السَّابِقَ مِنْهُمَا

§الباب- ۳۸§
۷۹۱- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فَإِنْ شَكَكْتَ فِی الْوُضُوءِ وَ كُنْتَ عَلَی يَقِينٍ مِنَ الْحَدَثِ فَتَوَضَّأْ وَ إِنْ شَكَكْتَ فِی الْحَدَثِ وَ §فی المصدر: فان.§ كُنْتَ عَلَی يَقِينٍ مِنَ الْوُضُوءِ فَلَا يَنْقُضُ الشَّكُّ الْيَقِينَ إِلَّا أَنْ تَسْتَيْقِنَ وَ إِنْ كُنْتَ عَلَی يَقِينٍ مِنَ الْوُضُوءِ وَ الْحَدَثِ وَ لَا تَدْرِی أَيُّهُمَا أَسْبَقُ فَتَوَضَّأْ وَ إِنْ تَوَضَّأْتَ وُضُوءاً تَامّاً وَ صَلَّيْتَ صَلَاتَكَ أَوْ لَمْ تُصَلِّ ثُمَّ شَكَكْتَ فَلَمْ تَدْرِ أَحْدَثْتَ أَمْ لَمْ تُحْدِثْ فَلَيْسَ عَلَيْكَ وُضُوءٌ لِأَنَّ الْيَقِينَ لَا يَنْقُضُهُ الشَّكُّ
۷۹۲- §المقنع ص ۷.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" وَ إِنِ اسْتَيْقَنْتَ أَنَّكَ تَوَضَّأْتَ وَ أَحْدَثْتَ فَلَا تَدْرِی سَبَقَ الْوُضُوءُ الْحَدَثَ أَمِ الْحَدَثُ الْوُضُوءَ فَتَوَضَّأْ

۳۹ بَابُ جَوَازِ التَّمَنْدُلِ بِالْوُضُوءِ وَ اسْتِحْبَابِ تَرْكِهِ

§الباب- ۳۹§
۷۹۳- §المقنع ص ۷.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" وَ اعْلَمْ أَنَّ مَنْ تَوَضَّأَ وَ تَمَنْدَلَ كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ وَ مَنْ تَوَضَّأَ وَ لَمْ يَتَمَنْدَلْ §فی

المصدر إضافة: حتى يجف.§ كُتِبَتْ لَهُ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً

↕

ص: ٣٤٣

٧٩٤- §جامع الأخبار ص ١٤٤ فصل ٨٢.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ، قَالَ النَّبِيُّ ص عِشْرُونَ خَصْلَةً تُورِثُ الْفَقْرَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ مَسْحُ الْأَعْضَاءِ الْمَغْسُولَةِ بِالْمِنْدِيلِ وَ الْكُمِ

٤٠ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ تَخْلِيلِ الشَّعْرِ فِي الْوُضُوءِ

§الباب- ٤٠§

٧٩٥- §كتاب العلاء ص ١٥٥.§ كِتَابُ الْعَلَاءِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَأَلْتُهُ ع عَنِ الرَّجُلِ يَتَوَضَّأُ أَ يُبَطِّنُ لِحْيَتَهُ §يبطن لحيته، بتشديد الطاء: أي يدخل الماء تحت ما هو مستور من شعرها (مجمع البحرين- بطن- ج ٦ ص ٢١٥).§ بِالْمَاءِ قَالَ لَا

٧٩٦- §الجعفريات ص ١٨.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيّاً ع كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ يُخَلِّلُ لِحْيَتَهُ

٧٩٧- §المصدر السابق ص ١٨.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ كُنْتُ أُوَضِّئُ رَسُولَ اللَّهِ ص فَلَمْ يَكُنْ يَدَعُ أَنْ يَنْضَحَ غَابَتَهُ §المراد هنا ما بين الحنك و الرقبة من اللحية.§ ثَلَاثاً: قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع: غَابَتُهُ تَحْتَ لِحْيَتِهِ

↕

ص: ٣٤٤

٧٩٨- §الجعفريات ص ١٨.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَمَرَنِي جَبْرَئِيلُ أَنْ أَغْسِلَ فَنِيكِي عِنْدَ الْوُضُوءِ

قَالَ الشَّهِيدُ فِي الذِّكْرَى §الذكرى ص ٨٤ «الفرع الخامس».§ إِذَا لَمْ نَقُلْ بِوُجُوبِ التَّخْلِيلِ فَالْأَوْلَى اسْتِحْبَابُهُ اسْتِظْهَاراً وَ لَوْ مَعَ الْكَثَافَةِ لِمَا رَوَوْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ص فَعَلَهُ وَ رُوِّينَا فِي الْجَعْفَرِيَّاتِ §الجعفريات ص ١٨.§ وَ سَاقَ الْأَخْبَارَ الثَّلَاثَةَ §المتقدمة برقم ٢، ٣، ٤.§ ثُمَّ ذَكَرَ تَفْسِيرَ الْفَنِيكِ وَ الْغَابَةِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ مَا مَرَّ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى نَفْيِ التَّخْلِيلِ يُحْمَلُ عَلَى نَفْيِ الْوُجُوبِ جَمْعاً بَيْنَ الْأَخْبَارِ وَ أَشَارَ بِمَا مَرَّ مَا رَوَاهُ فِي الْأَصْلِ. الْفَنِيكُ جَانِبُ الْعَنْفَقَةِ أَوْ طَرَفُ اللَّحْيَيْنِ عِنْدَهَا أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا ذَكَرَهُ فِي الذِّكْرَى وَ يَأْتِي كَلَامُهُ فِي الْخَاتِمَةِ فِي شَرْحِ حَالِ الْجَعْفَرِيَّاتِ

٤١ بَابُ كَرَاهَةِ الِاسْتِعَانَةِ بِالْوُضُوءِ

§الباب- ٤١§

٧٩٩- §تفسير العيّاشيّ ج ٢ ص ١٠٨ ح ١١٦.§، الْعَيَّاشِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص خَصْلَتَانِ لَا أُحِبُّ أَنْ يُشَارِكَنِي فِيهِمَا أَحَدٌ وُضُوئِي فَإِنَّهُ مِنْ صَلَاتِي وَ صَدَقَتِي فَإِنَّهَا مِنْ يَدِي إِلَى يَدِ السَّائِلِ

↕

ص: ٣٤٥

فَإِنَّهَا §فانها: ليس في المصدر.§ تَقَعُ فِي يَدِ الرَّحْمَنِ

۸۰۰- §كشف الغمّة ج ۲ ص ۷۵.§ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْغُمَّةِ، فِي أَحْوَالِ السَّجَّادِ ع وَ أَنَّهُ ع كَانَ لَا يُحِبُّ أَنْ يُعِينَهُ عَلَى طَهُورِهِ أَحَدٌ وَ كَانَ يَسْتَقِي الْمَاءَ لِطَهُورِهِ وَ يُخَمِّرُهُ §التخمير: التغطية، و خمر الشيء: غطاه و ستره (مجمع البحرين- خمر- ج ۳ ص ۲۹۲).§ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ

۸۰۱- §أمالي الصدوق ص ۱۶۸ ح ۱۲، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۳۲۹ ح ۱.§ الصَّدُوقُ فِي أَمَالِيهِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَلَوِيِّ عَنْ جَدِّهِ يَحْيَى بْنِ الْحَسَنِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ جَعَلَتْ جَارِيَةٌ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع تَسْكُبُ الْمَاءَ عَلَيْهِ وَ هُوَ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ فَسَقَطَ الْإِبْرِيقُ مِنْ يَدِ الْجَارِيَةِ عَلَى وَجْهِهِ فَشَجَّهُ فَرَفَعَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع رَأْسَهُ إِلَيْهَا فَقَالَتِ الْجَارِيَةُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَ الْكاظِمِينَ الْغَيْظَ §آل عمران ۳: ۱۳۴.§ فَقَالَ ع لَهَا قَدْ كَظَمْتُ غَيْظِي قَالَتْ وَ الْعافِينَ عَنِ النَّاسِ §آل عمران ۳: ۱۳۴.§ قَالَ ع لَهَا قَدْ عَفَى اللَّهُ عَنْكِ قَالَتْ وَ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ §آل عمران ۳: ۱۳۴.§ قَالَ ع اذْهَبِي فَأَنْتِ حُرَّةٌ

قَالَ فِي الْبِحَارِ صَبُّ الْمَاءِ عَلَيْهِ إِمَّا لِلضَّرُورَةِ أَوْ لِبَيَانِ الْجَوَازِ

۸۰۲- §الجعفريات ص ۱۷. و قد تقدم الحديث رقم ۱ عن العيّاشيّ مثله.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ

↕

ص: ۳۴۶

أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص خَلَّتَانِ لَا أُحِبُّ أَنْ يُشَارِكَنِي فِيهِمَا أَحَدٌ وُضُوئِي فَإِنَّهُ مِنْ صَلَاتِي وَ صَدَقَتِي مِنْ يَدِي إِلَى يَدَيِ السَّائِلِ فَإِنَّهَا تَقَعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ

۸۰۳- §المناقب لابن شهرآشوب ج ۱ ص ۱۴۶.§ مَنَاقِبُ ابْنِ شَهْرَآشُوبَ، فِي آدَابِ النَّبِيِّ ص وَ كَانَ §ليس في المصدر.§ يَضَعُ طَهُورَهُ بِاللَّيْلِ بِيَدِهِ

۴۲ بَابُ حُكْمِ الْأَقْطَعِ الْيَدِ وَ الرِّجْلِ

§الباب- ۴۲§

۸۰۴- §كتاب عاصم بن حميد ص ۳۲، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۳۶۴ ح ۲.§ كِتَابُ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْأَقْطَعِ الْيَدِ وَ الرِّجْلِ قَالَ يَغْسِلُهُمَا

قَالَ فِي الْبِحَارِ بَعْدَ حَمْلِ الْخَبَرِ عَلَى مَا إِذَا قُطِعَتِ الْيَدُ مِنْ تَحْتِ الْمِرْفَقِ فَيَجِبُ غَسْلُ الْبَاقِي حِينَئِذٍ إِجْمَاعاً وَ احْتَمَلَ الْوَالِدُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ غَرَضُ السَّائِلِ السُّؤَالَ عَنْ تَغْسِيلِ الْعُضْوَيْنِ الْمَقْطُوعَيْنِ فَأَمَرَ ع بِغَسْلِهِمَا لِاشْتِمَالِهِمَا عَلَى الْعَظْمِ وَ إِنْ أُبِينَا مِنَ الْحَيِّ. فَإِنَّ الشَّهِيدَ وَ جَمَاعَةً قَالُوا بِوُجُوبِ غَسْلِ الْعُضْوِ ذِي الْعَظْمِ §قال في مفتاح الكرامة ج ۱ ص ۲۴۵: و أوجب غسله في التذكرة و الذكرى و المقاصد العلية و هو فتوى الشيخ و القاضي و أبي عليّ على ما نقل، و هو مذهب الشافعي، و هو الظاهر من المحقق لأن مذهبه وجوب غسل المرفق أصالة، و هو مجموع رأسي عظمى العضد و الذراع إلخ.§

↕

ص: ۳۴۷

وَ إِنْ أُبِينَ مِنْ حَيٍّ وَ يُؤَيِّدُهُ أَنَّ فِي الْحَمْلِ الْأَوَّلِ لَا بُدَّ مِنِ ارْتِكَابِ تَكَلُّفٍ فِي الْغَسْلِ بِاعْتِبَارِ تَعَلُّقِهِ بِالرِّجْلِ إِمَّا بِتَقِيَّةٍ أَوْ تَغْلِيبٍ وَ يُؤَيِّدُ الْأَوَّلَ

مَا رَوَاهُ الشَّيْخُ عَنْ رِفَاعَةَ عَنْهُ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْأَقْطَعِ الْيَدِ وَ الرِّجْلِ كَيْفَ يَتَوَضَّأُ قَالَ يَغْسِلُ ذَلِكَ الْمَكَانَ الَّذِی قُطِعَ مِنْهُ §الکافی ج ٣ ص ٢٩ ح ٧، التهذیب ج ١ ص ٣٥٩ ح ٨، الذکری ص ٨۶.§

۴٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوُضُوءِ بِمُدٍّ مِنْ مَاءٍ وَ الْغُسْلِ بِصَاعٍ وَ عَدَمِ جَوَازِ اسْتِقْلَالِ ذَلِکَ

§الباب- ۴٣§

٨٠۵- §الجعفریات ص ١۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْوُضُوءُ بِمُدٍّ وَ الْغُسْلُ بِصَاعٍ

٨٠۶- §المصدر السابق ص ١۶.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْوُضُوءُ بِمُدٍّ وَ الْغُسْلُ بِصَاعٍ وَ سَيَأْتِی أَقْوَامٌ بَعْدِی يَسْتَقِلُّونَ ذَلِکَ فَأُولَئِکَ عَلَى خِلَافِ سُنَّتِی وَ الْآخِذُ بِسُنَّتِی مَعِی فِی حَظِيرَةِ الْقُدْسِ

٨٠٧- §المقنع ص ٨.§ الْمُقْنِعُ، وَ إِذَا اغْتَسَلْتَ فَاغْتَسِلْ بِصَاعٍ مِنْ مَاءٍ §لیس فی المصدر.§ وَ إِذَا

↕

ص: ٣۴٨

تَوَضَّأْتَ فَتَوَضَّأْ بِمُدٍّ مِنْ مَاءٍ وَ صَاعُ النَّبِيِّ ص خَمْسَةُ أَمْدَادٍ وَ الْمُدُّ وَزْنُ مِائَتَيْنِ وَ ثَمَانِينَ دِرْهَماً وَ الدِّرْهَمُ وَزْنُ سِتَّةِ دَوَانِيقَ وَ الدَّانِقُ وَزْنُ سِتِّ حَبَّاتٍ وَ الْحَبَّةُ وَزْنُ حَبَّتَيِ الشَّعِيرِ مِنْ أَوَاسِطِ §فی المصدر: اوساط.§ الْحَبِّ لَا مِنْ صِغَارِهِ وَ لَا مِنْ كِبَارِهِ جُمْلَةُ وَزْنِ خَمْسَةِ أَمْدَادِ الْمَاءِ أَلْفٌ وَ سِتُّمِائَةٍ وَ خَمْسُونَ دِرْهَماً §کذا فی المخطوط و المصدر.§

٨٠٨- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِی لُبِّ اللُّبَابِ، قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص خِيَارُ أُمَّتِی يَتَوَضَّئُونَ بِالْمَاءِ الْيَسِيرِ

۴۴ بَابُ أَنَّهُ يُجْزِئُ فِی الْوُضُوءِ أَقَلُّ مِنْ مُدٍّ بَلْ مُسَمَّى الْغَسْلِ وَ لَوْ مِثْلَ الدُّهْنِ وَ كَرَاهَةِ الْإِفْرَاطِ وَ الْإِكْثَارِ

§الباب- ۴۴§

٨٠٩- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ٣، عنه فی البحار ج ٨٠ ص ٢۶٨ ح ٢٣ و ص ٣۴٩ ح ۵.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ يُجْزِيكَ مِنَ الْمَاءِ فِی الْوُضُوءِ مِثْلُ الدُّهْنِ تُمِرُّ بِهِ عَلَى وَجْهِكَ وَ ذِرَاعَيْكَ أَقَلَّ مِنْ رُبُعِ مُدٍّ وَ سُدُسِ مُدٍّ أَيْضاً وَ يَجُوزُ بِأَكْثَرَ مِنْ مُدٍّ وَ كَذَلِكَ فِی غُسْلِ الْجَنَابَةِ مِثْلَ الْوُضُوءِ سَوَاءً وَ أَكْثَرُهَا فِی الْجَنَابَةِ صَاعٌ وَ يَجُوزُ غُسْلُ الْجَنَابَةِ بِمَا يَجُوزُ بِهِ الْوُضُوءُ إِنَّمَا هُوَ تَأْدِيبٌ وَ سُنَنٌ حَسَنَةٌ وَ طَاعَةُ آمِرٍ لِمَأْمُورٍ لِيُثِيبَهُ عَلَيْهِ §فی المصدر: لیثبت له.§ فَمَنْ تَرَكَهُ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ السَّخَطُ فَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهُ

٨١٠- §تحف العقول ص ٣۶٨ و البحار ج ٨٠ ص ٣۴٩.§ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِی تُحَفِ الْعُقُولِ، عَنْ أَبِی مُحَمَّدٍ

↕

ص: ٣۴٩

ع قَالَ مَنْ تَعَدَّى فِی الْوُضُوءِ §فی المصدر: طهوره.§ كَانَ كَنَاقِضِهِ

٨١١- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِی لُبِّ اللُّبَابِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص خِيَارُ أُمَّتِی يَتَوَضَّئُونَ بِالْمَاءِ الْيَسِيرِ

۴۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ فَتْحِ الْعُيُونِ عِنْدَ الْوُضُوءِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ إِيصَالِ الْمَاءِ إِلَى الْبَوَاطِنِ

§الباب- ۴۵§

۸۱۲- §الهداية ص ۱۸، عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۳۴۵ ح ۲۹.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، قَالَ النَّبِيُّ ص افْتَحُوا عُيُونَكُمْ عِنْدَ الْوُضُوءِ لَعَلَّهَا لَا تَرَى نَارَ جَهَنَّمَ

۸۱۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ أَشْرِبُوا أَعْيُنَكُمُ الْمَاءَ عِنْدَ الْوُضُوءِ لَعَلَّهَا لَا تَرَى نَاراً حَامِيَةً

۸۱۴ §الجعفريات ص ۱۷.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع عَنْهُ ص مِثْلَهُ

۴۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ

§الباب- ۴۶§

§فقه الرضا (عليه السلام) ص ۲.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع لَا صَلَاةَ إِلَّا بِإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ



ص: ۳۵۰

۸۱۶- §الجعفريات ص ۳۷.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص تُكْتَبُ الصَّلَاةُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَسْهُمٍ سَهْمٌ مِنْهَا إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ الْخَبَرَ

۸۱۷- §المصدر السابق ص ۲۳۰.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَسْبَغَ وُضُوءَهُ وَ أَحْسَنَ صَلَاتَهُ وَ أَدَّى زَكَاتَهُ §فى المصدر: زكاة ماله.§ وَ كَفَّ غَضَبَهُ وَ سَجَنَ لِسَانَهُ وَ اسْتَغْفَرَ لِذَنْبِهِ وَ أَدَّى النَّصِيحَةَ لِأَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّهِ §فى المصدر: بيتى.§ فَقَدِ اسْتَكْمَلَ حَقَائِقَ الْإِيمَانِ §فى المصدر: الجنة.§ وَ أَبْوَابُ الْإِيمَانِ مُفَتَّحَةٌ لَهُ

۸۱۸- §فلاح السائل ص ۲۳ و عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۳۱۰ ح ۲۴.§ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي فَلَاحِ السَّائِلِ، عَنِ الصَّادِقِ ع فِي حَدِيثٍ قَالَ لَا تَتِمُّ الصَّلَاةُ إِلَّا لِذِي طُهْرٍ سَابِغٍ

۸۱۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۰، عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۳۱۰ ح ۲۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ بُنِيَتِ الصَّلَاةُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَسْهُمٍ سَهْمٌ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ وَ سَهْمٌ الرُّكُوعُ وَ سَهْمٌ السُّجُودُ وَ سَهْمٌ الْخُشُوعُ



ص: ۳۵۱

۸۲۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۰ عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۳۱۰ ح ۲۷.§، وَ عَنْ نَوْفٍ الشَّامِيِّ قَالَ رَأَيْتُ عَلِيّاً ع يَتَوَضَّأُ وَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَصِيصِ الْمَاءِ عَلَى مَنْكِبِهِ يَعْنِي مِنْ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ

۸۲۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۰ عنه فى البحار ج ۸۰ ص ۳۱۰ ح ۲۷.§، وَ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ أَ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يُكَفِّرُ الذُّنُوبَ وَ الْخَطَايَا إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عِنْدَ الْمَكَارِهِ وَ انْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَذَلِكَ الرِّبَاطُ

۸۲۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۰.§، وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ قِيلَ لِي فِيمَ اخْتَصَمَ الْمَلَأُ الْأَعْلَى قُلْتُ لَا أَدْرِي فَعَلَّمَنِي قَالَ فِي إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ فِي السَّبَرَاتِ §السبرات جمع سبرة: الغداة الباردة، و قيل: ما بين السحر الى الصباح او الى طلوع الشمس او شدة برد الشتاء. (لسان العرب ج ۴ ص ۳۴۱، مجمع البحرين ج ۳ ص ۳۲۲ سبر).§ الْخَبَرَ

۸۲۳- §الاحتجاج ص ۱۷۱.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي الْإِحْتِجَاجِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا فَرَغَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع مِنْ قِتَالِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَضَعَ قَتَباً

§القتب بالتحريك: رحل البعير، صغير على قدر السنام، و معه أقتاب كأسباب (مجمع البحرين ج ۱ ص ۱۳۹ قتب).§ عَلَى قَتَبٍ ثُمَّ صَعِدَ عَلَيْهِ فَخَطَبَ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ نَزَلَ يَمْشِي بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنْ خُطْبَتِهِ فَمَشَيْنَا مَعَهُ فَمَرَّ بِالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَ هُوَ يَتَوَضَّأُ فَقَالَ يَا حَسَنُ أَسْبِغِ الْوُضُوءَ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَقَدْ قَتَلْتَ بِالْأَمْسِ أُنَاساً يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ

↕

يُصَلُّونَ الْخَمْسَ وَ يُسْبِغُونَ الْوُضُوءَ الْخَبَرَ

۸۲۴- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، قَالَ النَّبِيُّ ص ثَلَاثٌ يُكَفِّرْنَ الْخَطَايَا إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي السَّبَرَاتِ وَ الْمَشْيُ عَلَى الْأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ وَ انْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ

۸۲۵- §المصدر السابق: مخطوط.§، وَ عَنْهُ ص قَالَ مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ اسْتَوْجَبَ رِضْوَانَ اللَّهِ الْأَكْبَرَ

۸۲۶- §أمالي المفيد ص ۱۱۸ ح ۳، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۳۱۰ ح ۲۵.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ أَبِي نَصْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمُقْرِي قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الصَّيْدَلَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْمِقْدَامِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرٍ الْمَخْزُومِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ لَمَّا قَدِمَ إِلَيْنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع الْبَصْرَةَ مَرَّ بِي وَ أَنَا أَتَوَضَّأُ فَقَالَ يَا غُلَامُ أَحْسِنْ وُضُوءَكَ يُحْسِنِ اللَّهُ إِلَيْكَ ثُمَّ جَازَنِي الْخَبَرَ

قَالَ فِي الْبِحَارِ §البحار ج ۸۰ ص ۳۰۲.§ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ كَمَالُهُ وَ السَّعْيُ فِي إِيصَالِ الْمَاءِ إِلَى أَجْزَاءِ الْأَعْضَاءِ وَ رِعَايَةُ الْآدَابِ وَ الْمُسْتَحَبَّاتِ فِيهِ مِنَ الْأَدْعِيَةِ وَ غَيْرِهَا وَ الْمَكَارِهُ الشَّدَائِدُ كَالْبَرْدِ وَ أَمْثَالِهِ

↕

۴۷ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ الْوُضُوءِ

§الباب- ۴۷§

۸۲۷- §دعوات الراونديّ ص ۱۶، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۳۱۲ ح ۲۹.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي دَعَوَاتِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ

۸۲۸- §دعوات الراونديّ ص ۱۰۵ و البحار ج ۷ ص ۲۹۰ ح ۹ عن الزهد ص ۹۷.§، وَ عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ يُؤْتَى بِعَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ لَهُ اذْكُرْ هَلْ لَكَ حَسَنَةٌ فَيَقُولُ مَا لِي مِنْ حَسَنَةٍ غَيْرَ أَنَّ فُلَاناً عَبْدَكَ مَرَّ بِي فَسَأَلَنِي مَاءً يَتَوَضَّأُ بِهِ لِيُصَلِّيَ فَأَعْطَيْتُهُ فَيُدْعَى بِذَلِكَ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ فَيَقُولُ نَعَمْ يَا رَبِّ فَيَقُولُ الرَّبُّ جَلَّ ثَنَاؤُهُ قَدْ غَفَرْتُ لَكَ أَدْخِلُوا عَبْدِيَ الْجَنَّةَ

۸۲۹- §مصباح الشريعة ص ۷۵، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۳۳۹ ح ۱۶.§ مِصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع إِذَا أَرَدْتَ الطَّهَارَةَ وَ الْوُضُوءَ فَتَقَدَّمْ إِلَى الْمَاءِ تَقَدُّمَكَ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ الْمَاءَ مِفْتَاحَ قُرْبِهِ وَ مُنَاجَاتِهِ وَ دَلِيلًا إِلَى بِسَاطِ خِدْمَتِهِ وَ كَمَا أَنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ تُطَهِّرُ ذُنُوبَ الْعِبَادِ كَذَلِكَ النَّجَاسَاتُ الظَّاهِرَةُ §في المصدر: نجاسات الظاهر.§ يُطَهِّرُهَا الْمَاءُ لَا غَيْرُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّياحَ بُشْراً بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ وَ أَنْزَلْنا مِنَ السَّماءِ ماءً طَهُوراً §الفرقان ۲۵: ۴۸.§ وَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَ جَعَلْنا مِنَ الْماءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَ فَلا يُؤْمِنُونَ §الأنبياء ۲۱: ۳۰.§

↕

ص: ۳۵۴

فَكَمَا أَحْيَا بِهِ كُلَّ شَيْ‌ءٍ مِنْ نَعِيمِ الدُّنْيَا كَذَلِكَ بِرَحْمَتِهِ وَ فَضْلِهِ جَعَلَ حَيَاةَ الْقُلُوبِ §في المصدر: القلب.§ وَ الطَّاعَاتِ وَ تَفَكَّرْ فِي صَفَاءِ الْمَاءِ وَ رِقَّتِهِ وَ طُهْرِهِ وَ بَرَكَتِهِ وَ لَطِيفِ امْتِزَاجِهِ بِكُلِّ شَيْ‌ءٍ وَ اسْتَعْمِلْهُ فِي تَطْهِيرِ الْأَعْضَاءِ الَّتِي أَمَرَكَ اللَّهُ بِتَطْهِيرِهَا وَ تَعَبَّدَكَ بِأَدَائِهَا فِي فَرَائِضِهِ وَ سُنَنِهِ فَإِنَّ تَحْتَ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا فَوَائِدَ كَثِيرَةً فَإِذَا اسْتَعْمَلْتَهَا بِالْحُرْمَةِ انْفَجَرَتْ لَكَ عُيُونُ فَوَائِدِهِ عَنْ قَرِيبٍ ثُمَّ عَاشِرْ خَلْقَ اللَّهِ كَامْتِزَاجِ الْمَاءِ بِالْأَشْيَاءِ يُؤَدِّي كُلُّ شَيْ‌ءٍ حَقَّهُ وَ لَا يَتَغَيَّرُ عَنْ مَعْنَاهُ مُعْتَبِراً §في المصدر: معبرا.§ لِقَوْلِ الرَّسُولِ ص مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الْمُخْلِصِ كَمَثَلِ الْمَاءِ وَ لْتَكُنْ صَفْوَتُكَ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى فِي جَمِيعِ طَاعَتِكَ كَصَفْوَةِ الْمَاءِ حِينَ أَنْزَلَهُ مِنَ السَّمَاءِ وَ سَمَّاهُ طَهُوراً وَ طَهِّرْ قَلْبَكَ بِالتَّقْوَى وَ الْيَقِينِ عِنْدَ طَهَارَةِ جَوَارِحِكَ بِالْمَاءِ

۸۳۰- §فلاح السائل: لم نجده، و عنه في البحار. ج ۸۰ ص ۳۴۶ ح ۳۰ و ج ۴۳ ص ۳۳۹ ح ۱۳ عن المناقب لابن شهرآشوب ج ۴ ص ۱۴.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي فَلَاحِ السَّائِلِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ اللُّؤْلُؤِيَّاتِ قَالَ كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ع إِذَا تَوَضَّأَ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ وَ ارْتَعَدَتْ مَفَاصِلُهُ فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ حَقٌّ لِمَنْ وَقَفَ بَيْنَ يَدَيْ ذِي الْعَرْشِ أَنْ يَصْفَرَّ لَوْنُهُ وَ تَرْتَعِدَ مَفَاصِلُهُ

وَ رَوَى نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ مَوْلَانَا الْحَسَنِ ع يَعْقُوبُ بْنُ نُعَيْمِ بْنِ قَرْقَارَةَ مِنْ أَعْيَانِ أَصْحَابِ الرِّضَا ع فِي كِتَابِ الْإِمَامَةِ

↕

ص: ۳۵۵

۸۳۱- §فلاح السائل ص ۵۱، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۳۴۶ ح ۳۰.§، وَ رُوِيَ: أَنَّ مَوْلَانَا زَيْنَ الْعَابِدِينَ ع كَانَ إِذَا شَرَعَ فِي طَهَارَةِ الصَّلَاةِ اصْفَرَّ وَجْهُهُ وَ ظَهَرَ عَلَيْهِ الْخَوْفُ

۸۳۲- §جامع الأخبار ص ۷۶ فصل ۲۹، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۳۴۶ ح ۳۱.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَا تَجُوزُ صَلَاةُ امْرِئٍ حَتَّى يُطَهِّرَ خَمْسَ جَوَارِحَ الْوَجْهَ وَ الْيَدَيْنِ وَ الرَّأْسَ وَ الرِّجْلَيْنِ بِالْمَاءِ وَ الْقَلْبَ بِالتَّوْبَةِ

۸۳۳- §عدة الداعي ص ۱۳۸، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۳۴۷ ح ۳۲.§ عُدَّةُ الدَّاعِي، كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِذَا أَخَذَ فِي الْوُضُوءِ تَغَيَّرَ وَجْهُهُ مِنْ خِيفَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَ كَانَ الْحَسَنُ ع إِذَا فَرَغَ مِنْ وُضُوئِهِ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ حَقٌّ عَلَى مَنْ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى ذِي الْعَرْشِ أَنْ يَتَغَيَّرَ لَوْنُهُ

وَ يُرْوَى مِثْلُ هَذَا عَنْ زَيْنِ الْعَابِدِينَ ع

۸۳۴- §اسرار الصلاة ص ۱۳۰، عنه في البحار ج ۸۰ ص ۳۴۷ ح ۳۳.§ أَسْرَارُ الصَّلَاةِ، لِلشَّهِيدِ الثَّانِي رَحِمَهُ اللَّهُ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع إِذَا حَضَرَ لِلْوُضُوءِ §في نسخة: الوضوء.§ اصْفَرَّ لَوْنُهُ فَيُقَالُ لَهُ مَا هَذَا الَّذِي يَعْتَوِرُكَ §في نسخة: يعتريك.§ عِنْدَ الْوُضُوءِ فَيَقُولُ مَا تَدْرُونَ بَيْنَ يَدَيْ مَنْ أَقُومُ

۸۳۵- §من لا يحضره الفقيه ج ۱ ص ۱۲۹ ح ۶۰۷.§ الصَّدُوقُ فِي الْفَقِيهِ، عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ

↕

ص: ۳۵۶

إِنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ ع عُرِضَ عَلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ بِالْعَشِيِّ الْخَيْلُ فَاشْتَغَلَ بِالنَّظَرِ إِلَيْهَا حَتَّى تَوَارَتِ الشَّمْسُ بِالْحِجَابِ فَقَالَ لِلْمَلَائِكَةِ رُدُّوا الشَّمْسَ عَلَيَّ حَتَّى أُصَلِّيَ صَلَاتِي فِي وَقْتِهَا فَرَدُّوهَا فَقَامَ فَمَسَحَ سَاقَيْهِ وَ عُنُقَهُ وَ أَمَرَ أَصْحَابَهُ الَّذِينَ فَاتَتْهُمُ الصَّلَاةُ مَعَهُ بِمِثْلِ ذَلِكَ وَ كَانَ ذَلِكَ وُضُوءَهُمْ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى

۸۳۶- §عوالي اللآلي ج ۱ ص ۸۴ ح ۱۰.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ وَ مَنْ قَامَ إِلَى الْوُضُوءِ

يَرَاهُ حَقّاً عَلَيْهِ فَمَضْمَضَ فَاهُ غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ مَعَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ مِنْ طَهُورِهِ فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ فَمِثْلُ ذَلِكَ فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ فَمِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ جَلَسَ جَلَسَ سَالِماً وَ إِنْ صَلَّى تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنْهُ

٨٣٧- §الجعفريات ص ٣۴.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا كُلُّ مُؤْمِنٍ

٨٣٨- §المصدر السابق ص ١٢.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْهُ ص مَنْ بَاعَ فَضْلَ الْمَاءِ مَنَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَضْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٨٣٩- §الجعفريات ص ١٧.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَسْكُبُ الْمَاءَ عَلَى مَوْضِعِ سُجُودِهِ

↨

ص: ٣۵٧

٨۴٠- §فقه القرآن ج ١ ص ۴٢.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي فِقْهِ الْقُرْآنِ، قَالَ النَّبِيُّ ص إِنَّ الْوُضُوءَ يُكَفِّرُ مَا قَبْلَهُ

٨۴١- §نحوه في البحار ج ٨٠ ص ٣١۶ ح ٧ عن تفسير الإمام.§، كِتَابٌ وَجَدْنَاهُ فِي الْخِزَانَةِ الرَّضَوِيَّةِ ذَكَرْنَا السَّنَدَ الْمُصَدَّرَ بِهِ الْكِتَابُ فِي الْخَاتِمَةِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْقَاضِي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعَّادِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ" إِذَا تَوَضَّأَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ اجْتَمَعَتِ الْخَطَايَا فَوْقَ رَأْسِهِ فَإِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ تَحَاتَّتْ عَنْهُ كَتَحَاتِ §تحات الشيء: تناثر و تساقط (لسان العرب- حتت- ج ١ ص ٢٢).§ وَرَقِ الشَّجَرِ

٨۴٢- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٠٠ و عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٣٧ ح ١١.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ يَحْشُرُ اللَّهُ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ الْأُمَمِ غُرّاً مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ

٨۴٣- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٠٠ و عنه في البحار ج ٨٠ ص ٢٣٧ ح ١١.§، وَ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ الطُّهُورُ §في المصدر: الطهر.§ نِصْفُ الْإِيمَانِ

٨۴۴- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٠۵.§، وَ رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ عَلَى الْأَئِمَّةِ مِنْ وُلْدِهِ أَنَّهُ قَالَ لَا وُضُوءَ إِلَّا بِنِيَّةٍ وَ مَنْ تَوَضَّأَ وَ لَمْ يَنْوِ بِوُضُوئِهِ [وُضُوءَ] §اثبتناه من المصدر.§ الصَّلَاةِ لَمْ يُجْزِهِ أَنْ يُصَلِّيَ

↨

ص: ٣۵٨

بِهِ كَمَا لَوْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَ لَمْ يَنْوِ بِهِ §و فيه: بها.§ الظُّهْرَ لَمْ تُجْزِهِ مِنَ الظُّهْرِ

٨۴۵- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، قَالَ النَّبِيُّ ص مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ اسْتَوْجَبَ رِضْوَانَ اللَّهِ الْأَكْبَرَ

وَ قَالَ ص: إِنِّي لَأَعْرِفُ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِآثَارِ الْوُضُوءِ

وَ قَالَ ص: تَأْتِي أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرّاً مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ

٨۴۶- §لب اللباب: مخطوط.§، وَ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ لَمْ يُتِمَّ وُضُوءَهُ وَ رُكُوعَهُ وَ سُجُودَهُ وَ خُشُوعَهُ فَصَلَاتُهُ خِدَاجٌ

٨۴٧- §لب اللباب: مخطوط.§، وَ فِي الْخَبَرِ إِذَا تَطَهَّرَ الْعَبْدُ يُخْرِجُ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ خَبَثٍ وَ نَجَاسَةٍ وَ إِنَّ مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ

↨

ص: ٣٥٩

أَبْوَابُ السِّوَاكِ

١ بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِهِ وَ عَدَمِ وُجُوبِهِ وَ اسْتِحْبَابِ مُدَاوَمَتِهِ وَ ذِكْرِ جُمْلَةٍ مِنَ الْخِصَالِ الْمَنْدُوبَةِ

§أبواب السواك§

§الباب- ١§

٨٤٨- §الجعفريات ص ١٥، و نوادر الراوندىّ ص ٤٠.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَتَانِي جَبْرَئِيلُ ع فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ كَيْفَ نَنْزِلُ عَلَيْكُمْ وَ أَنْتُمْ لَا تَسْتَاكُونَ وَ لَا تَسْتَنْجُونَ بِالْمَاءِ وَ لَا تَغْسِلُونَ بَرَاجِمَكُمْ §البراجم: جمع برجمة و هى مفاصل الأصابع من ظهر الكف إذا قبض القابض كفه ارتفعت (مجمع البحرين- برجم- ج ٦ ص ١٦).§

١٤- وَ رَوَاهُ فِي دَعَائِمِ الْإِسْلَامِ، مِثْلَهُ وَ زَادَ فِي آخِرِهِ يَعْنِي مَفَاصِلَكُمْ §دعائم الإسلام ج ١ ص ١١٩ و فيه: المفاصل بدل مفاصلكم.§

٨٤٩- §الجعفريات ص ١٥.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ وَ مَا أَتَانِي صَاحِبِي جَبْرَئِيلُ

↕

ص: ٣٦٠

ع إِلَّا أَوْصَانِي بِالسِّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ أُحْفِيَ §أحفاه: برح به فى الالحاح عليه، و فى حديث التسوك: حتى كدت أحفى فمى: أى أستقصى على أسنانى فاذهبها بالتسوك (لسان العرب- حفا- ج ١٤ ص ١٨٨).§ مَقَادِمَ فَمِي

وَ رَوَاهُ السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ فِي نَوَادِرِهِ §نوادر الراوندىّ ص ٤٠.§، بِإِسْنَادِهِ عَنْهُ ص مِثْلَهُ

٨٥٠- §الجعفريات ص ١٦.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ ع ثَلَاثَةٌ أُعْطِيَهُنَّ النَّبِيُّونَ ص التَّعَطُّرُ وَ الْأَزْوَاجُ وَ السِّوَاكُ

٨٥١- §المصدر السابق ص ١٨٥.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يُسَافِرُ بِسِتَّةِ أَشْيَاءَ وَ عَدَّ مِنْهَا السِّوَاكَ

٨٥٢- §درر اللآلى ج ١ ص ٦.§ ابْنُ أَبِي جُمْهُورٍ الْأَحْسَائِيُّ فِي دُرَرِ اللَّآلِي، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص تَسَوَّكُوا فَإِنَّ السِّوَاكَ مَطْيَبَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ مَا جَاءَنِي صَاحِبِي جَبْرَئِيلُ إِلَّا أَوْصَانِي بِالسِّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يَفْرِضَهُ عَلَيَّ وَ عَلَى أُمَّتِي وَ لَوْ لَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَفَرَضْتُهُ عَلَيْهِمْ وَ إِنِّي لَأَسْتَاكُ حَتَّى لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ أُحْفِيَ أَوْ أَدْرَدَ §الدرد: ذهاب الأسنان (لسان العرب- درد- ج ٣ ص ١٦٦).§

↕

ص: ٣٦١

٨٥٣- §جامع الأخبار ص ٦٨ فصل ٢٧، عنه فى البحار ج ٧٦ ص ١٣٨ ح ٤٩.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ مَنِ اسْتَاكَ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّةً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَهُ الْجَنَّةُ وَ مَنِ اسْتَاكَ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ فَقَدْ أَدَامَ سُنَّةَ الْأَنْبِيَاءِ ع وَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ صَلَاةٍ يُصَلِّيهَا ثَوَابَ مِائَةِ رَكْعَةٍ وَ اسْتَغْنَى عَنِ الْفَقْرِ وَ تَطِيبُ نَكْهَتُهُ وَ يَزِيدُ فِي حِفْظِهِ وَ يَشْتَدُّ لَهُ فَهْمُهُ وَ يَمْرُؤُ §امرأ و مرأ الطعام: إذا لم

يثقل على المعدة و انحدر عليها طيبا (مجمع البحرين- مرأ- ج ۱ ص ۳۹۱).§ طَعَامُهُ وَ يَذْهَبُ أَوْجَاعُ أَضْرَاسِهِ وَ يُدْفَعُ عَنْهُ السُّقْمُ وَ تُصَافِحُهُ الْمَلَائِكَةُ لِمَا يَرَوْنَ عَلَيْهِ مِنَ النُّورِ وَ يَنْقَى أَسْنَانُهُ وَ تُشَيِّعُهُ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ خُرُوجِهِ مِنَ الْبَيْتِ وَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ حَمَلَةُ الْعَرْشِ وَ الْكَرُوبِيُّونَ وَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ مُؤْمِنٍ وَ مُؤْمِنَةٍ ثَوَابَ أَلْفِ سَنَةٍ وَ رَفَعَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ دَرَجَةٍ وَ فَتَحَ اللَّهُ لَهُ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ وَ أَعْطَاهُ اللَّهُ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ* وَ حَاسَبَهُ حِسَاباً يَسِيراً وَ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَبْوَابَ الرَّحْمَةِ وَ لَا يَخْرُجُ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَرَى مَكَانَهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَ قَدِ اقْتَدَى بِالْأَنْبِيَاءِ وَ مَنِ اقْتَدَى بِالْأَنْبِيَاءِ دَخَلَ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ وَ مَنِ اسْتَاكَ كُلَّ يَوْمٍ فَلَا يَخْرُجُ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَرَى §فى المصدر: رأى.§ إِبْرَاهِيمَ ع فِي الْمَنَامِ وَ كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي عِدَادِ §فى المصدر: عدد.§ الْأَنْبِيَاءِ وَ قَضَى اللَّهُ تَعَالَى لَهُ كُلَّ حَاجَةٍ كَانَتْ لَهُ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ وَ يَكُونُ فِي الْجَنَّةِ رَفِيقَ

↨

إِبْرَاهِيمَ وَ رَفِيقَ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ ع

۸۵۴- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ص- وَ اتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْراهِيمَ حَنِيفاً §النساء ۴: ۱۲۵.§ فَهِيَ عَشَرَةُ سُنَنٍ خَمْسَةٌ فِي الرَّأْسِ وَ خَمْسَةٌ فِي الْجَسَدِ فَأَمَّا الَّتِي فِي الرَّأْسِ فَالْفَرْقُ وَ الْمَضْمَضَةُ وَ الِاسْتِنْشَاقُ وَ قَصُّ الشَّارِبِ وَ السِّوَاكُ

۸۵۵- §دعوات الراوندىّ ص ۷۰، عنه فى البحار ج ۷۶ ص ۱۲۹ ح ۱۴.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي دَعَوَاتِهِ، قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص يَا عَلِيُّ فِي السِّوَاكِ اثْنَتَا عَشْرَةَ خَصْلَةً هِيَ السُّنَّةُ وَ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ وَ مُجْلٍ لِلْبَصَرِ وَ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ يُرْغِمُ الشَّيْطَانَ وَ يُشَهِّي الطَّعَامَ وَ يَذْهَبُ بِالْبَلْغَمِ وَ يَزِيدُ فِي الْحِفْظِ وَ يُضَاعِفُ الْحَسَنَاتِ وَ تَفْرَحُ بِهِ الْمَلَائِكَةُ

۸۵۶- §مصباح الشريعة ص ۶۶، عنه فى البحار ج ۷۶ ص ۱۳۴ ح ۴۶.§ مِصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ وَ جَعَلَهَا مِنَ السُّنَنِ §فى المصدر: السنة.§ الْمُؤَكَّدَةِ

وَ قَالَ ع قَالَ ص: عَلَيْكُمْ بِالسِّوَاكِ

۸۵۷- §مكارم الأخلاق ص ۳۹.§ مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ لَقَدْ أُمِرْتُ بِالسِّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيَ

↨

۸۵۸- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۳۷ ح ۴۸۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ ثَلَاثَةٌ يُذْهِبْنَ النِّسْيَانَ وَ يُحْدِثْنَ الذِّكْرَ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ وَ السِّوَاكُ وَ الصِّيَامُ

۸۵۹- §المصدر السابق ج ۱ ص ۱۱۸.§ وَ فِيهِ، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ السِّوَاكُ مَطْيَبَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ وَ مَا أَتَانِي جَبْرَئِيلُ إِلَّا أَوْصَانِي بِالسِّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ أُحْفِيَ مُقَدَّمَ فَمِي

۸۶۰- §المصدر السابق ج ۱ ص ۱۱۹.§، وَ أَنَّهُ ص قَالَ ثَلَاثَةٌ أُعْطِيَهُنَّ الْأَنْبِيَاءُ §فى المصدر: النبيون.§ الْعِطْرُ وَ السِّوَاكُ وَ الْأَزْوَاجُ وَ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي السِّوَاكِ لَبَاتَ مَعَ الرَّجُلِ فِي لِحَافِهِ

۸۶۱- §أمالى الطوسىّ ج ۲ ص ۲۷۹.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقَزْوِينِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ عَلِيِّ بْنِ حَبَشِيٍّ عَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى وَ جَعْفَرِ بْنِ عِيسَى بْنِ يَقْطِينٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي غُنْدَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِالسِّوَاكِ فَإِنَّهُ يُذْهِبُ وَسْوَسَةَ الصَّدْرِ

↨

ص: ۳۶۴

۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ السِّوَاکِ عِنْدَ الْوُضُوءِ

§الباب- ۲§

۸۶۲- §مکارم الأخلاق ص ۴۹ و عنه فی البحار ج ۷۶ ص ۱۳۶ و ج ۸۰ ص ۳۴۳ ح ۲۳.§ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَکَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ السِّوَاکُ شَطْرُ الْوُضُوءِ

۸۶۳- §المصدر السابق ص ۵۰ و عنه فی البحار ج ۷۶ ص ۱۳۷ و ج ۸۰ ص ۳۴۳ ح ۲۳.§، وَ عَنْهُ ص لَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِی لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاکِ عِنْدَ وُضُوءِ کُلِّ صَلَاةٍ

۸۶۴- §المصدر السابق ص ۴۹ عنه فی البحار ج ۷۶ ص ۱۳۶.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ لِعَلِیٍّ ع عَلَیْکَ بِالسِّوَاکِ لِکُلِّ وُضُوءٍ

۸۶۵- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ لَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِی لَفَرَضْتُ §فی المصدر: لفرضت علیهم.§ السِّوَاکَ مَعَ الْوُضُوءِ وَ مَنْ أَطَاقَ ذَلِکَ فَلَا یَدَعْهُ

۸۶۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۹.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ السِّوَاکُ شَطْرُ الْوُضُوءِ وَ الْوُضُوءُ شَطْرُ الْإِیمَانِ

۸۶۷- §درر اللآلی ج ۱ ص ۶.§ ابْنُ أَبِی جُمْهُورٍ فِی دُرَرِ اللَّآلِی، عَنِ النَّبِیِّ ص



ص: ۳۶۵

أَنَّهُ قَالَ الْوُضُوءُ شَطْرُ الْإِیمَانِ وَ السِّوَاکُ شَطْرُ الْوُضُوءِ

۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ السِّوَاکِ قَبْلَ الصَّلَاةِ

§الباب- ۳§

۸۶۸- §مکارم الأخلاق ص ۵۰، عنه فی البحار ج ۷۶ ص ۱۳۷.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَکَارِمِ الْأَخْلَاقِ، فِی وَصِیَّةِ النَّبِیِّ ص لِأَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع یَا عَلِیُّ عَلَیْکَ بِالسِّوَاکِ وَ إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تُقِلَّ مِنْهُ فَافْعَلْ فَإِنَّ کُلَّ صَلَاةٍ تُصَلِّیهَا بِالسِّوَاکِ تَفْضُلُ عَلَى الَّتِی تُصَلِّیهَا بِغَیْرِ سِوَاکٍ أَرْبَعِینَ یَوْماً

۸۶۹- §مکارم الأخلاق ص ۵۰، عنه فی البحار ج ۷۶ ص ۱۳۷.§، وَ عَنِ الْبَاقِرِ وَ الصَّادِقِ ع رَکْعَتَانِ بِالسِّوَاکِ §فی المصدر: صلاة رکعتین بسواک.§ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِینَ رَکْعَةً بِغَیْرِ سِوَاکٍ

۸۷۰- §المقنع ص ۸۰، عنه فی البحار ج ۸۰ ص ۳۴۴ ح ۲۴.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ، " وَ صَلَاةٌ تُصَلِّیهَا بِالسِّوَاکِ §فی المصدر: یصلیها بسواک.§ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ سَبْعِینَ صَلَاةً تُصَلِّیهَا §فی المصدر: یصلیها.§ بِلَا سِوَاکٍ

۸۷۱- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ السِّوَاکُ وَاجِبٌ رُوِیَ أَنَّ النَّبِیَّ ص قَالَ لَوْ لَا أَنْ یَشُقَّ عَلَى أُمَّتِی لَأَوْجَبْتُ السِّوَاکَ فِی کُلِّ صَلَاةٍ وَ هُوَ سُنَّةٌ حَسَنَةٌ

۸۷۲- §البحار ج ۸۰ ص ۳۴۴ ح ۲۶ عن اعلام الدین ص ۸۶.§ الْبِحَارُ، عَنْ أَعْلَامِ الدِّینِ لِلدَّیْلَمِیِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ أَفْوَاهَکُمْ طُرُقُ الْقُرْآنِ فَطَیِّبُوهَا



ص: ۳۶۶

بِالسِّوَاكِ فَإِنَّ صَلَاةً عَلَى أَثَرِ السِّوَاكِ خَيْرٌ مِنْ خَمْسٍ وَ سَبْعِينَ صَلَاةً بِغَيْرِ سِوَاكٍ

۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ السِّوَاكِ فِي السَّحَرِ وَ عِنْدَ الْقِيَامِ مِنَ النَّوْمِ مُطْلَقاً

§الباب- ۴§

۸۷۳- §مكارم الأخلاق ص ۳۹، عنه في البحار ج ۷۶ ص ۱۳۵ ح ۴۷.§ مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ، كَانَ النَّبِيُّ ص يَسْتَاكُ كُلَّ لَيْلَةٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مَرَّةً قَبْلَ نَوْمِهِ وَ مَرَّةً إِذَا قَامَ مِنْ نَوْمِهِ إِلَى وِرْدِهِ §الورد: مقدار معلوم من القرآن او الدعاء او العبادة يوظفه المسلم على نفسه كل يوم يقال: قرأ ورده و حزبه بمعنى واحد أو الجزء من الليل يكون على الرجل يصليه (لسان العرب- ورد- ج ۳ ص ۴۵۸).§ وَ مَرَّةً قَبْلَ خُرُوجِهِ إِلَى صَلَاةِ الصُّبْحِ

قَالَ وَ رُوِيَ: أَنَّهُ ص §في المصدر: كان.§ لَا يَنَامُ إِلَّا وَ السِّوَاكُ عِنْدَ رَأْسِهِ فَإِذَا نَهَضَ بَدَأَ بِالسِّوَاكِ

۸۷۴- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فَإِذَا قُمْتَ مِنْ فِرَاشِكَ فَانْظُرْ فِي أُفُقِ السَّمَاءِ وَ قُلْ إِلَى أَنْ قَالَ ع ثُمَّ اسْتَاكَ

۸۷۵- §كشف الغمة ج ۲ ص ۷۵.§ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى فِي كَشْفِ الْغُمَّةِ،" فِي سِيَاقِ أَحْوَالِ السَّجَّادِ ع فَإِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ بَدَأَ بِالسِّوَاكِ

۸۷۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ



ص: ۳۶۷

مَنْ §في المصدر: ما من عبد مؤمن.§ قَامَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ إِلَى سِوَاكِهِ فَاسْتَاكَ §في المصدر: فاستنى.§ ثُمَّ تَطَهَّرَ فَأَحْسَنَ الطُّهْرَ ثُمَّ قَامَ إِلَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ أَتَاهُ §في المصدر: إلّا أتاه.§ مَلَكٌ فَوَضَعَ فَاهُ فِي §في المصدر: على.§ فِيهِ فَلَا يَخْرُجُ مِنْ جَوْفِهِ شَيْءٌ إِلَّا رَجَعَ §في المصدر: وقع.§ فِي جَوْفِ الْمَلَكِ فَيَأْتِيهِ بِهِ §في المصدر: و يأتيه بدلا من «فيأتيه به».§ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعاً شَهِيداً

۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ السِّوَاكِ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ

§الباب- ۵§

۸۷۷- §الجعفريات ص ۱۵، و دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص نَظِّفُوا طَرِيقَ الْقُرْآنِ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا طَرِيقُ الْقُرْآنِ قَالَ أَفْوَاهُكُمْ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ كَيْفَ نُنَظِّفُهُ قَالَ ص بِالسِّوَاكِ

وَ رَوَاهُ فِي دَعَائِمِ الْإِسْلَامِ، عَنْهُ ص مِثْلَهُ

۸۷۸- §فقه القرآن: لم نجده في النسخة المطبوعة، و أورد العلّامة المجلسي رحمه اللّه نحوه في البحار ج ۸۰ ص ۳۴۳ ح ۲۲ و ۲۴ عن المحاسن ص ۵۵۸ ح ۹۲۸، و المقنع ص ۸.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي فِقْهِ الْقُرْآنِ، عَنِ النَّبِي



ص: ۳۶۸

ص قَالَ طَهِّرُوا أَفْوَاهَكَمْ فَإِنَّهَا طُرُقُ الْقُرْآنِ

۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ السِّوَاكِ عَرْضاً وَ كَوْنِهِ بِالْأَرَاكِ وَ بِقُضْبَانِ الشَّجَرِ

§الباب- ۶§

۸۷۹- §الجعفريات ص ۱۵، و دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اسْتَاكُوا عَرْضاً وَ لَا تَسْتَاكُوا طُولًا

وَ رَوَاهُ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْهُ ص مِثْلَهُ

۸۸۰ §الجعفريات ص ۱۶۱.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص كُلُوا الثِّمَارَ وَتْراً لَا تُضَرُّوا وَ اسْتَاكُوا عَرْضاً وَ لَا تَسْتَاكُوا طُولًا

۸۸۱- §الجعفريات ص ۳۸.§، وَ بِهَذَا السَّنَدِ عَنْهُ ص أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُتَخَلَّلَ بِالْقَصَبِ وَ أَنْ يُسْتَاكَ بِهِ

۸۸۲- §مكارم الأخلاق ص ۳۵، عنه في البحار ج ۷۶ ص ۱۳۵ ح ۴۷.§ مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ كَانَ النَّبِيُّ ص إِذَا اسْتَاكَ اسْتَاكَ عَرْضاً

۸۸۳- §مكارم الأخلاق ص ۳۹، عنه في البحار ج ۷۶ ص ۱۳۵ ح ۴۷.§ وَ فِيهِ وَ كَانَ ص يَسْتَاكُ بِالْأَرَاكِ §الأراك: شجر معروف و هو شجر السواك، يستاك بفروعه (لسان العرب- ارك- ج ۱۰ ص ۳۸۸).§ أَمَرَهُ

↨

ص: ۳۶۹

بِذَلِكَ جَبْرَئِيلُ ع

۸۸۴- §الرسالة الذهبية ص ۵۰، عنه في البحار ج ۶۲ ص ۳۱۷.§ الرِّسَالَةُ الذَّهَبِيَّةُ، لِلرِّضَا ع وَ اعْلَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ أَجْوَدَ مَا اسْتَكْتَ بِهِ لِيفُ الْأَرَاكِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْأَسْنَانَ وَ يُطِيبُ النَّكْهَةَ وَ يَشُدُّ اللِّثَةَ وَ يُسَمِّنُهَا وَ هُوَ نَافِعٌ مِنَ الْحَفْرِ §الحفر و الحفر: فساد أصول الأسنان، و قيل: هي صفرة تعلو الأسنان (لسان العرب- حفر- ج ۴ ص ۲۰۴).§ إِذَا كَانَ بِاعْتِدَالٍ وَ الْإِكْثَارُ مِنْهُ يُرِقُّ الْأَسْنَانَ وَ يُزَعْزِعُهَا وَ يُضَعِّفُ أُصُولَهَا

۸۸۵- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ نِعْمَ السِّوَاكُ الزَّيْتُونُ مِنَ الشَّجَرَةِ الْمُبَارَكَةِ يُطَيِّبُ الْفَمَ وَ يَذْهَبُ بِالْحَفْرِ وَ هِيَ سِوَاكِي وَ سِوَاكُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي

۷ بَابُ إِجْزَاءِ السِّوَاكِ مَرَّةً وَ لَوْ بِالْأَصَابِعِ

§الباب- ۷§

۸۸۶- §دعوات الراوندي ص ۷۰ و رواه عنه في البحار ج ۷۶ ص ۱۳۹.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي دَعَوَاتِهِ، قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص التَّشْوِيصُ §التشويص: هو تدليك الأسنان و تنقيتها (مجمع البحرين ج ۴ ص ۱۷۳) و منه (ره) قال في النهاية ج ۲ ص ۵۰۹ فيه: «انه كان يشوص فاه بالسواك» اي يدلك اسنانه و ينقها. و قيل: هو ان يستاك من سفل الى علو و أصل الشّوص: الغسل. و في القاموس: الشوص الدلك باليد و مضغ السواك و الاستنان به أو الاستياك من أسفل الى علو القاموس ص ۲۶۴ (الشوص).§ بِالْإِبْهَامِ وَ الْمُسَبِّحَةِ عِنْدَ الْوُضُوءِ سِوَاكٌ

↨

ص: ۳۷۰

۸۸۷ §الجعفريات ص ۱۶ و رواه فى دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۹.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ عَنْهُ ص مِثْلَهُ

۸ بَابُ كَرَاهَةِ السِّوَاكِ فِي الْحَمَّامِ وَ فِي الْخَلَاءِ

§الباب- ۸§

۸۸۸- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۴.§ فِقْهُ الرِّضَا ع إِيَّاكَ وَ السِّوَاكَ فِي الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُورِثُ الْوَبَاءَ فِي الْأَسْنَانِ

۸۸۹- §المقنع ص ۱۴.§ الْمُقْنِعُ وَ إِذَا §فى المصدر: فاذا.§ دَخَلْتَ الْحَمَّامَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ لَا تَسْتَاكُ §و فيه: و لا تسنك.§ فِيهِ فَإِنَّهُ يُورِثُ وَبَاءَ الْأَسْنَانِ

۹ بَابُ جَوَازِ السِّوَاكِ لِلصَّائِمِ عَلَى كَرَاهِيَةٍ فِي الرَّطْبِ خَاصَّةً

§الباب- ۹§

۸۹۰- §الهداية ص ۴۷.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع الصَّائِمُ

↕

ص: ۳۷۱

يَسْتَاكُ أَيَّ النَّهَارِ شَاءَ

۸۹۱- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۲۷۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ رَخَّصَ فِي الْكُحْلِ لِلصَّائِمِ إِلَّا أَنْ يَجِدَ طَعْمَهُ فِي حَلْقِهِ وَ كَذَلِكَ السِّوَاكُ الرَّطْبُ وَ لَا بَأْسَ بِالْيَابِسِ

۱۰ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ السِّوَاكِ

§الباب- ۱۰§

۸۹۲- §دعوات القطب الراوندىّ ص ۷۰ و رواه فى البحار ج ۷۶ ص ۱۳۹.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي دَعَوَاتِهِ الدُّعَاءُ عِنْدَ السِّوَاكِ اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي حَلَاوَةَ نِعْمَتِكَ وَ أَذِقْنِي بَرْدَ رَوْحِكَ وَ أَطْلِقْ لِسَانِي بِمُنَاجَاتِكَ وَ قَرِّبْنِي مِنْكَ مَجْلِساً وَ ارْفَعْ ذِكْرِي فِي الْأَوَّلِينَ اللَّهُمَّ يَا خَيْرَ مَنْ سُئِلَ وَ يَا أَجْوَدَ مَنْ أَعْطَى حَوِّلْنَا مِمَّا تَكْرَهُ إِلَى مَا تُحِبُّ وَ تَرْضَى وَ إِنْ كَانَتِ الْقُلُوبُ قَاسِيَةً وَ إِنْ كَانَتِ الْأَعْيُنُ جَامِدَةً وَ إِنْ كُنَّا أَوْلَى بِالْعَذَابِ فَأَنْتَ أَوْلَى بِالْمَغْفِرَةِ اللَّهُمَّ أَحْيِنِي فِي عَافِيَةٍ وَ أَمِتْنِي فِي عَافِيَةٍ

۸۹۳- §الهداية ص ۱۸.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ وَ كَانَ أَبُو الْحَسَنِ ع يَسْتَاكُ بِمَاءِ الْوَرْدِ

۸۹۴- §مصباح الشريعة ص ۶۶ باختلاف فى الألفاظ، عنه فى البحار ج ۷۶ ص ۱۳۴ ح ۴۶. و تقدم فى الباب ۱ من أبواب السواك ح ۹ عنه ايضا.§ مِصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ، قَالَ الصَّادِقُ ع قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ

↕

ص: ۳۷۲

لِلرَّبِّ وَ جَعَلَهَا مِنَ السُّنَنِ الْمُؤَكَّدَةِ وَ فِيهَا مَنَافِعُ لِلظَّاهِرِ وَ الْبَاطِنِ مَا لَا يُحْصَى لِمَنْ عَقَلَ فَكَمَا تُزِيلُ التَّلَوُّثَ مِنْ أَسْنَانِكَ مِنْ مَأْكَلِكَ

وَ مَطْعَمِكَ بِالسِّوَاكِ كَذَلِكَ فَأَزِلْ نَجَاسَةَ ذُنُوبِكَ بِالتَّضَرُّعِ وَ الْخُشُوعِ وَ التَّهَجُّدِ وَ الِاسْتِغْفَارِ بِالْأَسْحَارِ وَ طَهِّرْ ظَاهِرَكَ مِنَ النَّجَاسَاتِ وَ بَاطِنَكَ مِنْ كُدُورَاتِ الْمُخَالَفَاتِ وَ رُكُوبِ الْمَنَاهِي كُلِّهَا خَالِصاً لِلَّهِ فَإِنَّ النَّبِيَّ ص أَرَادَ بِاسْتِعْمَالِهَا مَثَلًا لِأَهْلِ التَّنَبُّهِ وَ الْيَقَظَةِ وَ هُوَ أَنَّ السِّوَاكَ نَبَاتٌ لَطِيفٌ نَظِيفٌ وَ غُصْنُ شَجَرٍ عَذْبٍ مُبَارَكٍ وَ الْأَسْنَانُ خَلْقٌ خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْفَمِ آلَةً لِلْأَكْلِ وَ أَدَاةً لِلْمَضْغِ وَ سَبَباً لِاشْتِهَاءِ الطَّعَامِ وَ إِصْلَاحِ الْمَعِدَةِ وَ هِيَ جَوْهَرَةٌ صَافِيَةٌ تَتَلَوَّثُ بِصُحْبَةِ تَمْضِيغِ الطَّعَامِ وَ تَتَغَيَّرُ بِهَا رَائِحَةُ الْفَمِ وَ يَتَوَلَّدُ مِنْهَا الْفَسَادُ فِي الدِّمَاغِ فَإِذَا اسْتَاكَ الْمُؤْمِنُ الْفَطِنُ بِالنَّبَاتِ اللَّطِيفِ وَ مَسَحَهَا عَلَى الْجَوْهَرَةِ الصَّافِيَةِ أَزَالَ عَنْهَا الْفَسَادَ وَ التَّغْيِيرَ وَ عَادَتْ إِلَى أَصْلِهَا كَذَلِكَ خَلَقَ اللَّهُ الْقَلْبَ طَاهِراً صَافِياً وَ جَعَلَ غِذَاءَهُ الذِّكْرَ وَ الْفِكْرَ وَ الْهَيْبَةَ وَ التَّعْظِيمَ وَ إِذَا شِيبَ الْقَلْبُ الصَّافِي بِتَغْذِيَتِهِ بِالْغَفْلَةِ وَ الْكَدَرِ صُقِلَ بِمِصْقَلَةِ التَّوْبَةِ وَ نُظِّفَ بِمَاءِ الْإِنَابَةِ لِيَعُودَ عَلَى حَالَتِهِ الْأُولَى وَ جَوْهَرِيَّتِهِ الْأَصْلِيَّةِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ §البقرة ٢: ٢٢٢.§ وَ قَالَ النَّبِيُّ ص وَ عَلَيْكُمْ بِالسِّوَاكِ فَإِنَّ النَّبِيَّ ص أَمَرَ بِالسِّوَاكِ فِي ظَاهِرِ الْأَسْنَانِ وَ أَرَادَ هَذَا الْمَعْنَى وَ الْمَثَلَ وَ مَنْ أَنَاخَ §اناخ تفكره: مجاز يقصد به أنّه استقر فى تفكيره بهدوء على حالة معروفة فان اللّه تعالى يفتح له أبواب بصيرته.§ تَفَكُّرَهُ عَلَى بَابِ عَتَبَةِ الْعِبْرَةِ فِي اسْتِخْرَاجِ مِثْلِ هَذِهِ الْأَمْثَالِ فِي الْأَصْلِ وَ الْفَرْعِ فَتَحَ اللَّهُ لَهُ عُيُونَ الْحِكْمَةِ وَ الْمَزِيدَ مِنْ فَضْلِهِ

↕

ص: ٣٧٣

وَ اللَّهُ لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ §التوبة ٩: ١٢٠.§

٨٩٥- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ٥٦.§ فِقْهُ الرِّضَا ع فِي تَأْوِيلِ قَوْلِ النَّبِيِّ ص وَ اسْتَاكُوا عَرْضاً قَالَ ص أَكْثِرُوا وَ دِيمُوا §الظاهر: و ديموا «منه قدّس سرّه».§ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَ ذِكْرِ رَسُولِهِ وَ آلِهِ ص وَ لَا تَغْفُلُوا عَنْهُ

٨٩٦- §دعائم الإسلام ج ص ١١٩.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ نَهَى عَنِ السِّوَاكِ بِالْقَصَبِ وَ الرَّيْحَانِ وَ الرُّمَّانِ

↕

ص: ٣٧٤

↕

ص: ٣٧٥

أَبْوَابُ آدَابِ الْحَمَّامِ وَ التَّنْظِيفِ

١ بَابُ اسْتِحْبَابِ دُخُولِ الْحَمَّامِ وَ تَذَكُّرِ النَّارِ وَ اسْتِحْبَابِ بِنَائِهِ وَ اتِّخَاذِهِ

§أبواب آداب الحمّام و التنظيف و الزينة و هى مقدّمة الأغسال§

§الباب- ١§

٨٩٧- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ٤٧.§ فِقْهُ الرِّضَا ع وَ أَرْوِي أَنَّهُ لَوْ كَانَ شَيْءٌ يَزِيدُ فِي الْبَدَنِ لَكَانَ الْغَمْزُ يَزِيدُ وَ اللَّيِّنُ مِنَ الثِّيَابِ وَ كَذَلِكَ الطِّيبُ وَ دُخُولُ الْحَمَّامِ

٨٩٨- §الرسالة الذهبية ص ٣٠.§ الرِّسَالَةُ الذَّهَبِيَّةُ، لِلرِّضَا ع وَ اعْلَمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ الْحَمَّامَ رُكِّبَ عَلَى تَرْكِيبِ الْجَسَدِ لِلْحَمَّامِ أَرْبَعُ بُيُوتٍ مِثْلُ أَرْبَعِ طَبَائِعِ الْجَسَدِ الْبَيْتُ الْأَوَّلُ بَارِدٌ يَابِسٌ الثَّانِي بَارِدٌ رَطْبٌ وَ الثَّالِثُ حَارٌّ رَطْبٌ وَ الرَّابِعُ حَارٌّ يَابِسٌ وَ مَنْفَعَتُهُ عَظِيمَةٌ يُؤَدِّي إِلَى الِاعْتِدَالِ وَ يُنَقِّي الْوَرِكَ وَ يُلَيِّنُ الْعَصَبَ وَ الْعُرُوقَ وَ يُقَوِّي الْأَعْضَاءَ الْكِبَارَ وَ يُذْهِبُ الْفُضُولَ وَ يُذْهِبُ الْعَفَنَ

۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ دُخُولِ الْحَمَّامِ يَوْماً وَ تَرْكِهِ يَوْماً وَ كَرَاهَةِ إِدْمَانِهِ كُلَّ يَوْمٍ إِلَّا لِمَنْ كَانَ كَثِيرَ اللَّحْمِ وَ أَرَادَ أَنْ يُخَفِّفَهُ

§الباب- ۲§

۸۹۹- §الرسالة الذهبية ص ۴۱ باختلاف فى الألفاظ.§ الرِّسَالَةُ الذَّهَبِيَّةُ، لِلرِّضَا ع قَالَ ع



ص: ۳۷۶

وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُذْهِبَ الْبَلْغَمَ مِنْ بَدَنِهِ وَ يَنْقُصَهُ فَلْيَأْكُلْ كُلَّ يَوْمٍ بُكْرَةً شَيْئاً مِنَ الْجَوَارِشِ الْحِرِّيفِ §الجوارش الحريف: الدواء الذى لم يحكم سحقه و لم يطرح على النار بشرط تقطيعه رقاقا و يستعمل لمعالجة المعدة و الاطعمة و تحلل الارياح (تذكرة اولى الالباب ج ۱ ص ۱۱۲).§ وَ يُكْثِرُ دُخُولَ الْحَمَّامِ وَ مُضَاجَعَةَ النِّسَاءِ

۳ بَابُ وُجُوبِ سَتْرِ الْعَوْرَةِ فِي الْحَمَّامِ وَ غَيْرِهِ عَنْ كُلِّ نَاظِرٍ مُحْتَرَمٍ وَ تَحْرِيمِ النَّظَرِ إِلَى عَوْرَةِ الْمُسْلِمِ غَيْرِ الْمُحَلَّلِ

§الباب- ۳§

۹۰۰- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۴.§ فِقْهُ الرِّضَا ع وَ إِيَّاكَ أَنْ تَدْخُلَ الْحَمَّامَ بِغَيْرِ مِئْزَرٍ فَإِنَّهُ مِنَ الْإِيمَانِ وَ غُضَّ بَصَرَكَ عَنْ عَوْرَةِ النَّاسِ وَ اسْتُرْ عَوْرَتَكَ مِنْ أَنْ يُنْظَرَ إِلَيْهِ فَإِنَّهُ أَرْوِي أَنَّ النَّاظِرَ وَ الْمَنْظُورَ إِلَيْهِ مَلْعُونٌ

۹۰۱- §جامع الأخبار ص ۱۰۹.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص مَنِ اطَّلَعَ فِي بَيْتِ جَارِهِ فَنَظَرَ إِلَى عَوْرَةِ رَجُلٍ أَوْ شَعْرِ امْرَأَةٍ أَوْ شَيْءٍ مِنْ جَسَدِهَا كَانَ حَقِيقاً عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ النَّارَ مَعَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا يَتَجَسَّسُونَ عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ فِي الدُّنْيَا وَ لَمْ يَخْرُجْ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَفْضَحَهُ اللَّهُ وَ يُبْدِيَ عَوْرَاتِهِ لِلنَّاظِرِينَ فِي الْآخِرَةِ

۹۰۲- §البحار ج ۱۰۴ ص ۳۹ ح ۴۱.§ الْبِحَارُ، نَقْلًا عَنْ خَطِّ الشَّهِيدِ عَنْ يُوسُفَ بْنِ جَابِرٍ عَنِ الْبَاقِرِ ع قَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ نَظَرَ إِلَى فَرْجِ امْرَأَةٍ لَا تَحِلُّ لَهُ



ص: ۳۷۷

۹۰۳- §عوالى اللآلى ج ۱ ص ۱۱۴ ح ۳۱.§ عَوَالِي اللَّآلِي، رَوَى عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَوْلَاهُ الْمُطَّلِبِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَلَا يَنْظُرْ إِلَى عَوْرَةِ أَخِيهِ

۹۰۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۳.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنِ الْأَئِمَّةِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُمْ أَمَرُوا بِسَتْرِ الْعَوْرَةِ وَ غَضِّ الْبَصَرِ عَنْ عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ

۹۰۵ §المصدر السابق ج ۲ ص ۵۱۲.§، وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ لَا يَجُوزُ شَهَادَةُ الْمُتَّهَمِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ الَّذِينَ يَجْلِسُونَ مَعَ الْبَطَّالِينَ وَ الْمُغَنِّينَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ يَكْشِفُونَ عَوْرَاتِهِمْ فِي الْحَمَّامِ وَ غَيْرِهِ الْخَبَرَ

۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ سَتْرِ الرُّكْبَةِ وَ السُّرَّةِ وَ مَا بَيْنَهُمَا

§الباب- ۴§

۹۰۶- §الجعفريات ص ۳۷.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص كَشْفُ السُّرَّةِ وَ الْفَخِذِ وَ الرُّكْبَةِ فِي الْمَسْجِدِ مِنَ الْعَوْرَةِ
٩٠٧- §الخصال ص ٦٣٠ ح ١٠.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ قَالَ قَالَ
↕
ص: ٣٧٨
أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَيْسَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَكْشِفَ ثِيَابَهُ عَنْ فَخِذَيْهِ وَ يَجْلِسَ بَيْنَ قَوْمٍ
٩٠٨- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٠٣.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنِ الْأَئِمَّةِ ع أَنَّهُمْ قَالُوا عَوْرَةُ الرَّجُلِ مَا بَيْنَ الرُّكْبَةِ إِلَى السُّرَّةِ
٩٠٩- §عوالي اللآلي ج ١ ص ١٨٩ ح ٢٧٠.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ الْفَخِذُ عَوْرَةٌ
٩١٠- §عوالي اللآلي ج ١ ص ٣٢٨ ح ٧٣.§ وَ عَنْهُ ص قَالَ كَشْفُ السُّرَّةِ وَ الرُّكْبَةِ فِي الْمَسْجِدِ مِنَ الْعَوْرَةِ
قُلْتُ إِنَّمَا حَمَلْنَا هَذِهِ الْأَخْبَارَ عَلَى الِاسْتِحْبَابِ جَمْعاً بَيْنَهَا وَ بَيْنَ مَا دَلَّ عَلَى انْحِصَارِ الْعَوْرَةِ فِي الثَّلَاثَةِ كَمَا فِي الْأَصْلِ

٥ بَابُ جَوَازِ النَّظَرِ إِلَى عَوْرَةِ الْبَهَائِمِ وَ مَنْ لَيْسَ بِمُسْلِمٍ بِغَيْرِ شَهْوَةٍ

§الباب- ٥§
٩١١- §مكارم الأخلاق ص ٥٦.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ ع أَنَّهُ قَالَ إِنَّمَا كُرِهَ النَّظَرُ إِلَى عَوْرَةِ الْمُسْلِمِ فَأَمَّا النَّظَرُ إِلَى عَوْرَةِ غَيْرِ الْمُسْلِمِ مِثْلُ النَّظَرِ إِلَى عَوْرَةِ الْحِمَارِ
٩١٢ §مكارم الأخلاق ص ٥٦.§، وَ عَنْهُ ع قَالَ لَا يَنْظُرِ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ أَخِيهِ فَإِذَا كَانَ مُخَالِفاً لَهُ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ فِي الْحَمَّامِ
↕
ص: ٣٧٩

٦ بَابُ تَحْرِيمِ تَتَبُّعِ زَلَّاتِ الْمُؤْمِنِ وَ مَعَايِبِه

§الباب- ٦§
٩١٣- §المؤمن ص ٦٦ ح ١٧١.§ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَهْوَازِيُّ فِي كِتَابِ الْمُؤْمِنِ، عَنْ زُرَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ إِلَى الْكُفْرِ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ مُؤَاخِياً عَلَى الدِّينِ ثُمَّ يَحْفَظَ زَلَّاتِهِ وَ عَثَرَاتِهِ لِيُعَنِّفَهُ §في المصدر: ليضعه بها.§ يَوْماً مَا
٩١٤ §المصدر السابق ص ٧٠ ح ١٩٠.§، وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَوْرَةُ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ يَعْنِي سَبِيلَهُ فَقَالَ لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ إِنَّمَا هُوَ إِذَاعَةُ سِرِّهِ
٩١٥ §المصدر السابق ص ٧١ ح ١٩٦.§، وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَوْرَةُ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ قَالَ لَيْسَ هُوَ أَنْ يَكْشِفَ فَيَرَى مِنْهُ شَيْئاً إِنَّمَا هُوَ أَنْ يُزْرِيَ عَلَيْهِ أَوْ يَعِيبَهُ
قُلْتُ الْأَخْبَارُ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرَةٌ تَأْتِي فِي أَبْوَابِ الْعِشْرَةِ مِنْ كِتَابِ الْحَجِّ. وَ الْمُرَادُ بِالْحَصْرِ فِي إِذَاعَةِ السِّرِّ وَ التَّوْبِيخِ حَصْرُ الْمَقْصُودِ مِنَ الْكَلَامِ فِي الْإِفْشَاءِ فَكَأَنَّهُ لِكَمَالِ الْعِنَايَةِ بِهِ هُوَ الْمَعْنَى لَا غَيْرُ وَ أَمَّا الِاطِّلَاعُ عَلَى الْعُيُوبِ الظَّاهِرَةِ الَّذِي تَخَيَّلَ النَّاسُ أَنَّهُ الْمَعْنَى لَا غَيْرُ بَلِ الِاطِّلَاعُ عَلَى الْعُيُوبِ الْبَاطِنَةِ بِالتَّجَسُّسِ عَنْهَا الَّذِي هُوَ أَشَدُّ مِنَ الْأَوَّلِ فَكِلَاهُمَا سَهْلٌ فِي جَنْبِ الْإِفْشَاءِ وَ بِذَلِكَ يُجْمَعُ بَيْنَهَا وَ بَيْنَ الْأَخْبَارِ السَّابِقَةِ الدَّالَّةِ عَلَى الْحُرْمَةِ فِي النَّظَرِ إِلَى السَّبِيلَيْنِ وَ اللَّهُ الْعَالِمُ
↕

٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ دُخُولِ الْحَمَّامِ بِمِئْزَرٍ وَ كَرَاهَةِ تَرْكِهِ

§الباب- ٧§
٩١٦- §المقنع ص ١٤.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، " وَ لَا تَدْخُلْهُ بِغَيْرِ مِئْزَرٍ فَإِنَّهُ مِنَ الْإِيمَانِ
٩١٧- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ٤.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِيَّاكَ أَنْ تَدْخُلَ الْحَمَّامَ بِغَيْرِ مِئْزَرٍ فَإِنَّهُ مِنَ الْإِيمَانِ
٩١٨- §تحف العقول ص ١١.§ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي تُحَفِ الْعُقُولِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ يَا عَلِيُّ إِيَّاكَ وَ دُخُولَ الْحَمَّامِ بِغَيْرِ مِئْزَرٍ فَإِنَّ مَنْ دَخَلَ الْحَمَّامَ بِغَيْرِ مِئْزَرٍ مَلْعُونٌ النَّاظِرُ وَ الْمَنْظُورُ إِلَيْهِ

٨ بَابُ كَرَاهَةِ دُخُولِ الْمَاءِ بِغَيْرِ مِئْزَرٍ

§الباب- ٨§
٩١٩- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٠٣.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، أَنَّ بَعْضَهُمْ ص نَزَلَ إِلَى مَاءٍ وَ عَلَيْهِ إِزَارٌ وَ لَمْ يَنْزَعْهُ فَقِيلَ لَهُ قَدْ نَزَلْتَ فِي الْمَاءِ وَ اسْتَتَرْتَ بِهِ فَانْزَعْهُ §في المصدر: «فلم تنزعه» بدلا من «فانزعه»§ قَالَ فَكَيْفَ بِسَاكِنِ الْمَاءِ
٩٢٠- §المناقب ج ٤ ص ١٥.§ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي الْمَنَاقِبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ دَخَلَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ع الْفُرَاتَ فِي بُرْدَةٍ كَانَتْ
↕
ص: ٣٨١
عَلَيْهِ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ لَوْ نَزَعْتَ ثَوْبَكَ فَقَالَ لِي يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّ لِلْمَاءِ سُكَّاناً

٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ فِي الْحَمَّامِ وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهِ وَ آدَابِهِ

§الباب- ٩§
٩٢١- §التعريف ص ٣.§ كِتَابُ التَّعْرِيفِ لِلصَّفْوَانِيِّ، " إِذَا أَرَدْتَ دُخُولَ الْحَمَّامِ فَقُلْ- بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ لَا حَوْلَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ اللَّهُمَّ أَعِذْنِي مِنْ حَرِّهِ وَ كَرْبِهِ وَ أَنْبِنِي مِنْ ذُنُوبِي كَمَا يُنْفَى فِيهِ دَرَنِي يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ وَ عِنْدَ نَزْعِ الثِّيَابِ اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَتِي وَ اسْتُرْ عَلَيَّ وَ جَرِّدْنِي مِنَ الذُّنُوبِ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وَ إِذَا دَخَلْتَ فَاجْلِسْ جَلْسَةً فِي الْبَيْتِ الْأَوْسَطِ فَإِنَّهُ أَسْلَمُ لِلْجَسَدِ وَ لَا تَجْلِسْ عَلَى رِجْلَيْكَ وَ تَوَجَّهْ إِلَى الْحَائِطِ وَ لَا تَجْلِسْ حَتَّى تَغْسِلَ الْمَكَانَ الَّذِي تَجْلِسُ فِيهِ فَإِذَا دَخَلْتَ الْبَيْتَ الْحَارَّ فَقُلْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَجِيرُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَ مَا يُقَرِّبُ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَ عَمَلٍ فَإِذَا اغْتَسَلْتَ فَقُلِ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لِي نُوراً وَ طَهُوراً مِنْ ذُنُوبِي وَ حِرْزاً وَ شِفَاءً لِجِسْمِي يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وَ لَا تَدَلَّكْ بِمِئْزَرٍ وَ لَا خِرْقَةٍ فَإِنَّهُ يُورِثُ النَّمَشَ فِي الْوَجْهِ وَ الْبَثْرِ فِي الْبَدَنِ وَ لَا تَدَلَّكْ عَقِبَيْكَ عَلَى أَرْضِ الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُورِثُ الشُّقَاقَ §الشقاق: تشقق الجلد من برد او غيره في اليد و الرجل (لسان العرب، شقق ج ١٠ ص ١٨١).§ وَ الْحِنَّاءُ فِي الْحَمَّامِ يَزِيدُ فِي الْبَاهِ فَإِذَا لَبِسْتَ ثِيَابَكَ فَقُلِ اللَّهُمَّ أَلْبِسْنِي عَفْوَكَ وَ عَافِيَتَكَ وَ اسْتُرْنِي وَ اسْتُرْ عَلَيَّ يَا مَلِكُ يَا حَقُّ يَا مُبِينُ- وَ لَا بَأْسَ بِالتَّدَلُّكِ بِالنُّخَالَةِ
↕

ص: ۳۸۲

وَ الْخَلُوقِ §الخلوق: نوع من الطيب يتخذ من الزعفران و غيره من أنواع الطيب و تغلب عليه الحمرة و الصفرة (لسان العرب- خلق- ج ۱۰ ص ۹۱، مجمع البحرين ج ۵ ص ۱۵۷).§ وَ سَائِرِ الطِّيبِ وَ الرَّيَاحِينِ فَإِنَّ ذَلِکَ يُنْعِمُ الْجَسَدَ

۹۲۲- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِيَّاکَ وَ التَّمَشُّطَ فِی الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُورِثُ الْوَبَاءَ فِی الشَّعْرِ وَ إِيَّاکَ وَ السِّوَاکَ فِی الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُورِثُ الْوَبَاءَ فِی الْأَسْنَانِ وَ إِيَّاکَ أَنْ تُدَلِّکَ رَأْسَکَ وَ وَجْهَکَ بِمِئْزَرِکَ بِالْمِئْزَرِ الَّذِی فِی وَسَطِکَ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِمَاءِ الْوَجْهِ وَ إِيَّاکَ أَنْ تَغْسِلَ رَأْسَکَ بِالطِّينِ فَإِنَّهُ يُسَمِّجُ الْوَجْهَ وَ إِيَّاکَ أَنْ تُدَلِّکَ قَدَمَيْکَ بِالْخَزَفِ فَإِنَّهُ يُورِثُ الْبَرَصَ وَ إِيَّاکَ أَنْ تَضْطَجِعَ فِی الْحَمَّامِ فَإِنَّهُ يُذْهِبُ §فی المصدر: يديب.§ شَحْمَ الْكُلْيَتَيْنِ وَ إِيَّاکَ وَ الِاسْتِلْقَاءَ فَإِنَّهُ يُورِثُ الدُّبَيْلَةَ §الدبيلة علی وزن جهينة: الطاعون، و خراج و دمامل يظهر فی الجوف و يقتل صاحبه غالبا (لسان العرب ج ۱۱ ص ۲۳۵، مجمع البحرين ج ۵ ص ۳۶۵- دبل-).§

۱۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّسْلِيمِ فِی الْحَمَّامِ لِمَنْ عَلَيْهِ إِزَارٌ وَ كَرَاهَةِ تَسْلِيمِ مَنْ لَا إِزَارَ عَلَيْهِ

§الباب- ۱۰§

۹۲۳- §مشكاة الأنوار ص ۱۹۸.§ سِبْطُ الشَّيْخِ الطَّبْرِسِيِّ فِی مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، عَنِ الْبَاقِرِ ع قَالَ ع لَا تُسَلِّمُوا عَلَی الْيَهُودِ وَ §فی المصدر: و لا علی.§ النَّصَارَی وَ §فی المصدر: و لا علی.§ الْمَجُوسِ وَ لَا عَلَی عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ وَ لَا عَلَی مَوَائِدِ شَارِبِ الْخَمْرِ وَ لَا عَلَی صَاحِبِ الشِّطْرَنْجِ وَ النَّرْدِ وَ لَا عَلَی الْمُخَنَّثِ-



ص: ۳۸۳

وَ لَا عَلَی الشَّاعِرِ الَّذِی يَقْذِفُ الْمُحْصَنَاتِ إِلَی أَنْ قَالَ وَ لَا عَلَی الَّذِی فِی الْحَمَّامِ وَ لَا عَلَی الْفَاسِقِ الْمُعْلِنِ بِفِسْقِهِ

۱۱ بَابُ جَوَازِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِی الْحَمَّامِ كُلِّهِ لِمَنْ عَلَيْهِ إِزَارٌ وَ كَرَاهَةِ قِرَاءَةِ الْعَارِی وَ جَوَازِ النِّكَاحِ فِی الْحَمَّامِ وَ فِی الْمَاءِ

§الباب- ۱۱§

۹۲۴- §المقنع ص ۱۴.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" وَ لَا بَأْسَ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِی الْحَمَّامِ مَا لَمْ تُرِدْ بِهِ الصَّوْتَ وَ لَا بَأْسَ بِأَنْ تَنْكِحَ فِيهِ

۹۲۵- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴، عنه فی البحار ج ۷۶ ص ۷۵ ح ۱۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ لَا بَأْسَ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِی الْحَمَّامِ مَا لَمْ يُرَدْ بِهِ الصَّوْتُ إِذَا كَانَ عَلَيْکَ مِئْزَرٌ

۹۲۶- §البحار ج ۹۲ ص ۲۱۶ ح ۱۹.§ الْبِحَارُ، نَقْلًا مِنْ خَطِّ الشَّهِيدِ رَحِمَهُ اللَّهُ نَهَی عَلِيٌّ ع عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ عُرْيَاناً

۱۲ بَابُ كَرَاهَةِ الْإِذْنِ لِلْحَلِيلَةِ فِی غَيْرِ الضَّرُورَةِ فِی الذَّهَابِ إِلَی الْحَمَّامِ وَ الْعُرْسِ وَ الْمَأْتَمِ وَ لُبْسِ الثِّيَابِ الرِّقَاقِ وَ تَحْرِيمِ ذَلِکَ مَعَ الرِّيبَةِ وَ التُّهَمَةِ وَ الْمَفْسَدَةِ

§الباب- ۱۲§

۹۲۷- §الجعفريات ص ۱۰۷.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ عَلِيّاً ع قَالَ مَنْ أَطَاعَ امْرَأَتَهُ فِی أَرْبَعِ خِصَالٍ كَبَّهُ اللَّهُ عَلَی وَجْهِهِ فِی النَّارِ فَقِيلَ وَ مَا تِلْکَ الطَّاعَةُ يَا أَمِيرَ

↕

ص: ۳۸۴

الْمُؤْمِنِينَ قَالَ تَطْلُبُ إِلَيْهِ أَنْ تَذْهَبَ إِلَى الْعُرُسَاتِ وَ إِلَى النِّيَاحَاتِ وَ إِلَى الْمَعَازَاتِ §فی المصدر: المغازات.§ وَ إِلَى الْحَمَّامَاتِ وَ تَسْأَلُ الثِّيَابَ الرِّقَاقَ فَيُجِيبُهَا

وَ رَوَاهُ فِي دَعَائِمِ الْإِسْلَامِ §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۲۱۶ ح ۸۰۱.§، إِلَى قَوْلِهِ: وَ إِلَى الْحَمَّامَاتِ

۹۲۸- §مكارم الأخلاق ص ۲۳۱.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، مِنْ كِتَابِ اللِّبَاسِ §و هو للعياشی كما يظهر من مواضع كثيرة من كتابه- منه قدّس سرّه.§ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَطَاعَ امْرَأَتَهُ أَكَبَّهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ قَالَ وَ مَا تِلْكَ الطَّاعَةُ قَالَ تَطْلُبُ إِلَيْهِ §فی المصدر: منه.§ الذَّهَابَ إِلَى الْحَمَّامَاتِ وَ الْعُرُسَاتِ §و فيه: العرائس.§ وَ الْعِيدَاتِ §و فيه: الاعياد.§ وَ النَّائِحَاتِ وَ الثِّيَابِ الرِّقَاقِ فَيُجِيبُهَا

۹۲۹- §الخصال ص ۵۸۸ ح ۱۲. عنه فی البحار ج ۷۶ ص ۷۳ ذيل الحديث ۱۰.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْبَصْرِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الْبَاقِرَ ع يَقُولُ لَا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَدْخُلَ الْحَمَّامَ

↕

ص: ۳۸۵

۹۳۰- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۲۱۵ ح ۷۹۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ نَهَى النِّسَاءَ أَنْ يَنْظُرْنَ إِلَى الرِّجَالِ وَ أَنْ يَخْرُجْنَ مِنْ بُيُوتِهِنَّ إِلَّا بِإِذْنِ أَزْوَاجِهِنَّ وَ نَهَى أَنْ يَدْخُلْنَ الْحَمَّامَاتِ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ

۱۳ بَابُ كَرَاهَةِ الِاسْتِلْقَاءِ فِي الْحَمَّامِ وَ الِاضْطِجَاعِ وَ الِاتِّكَاءِ وَ التَّدَلُّكِ بِالْخَزَفِ وَ جَوَازِهِ بِالْخِرَقِ

§الباب- ۱۳§

۹۳۱- §المقنع ص ۱۴.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ لَا تَدَلَّكْ تَحْتَ قَدَمَيْكَ بِالْخَزَفِ فَإِنَّهُ يُورِثُ الْبَرَصَ وَ لَا تَسْتَلْقِ عَلَى قَفَاكَ فِيهِ فَإِنَّهُ يُورِثُ دَاءَ الدُّبَيْلَةِ وَ لَا تَضْطَجِعْ فِيهِ فَإِنَّهُ يُذِيبُ شَحْمَ الْكُلْيَتَيْنِ

وَ تَقَدَّمَ عَنْ فِقْهِ الرِّضَا، ع مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ §تقدم فی الباب ۹ ح ۲.§

۱۴ بَابُ كَرَاهَةِ غَسْلِ الرَّأْسِ بِطِينِ مِصْرَ وَ التَّدَلُّكِ بِخَزَفِ الشَّامِ

§الباب- ۱۴§

۹۳۲- §قصص الأنبياء ص ۱۸۸، عنه فی البحار ج ۶۰ ص ۲۱۰ ح ۱۳ و ج ۷۶ ص ۷۴ ح ۱۶.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى الصَّدُوقِ رَحِمَهُ اللَّهُ بِإِسْنَادِهِ إِلَى ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ آكُلَ شَيْئاً طُبِخَ فِي فَخَّارِ مِصْرَ وَ مَا أُحِبُّ أَنْ أَغْسِلَ رَأْسِي مِنْ طِينِهَا مَخَافَةَ أَنْ تُورِثَنِي تُرْبَتُهَا الذُّلَّ وَ تَذْهَبَ بِغَيْرَتِي

↕

ص: ۳۸۶

۹۳۳- §المصدر السابق ص ۱۸۸، عنه فی البحار ج ۶۰ ص ۲۱۱ ح ۱۶.§، وَ بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع

قَالَ لَا تَأْكُلُوا فِي فَخَّارِهَا وَ لَا تَغْسِلُوا رُءُوسَكُمْ بِطِينِهَا فَإِنَّهَا تُورِثُ الذِّلَّةَ وَ تَذْهَبُ بِالْغَيْرَةِ

۹۳۴ §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۳۰۵ ح ۷۵، عنه في البرهان ج ۱ ص ۴۵۷ ح ۱۰ و البحار ج ۷۶ ص ۷۵.§

الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ ع يَقُولُ وَ ذَكَرَ مِثْلَ الْخَبَرِ الْأَوَّلِ إِلَّا أَنَّ فِيهِ تُرَابَهَا

۱۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّحِيَّةِ عِنْدَ الْخُرُوجِ مِنَ الْحَمَّامِ

§الباب- ۱۵§

۹۳۵- §الجعفريات ص ۱۷۴.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لِمَنْ يَخْرُجُ مِنَ الْحَمَّامِ دَامَ نَعِيمُكَ فَقِيلَ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا ذَا يَرُدُّ قَالَ يَقُولُ أَنْعَمَ اللَّهُ نَدَاكَ

۹۳۶- §التعريف ص ۴.§ كِتَابُ التَّعْرِيفِ، لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّفْوَانِيِّ مُرْسَلًا وَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْحَمَّامِ فَقُلْ لَهُ طَابَ مَا طَهُرَ مِنْكَ وَ الْجَوَابُ طَهُرْتَ فَلَا تَنْجَسْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

↕

۱۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ غَسْلِ الرَّأْسِ بِوَرَقِ السِّدْرِ

§الباب- ۱۶§

۹۳۷- §دعوات القطب الراوندىّ ص ۵۱ و رواه عنه في البحار ج ۷۶ ص ۷۸.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي دَعَوَاتِهِ، وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَدِ اغْتَمَّ فَأَمَرَهُ جَبْرَئِيلُ ع أَنْ يَغْسِلَ رَأْسَهُ بِالسِّدْرِ

۹۳۸- §مكارم الأخلاق ص ۳۲.§ مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا غَسَلَ رَأْسَهُ وَ لِحْيَتَهُ غَسَلَهُمَا بِالسِّدْرِ

۹۳۹- §زيد النرسى في أصله ص ۵۵. و رواه عنه في البحار ج ۷۶ ص ۸۸.§ زَيْدٌ النَّرْسِيُّ فِي أَصْلِهِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَغْسِلُ رَأْسَهُ بِالسِّدْرِ وَ يَقُولُ اغْسِلُوا رُءُوسَكُمْ بِوَرَقِ السِّدْرِ فَإِنَّهُ قَدَّسَهُ كُلُّ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ وَ كُلُّ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ وَ كَانَ يَقُولُ مَنْ غَسَلَ رَأْسَهُ بِالسِّدْرِ صَرَفَ اللَّهُ عَنْهُ وَسْوَسَةَ الشَّيْطَانِ وَ مَنْ صُرِفَ عَنْهُ وَسْوَسَةُ الشَّيْطَانِ لَمْ يَعْصِ وَ مَنْ لَمْ يَعْصِ دَخَلَ الْجَنَّةَ

۱۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ النُّورَةِ

§الباب- ۱۷§

۹۴۰- §طبّ الأئمّة ص ۷۵ و رواه عنه في البحار ج ۶۲ ص ۱۲۰ و كذلك ص ۲۶۳.§ ابْنَا بِسْطَامَ فِي طِبِّ الْأَئِمَّةِ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ بَكَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ فُضَيْلٍ

↕

الرَّسَّانِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مِنْ دَوَاءِ الْأَنْبِيَاءِ الْحِجَامَةُ وَ النُّورَةُ وَ السَّعُوطُ

۹۴۱- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۴۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَام، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص الدَّوَاءُ فِي أَرْبَعَةٍ الْحِجَامَةِ وَ الْحُقْنَةِ وَ النُّورَةِ وَ الْقَيْءِ

۹۴۲- §الرسالة الذهبية ص ۴۲.§ الرِّسَالَةُ الذَّهَبِيَّةُ، لِلرِّضَا ع وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُحْرِقَ §فى المصدر: لا تحرقه.§ السَّوْدَاءَ فَعَلَيْهِ بِكَثْرَةِ الْقَيْءِ §و فيه: بالقيء.§ وَ فَصْدِ الْعُرُوقِ وَ مُدَاوَمَةِ النُّورَةِ §و فيه: و الاطلاء بالنورة.§

۹۴۳- §كتاب التعريف للصفوانى ص ۴.§ كِتَابُ التَّعْرِيفِ لِلصَّفْوَانِيِّ، عَنِ الرِّضَا ع النُّورَةُ نُشْرَةٌ §شبّه النورة بالنشرة و هى النسيم الذى يحيى الحيوان إذا طال عليه الخموم و العفن و الرطوبات (لسان العرب- نشر- ج ۵ ص ۲۰۹).§

وَ رُوِيَ أَنَّ النُّورَةَ أَمَانٌ مِنَ الْفَقْرِ

۹۴۴- §كتاب التعريف للصفوانى ص ۴.§ وَ رُوِيَ أَنَّ الدِّرْهَمَ فِي النُّورَةِ أَعْظَمُ ثَوَاباً مِنْ سَبْعِينَ دِرْهَماً فِي سَبِيلِ اللَّهِ

۱۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ طَلْيِ الْعَوْرَةِ بِنَفْسِهِ وَ تَوْلِيَةِ الْغَيْرِ طَلْيَ الْبَدَنِ وَ التَّخْيِيرِ فِي التَّقْدِيمِ وَ التَّأْخِيرِ

§الباب- ۱۸§

۹۴۵- §مكارم الأخلاق ص ۳۵.§ الْحَسَنُ بْنُ فَضْلٍ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَ كَانَ رَسُولُ

↕

ص: ۳۸۹

اللَّهِ ص يَطَّلِي فَيَطْلِيهِ مَنْ يَطْلِي §فى المصدر: يطليه.§ حَتَّى إِذَا بَلَغَ مَا تَحْتَ الْإِزَارِ تَوَلَّاهُ بِنَفْسِهِ

۹۴۶- §رجال الكشّيّ ج ۲ ص ۸۷۱ ح ۱۱۴۴.§ الشَّيْخُ الْكَشِّيُّ فِي رِجَالِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْمَحْمُودِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي وَاحِدٌ قَالَ طَلَيْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع بِالنُّورَةِ فَسَدَدْتُ مَخْرَجَ الْمَاءِ إِلَى الْبِئْرِ ثُمَّ جَمَعْتُ ذَلِكَ الْمَاءَ وَ §فى المصدر: و تلك.§ النُّورَةَ وَ ذَلِكَ الشَّعْرَ فَشَرِبْتُهُ كُلَّهُ

۱۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاطِّلَاءِ فِي كُلِّ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْماً وَ تَأَكُّدِهِ وَ لَوْ بِالْقَرْضِ بَعْدَ عِشْرِينَ يَوْماً وَ آكَدُ مِنْهُ بَعْدَ أَرْبَعِينَ وَ كَذَا حَلْقُ الْعَانَةِ

§الباب- ۱۹§

۹۴۷- §التعريف ص ۴.§ كِتَابُ التَّعْرِيفِ لِلصَّفْوَانِ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَ رُوِيَ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَتْرُكَ النُّورَةَ فِي كُلِّ شَهْرٍ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ شَيْءٌ فَلْيَقْتَرِضْ §فى المصدر: فليقترض.§ وَ يَتَنَوَّرُ

۹۴۸- §الجعفريات ص ۲۹ و يأتى فى الباب ۵۶، الحديث ۱.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَتْرُكْ عَانَتَهُ

↕

ص: ۳۹۰

فَوْقَ أَرْبَعِينَ يَوْماً

وَ رَوَاهُ فِي دَعَائِمِ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع عَنْهُ ص مِثْلَهُ §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۲۴.§

۲۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ خِضَابِ جَمِيعِ الْبَدَنِ بِالْحِنَّاءِ بَعْدَ النُّورَةِ

§الباب- ۲۰§

۹۴۹- §الرسالة الذهبية ص ۳۳.§ الرِّسَالَةُ الذَّهَبِيَّةُ، لِلرِّضَا ع بَعْدَ كَلَامٍ لَهُ فِي آدَابِ التَّنْوِيرِ يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَ يُدَلِّكُ الْجَسَدَ بَعْدَ الْخُرُوجِ مِنْهَا بِشَيْءٍ يَقْلَعُ رَائِحَتَهَا كَوَرَقِ الْخَوْخِ وَ ثَجِيرِ الْعُصْفُرِ §الثجير: ثفل كل شيء يعصر (لسان العرب ج ۴ ص ۱۰۰).

و العصفر: نبت بأرض العرب يصبغ به (لسان العرب ج ۴ ص ۵۸۱).

و قال ابن البيطار: و أمّا ثجير العصفر و هو الذي يرمى به من بعد أخذ تمام الصبغ منه (هامش الرسالة الذهبية ص ۳۳).§ وَ الْحِنَّاءِ وَ الْوَرْدِ وَ السُّنْبُلِ مُفْرَدَةً أَوْ مُجْتَمِعَةً

فِي الْقَامُوسِ ثَجَرَ التَّمْرَ خَلَطَهُ بِثَجِيرِ الْبُسْرِ أَيْ ثُفْلُهُ §القاموس المحيط ج ۱ ص ۳۹۶.§

۹۵۰- §صحيفة الرضا (عليه السلام) ص ۷۰ ح ۱۵۶، عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ۲ ص ۴۸ ح ۱۸۶. عنهما في البحار ج ۷۶ ص ۸۹ ح ۶.§ الشَّيْخُ الطَّبْرِسِيُّ فِي صَحِيفَةِ الرِّضَا، ع بِإِسْنَادِهِ عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع الْحِنَّاءُ بَعْدَ النُّورَةِ أَمَانٌ مِنَ الْجُذَامِ وَ الْبَرَصِ

↕

ص: ۳۹۱

۲۱ بَابُ كَرَاهَةِ النُّورَةِ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ لَا دُخُولِ الْحَمَّامِ وَ عَدَمِ كَرَاهَةِ النُّورَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ سَائِرَ الْأَيَّامِ

§الباب- ۲۱§

۹۵۱- §الخصال ص ۶۳۷، عنه في البحار ج ۷۶ ص ۸۸ ح ۲.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، فِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع تَوَقَّوُا الْحِجَامَةَ وَ النُّورَةَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ فَإِنَّ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ يَوْمُ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ وَ فِيهِ خُلِقَتْ جَهَنَّمُ

۲۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ خِضَابِ الشَّيْبِ وَ عَدَمِ وُجُوبِهِ وَ عَدَمِ اسْتِحْبَابِهِ لِأَهْلِ الْمُصِيبَةِ

§الباب- ۲۲§

۹۵۲- §كامل الزيارات ص ۸۱.§ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَيْهِ فِي كَامِلِ الزِّيَارَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَا زُرَارَةُ إِنَّ السَّمَاءَ بَكَتْ عَلَى الْحُسَيْنِ ع أَرْبَعِينَ صَبَاحاً إِلَى أَنْ قَالَ ع وَ مَا اخْتَضَبَتْ مِنَّا امْرَأَةٌ وَ لَا ادَّهَنَتْ وَ لَا اكْتَحَلَتْ وَ لَا رَجَّلَتْ §الترجل و الترجيل: تسريح الشعر و تنظيفه و تحسينه (لسان العرب- رجل- ج ۱۱ ص ۲۷۰).§ حَتَّى أَتَانَا رَأْسُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ لَعَنَهُ اللَّهُ الْخَبَرَ

↕

ص: ۳۹۲

۲۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْخِضَابِ بِالسَّوَادِ

§الباب- ۲۳§
۹۵۳- §عوالى اللآلى ج ۴ ص ۱۴ ح ۳۳.§ عَوَالِي اللَّآلِي، وَ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ص فِي قَوْلِهِ تَعَالَى- وَ أَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ §الأنفال ۸: ۶۰§ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ مِنْهُ الْخِضَابَ بِالسَّوَادِ

۲۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْخِضَابِ بِالصُّفْرَةِ وَ الْحُمْرَةِ وَ اخْتِيَارِ الْحُمْرَةِ عَلَى الصُّفْرَةِ وَ اخْتِيَارِ السَّوَادِ عَلَيْهِمَا

§الباب- ۲۴§
۹۵۴- §عوالى اللآلى ج ۱ ص ۱۷۸ ح ۲۲۷.§ عَوَالِي اللَّآلِي، وَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ ص مَرَّ بِرَجُلٍ وَ قَدْ خَضَبَ بِالْحِنَّاءِ فَقَالَ مَا أَحْسَنَ هَذَا وَ مَرَّ بِآخَرَ وَ قَدْ خَضَبَ بِالْحِنَّاءِ وَ الْكَتَمِ §الكتم: محركة، نبت يخلط بالحناء و يختضب به فيشتد لونه و يبقى.
ينبت في الشواهق و صعاب الصخر (لسان العرب- كتم- ج ۱۲ ص ۵۰۸ مجمع البحرين ج ۶ ص ۱۵۰- كتم-).§ فَقَالَ هَذَا أَحْسَنُ ثُمَّ مَرَّ بِآخَرَ وَ قَدْ خَضَبَ بِالصُّفْرَةِ فَقَالَ هَذَا أَحْسَنُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ
۹۵۵- §الغارات ج ۱ ص ۱۲۰.§ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيُّ فِي كِتَابِ الْغَارَاتِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَوَادُ بْنُ حَنْظَلَةَ قَالَ" رَأَيْتُ عَلِيّاً ع أَسْوَدَ §في المصدر: أصفر.§ اللِّحْيَةِ


۲۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْخِضَابِ بِالْوَسْمَةِ

§الباب- ۲۵§
۹۵۶- §الهداية للحضينى ص ۶۸.§ الْحُسَيْنُ بْنُ حَمْدَانَ الْحُضَيْنِيُّ فِي كِتَابِ الْهِدَايَةِ، عَنْ عِيسَى بْنِ مَهْدِيٍّ الْجَوْهَرِيِّ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ ع وَ نَحْنُ نَيِّفٌ وَ سَبْعُونَ رَجُلًا لِلتَّهْنِئَةِ بِمَوْلِدِ الْمَهْدِيِّ ع إِلَى أَنْ قَالَ فَقَالَ ع إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْحَى إِلَى جَدِّي رَسُولِ اللَّهِ ص أَنِّي خَصَصْتُكَ وَ عَلِيّاً وَ حُجَجِي مِنْهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ شِيعَتَكُمْ بِعَشْرِ خِصَالٍ إِلَى أَنْ قَالَ وَ خِضَابُ الرَّأْسِ وَ اللِّحْيَةِ بِالْوَسْمَةِ §الوسمة: شجر له ورق يختضب به (لسان العرب- وسم- ج ۱۲ ص ۶۳۷).§ فَخَالَفَنَا مَنْ أَخَذَ حَقَّنَا وَ حِزْبُهُ الضَّالُّونَ فَجَعَلُوا إِلَى أَنْ قَالَ ع وَ هَجَرَ الْخِضَابَ وَ نَهَى عَنْهُ خِلَافاً عَلَى الْأَمْرِ بِهِ وَ اسْتِعْمَالِهِ الْخَبَرَ

۲۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْخِضَابِ بِالْحِنَّاءِ

§الباب- ۲۶§
۹۵۷- §طبّ النبيّ (صلّى اللّه عليه و آله): ص ۷، و عنه في البحار ج ۶۲ ص ۲۹۹.§ الشَّيْخُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُسْتَغْفِرِيُّ فِي كِتَابِ طِبِّ النَّبِيِّ، ص قَالَ قَالَ ص الْحِنَّاءُ خِضَابُ الْإِسْلَامِ يَزِيدُ فِي الْمُؤْمِنِ عَمَلَهُ وَ يَذْهَبُ بِالصُّدَاعِ وَ يُحِدُّ الْبَصَرَ وَ يَزِيدُ فِي الْوِقَاعِ وَ هُوَ سَيِّدُ الرَّيَاحِينِ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ
وَ قَالَ ص مَا خَلَقَ اللَّهُ شَجَرَةً أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْحِنَّاءِ


وَ قَالَ ص نَفَقَةُ دِرْهَمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِسَبْعِمِائَةٍ وَ نَفَقَةُ دِرْهَمٍ فِي خِضَابِ الْحِنَّاءِ بِتِسْعَةِ آلَافٍ

٩٥٨- §صحيفة الإمام الرضا (عليه السلام) ص ٤٠ «مخطوط».§ صَحِيفَةُ الرِّضَا، ع بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص عَلَيْكُمْ بِسَيِّدِ الْخِضَابِ فَإِنَّهُ يُطَيِّبُ الْبَشَرَةَ وَ يَزِيدُ فِي الْجِمَاعِ

٢٧ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْخِضَابِ بِالْحِنَّاءِ وَ الْكَتَمِ

§الباب- ٢٧§

٩٥٩- §عوالي اللآلي ج ١ ص ١١٣ ح ٢٦.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ هَذَا الشَّيْبَ الْحِنَّاءُ وَ الْكَتَمُ

٢٨ بَابُ كَرَاهَةِ تَرْكِ الْمَرْأَةِ لِلْحُلِيِّ وَ خِضَابِ الْيَدِ وَ إِنْ كَانَتْ مُسِنَّةً وَ إِنْ كَانَتْ غَيْرَ ذَاتِ بَعْلٍ

§الباب- ٢٨§

٩٦٠- §الخصال ص ٥٨٧ ح ١٢.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْبَصْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الْبَاقِرَ ع يَقُولُ لَا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تُعَطِّلَ نَفْسَهَا وَ لَوْ أَنْ تُعَلِّقَ فِي عُنُقِهَا خَيْطاً وَ لَا يَجُوزُ أَنْ تُرَى أَظَافِيرُهَا بَيْضَاءَ وَ لَوْ أَنْ تَمْسَحَهَا بِالْحِنَّاءِ مَسْحاً

٩٦١- §الغايات ص ٨١.§ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي كِتَابِ الْغَايَاتِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ

↕

ص: ٣٩٥

ص أَنَّهُ قَالَ إِنِّي لَأُبْغِضُ مِنَ النِّسَاءِ السَّلْتَاءَ وَ الْمَرْهَاءَ فَالسَّلْتَاءُ الَّتِي لَا تَخْضِبُ وَ الْمَرْهَاءُ الَّتِي لَا تَكْتَحِلُ

٩٦٢- §الجعفريات ص ١٩١.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أَمَرَ النِّسَاءَ بِالْخِضَابِ ذَاتَ بَعْلٍ أَوْ غَيْرَ ذَاتِ بَعْلٍ

٩٦٣- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٧٨.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، وَ قَدْ رُوِّينَا عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مُرْ نِسَاءَكَ لَا يُصَلِّينَ مُعَطَّلَاتٍ إِلَى أَنْ قَالَ فَلْيُغَيِّرْنَ أَكُفَّهُنَّ بِالْحِنَّاءِ وَ لَا يَدَعْنَهَا لِكَيْلَا يَتَشَبَّهْنَ بِالرِّجَالِ §في المصدر: «مثل اكف الرجال» بدلا من «لكيلا يتشبهن بالرجال».§

٩٦٤- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٧٧ و ج ٢ ص ١٦٦ ح ٥٩٨.§، وَ عَنْهُ ص أَنَّهُ قَالَ لَا يَنْبَغِي لِلْمَرْأَةِ أَنْ §في المصدر: «و لا» بدلا من «لا ينبغي للمرأة أن».§ تُصَلِّيَ إِلَّا وَ هِيَ مُخَضَّبَةٌ §و فيه: مختضبة.§ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ مُخَضَّبَةً §و فيه: مختضبة.§ فَلْتَمَسَّ مَوَاضِعَ الْحِنَّاءِ بِالْخَلُوقِ

٩٦٥- §دعائم الإسلام ج ٢ ص ١٦٧ ح ٥٩٩.§، وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ لَا

↕

ص: ٣٩٦

يَنْبَغِي لِامْرَأَةٍ أَنْ تَدَعَ يَدَيْهَا مِنَ الْخِضَابِ وَ لَوْ أَنْ تَمَسَّهَا بِالْحِنَّاءِ مَسْحاً وَ لَوْ كَانَتْ مُسِنَّةً

٢٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْكُحْلِ لِلرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ

§الباب- ٢٩§

٩٦٦- §طب الأئمة ص ٨٤، عنه في البحار ج ٦٢ ص ١٤٦ ح ١١ و ج ٧٦ ص ٩٥ ح ١٠§ الْحُسَيْنُ بْنُ بِسْطَامَ فِي طِبِّ الْأَئِمَّةِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقُ ع الْكُحْلُ يَزِيدُ فِي ضَوْءِ الْبَصَرِ وَ يُنْبِتُ الْأَشْفَارَ

٩٦٧- §مكارم الأخلاق ص ٣٥.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، فِي ذِكْرِ آدَابِ النَّبِيِّ ص وَ كَانَ لَا يُفَارِقُهُ فِي أَسْفَارِهِ قَارُورَةُ الدُّهْنِ وَ الْمُكْحُلَةُ وَ الْمِقْرَاضُ وَ الْمِرْآةُ §المرآة: ليس في المصدر.§ وَ السِّوَاكُ §و فيه: المسواك.§ وَ الْمِشْطُ

٩٦٨- §الجعفريات ص ١٨٥.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِالسَّنَدِ الْمُتَقَدِّمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يُسَافِرُ بِسِتَّةِ أَشْيَاءَ بِالْقَارُورَةِ وَ الْمُكْحُلَةِ الْخَبَرَ

٣٠ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاكْتِحَالِ بِالْإِثْمِدِ وَ خُصُوصاً بِغَيْرِ مِسْكٍ

§الباب- ٣٠§

٩٦٩- §دعائم الإسلام ج ٢ ص ١٤٦ ح ٥١٧.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ

↨

ص: ٣٩٧

أَمَرَ بِالاكْتِحَالِ بِالْإِثْمِدِ وَ قَالَ ص عَلَيْكُمْ بِهِ فَإِنَّهُ مَذْهَبَةٌ لِلْقَذَى مَصْفَاةٌ لِلْبَصَرِ

٩٧٠- §عوالي اللآلي ج ١ ص ١٦٧ ح ١٨١، و فيه: و ان من خير أكحالكم.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ وَ إِنَّ خَيْرَ كِحَالِكُمُ الْإِثْمِدُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَ يُنْبِتُ الشَّعْرَ

٣١ بَابُ الِاكْتِحَالِ وَتْراً وَ عَدَمِ وُجُوبِهِ

§الباب- ٣١§

٩٧١- §الجعفريات ص ١٦٩.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ تَجَمَّرَ فَلْيُوتِرْ وَ مَنِ اكْتَحَلَ فَلْيُوتِرْ

٩٧٢- §دعائم الإسلام ج ٢ ص ١٤٦ ح ٥١٧.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُكْتَحَلَ إِلَّا وَتْراً

٩٧٣- §المصدر السابق ج ٢ ص ١٦٤ ح ٥٩١.§، وَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ص يَا بُنَيَّ إِلَى أَنْ قَالَ وَ اكْتَحِلْ وَتْراً يُضِئْ لَكَ بَصَرُكَ

٣٢ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِاكْتِحَالِ بِاللَّيْلِ وَ عِنْدَ النَّوْمِ أَرْبَعاً فِي الْيُمْنَى وَ ثَلَاثاً فِي الْيُسْرَى

§الباب- ۳۲§
۹۷۴- §الخصال ص ۲۳۷ ح ۸۱، عنه فی البحار ج ۷۶ ص ۹۴ ح ۲.§ الصَّدُوقُ فِی الْخِصَالِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی الْعَطَّارِ
↕
ص: ۳۹۸
عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ [الْحَسَنِ] بْنِ عَلِیِّ بْنِ فَضَّالٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْآدَمِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ عَنْ زِیَادِ بْنِ بُنْدَارَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَرْبَعٌ یُضِئْنَ الْوَجْهَ النَّظَرُ إِلَی الْوَجْهِ الْحَسَنِ وَ النَّظَرُ إِلَی الْمَاءِ الْجَارِی وَ النَّظَرُ إِلَی الْخُضْرَةِ وَ الْکُحْلُ عِنْدَ النَّوْمِ
۹۷۵- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۴۶ ح ۵۱۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، أَمَرَ ص بِالْکُحْلِ عِنْدَ النَّوْمِ
۹۷۶- §السرائر ص ۳۷۳.§ الْحِلِّیُّ فِی السَّرَائِرِ،" وَ الِاکْتِحَالُ بِالْإِثْمِدِ §الإثمد، بکسر الهمزة و المیم: حجر یکتحل به و یقال: إنّه معرب و معادنه بالشرق (مجمع البحرین- ثمد- ج ۳ ص ۲۰).§ عِنْدَ النَّوْمِ یُذْهِبُ الْقَذَی وَ یُصَفِّی الْبَصَرَ
۹۷۷- §الجعفریات ص ۱۷۳.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص یَأْمُرُنَا بِالْکُحْلِ عِنْدَ النَّوْمِ ثَلَاثاً فِی کُلِّ عَیْنٍ
↕
ص: ۳۹۹

۳۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ جَزِّ الشَّعْرِ وَ اسْتِئْصَالِهِ

§الباب- ۳۳§
۹۷۸- §مکارم الأخلاق ص ۲۳۶.§ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَکَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ مَا أُکْثِرَ §فی المصدر: کثر.§ شَعْرُ رَجُلٍ قَطُّ إِلَّا قَلَّتْ شَهْوَتُهُ
۹۷۹- §الجعفریات ص ۲۳۹.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ کَثْرَةُ الشَّعْرِ فِی الْجَسَدِ تَقْطَعُ الشَّهْوَةَ

۳۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ حَلْقِ الرَّأْسِ لِلرَّجُلِ وَ کَرَاهَةِ إِطَالَةِ شَعْرِهِ

§الباب- ۳۴§
۹۸۰- §الجعفریات ص ۱۹.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ أَنَّ عَلِیّاً ع سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ وَ أَخَذَ شَارِبَهُ وَ حَلَقَ رَأْسَهُ بَعْدَ الْوُضُوءِ فَقَالَ لَا بَأْسَ لَمْ یَزِدْهُ ذَلِکَ إِلَّا طَهَارَةً
۹۸۱- §کتاب درست بن أبی منصور ص ۱۶۶.§ کِتَابُ دُرُسْتَ بْنِ أَبِی مَنْصُورٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ جَزِّ الشَّعْرِ وَ تَقْلِیمِ الْأَظَافِیرِ
↕

ص: ۴۰۰

فَقَالَ ع لَمْ يَزِدْهُ ذَلِكَ إِلَّا طَهَارَةً

۹۸۲- §التعريف ص ۴.§ كِتَابُ التَّعْرِيفِ، لِلصَّفْوَانِي" وَ يُبْتَدَأُ فِي جَزِّ الرَّأْسِ مِنَ النَّاصِيَةِ فَإِنَّهُ مِنْ سُنَنِ الْأَنْبِيَاءِ ع

۹۸۳- §المصدر السابق ص ۵.§، وَ رُوِيَ أَنَّ جَزَّ الشَّعْرِ يَزِيدُ فِي الْبَاهِ وَ يَقُولُ عِنْدَ جَزِّهِ اللَّهُمَّ حَرِّمْ شَعْرِي وَ بَشَرِي عَلَى النَّارِ اللَّهُمَّ أَعْطِنِي لِكُلِّ طَاقَةٍ مِنْهُ نُوراً أَلْقَاكَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

۹۸۴- §التعريف ص ۵.§، وَ رُوِيَ أَنَّ فِي حَلْقِ الرَّأْسِ عَشْرَ خِصَالٍ مَحْمُودَةٍ يُحَسِّنُ الطَّلْعَةَ وَ يَمْحُو الْكِشْفَةَ §كان في الأصل بياض في الموضعين.§ وَ يُنَقِّي الْبَشَرَةَ وَ يَجْلُو الْحَدَقَةَ وَ يُغَلِّظُ الْقَصَرَةَ §هكذا في الأصل، و في هامشه: العصبة- ظ ل، و الظاهر أنّها تصحيف: القصرة، و هي العنق و أصل الرقبة (لسان العرب- قصر- ج ۵ ص ۱۰۱).§ وَ يَشُدُّ الْكِدْنَةَ §الكدنة: السنام، القوّة (لسان العرب- كدن- ج ۱۳ ص ۳۵۵) و الظاهر ان المراد هنا المعنى الأول كناية عن ظهر الإنسان.§ §كان في الأصل بياض في الموضعين.§ وَ يُخْرِجُ مِنْ حَدِّ النِّسَائِيَّةِ إِلَى حَدِّ الرُّجُولِيَّةِ وَ هُوَ أَحَدُ الْفُرُوضِ الْمُؤَكَّدَةِ

۹۸۵- §اصل زيد النرسي ص ۵۶.§ زَيْدٌ النَّرْسِيُّ فِي أَصْلِهِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ إِذَا أَخَذْتَ مِنْ شَعْرِ رَأْسِكَ فَابْدَأْ بِالنَّاصِيَةِ وَ مُقَدَّمِ رَأْسِكَ وَ الصُّدْغَيْنِ مِنَ الْقَفَا كَذَا فَكَذَلِكَ السُّنَّةُ وَ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ-

↨

ص: ۴۰۱

وَ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ ص حَنِيفاً مُسْلِماً وَ مَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ* اللَّهُمَّ أَعْطِنِي بِكُلِّ شَعْرَةٍ وَ ظُفُرَةٍ فِي الدُّنْيَا نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ اللَّهُمَّ أَبْدِلْنِي مَكَانَهُ شَعْراً لَا يَعْصِيكَ تَجْعَلُهُ لِي زِينَةً وَ وَقَاراً فِي الدُّنْيَا وَ نُوراً سَاطِعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تَجْمَعُ شَعْرَكَ الْخَبَرَ

۳۵ بَابُ كَرَاهَةِ حَلْقِ الرَّجُلِ النُّقْرَةَ وَحْدَهَا وَ تَرْكِ بَقِيَّةِ الرَّأْسِ وَ اسْتِحْبَابِ حَلْقِ الْقَفَا

§الباب- ۳۵§

۹۸۶- §الجعفريات ص ۱۵۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ص احْلِقُوا شَعْرَ الْقَفَا

۹۸۷- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۲۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ وَ رَجِّلُوا اللِّحَى وَ احْلِقُوا شَعْرَ الْقَفَا الْخَبَرَ

۳۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ فَرْقِ شَعْرِ الرَّأْسِ إِذَا طَالَ

§الباب- ۳۶§

۹۸۸- §الجعفريات ص ۱۵۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ مَنِ اتَّخَذَ

↨

ص: ۴۰۲

شَعْراً فَلَمْ يُفَرِّقْهُ §فرق الشعر بالمشط: سرحه، و مفرقه: وسط الرأس (لسان العرب فرق ج ۱۰ ص ۳۰۱).§ فَرَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ

الْقِيَامَةِ بِمِنْشَارٍ مِنْ نَارٍ

۹۸۹- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱، عنه في البحار ج ۷۶ ص ۸۵ ح ۸.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِيَّاكَ أَنْ تَدَعَ الْفَرْقَ إِنْ كَانَ لَكَ شَعْرٌ فَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ لَمْ يُفَرِّقْ شَعْرَهُ فَرَّقَهُ اللَّهُ بِمِنْشَارٍ مِنَ النَّارِ فِي النَّارِ

۹۹۰- §المصدر السابق ص ۱.§، وَ قَالَ ع قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ص وَ اتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْراهِيمَ حَنِيفاً §النساء ۴: ۱۲۵، الآية بصيغة الماضي و هي لا تناسب سياق الخبر الوارد بصيغة الامر و لعله من خطأ الرواة او النسّاخ اذ ان المناسب للسياق هو قوله تعالى: أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْراهِيمَ ... النحل ۱۶: ۱۲۳.§ فَهِيَ عَشْرُ سُنَنٍ خَمْسَةٌ فِي الرَّأْسِ وَ خَمْسَةٌ فِي الْجَسَدِ فَأَمَّا الَّتِي فِي الرَّأْسِ فَالْفَرْقُ الْخَبَرَ

۹۹۱- §الهداية ص ۱۷.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ،" فِي ذِكْرِ السُّنَنِ الْعَشَرَةِ فَأَمَّا الَّتِي فِي الرَّأْسِ فَالْمَضْمَضَةُ وَ الِاسْتِنْشَاقُ وَ السِّوَاكُ وَ قَصُّ الشَّارِبِ وَ الْفَرْقُ لِمَنْ طَوَّلَ شَعْرَ رَأْسِهِ

وَ رُوِيَ أَنَّ مَنْ لَمْ يُفَرِّقْ شَعْرَهُ فَرَّقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمِنْشَارٍ مِنْ نَارٍ

۹۹۲- §عيون أخبار الرضا (عليه السلام) ج ۱ ص ۳۱۵ ح ۱، مكارم الأخلاق ص ۱۱.§ وَ فِي الْعُيُونِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ الْعَسْكَرِيِ

↕

ص: ۴۰۳

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع بِمَدِينَةِ الرَّسُولِ قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع سَأَلْتُ خَالِي هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ عَنْ حِلْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ وَ كَانَ وَصَّافاً لِلنَّبِيِّ ص فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَخْماً مُفَخَّماً إِلَى أَنْ قَالَ رَجِلَ الشَّعْرِ إِنِ انْفَرَقَتْ عَقِيقَتُهُ §أي شعره تشبيها بشعر المولود الذي يسمى عقيقة (النهاية ج ۳ ص ۲۷۷).§ فَرَّقَ وَ إِلَّا فَلَا يُجَاوِزُ شَعْرُهُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ إِذَا هُوَ وَفَّرَهُ الْخَبَرَ

وَ ذُكِرَ لَهُ طَرِيقٌ آخَرُ وَ نَقَلَهُ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ §مكارم الأخلاق ص ۱۱.§، مِنْ كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالَقَانِيِّ عَنْ ثِقَاتِهِ وَ الْخَبَرُ مِنَ الْأَخْبَارِ الْمَشْهُورَةِ بَيْنَ الْخَاصَّةِ وَ الْعَامَّةِ

۹۹۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۲۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ مَنِ اتَّخَذَ شَعْراً فَلَمْ يُفَرِّقْهُ فَرَّقَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمِسْمَارٍ مِنَ النَّارِ

۳۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَخْفِيفِ اللِّحْيَةِ وَ تَدْوِيرِهَا وَ الْأَخْذِ مِنَ الْعَارِضَيْنِ وَ تَبْطِينِ اللِّحْيَةِ

§الباب- ۳۷§

۹۹۴- §الجعفريات ص ۱۵۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي

↕

ص: ۴۰۴

مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ص لِيَأْخُذْ أَحَدُكُمْ مِنْ شَعْرِ صُدْغَيْهِ وَ مِنْ عَارِضِ لِحْيَتِهِ قَالَ وَ أَمَرَ أَنْ تُرَجَّلَ اللِّحْيَةُ

۹۹۵- §المصدر السابق ص ۱۵۶.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ خُذُوا مِنْ شَعْرِ الصُّدْغَيْنِ وَ مِنْ

عَارِضِ اللِّحْيَةِ

٩٩٦- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٢٤.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ خُذُوا مِنْ شَعْرِ الصُّدْغَيْنِ وَ مِنْ عَارِضِ اللِّحْيَةِ وَ مَا جَاوَزَ الْعَنْفَقَةَ §العنفقة: الشعر الذى فى الشفة السفلى، و قيل: الشعر الذى بينها و بين الذقن و أصل العنفقة خفة الشىء و قلته (النهاية ج ٣ ص ٣٠٩).§ مِنْ مُقَدَّمِهَا

٩٩٧- §المصدر السابق ج ١ ص ١٢٤.§، وَ عَنْهُ ع عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ لِيَأْخُذْ أَحَدُكُمْ مِنْ شَعْرِ صُدْغَيْهِ وَ مِنْ عَارِضِ §فى المصدر: عارضى.§ لِحْيَتِهِ الْخَبَرَ

٣٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ قَصِّ مَا زَادَ عَنْ قَبْضَةٍ مِنَ اللِّحْيَةِ

§الباب - ٣٨§

٩٩٨- §الجعفريات ص ١٥٧.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، بِالسَّنَدِ الْمُتَقَدِّمِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ

↕

ص: ٤٠٥

عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ وَ مَا جَاوَزَ الْقَبْضَةَ مِنْ مُقَدَّمِ اللِّحْيَةِ فَجُزُّوهُ

٣٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْأَخْذِ مِنَ الشَّارِبِ وَ حَدِّ ذَلِكَ وَ كَرَاهَةِ إِطَالَتِهِ وَ كَذَا شَعْرُ الْعَانَةِ وَ الْإِبْطِ

§الباب - ٣٩§

٩٩٩- §الجعفريات ص ٢٩.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يُطَوِّلَنَّ أَحَدُكُمْ شَارِبَهُ وَ لَا عَانَتَهُ وَ لَا شَعْرَ جَنَاحِهِ §كناية عن شعر الابط.§ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَتَّخِذُهَا مَخَابِئَ يَسْتَتِرُ بِهَا

١٠٠٠- §عوالى الآلى ج ١ ص ١٨٩ ح ٢٧١.§ عَوَالِي اللَّآلِي، وَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ ص كَانَ يَأْخُذُ مِنْ شَارِبِهِ وَ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلَ ع كَانَ يَفْعَلُهُ

١٠٠١- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٢٤.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ وَ أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَ أَعْفُوا السِّبَالَ وَ قَلِّمُوا الْأَظْفَارَ وَ لَا تَتَشَبَّهُوا بِأَهْلِ الْكِتَابِ وَ لَا يُطِيلَنَّ أَحَدُكُمْ شَارِبَهُ وَ لَا عَانَتَهُ وَ لَا شَعْرَ جَنَاحَيْهِ §الجناح: العضد، و يقال: اليد كلها جناح (لسان العرب ج ٢ ص ٣٢٩ جنح).§ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَتَّخِذُهَا مِجَنّاً §أجن الشىء: ستره، و المجن: كل شىء استتر به فهو مجن من ترس و غيره (لسان العرب ج ١٣ ص ٩٣ جنن).§ ثُمَّ يَسْتَتِرُ بِهَا

↕

ص: ٤٠٦

١٠٠٢- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١٢٤.§، وَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ أَحْفُوا الشَّوَارِبَ فَإِنَّ أُمَيَّةَ لَا تُحْفِي شَوَارِبَهَا

٤٠ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ حَلْقِ اللِّحْيَةِ وَ اسْتِحْبَابِ تَوْفِيرِهَا قَدْرَ قَبْضَةٍ

§الباب - ٤٠§

۱۰۰۳- §الجعفريات ص ۱۵۷.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص حَلْقُ اللِّحْيَةِ مِنَ الْمُثْلَةِ §يقال: مثلث بالحيوان .. إذا قطعت أطرافه و شوهت به .. و مثلت بالقتيل اذا جدعت أنفه او اذنه او ... و الاسم: المثلة، فأما مثل بالتشديد فهو للمبالغة (النهاية ج ۴ ص ۲۹۴).§ وَ مَنْ مَثَّلَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ

۱۰۰۴- §عوالي اللآلي ج ۱ ص ۱۱۱ ح ۱۹.§ عَوَالِي اللَّآلِي، رَوَى حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مُجَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَيْسَ مِنَّا مَنْ سَلَقَ §سلقه بلسانه: اى خاطبه بما يكره (مجمع البحرين سلق ج ۵ ص ۱۸۷ و اساس البلاغة ص ۲۱۷).§ وَ لَا خَرَقَ §الخرق بالضم: الجهل و الحمق (النهاية ج ۲ ص ۲۶).§ وَ لَا حَلَقَ

قَالَ فِي الْحَاشِيَةِ فِي شَرْحِ الْحَدِيثِ وَ الْحَلْقُ هِيَ حَلْقُ اللِّحْيَةِ.

↕

ص: ۴۰۷

قُلْتُ قَالَ الْكَازِرُونِيُّ فِي الْمُنْتَقَى فِي حَوَادِثِ السَّنَةِ السَّادِسَةِ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ كِتَابَةَ رَسُولِ اللَّهِ ص إِلَى الْمُلُوكِ وَ أَنَّهُ كَتَبَ كِسْرَى إِلَى عَامِلِ الْيَمَنِ بَازَانَ [بَاذَانَ] أَنْ يَبْعَثَهُ ص إِلَيْهِ وَ أَنَّهُ بَعَثَ كَاتِبَهُ بَانُوَيْهِ وَ رَجُلًا آخَرَ يُقَالُ لَهُ خَرْخَسَكُ إِلَيْهِ ص. قَالَ وَ كَانَا قَدْ دَخَلَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ص وَ قَدْ حَلَقَا لِحَاهُمَا وَ أَعْفَيَا شَوَارِبَهُمَا فَكَرِهَ النَّظَرَ إِلَيْهِمَا وَ قَالَ وَيْلَكُمَا مَنْ أَمَرَكُمَا بِهَذَا قَالا أَمَرَنَا بِهَذَا رَبُّنَا يَعْنِيَانِ كِسْرَى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَكِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي بِإِعْفَاءِ لِحْيَتِي وَ قَصِّ شَارِبِي الْخَبَرَ

۱۰۰۵- §الجامع الصغير للسيوطى ج ۲ ص ۵۰.§ السُّيُوطِيُّ فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ، أَخْرَجَ ابْنُ عَسَاكِرَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ع عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ عَشْرُ خِصَالٍ عَمِلَهَا قَوْمُ لُوطٍ بِهَا أُهْلِكُوا وَ تَزِيدُهَا أُمَّتِي بِخَلَّةٍ إِتْيَانُ الرِّجَالِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ قَصُّ اللِّحْيَةِ وَ طُولُ الشَّارِبِ

۴۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ أَخْذِ الشَّعْرِ مِنَ الْأَنْفِ

§الباب- ۴۱§

۱۰۰۶- §الجعفريات ص ۱۵۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ص لِيَأْخُذْ أَحَدُكُمْ مِنْ

↕

ص: ۴۰۸

شَارِبِهِ وَ يَنْتِفُ شَعْرَ أَنْفِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ يَزِيدُ فِي جَمَالِهِ

۴۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَسْرِيحِ شَعْرِ الرَّأْسِ إِذَا طَالَ

§الباب- ۴۲§

۱۰۰۷- §الجعفريات ص ۱۵۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يُرَجِّلُ شَعْرَهُ وَ أَكْثَرُ مَا كَانَ يُرَجِّلُ §رجل شعره: مشطه و سرحه، و ترجيل الشعر: تسريحه (مجمع البحرين- رجل- ج ۵ ص ۳۸۰).§ شَعْرَهُ بِالْمَاءِ وَ يَقُولُ كَفَى بِالْمَاءِ طِيباً لِلْمُؤْمِنِ

۱۰۰۸- §المصدر السابق ص ۱۵۶.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ لِأَبِي قَتَادَةَ يَا أَبَا قَتَادَةَ رَجِّلْ جُمَّتَكَ §الجمة: مجتمع شعر الرأس و هي أكثر من الوفرة، و قيل: هي ما سقط على المنكبين من شعر الرأس (لسان العرب- جمم- ج ۱۲ ص ۱۰۷).§ وَ أَكْرِمْهَا وَ أَحْسِنْ إِلَيْهَا

وَ رَوَاهُ فِي دَعَائِمِ الْإِسْلَامِ، عَنْهُ ص مِثْلَهُ §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۲۵.§

۱۰۰۹- §مكارم الأخلاق ص ۳۳، عنه في البحار ج ۷۶ ص ۱۱۶ ح ۳.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، فِي صِفَةِ تَسْرِيحِ النَّبِيِّ ص وَ كَانَ يَتَمَشَّطُ وَ يُرَجِّلُ رَأْسَهُ بِالْمِدْرَى §المدرى، و الجمع مدار و مدارى: و هو شيء يعمل من حديد او خشب على شكل سن من أسنان المشط و أطول منه يسرح به الشعر المتلبد و يستعمله من لم يكن له مشط (لسان العرب- درى- ج ۱۴ ص ۲۵۵).§

↕

ص: ۴۰۹

وَ تُرَجِّلُهُ نِسَاؤُهُ

۱۰۱۰- §طب الأئمة ص ۶۶، عنه في البحار ج ۶۲ ص ۲۰۵ ح ۱۱ و ج ۷۶ ص ۱۱۸ ح ۱۰.§ الْحُسَيْنُ بْنُ بِسْطَامَ وَ أَخُوهُ فِي طِبِّ الْأَئِمَّةِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السَّرَّاجِ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ تَسْرِيحُ الرَّأْسِ يَقْطَعُ الرُّطُوبَةَ وَ يَذْهَبُ بِأَصْلِهِ §الظاهر أنّه: بأصلها.§

۴۳ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّمَشُّطِ

§الباب- ۴۳§

۱۰۱۱- §طبّ الأئمّة ص ۶۶ و عنه في البحار ج ۶۲ ص ۲۰۵ ح ۱۱ و ج ۷۶ ص ۱۱۸ ح ۱۰.§ الْحُسَيْنُ بْنُ بِسْطَامَ وَ أَخُوهُ فِي طِبِّ الْأَئِمَّةِ، ع عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السَّرَّاجِ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ ع عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ ع قَالَ كَثْرَةُ التَّمَشُّطِ يَذْهَبُ بِالْبَلْغَمِ الْخَبَرَ

۱۰۱۲- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۱۳ ح ۲۶ و عنه في البحار ج ۷۶ ص ۱۱۶ ح ۲.§ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ عَمَّارٍ النَّوْفَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ الْمُشْطُ يَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ

۱۰۱۳- §مكارم الأخلاق ص ۳۳ و عنه في البحار ج ۷۶ ص ۱۱۶ ح ۳.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَ كَانَ أَيِ النَّبِيُّ

↕

ص: ۴۱۰

ص يَضَعُ الْمُشْطَ تَحْتَ وِسَادَتِهِ وَ يَقُولُ إِنَّ الْمُشْطَ يَذْهَبُ بِالْوَبَاءِ

۴۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّمَشُّطِ عِنْدَ الصَّلَاةِ فَرْضاً وَ نَفْلًا

§الباب- ۴۴§

۱۰۱۴- §تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۱۳ ح ۲۶، عنه في البحار ج ۷۶ ص ۱۱۶ ح ۲.§ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ عَمَّارٍ النَّوْفَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ وَ كَانَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مُشْطٌ فِي الْمَسْجِدِ يَمْشُطُ بِهِ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ

۴۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَسْرِيحِ اللِّحْيَةِ وَ الْعَارِضَيْنِ وَ الذُّؤَابَتَيْنِ وَ الْحَاجِبَيْنِ وَ الرَّأْسِ

§الباب- ۴۵§
۱۰۱۵- §مكارم الأخلاق ص ۳۳.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، فِي صِفَةِ تَسْرِيحِ النَّبِيِّ ص وَ لَرُبَّمَا سَرَّحَ لِحْيَتَهُ فِي الْيَوْمِ مَرَّتَيْنِ

۴۶ بَابُ كَرَاهَةِ التَّمَشُّطِ مِنْ قِيَامٍ

§الباب- ۴۶§
۱۰۱۶- §جامع الأخبار ص ۱۴۵ فصل ۸۲.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ، قَالَ النَّبِيُّ ص عِشْرُونَ خَصْلَةً تُورِثُ الْفَقْرَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ التَّمَشُّطُ مِنْ قِيَامٍ
↕
ص: ۴۱۱

۴۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِمْرَارِ الْمُشْطِ عَلَى الصَّدْرِ بَعْدَ تَسْرِيحِ اللِّحْيَةِ وَ الرَّأْسِ

§الباب- ۴۷§
۱۰۱۷- §مكارم الأخلاق ص ۳۳ و عنه في البحار ج ۷۶ ص ۱۱۵ ح ۱۶.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنِ النَّبِيِّ ص مَنْ أَمَرَّ الْمُشْطَ عَلَى رَأْسِهِ وَ لِحْيَتِهِ وَ صَدْرِهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ لَمْ يُقَارِبْهُ دَاءٌ أَبَداً

۴۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ دَفْنِ الشَّعْرِ وَ الظُّفُرِ وَ السِّنِّ وَ الدَّمِ وَ الْمَشِيمَةِ وَ الْعَلَقَةِ

§الباب- ۴۸§
۱۰۱۸- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۲۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ أَمَرَ بِدَفْنِ الشَّعْرِ وَ قَالَ كُلُّ مَا وَقَعَ مِنِ ابْنِ آدَمَ §في المصدر: كل شيء سقط من الإنسان.§ فَهُوَ مَيْتَةٌ
۱۰۱۹- §التعريف ص ۳.§ كِتَابُ التَّعْرِيفِ، لِلصَّفْوَانِيِّ وَ رُوِيَ لَا تَجْمَعْ أَظْفَارَكَ بَلِ ازْرَعْهَا زَرْعاً
۱۰۲۰- §كتاب زيد النرسي ص ۵۶.§ زَيْدٌ النَّرْسِيُّ فِي أَصْلِهِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ إِذَا أَخَذْتَ مِنْ شَعْرِ رَأْسِكَ فَابْدَأْ بِالنَّاصِيَةِ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ تَجْمَعُ شَعْرَكَ وَ تَدْفِنُهُ وَ تَقُولُ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ إِلَى الْجَنَّةِ وَ لَا تَجْعَلْهُ إِلَى النَّارِ وَ قَدِّسْ عَلَيْهِ وَ لَا تَسْخَطْ عَلَيْهِ وَ طَهِّرْهُ حَتَّى تَجْعَلَهُ كَفَّارَةً وَ ذُنُوباً تَنَاثَرَتْ عَنِّي بِعَدَدِهِ وَ مَا تُبَدِّلُهُ مَكَانَهُ فَاجْعَلْهُ طَيِّباً وَ زِينَةً وَ وَقَاراً وَ نُوراً فِي الْقِيَامَةِ مُنِيراً يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ اللَّهُمَّ زَيِّنِّي بِالتَّقْوَى وَ جَنِّبْنِي وَ جَنِّبْ شَعْرِي وَ بَشَرِي
↕
ص: ۴۱۲
الْمَعَاصِيَ وَ جَنِّبْنِي الرَّدَى فَلَا يَمْلِكُ ذَلِكَ أَحَدٌ سِوَاكَ

۴۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِكْرَامِ الشَّعْرِ

§الباب- ۴۹§

۱۰۲۱- §الجعفريات ص ۱۵۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ كَانَ لَهُ شَعْرٌ فَلْيُحْسِنْ إِلَيْهِ

۱۰۲۲- §الجعفريات ص ۱۵۶.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الشَّعْرُ الْحَسَنُ مِنْ كِسْوَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فَأَكْرِمُوهُ

۱۰۲۳- §المصدر السابق ص ۱۵۷.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنِ اتَّخَذَ شَعْراً فَلْيُحْسِنْ إِلَيْهِ وَ مَنِ اتَّخَذَ زَوْجَةً فَلْيُكْرِمْهَا وَ مَنِ اتَّخَذَ نَعْلًا فَلْيَسْتَجِدْهَا وَ مَنِ اتَّخَذَ دَابَّةً فَلْيَسْتَفْرِهْهَا وَ مَنِ اتَّخَذَ ثَوْباً فَلْيُنَظِّفْهُ

۵۰ بَابُ جَوَازِ جَزِّ الشَّيْبِ وَ كَرَاهَةِ نَتْفِهِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِهِ

§الباب- ۵۰§

۱۰۲۴- §الجعفريات ص ۱۵۶، و رواه في دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۲۵.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ

↕

ص: ۴۱۳

عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بِجَزِّ الشَّيْبِ بَأْساً وَ كَانَ يَكْرَهُ نَتْفَهُ

۱۰۲۵- §الجعفريات ص ۱۵۶، و رواه في دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۲۵.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ص الشَّيْبُ نُورٌ فَلَا تَنْتِفُوهُ

دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ عَنْهُ ص مِثْلَهُ وَ عَنْ عَلِيٍّ ع مِثْلَ الْخَبَرِ الْأَوَّلِ

۱۰۲۶- §المصدر السابق ص ۱۹۷ و رواه في دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۲۵.§، وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ مَنْ عَرَفَ فَضْلَ شَيْبِهِ فَوَقَّرَهُ آمَنَهُ اللَّهُ مِنْ فَزَعِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ

۵۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَ كَرَاهَةِ تَرْكِهِ

§الباب- ۵۱§

۱۰۲۷- §الجعفريات ص ۲۸.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قِيلَ لِإِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ ع تَطَهَّرْ فَأَخَذَ مِنْ أَظْفَارِهِ ثُمَّ قِيلَ لَهُ تَطَهَّرْ فَنَتَفَ تَحْتَ جَنَاحِهِ ثُمَّ قِيلَ لَهُ تَطَهَّرْ فَحَلَقَ هَامَتَهُ ثُمَّ قِيلَ لَهُ تَطَهَّرْ فَاخْتَتَنَ

۱۰۲۸- §المصدر السابق ص ۲۹.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قُصُّوا أَظَافِيرَكُمْ فَإِنَّهُ أَزْيَنُ

↕

ص: ۴۱۴

لَكُمْ

۱۰۲۹- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۱ سنن الوضوء، و الهداية ص ۱۷.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ الْهِدَايَةُ، فِي السُّنَنِ الْحَنِيفِيَّةِ وَ أَمَّا الَّتِي فِي الْجَسَدِ فَنَتْفُ الْإِبْطِ وَ تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَ حَلْقُ الْعَانَةِ وَ الِاسْتِنْجَاءُ وَ الْخِتَانُ

۱۰۳۰- §جامع الأخبار ص ۱۴۲ فصل ۷۸.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ، عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص تَقْلِیمُ الْأَظْفَارِ یَمْنَعُ الدَّاءَ الْأَعْظَمَ وَ یَزِیدُ فِی الرِّزْقِ

§التعریف ص ۳.§ کِتَابُ التَّعْرِیفِ، لِلصَّفْوَانِیِّ عَنِ الرِّضَا ع تَقْلِیمُ الْأَظْفَارِ یَجْلِبُ الرِّزْقَ

دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۲۴.§، عَنْ عَلِیٍّ ع مِثْلَ الْخَبَرِ الْأَوَّلِ

۱۰۳۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۲۴، و فیه: و لا تتشبهوا بأهل الکتاب.§، وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ فِی حَدِیثٍ وَ قَلِّمُوا الْأَظْفَارَ وَ لَا تَشَبَّهُوا بِالْیَهُودِ الْخَبَرَ

۵۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ قَصِّ الرِّجَالِ الْأَظْفَارَ وَ تَرْکِ النِّسَاءِ مِنْهَا شَیْئاً

§الباب- ۵۲§

۱۰۳۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۲۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ

↕

ص: ۴۱۵

قَالَ یَا مَعْشَرَ الرِّجَالِ قُصُّوا أَظَافِیرَکُمْ وَ قَالَ لِلنِّسَاءِ طَوِّلْنَ أَظَافِیرَکُنَّ فَإِنَّهُ أَزْیَنُ لَکُنَ

۵۳ بَابُ کَرَاهَةِ تَقْلِیمِ الْأَظْفَارِ بِالْأَسْنَانِ وَ الْأَخْذِ بِهَا مِنَ اللِّحْیَةِ وَ الْحِجَامَةِ یَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ وَ الْجُمُعَةِ

§الباب- ۵۳§

۱۰۳۴- §الخصال ص ۲۲۱ ح ۴۶ و عنه فی البحار ج ۷۶ ص ۱۰۸ ح ۳.§ الصَّدُوقُ فِی الْخِصَالِ، عَنْ أَبِیهِ قَالَ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ بْنِ أَبِی مَنْصُورٍ الْوَاسِطِیِّ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِیدِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الْأَوَّلِ ع قَالَ أَرْبَعَةٌ مِنَ الْوَسْوَاسِ أَکْلُ الطِّینِ وَ فَتُّ الطِّینِ وَ تَقْلِیمُ الْأَظْفَارِ بِالْأَسْنَانِ وَ أَکْلُ اللِّحْیَةِ

وَ یَأْتِی مَا یَدُلُّ عَلَی حُکْمِ الْحِجَامَةِ فِی أَبْوَابِ السَّفَرِ مِنْ کِتَابِ الْحَجِّ وَ کِتَابِ التِّجَارَةِ §یأتی فی الباب ۴ فی أبواب السفر من کتاب الحجّ، و الباب ۸ و ۹ و ۱۱ فی أبواب ما یکتسب به من کتاب التجارة.§

۵۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِابْتِدَاءِ بِتَقْلِیمِ خِنْصِرِ الْیُسْرَی وَ الْخَتْمِ بِخِنْصِرِ الْیُمْنَی

§الباب- ۵۴§

۱۰۳۵- §جامع الأخبار ص ۱۴۲، فصل ۷۸.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ،" قَالَ أَبِی فِی وَصِیَّتِهِ إِلَیَّ قَلِّمْ أَظْفَارَکَ وَ خُذْ مِنْ شَارِبِکَ وَ ابْدَأْ بِخِنْصِرِکَ مِنْ یَدِکَ الْیُسْرَی وَ اخْتِمْ بِخِنْصِرِکَ مِنْ

↕

ص: ۴۱۶

یَدِکَ الْیُمْنَی وَ قُلْ حِینَ تُرِیدُ قَلْمَهَا وَ شَارِبَکَ- بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ عَلَی مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ص فَإِنَّهُ مَنْ فَعَلَ ذَلِکَ کَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِکُلِّ قُلَامَةٍ وَ جُزَازَةٍ §جزّ الصوف و الشعر: قطعه، و جزازة کل شیء: ما جز منه (لسان العرب ج ۵ ص ۳۲۱).§ عِتْقَ نَسَمَةٍ وَ لَمْ یَمْرَضْ إِلَّا مَرَضَهُ الَّذِی یَمُوتُ فِیهِ

۱۰۳۶- §دعوات الراوندیّ ص ۲۸، و عنه فی البحار ج ۷۶ ص ۱۲۱ ح ۹.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِیُّ فِی دَعَوَاتِهِ، رُوِیَ عَنْهُمْ ع قَلِّمْ أَظْفَارَکَ وَ ابْدَأْ بِخِنْصِرِکَ مِنْ یَدِکَ الْیُسْرَی وَ اخْتِمْ بِخِنْصِرِکَ مِنْ یَدِکَ الْیُمْنَی وَ جُزَّ §فی البحار: و خذ§ شَارِبَکَ وَ قُلْ حِینَ تُرِیدُ ذَلِکَ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ عَلَی مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ص فَإِنَّهُ مَنْ فَعَلَ ذَلِکَ کَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِکُلِّ قُلَامَةٍ وَ جُزَازَةٍ عِتْقَ رَقَبَةٍ

۱۰۳۷- §التعریف ص ۳.§ کِتَابُ التَّعْرِیفِ، لِلصَّفْوَانِیِّ عَنِ الصَّادِقِ ع فِی تَقْلِیمِ الْأَظْفَارِ ابْتَدِئْ بِالْخِنْصِرِ مِنَ الْیَمِینِ ثُمَّ السَّبَّابَةِ ثُمَّ الْوُسْطَی ثُمَّ الْإِبْهَامِ ثُمَّ الْبِنْصِرِ وَ مِنَ الْیُسْرَی یُبْتَدَأُ بِالْخِنْصِرِ ثُمَّ عَلَی الْوِلَاءِ إِلَی الْإِبْهَامِ

۵۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ إِزَالَةِ شَعْرِ الْإِبْطِ لِلرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ وَ لَوْ بِالنَّتْفِ وَ کَرَاهَةِ إِطَالَتِهِ

§الباب- ۵۵§

۱۰۳۸- §الجعفریات ص ۲۹، علل الشرائع ص ۵۱۹ ح ۱، عنه فی البحار ج ۷۶ ص ۸۸ ح ۱.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، بِالسَّنَدِ الْمُتَقَدِّمِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص

↕

ص: ۴۱۷

أَنَّهُ قَالَ لَا یُطَوِّلَنَّ أَحَدُکُمْ شَارِبَهُ وَ لَا عَانَتَهُ وَ لَا شَعْرَ جَنَاحِهِ فَإِنَّ الشَّیْطَانَ یَتَّخِذُهَا مَخَابِئَ یَتَسَتَّرُ بِهَا

دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْهُ ص مِثْلَهُ §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۲۴.§

۱۰۳۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ص ۱۲۴.§، وَ عَنْ عَلِیٍّ ع فِی حَدِیثٍ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْحَی إِلَی إِبْرَاهِیمَ ع أَنْ تَطَهَّرْ فَأَخَذَ مِنْ شَارِبِهِ ثُمَّ قِیلَ لَهُ تَطَهَّرْ فَقَلَّمَ أَظْفَارَهُ ثُمَّ قِیلَ لَهُ تَطَهَّرْ فَنَتَفَ إِبْطَهُ الْخَبَرَ

۵۶ بَابُ تَأَکُّدِ کَرَاهَةِ تَرْکِ الرَّجُلِ عَانَتَهُ أَکْثَرَ مِنْ أَرْبَعِینَ یَوْماً وَ تَرْکِ الْمَرْأَةِ لَهَا أَکْثَرَ مِنْ عِشْرِینَ یَوْماً وَ لَوْ بِالْقَرْضِ

§الباب- ۵۶§

۱۰۴۰- §تقدم فی الباب ۱۹، الحدیث ۲ عن الجعفریات ص ۲۹.§ قَدْ تَقَدَّمَ عَنِ الْجَعْفَرِیَّاتِ، قَوْلُ النَّبِیِّ ص مَنْ کَانَ یُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ فَلَا یَتْرُکْ عَانَتَهُ فَوْقَ أَرْبَعِینَ یَوْماً

دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْهُ ص مِثْلَهُ §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۲۴.§

۵۷ بَابُ کَرَاهَةِ إِطَالَةِ شَعْرِ الشَّارِبِ وَ الْإِبْطِ وَ الْعَانَةِ

§الباب- ۵۷§

۱۰۴۱- §الجعفریات ص ۲۹.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی قَالَ حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

↕

ص: ۴۱۸

ص لَا یُطَوِّلَنَّ أَحَدُکُمْ شَارِبَهُ وَ لَا عَانَتَهُ وَ لَا شَعْرَ جَنَاحِهِ فَإِنَّ الشَّیْطَانَ یَتَّخِذُهَا مَخَابِئَ یَتَسَتَّرُ بِهَا

۵۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ مَسِّ الْأَظْفَارِ وَ الرَّأْسِ بِالْمَاءِ بَعْدَ أَخْذِ الْأَظْفَارِ وَ الشَّعْرِ بِالْحَدِيدِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ إِعَادَةِ الصَّلَاةِ لِمَنْ تَرَكَ ذَلِكَ حَتَّى صَلَّى

§الباب– ۵۸§

۱۰۴۲– §تقدم فی الحدیث ۱، الباب ۸ من أبواب نواقض الوضوء عن دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۰۲.§ قَدْ مَرَّ عَنْ دَعَائِمِ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْبَاقِرِ وَ الصَّادِقِ ع فِي عِدَادِ مَا لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ وَ لَا فِي قَصِّ الْأَظْفَارِ وَ لَا أَخْذِ الشَّارِبِ وَ لَا حَلْقِ الرَّأْسِ وَ إِذَا مَسَّ جِلْدَكَ الْمَاءُ فَحَسَنٌ

۵۹ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَيُّبِ

§الباب– ۵۹§

۱۰۴۳– §الجعفريات ص ۱۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ ع ثَلَاثَةٌ أُعْطِيَهُنَّ النَّبِيُّونَ التَّعَطُّرُ وَ الْأَزْوَاجُ وَ السِّوَاكُ

۱۰۴۴– §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۶۵ ح ۵۹۳.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ مَا طَابَتْ رَائِحَةُ عَبْدٍ إِلَّا زَادَ عَقْلُهُ

۱۰۴۵– §المصدر السابق ج ۱ ص ۱۱۹ و ج ۲ ص ۱۶۵ ح ۵۹۳.§، وَ عَنْهُ ص قَالَ ثَلَاثٌ أُعْطِيَهُنَّ النَّبِيُّونَ

↕

ص: ۴۱۹

الْعِطْرُ وَ الْأَزْوَاجُ وَ السِّوَاكُ

۱۰۴۶– §المصدر السابق ج ۲ ص ۱۶۶ ح ۵۹۴.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ الرِّيحُ الطَّيِّبَةُ تَشُدُّ الْعَقْلَ وَ تَزِيدُ الْبَاهَ §فی المصدر: فی الباءة.§

۱۰۴۷– §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۶۶ ح ۵۹۵.§، وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ كَانَ يُكْثِرُ الطِّيبَ حَتَّى كَانَ ذَلِكَ يُغَيِّرُ لَوْنَ لِحْيَتِهِ وَ رَأْسِهِ إِلَى الصُّفْرَةِ

۱۰۴۸– §المصدر السابق ج ۲ ص ۱۶۶ ح ۵۹۶.§، وَ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ كَانَ رُبَّمَا تَطَيَّبَ مِنْ طِيبِ نِسَائِهِ

۱۰۴۹– §طبّ النبیّ (صلّی اللّه علیه و آله) ص ۴، عنه فی البحار ج ۶۲ ص ۲۹۵.§ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُسْتَغْفِرِيُّ فِي طِبِّ النَّبِيِّ، ص قَالَ قَالَ ص ثَلَاثٌ يَفْرَحُ بِهِنَّ الْجِسْمُ وَ يَرْبُو الطِّيبُ وَ اللِّبَاسُ اللَّيِّنُ وَ شُرْبُ الْعَسَلِ

۱۰۵۰– §مكارم الأخلاق ص ۳۴.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَ كَانَ أَيْ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ جُعِلَ لَذَّتِي فِي النِّسَاءِ وَ الطِّيبِ وَ جُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ وَ الصَّوْمِ

۱۰۵۱– §أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۴۱.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي أَمَالِيهِ، عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ رَجَاءِ بْنِ يَحْيَى الْعَبَرْتَائِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُّونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ عَنْ

↕

ص: ۴۲۰

أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِيمَا أَوْصَى إِلَيْهِ يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ع بِالرَّهْبَانِيَّةِ وَ بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّهْلَةِ

§فی المصدر: السمحة.§ وَ حُبِّبَ §و فیه: و حبت.§ إِلَيَّ النِّسَاءُ وَ الطِّيبُ وَ جُعِلَ §و فیه: و جعلت.§ فِی الصَّلَاةِ قُرَّةُ عَيْنِی
۱۰۵۲- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴۷.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع أَرْوِی أَنَّهُ لَوْ كَانَ شَیْءٌ يَزِيدُ فِی الْبَدَنِ لَكَانَ الْغَمْزُ §الغمز: العصر و الکبس بالید (لسان العرب- غمز- ج ۵ ص ۳۸۹).§ يَزِيدُ وَ اللَّيِّنُ مِنَ الثِّيَابِ وَ كَذَلِكَ الطِّيبُ
۱۰۵۳- §السرائر ص ۳۷۴.§ الْحِلِّيُّ فِی السَّرَائِرِ، وَ رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ ص أَنَّهُ قَالَ الرِّيحُ الطَّيِّبَةُ تَشُدُّ الْعَقْلَ وَ تَزِيدُ فِی الْبَاهِ
۱۰۵۴- §المنتخب ص ۶۴ المجلس الرابع.§ الشَّيْخُ فَخْرُ الدِّينِ فِی الْمُنْتَخَبِ، رُوِیَ أَنَّ نَصْرَانِيّاً أَتَى رَسُولًا مِنْ مَلِكِ الرُّومِ إِلَى يَزِيدَ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ اعْلَمْ يَا يَزِيدُ أَنِّی دَخَلْتُ الْمَدِينَةَ تَاجِراً فِی أَيَّامِ حَيَاةِ النَّبِیِّ ص وَ قَدْ أَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ بِهَدِيَّةٍ فَسَأَلْتُ مِنْ أَصْحَابِهِ أَیُّ شَیْءٍ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الْهَدَايَا فَقَالُوا الطِّيبُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ كُلِّ شَیْءٍ وَ إِنَّ لَهُ رَغْبَةً فِيهِ قَالَ فَحَمَلْتُ مِنَ الْمِسْكِ فَارَتَيْنِ §فارة المسک: وعاؤه (لسان العرب- فور- ج ۵ ص ۶۷).§ وَ قَدْراً مِنَ الْعَنْبَرِ الْأَشْهَبِ وَ جِئْتُ بِهَا إِلَيْهِ الْخَبَرَ

↕

ص: ۴۲۱

۶۰ بَابُ اسْتِحْبَابِ الطِّيبِ فِی الشَّارِبِ

§الباب- ۶۰§
۱۰۵۵- §التعریف ص ۳.§ كِتَابُ التَّعْرِيفِ، لِلصَّفْوَانِیِّ وَ رُوِیَ أَنَّ الطِّيبَ فِی الشَّارِبِ تَكْرِمَةُ الْمَلَكَيْنِ عَنْ .. §جاء فی هامش المخطوطة ما نصه: کان هنا موضع بیاض بقدر کلمة- منه قده-.§

۶۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ كَثْرَةِ الْإِنْفَاقِ فِی الطِّيبِ

§الباب- ۶۱§
۱۰۵۶- §الهدایة ص ۶۲.§ الْحُسَيْنُ بْنُ حَمْدَانَ الْحُضَيْنِیُّ فِی الْهِدَايَةِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُيَسِّرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ زَيْدٍ §فی المصدر: یزید.§ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع فِی حَدِيثٍ قَالَ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا تَقُولُ فِی الْمِسْكِ فَقَالَ لِی إِنَّ الرِّضَا ع أَمَرَ أَنْ يُتَّخَذَ لَهُ مِسْكٌ فِيهِ بَانٌ §البانة: شجرة لها ثمرة تصنع مربی بالطیب ثم یعتصر دهنها طیبا، و جمعها البان (لسان العرب- بین- ج ۱۳ ص ۷۰).§ بِسَبْعِمِائَةِ دِرْهَمٍ فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ يَقُولُ لَهُ يَا سَيِّدِی إِنَّ النَّاسَ يَعِيبُونَ ذَلِكَ عَلَيْكَ فَكَتَبَ ع إِلَيْهِ يَا فَضْلُ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ يُوسُفَ الصِّدِّيقَ ع كَانَ يَلْبَسُ الدِّيبَاجَ مَزْرُوراً بِأَزْرَارِ الذَّهَبِ وَ الْجَوَاهِرِ وَ يَجْلِسُ عَلَى كُرْسِیِّ الذَّهَبِ وَ اللُّجَيْنِ فَلَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ وَ لَمْ يَنْقُصْ مِنْ نُبُوَّتِهِ وَ حِكْمَتِهِ شَيْئاً وَ أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ ع صُنِعَ لَهُ كُرْسِیٌّ مِنْ ذَهَبٍ وَ لُجَيْنٍ

↕

ص: ۴۲۲

مُرَصَّعٍ بِالْجَوْهَرِ وَ الْحُلِیِّ وَ عُمِلَ لَهُ دَرَجٌ مِنْ ذَهَبٍ وَ لُجَيْنٍ §اللجین: الفضة لا مکبر له جاء مصغرا مثل الثریا (لسان العرب- لجن- ج ۱۳ ص ۳۷۹).§ فَكَانَ إِذَا صَعِدَ عَلَى الدَّرَجِ انْدَرَجَتْ وَرَاءَهُ وَ إِذَا نَزَلَ انْتَشَرَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَ الْغَمَامَةُ تُظِلُّهُ وَ الْجِنُّ وَ الْإِنْسُ بَيْنَ يَدَيْهِ وُقُوفٌ لِأَمْرِهِ وَ الرِّيَاحُ تَنْسِمُ وَ تَجْرِی كَمَا أَمَرَهَا وَ السِّبَاعُ وَ الْوَحْشُ وَ الْهَوَامُّ مُذَلَّلَةٌ عُكَّفاً حَوْلَهُ وَ الْمَلَأُ تَخْتَلِفُ إِلَيْهِ فَمَا ضَرَّهُ ذَلِكَ وَ لَا نَقَصَ مِنْ نُبُوَّتِهِ شَيْئاً وَ لَا مَنْزِلَتِهِ عِنْدَ اللَّهِ وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى- قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِی أَخْرَجَ لِعِبادِهِ وَ الطَّيِّباتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِیَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِی الْحَياةِ الدُّنْيا خالِصَةً يَوْمَ الْقِيامَةِ §الأعراف ۷: ۳۲.§ ثُمَّ أَمَرَ أَنْ يُتَّخَذَ لَهُ غَالِيَةٌ فَاتُّخِذَتْ بِأَرْبَعَةِ آلَافِ

دِينَارٍ فَعُرِضَتْ عَلَيْهِ فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَ إِلَى سُيُورِهَا وَ حُسْنِهَا وَ طِيبِهَا فَأَمَرَ أَنْ تُكْتَبَ رُقْعَةٌ فِيهَا عَوْذَةٌ مِنَ الْعَيْنِ وَ قَالَ ع الْعَيْنُ حَقٌّ

۶۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَطَيُّبِ النِّسَاءِ بِمَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَ خَفِيَ رِيحُهُ وَ الرِّجَالِ بِالْعَكْسِ

§الباب- ۶۲§

۱۰۵۷- §الجعفريات ص ۳۱.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص طِيبُ الرَّجُلِ مَا خَفِيَ لَوْنُهُ وَ ظَهَرَ رِيحُهُ وَ طِيبُ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَ خَفِيَ رِيحُهُ

↕

ص: ۴۲۳

۱۰۵۸- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۶۶ ح ۵۹۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ طِيبُ الرِّجَالِ مَا ظَهَرَتْ رَائِحَتُهُ وَ خَفِيَ لَوْنُهُ وَ طِيبُ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَ لَا رَائِحَةَ لَهُ §في المصدر: «و خفي رائحته» بدلا من «و لا رائحة له».§

۱۰۵۹- §المصدر السابق ج ۲ ص ۱۶۶ ح ۵۹۷.§، وَ عَنْهُ ص قَالَ مَنْ طَيَّبَتْ §في المصدر: تطيب.§ مِنَ النِّسَاءِ فَلَا تَخْرُجْ وَ لَا تَشْهَدِ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ

قَالَ الْمُؤَلِّفُ يَعْنِي لِئَلَّا يَشَمَّ رَائِحَةَ الطِّيبِ مِنْهَا مَنْ يَقْرُبُ مِنْهَا §و فيه: يقربها.§ مِنَ الرِّجَالِ فَيَكُونَ ذَلِكَ دَاعِيَةً إِلَى وَسَاوِسِ الشَّيْطَانِ

۶۳ بَابُ كَرَاهَةِ رَدِّ الطِّيبِ

§الباب- ۶۳§

۱۰۶۰- §مكارم الأخلاق ص ۳۴.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَ كَانَ أَيِ النَّبِيُّ ص لَا يُعْرَضُ عَلَيْهِ طِيبٌ إِلَّا تَطَيَّبَ بِهِ وَ يَقُولُ هُوَ طَيِّبٌ رِيحُهُ خَفِيفٌ مَحْمِلُهُ §في المصدر: حمله.§ وَ إِنْ لَمْ يَتَطَيَّبْ وَضَعَ إِصْبَعَهُ فِي ذَلِكَ الطِّيبِ ثُمَّ لَعِقَ مِنْهُ

۱۰۶۱- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۶۶ ح ۵۹۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ كَانَ إِذَا نَاوَلَ أَحَداً طِيباً فَأَبَى مِنْهُ قَالَ لَا يَأْبَى الْكَرَامَةَ إِلَّا حِمَارٌ

↕

ص: ۴۲۴

۶۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَيُّبِ بِالْمِسْكِ وَ شَمِّهِ وَ جَوَازِ الِاصْطِبَاغِ بِهِ فِي الطَّعَامِ

§الباب- ۶۴§

۱۰۶۲- §مكارم الأخلاق ص ۳۳، قرب الإسناد ص ۷۲، عنه في البحار ج ۷۶ ص ۱۴۲ ح ۱.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، فِي صِفَةِ طِيبِ النَّبِيِّ ص وَ كَانَ يَتَطَيَّبُ بِالْمِسْكِ حَتَّى يُرَى وَبِيصُهُ §الوبيص: اللمعان و البريق (مجمع البحرين ج ۴ ص ۱۹۰).§ فِي مَفْرَقِهِ

۱۰۶۳- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۱۷ ح ۳۹۰.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمِسْكِ وَ الْعَنْبَرِ وَ غَيْرِهِ مِنَ

الطِّيبِ يُجْعَلُ فِي الطَّعَامِ قَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ

۱۰۶۴- §اللهوف ص ۴۰.§ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُسٍ فِي اللُّهُوفِ، مُرْسَلًا قَالَ فَلَمَّا كَانَ الْغَدَاةُ أَمَرَ الْحُسَيْنُ ع بِفُسْطَاطٍ وَ أَمَرَ بِجَفْنَةٍ فِيهَا مِسْكٌ كَثِيرٌ فَجَعَلَ فِيهَا نُورَةً ثُمَّ دَخَلَ لِيَطَّلِيَ §طلى الشيء: لطخه (لسان العرب- طلى- ج ۱۵ ص ۱۰).§ الْخَبَرَ

۶۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَيُّبِ بِالْغَالِيَةِ

§الباب- ۶۵§

۱۰۶۵- §مكارم الأخلاق ص ۳۴، عنه في البحار ج ۷۶ ص ۱۴۲ ح ۳.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَ كَانَ ص يَتَطَيَّبُ §في المصدر: يطيب.§ بِالْغَالِيَةِ تُطَيِّبُهُ بِهَا نِسَاؤُهُ بِأَيْدِيهِنَ

↕

ص: ۴۲۵

۶۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَيُّبِ بِالْمِسكِ وَ الْعَنْبَرِ وَ الزَّعْفَرَانِ وَ الْعُودِ وَ مَا يَنْبَغِي كِتَابَتُهُ مِنَ الْقُرْآنِ بِبَعْضِ مَا ذُكِرَ

§الباب- ۶۶§

۱۰۶۶- §مكارم الأخلاق ص ۳۳، عنه في البحار ج ۷۶ ص ۱۴۲ ح ۳.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَ كَانَ ص يَتَطَيَّبُ بِذُكُورِ الطِّيبِ وَ هُوَ الْمِسْكُ وَ الْعَنْبَرُ

۱۰۶۷- §طبّ الأئمة (عليهم السلام) ص ۹۵، عنه في البحار ج ۹۵ ص ۱۱۷ ح ۳.§، الْحُسَيْنُ بْنُ بِسْطَامَ وَ أَخُوهُ فِي طِبِّ الْأَئِمَّةِ، ع عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمُهْتَدِي قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى عَنْ أَبِي هَمَّامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا عَسُرَ عَلَى الْمَرْأَةِ وِلَادَتُهَا تُكْتَبُ لَهَا هَذِهِ الْآيَاتُ فِي إِنَاءٍ نَظِيفٍ بِمِسْكٍ وَ زَعْفَرَانٍ ثُمَّ يُغْسَلُ بِمَاءِ الْبِئْرِ وَ تُسْقَى مِنْهُ الْمَرْأَةُ الْخَبَرَ وَ يَأْتِي تَتِمَّتُهُ مَعَ جُمْلَةٍ مِنَ الْأَخْبَارِ فِي أَبْوَابِ الْقُرْآنِ §يأتي في الحديث ۴ من الباب ۳۳ من أبواب قراءة القرآن في غير الصلاة.§

۶۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّطَيُّبِ بِالْخَلُوقِ وَ كَرَاهَةِ إِدْمَانِ الرَّجُلِ وَ مَبِيتِهِ مُتَخَلِّقاً

§الباب- ۶۷§

۱۰۶۸- §كتاب جعفر بن محمّد بن شريح ص ۷۵.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ النَّهْدِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ §اثبتناه من المصدر.§

↕

ص: ۴۲۶

ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ لَهُمْ صَلَاةً جَبَّارٌ كَفَّارٌ وَ جُنُبٌ نَامَ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ وَ الْمُتَضَمِّخُ بِخَلُوقٍ

۶۸ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْبَخُورِ بِالْقُسْطِ وَ الْمُرِّ وَ اللُّبَانِ وَ الْعُودِ الْهِنْدِيِّ وَ اسْتِعْمَالِ مَاءِ الْوَرْدِ وَ الْمِسْكِ بَعْدَهُ

§الباب- ۶۸§

١٠٦٩- §الاختصاص ص ٩٠.§ الْمُفِيدُ فِي الْإِخْتِصَاصِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ يَوْماً لِمُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع أَخْبِرْنِي أَيُّ شَيْءٍ كَانَ أَحَبَّ إِلَى أَبِيكَ الْعُودُ أَمِ الطُّنْبُورُ قَالَ لَا بَلِ الْعُودُ فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ ع يُحِبُّ عُودَ الْبَخُورِ وَ يُبْغِضُ عُودَ الطُّنْبُورِ

١٠٧٠- §مكارم الأخلاق ص ٣٤، عنه في البحار ج ٧٦ ص ١٤٣ ح ١.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ،" وَ كَانَ ص يَسْتَجْمِرُ بِالْعُودِ الْقَمَارِيِ

١٠٧١- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ٥٤، عنه في البحار ج ٧٦ ص ١٤٤ ح ١.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع بَعْدَ ذِكْرِ آدَابِ التَّسْرِيحِ ثُمَّ امْسَحْ وَجْهَكَ بِمَاءِ وَرْدٍ فَإِنِّي أَرْوِي عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَذْهَبَ فِي حَاجَةٍ لَهُ وَ مَسَحَ وَجْهَهُ بِمَاءِ وَرْدٍ لَمْ يُرْهَقْ وَ يُقْضَى حَاجَتُهُ وَ لَا يُصِيبُهُ قَتَرٌ وَ لَا ذِلَّةٌ

الْمُقْنِعُ،" قَالَ أَبِي فِي رِسَالَتِهِ إِلَيَّ- وَ إِذَا أَخَذْتَ فِي حَاجَةٍ فَامْسَحْ وَجْهَكَ بِمَاءِ الْوَرْدِ فَإِنَّهُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَمْ يَرَ وَجْهُهُ قَتَراً وَ لَا ذِلَّةً §المقنع ص ١٩٦.§

↕

ص: ٤٢٧

١٠٧٢- §عوالي اللآلي ج ١ ص ١٠٣ ح ٣٤.§ عَوَالِي اللآَّلِي، وَ فِي حَدِيثِ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص خَيْرُ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَ الْقُسْطُ §القسط بضم القاف و الطاء و سكون السين: عود يتبخر به و هو عقار من عقاقير البحر (لسان العرب ج ٧ ص ٣٧٩).§ الْبَحْرِيُ

٦٩ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِادِّهَانِ وَ آدَابِهِ

§الباب- ٦٩§

١٠٧٣- §الرسالة الذهبية ص ٤٢.§ الرِّسَالَةُ الذَّهَبِيَّةُ، لِلرِّضَا ع وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَذْهَبَ بِالرِّيحِ الْبَارِدَةِ فَعَلَيْهِ بِالْحُقْنَةِ وَ الْأَدْهَانِ اللَّيِّنَةِ عَلَى الْجَسَدِ

١٠٧٤- §أمالي الطوسيّ ج ٢ ص ٢٧٩.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي مَجَالِسِهِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقَزْوِينِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ عَلِيِّ بْنِ حَبَشِيٍّ عَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى وَ جَعْفَرِ بْنِ عِيسَى بْنِ يَقْطِينٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي غُنْدَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ تَدَهَّنُوا فَإِنَّهُ يُظْهِرُ الْغِنَى

٧٠ بَابُ كَرَاهَةِ إِدْمَانِ الرَّجُلِ الدُّهْنَ وَ إِكْثَارِهِ بَلْ يَدَّهِنُ فِي الشَّهْرِ مَرَّةً أَوْ فِي الْأُسْبُوعِ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ وَ جَوَازِ إِدْمَانِ الْمَرْأَةِ الدُّهْنَ

§الباب- ٧٠§

١٠٧٥- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ٥٦.§ فِقْهُ الرِّضَا ع، نَرْوِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ

↕

ص: ٤٢٨

ص قَالَ ادَّهِنُوا غِبّاً

١٠٧٦- §دعائم الإسلام ج ٢ ص ١٦٤ ح ٥٩١.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ص ادَّهِنْ غِبّاً

تَشَبَّهْ بِسُنَّةِ نَبِيِّکَ ص

۷۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِادِّهَانِ بِدُهْنِ الْبَنَفْسَجِ وَ اخْتِيَارِهِ عَلَى سَائِرِ الْأَدْهَانِ

§الباب- ۷۱§

۱۰۷۷- §طبّ النبیّ (صلّی اللّه علیه و آله) ص ۳- ۴، عنه فی البحار ج ۶۲ ص ۲۹۴.§ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُسْتَغْفِرِيُّ فِي طِبِّ النَّبِيِّ، ص قَالَ قَالَ ص ادَّهِنُوا بِالْبَنَفْسَجِ فَإِنَّهُ بَارِدٌ فِي الصَّيْفِ حَارٌّ فِي الشِّتَاءِ

وَ قَالَ ص فَضْلُ دُهْنِ الْبَنَفْسَجِ عَلَى الْأَدْهَانِ كَفَضْلِ الْإِسْلَامِ عَلَى سَائِرِ §سائر: لیس فی البحار.§ الْأَدْيَانِ §طبّ النبیّ (صلّی اللّه علیه و آله) ص ۷، عنه فی البحار ج ۶۲ ص ۲۹۹.§

۱۰۷۸- §الجعفریات ص ۱۸۱.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَضْلُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ عَلَى سَائِرِ النَّاسِ كَفَضْلِ دُهْنِ §دهن: لیس فی المصدر.§ الْبَنَفْسَجِ عَلَى سَائِرِ

↕

ص: ۴۲۹

الْأَدْهَانِ

۱۰۷۹- §صحیفة الرضا (علیه السلام) ص ۴۴ ح ۵۱.§ صَحِيفَةُ الرِّضَا، ع بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ادَّهِنُوا بِالْبَنَفْسَجِ فَإِنَّهُ بَارِدٌ فِي الصَّيْفِ حَارٌّ فِي الشِّتَاءِ

۱۰۸۰- §صحیفة الرضا (علیه السلام) ص ۷۳ ح ۱۷۱.§، وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ع دَعَانِي أَبِي بِدُهْنٍ فَادَّهَنَ §فی نسخة: لیدهن.§ وَ قَالَ لِي ادَّهِنْ فَقُلْتُ ادَّهَنْتُ §فی نسخة: قلت قد أدهنت.§ قَالَ إِنَّهُ الْبَنَفْسَجُ قُلْتُ وَ مَا فَضْلُ الْبَنَفْسَجِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَضْلُ الْبَنَفْسَجِ عَلَى سَائِرِ الْأَدْهَانِ كَفَضْلِ الْإِسْلَامِ عَلَى سَائِرِ الْأَدْيَانِ

۱۰۸۱- §دعائم الإسلام ج ۲ ص ۱۶۶ ح ۵۹۶.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ فَضْلُنَا §فی المصدر: ان فضلنا.§ أَهْلَ الْبَيْتِ عَلَى سَائِرِ النَّاسِ كَفَضْلِ دُهْنِ الْبَنَفْسَجِ عَلَى الْأَدْهَانِ §و فیه: سائر الادهان.§

۷۲ بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّدَاوِي بِالْبَنَفْسَجِ دَهْناً وَ سُعُوطاً لِلْجِرَاحِ وَ الْحُمَّى وَ الصُّدَاعِ

§الباب- ۷۲§

۱۰۸۲- §الخصال ص ۶۲۰، عنه فی البحار ج ۶۲ ص ۹۷ ح ۱۳ و ج ۶۲ ص ۳۳۱ ح ۲ و ج ۸۱ ص ۲۰۳ ح ۵.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ

↕

ص: ۴۳۰

مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الصَّادِقِ ع عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع كَسِّرُوا حَرَّ الْحُمَّى بِالْبَنَفْسَجِ وَ الْمِيَاهِ الْبَارِدَةِ فَإِنَّ حَرَّهَا مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ

وَ قَالَ ع اسْتَعِطُوا §السعوط بالفتح: اسم دواء يصب فى الانف (لسان العرب ج ٧ ص ٣١۴).§ بِالْبَنَفْسَجِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ لَوْ عَلِمَ النَّاسُ مَا فِی الْبَنَفْسَجِ لَحَسَوْهُ §حسا الطائر الماء يحسو حسوا: و هو كالشرب بالإنسان و الحسو الفعل (لسان العرب- حسا- ج ١۴ ص ١٧۶).§ حَسْواً

١٠٨٣- §مكـارم الأخلاق ص ٣٧٧.§ الطَّبْرِسِيُّ فِی مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، رُوِیَ فِی الزُّكَامِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ تَأْخُذُ دُهْنَ بَنَفْسَجٍ §فی المصدر: البنفسج. دهن البنفسج: دهن بارد رطب ينفع الجرب منوم معدل للحرارة (القانون ج ١ ص ٢۶۶، الجامع لمفردات الأدوية و الأغذية ج ٢ ص ١٠٧).§ فِی قُطْنَةٍ فَاحْتَمِلْهُ فِی سِفْلَتِكَ عِنْدَ مَنَامِكَ فَإِنَّهُ نَافِعٌ لِلزُّكَامِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

١٠٨۴- §الرسالة الذهبية ص ٣١، ۶٢.§ الرِّسَالَةُ الذَّهَبِيَّةُ، لِلرِّضَا ع فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ لَا

↕

ص: ۴٣١

يَظْهَرَ فِی بَدَنِكَ بَثْرَةٌ §البثرة: خراج صغار مثل الجدرى (لسان العرب ج ۴ ص ٩٣).§ وَ لَا غَيْرُهَا فَابْدَأْ عِنْدَ دُخُولِ الْحَمَّامِ تَدْهُنُ §فی المصدر: بدهن.§ بَدَنَكَ بِدُهْنِ الْبَنَفْسَجِ

وَ قَالَ ع بَعْدَ ذِكْرِ الْحِجَامَةِ فِی الصَّيْفِ وَ صُبَّ عَلَى هَامَتِكَ دُهْنَ الْبَنَفْسَجِ بِمَاءِ الْوَرْدِ وَ شَیْءٍ مِنَ الْكَافُورِ

٧٣ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِادِّهَانِ بِدُهْنِ الْخِيرِیِ

§الباب- ٧٣§

١٠٨۵- §الرسالة الذهبية ص ٢٠؛ ص ۶١.§ الرِّسَالَةُ الذَّهَبِيَّةُ، لِلرِّضَا ع فِی ذِكْرِ فُصُولِ السَّنَةِ كَانُونُ الْآخِرُ وَ يَنْفَعُ فِيهِ دُخُولُ الْحَمَّامِ وَ التَّمْرِيخُ بِدُهْنِ الْخِيرِیِ §دهن الخيرى: نوع من الدهون يكون لطيفا محللا موافقا للجراحات و أحسنه الأصفر و ينفع لاورام الرحم و المفاصل و غيرها (الجامع لمفردات الأدوية و الأغذية ج ٢ ص ١٠٨).§ وَ مَا نَاسَبَهُ

وَ قَالَ ع وَ ادَّهِنْ بِدُهْنِ الْخِيرِیِّ أَوْ شَیْءٍ مِنَ الْمِسْكِ وَ مَاءِ الْوَرْدِ وَ صُبَّ مِنْهُ عَلَى هَامَتِكَ سَاعَةَ فَرَاغِكَ مِنَ الْحِجَامَةِ

٧۴ بَابُ اسْتِحْبَابِ الِادِّهَانِ بِدُهْنِ الزَّنْبَقِ وَ السُّعُوطِ بِهِ

§الباب- ٧۴§

١٠٨۶- §طب الأئمة (عليهم السلام) ص ٨٧، عنه فی البحار ج ۶٢ ص ١۴٣ ح ٣.§ ابْنَا بِسْطَامَ فِی طِبِّ الْأَئِمَّةِ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَسَنِ الْخَيَّاطِ عَنْ

↕

ص: ۴٣٢

عَلِیِّ بْنِ يَقْطِينٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا ع أَنِّی أَجِدُ بَرْداً شَدِيداً فِی رَأْسِی حَتَّى إِذَا هَبَّتْ عَلَیَّ الرِّيَاحُ كِدْتُ أَنْ يُغْشَى عَلَیَّ فَكَتَبَ إِلَیَّ عَلَيْكَ بِسُعُوطِ الْعَنْبَرِ وَ الزَّنْبَقِ بَعْدَ الطَّعَامِ تُعَافَى مِنْهُ بِإِذْنِ اللَّهِ

١٠٨٧ §طب الأئمة (عليهم السلام) ص ٧٠، عنه فی البحار ج ۶٢ ص ١٨۶ ح ١.§، وَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ جَابِرٍ الطَّائِیِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ كَتَبَ جَابِرُ بْنُ حَيَّانَ الصُّوفِیُّ إِلَى أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَنَعَتْنِی رِيحٌ شَابِكَةٌ شَبَكَتْ بَيْنَ قَرْنِی إِلَى قَدَمِی فَادْعُ اللَّهَ لِی فَدَعَا لَهُ وَ كَتَبَ إِلَيْهِ عَلَيْكَ بِسُعُوطِ الْعَنْبَرِ وَ الزَّنْبَقِ عَلَى الرِّيقِ §أثبتناه من المصدر و

البحار.§ تُعَافَى مِنْهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَفَعَلَ ذَلِكَ فَكَأَنَّمَا نَشَطَ مِنْ عِقَالٍ
۱۰۸۸- §الرسالة الذهبية ص ۳۵ باختلاف يسير.§ الرِّسَالَةُ الذَّهَبِيَّةُ، لِلرِّضَا ع وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَأْمَنَ مِنْ وَجَعِ السُّفْلِ وَ لَا يَظْهَرَ بِهِ وَجَعُ الْبَوَاسِيرِ فَلْيَأْكُلْ كُلَّ لَيْلَةٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ بَرْنِيٍ §فى الحديث «خير تموركم البرنى» و هو نوع من اجود التمر (مجمع البحرين- برن- ج ۶ ص ۲۱۳).§ بِسَمْنِ الْبَقَرِ وَ يَدَّهِنُ بَيْنَ أُنْثَيَيْهِ بِدُهْنِ زَنْبَقٍ خَالِصٍ

۷۵ بَابُ اسْتِحْبَابِ السُّعُوطِ بِدُهْنِ السِّمْسِمِ

§الباب- ۷۵§
۱۰۸۹- §قرب الإسناد ص ۵۲.§ الْحِمْيَرِيُّ فِي قُرْبِ الْإِسْنَادِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ
↕
ص: ۴۳۳
الْحُسَيْنِ بْنِ عُلْوَانَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَسْتَعِطُ بِدُهْنِ الْجُلْجُلَانِ إِذَا وَجِعَ رَأْسُهُ

۷۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ تَقْبِيلِ الْوَرْدِ وَ الرَّيْحَانِ وَ الْفَاكِهَةِ الْجَدِيدَةِ وَ وَضْعِهَا عَلَى الْعَيْنَيْنِ وَ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ وَ الْأَئِمَّةِ ع وَ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ

§الباب- ۷۶§
۱۰۹۰- §مكارم الأخلاق ص ۱۴۶.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، عَنِ الصَّادِقِ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا أُتِيَ بِفَاكِهَةٍ حَدِيثَةٍ قَبَّلَهَا وَ وَضَعَهَا عَلَى عَيْنَيْهِ وَ يَقُولُ اللَّهُمَّ أَرَيْتَنَا أَوَّلَهَا فَأَرِنَا آخِرَهَا §فى المصدر: اللّهمّ كما أريتنا اولها فى عافية فأرنا آخرها فى عافية.§

۷۷ بَابُ اسْتِحْبَابِ اخْتِيَارِ الْآسِ وَ الْوَرْدِ عَلَى أَنْوَاعِ الرَّيْحَانِ

§الباب- ۷۷§
۱۰۹۱- §صحيفة الرضا (عليه السلام) ص ۶۸ ح ۱۴۸ و عيون أخبار الرضا ج ۲ ص ۴۰ ح ۱۲۸، عنه فى البحار ج ۷۶ ص ۱۴۶ ح ۱.§ صَحِيفَةُ الرِّضَا، ع بِإِسْنَادِهِ عَنْهُ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ حَبَانِي رَسُولُ اللَّهِ ص بِالْوَرْدِ بِكِلْتَا يَدَيْهِ فَلَمَّا أَدْنَيْتُهُ إِلَى أَنْفِي قَالَ إِنَّهُ §فى المصدر: أما انه.§ سَيِّدُ رَيْحَانِ الْجَنَّةِ بَعْدَ الْآسِ
↕
ص: ۴۳۴
۱۰۹۲- §دعوات الراوندىّ ص ۶۹.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي الدَّعَوَاتِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ قَالَ وَ كُلِ الْفَاكِهَةَ فِي إِقْبَالِ دَوْلَتِهَا وَ أَفْضَلُهَا الرُّمَّانُ وَ الْأُتْرُجُّ §الاترجة بضم الهمزة و تشديد الجيم واحده الأترج: و هى فاكهة معروفة، و لغة ضعيفة ترنجة (مجمع البحرين ج ۲ ص ۲۸۰).§ وَ مِنَ الرَّيَاحِينِ الْوَرْدُ وَ الْبَنَفْسَجُ
۱۰۹۳- §البحار ج ۶۶ ص ۱۷۷ ح ۳۹ بل عن جامع الأحاديث ص ۱۲.§ الْبِحَارُ، عَنْ كِتَابِ الْإِمَامَةِ وَ التَّبْصِرَةِ لِعَلِيِّ بْنِ بَابَوَيْهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص رَائِحَةُ الْأَنْبِيَاءِ رَائِحَةُ السَّفَرْجَلِ وَ رَائِحَةُ الْحُورِ الْعِينِ رَائِحَةُ الْآسِ وَ رَائِحَةُ الْمَلَائِكَةِ رَائِحَةُ الْوَرْدِ وَ رَائِحَةُ ابْنَتِي فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ

ع رَائِحَةُ السَّفَرْجَلِ وَ الْآسِ وَ الْوَرْدِ الْخَبَرَ
۱۰۹۴- §طبّ النبيّ (صلّى اللّه عليه و آله) ص ۷ و عنه فى البحار ج ۶۲ ص ۲۹۹، مكارم الأخلاق ص ۴۴ و عنه فى البحار ج ۷۶ ص ۱۴۷ ح ۳.§ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُسْتَغْفِرِيُّ فِى طِبِّ النَّبِيِّ، ص قَالَ ص مَنْ أَرَادَ أَنْ يَشَمَّ رِيحِى فَلْيَشَمَّ الْوَرْدَ الْأَحْمَرَ

۷۸ بَابُ نَوَادِرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ التَّنْظِيفِ

§الباب- ۷۸§
۱۰۹۵- §الجعفريات ص ۱۵۷.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِى
↕
ص: ۴۳۵
مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص بِئْسَ الْعَبْدُ الْقَاذُورَةُ
۱۰۹۶- §الرسالة الذهبية ص ۲۹.§ الرِّسَالَةُ الذَّهَبِيَّةُ، لِلرِّضَا ع وَ إِذَا أَرَدْتَ دُخُولَ الْحَمَّامِ وَ أَنْ لَا تَجِدَ فِى رَأْسِكَ مَا يُؤْذِيكَ فَابْدَأْ قَبْلَ دُخُولِكَ §فى المصدر: عند دخول الحمام.§ بِخَمْسِ جُرَعٍ §و فيه: حسوات.§ مِنْ مَاءٍ فَاتِرٍ فَإِنَّكَ تَسْلَمُ مِنْ وَجَعِ الرَّأْسِ وَ الشَّقِيقَةِ: وَ قِيلَ §نفس المصدر ص ۳۰.§: خَمْسَ مَرَّاتٍ يُصَبُّ الْمَاءُ الْحَارُّ عَلَيْهِ §فى نسخة: خمس أكف ماء حار تصبه على رأسك.§ قَبْلَ دُخُولِ الْحَمَّامِ
وَ قَالَ ع: فِى تَدْبِيرِ الْفُصُولِ §الرسالة الذهبية ص ۱۷-۲۰.§ أَيَّارُ وَ هُوَ آخِرُ فَصْلِ الرَّبِيعِ يَنْفَعُ فِيهِ دُخُولُ الْحَمَّامِ أَوَّلَ النَّهَارِ أَيْلُولُ وَ يُجْتَنَبُ فِيهِ لَحْمُ الْبَقَرِ وَ الْإِكْثَارُ مِنَ الشِّوَاءِ وَ دُخُولِ الْحَمَّامِ تِشْرِينُ الْآخِرُ وَ يُقَلَّلُ فِيهِ مِنْ دُخُولِ الْحَمَّامِ كَانُونُ الْآخِرُ وَ يَنْفَعُ فِيهِ دُخُولُ الْحَمَّامِ أَوَّلَ النَّهَارِ
وَ قَالَ ع §نفس المصدر ص ۵۹.§: وَ إِيَّاكَ وَ الْحَمَّامَ إِذَا احْتَجَمْتَ فَإِنَّ الْحُمَّى الدَّائِمَةَ تَكُونُ فِيهِ §و فيه: منه.§
↕
ص: ۴۳۶
۱۰۹۷- §طب الأئمة (عليهم السلام) ص ۵۵، عنه فى البحار ج ۷۶ ص ۷۶ ح ۲۰.§ ابْنَا بِسْطَامَ فِى طِبِّ الْأَئِمَّةِ، ع عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ طِبُّ الْعَرَبِ فِى خَمْسَةٍ وَ عَدَّ مِنْهَا الْحَمَّامَ
۱۰۹۸- §طب الأئمة (عليهم السلام) ص ۵۵، عنه فى البحار ج ۷۶ ص ۷۶ ح ۲۰.§، وَ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ ع طِبُّ الْعَرَبِ فِى سَبْعَةٍ شَرْطَةِ الْحِجَامَةِ وَ الْحُقْنَةِ وَ الْحَمَّامِ وَ السَّعُوطِ وَ الْقَيْءِ وَ شَرْبَةِ الْعَسَلِ وَ آخِرُ الدَّوَاءِ الْكَيُّ وَ رُبَّمَا يُزَادُ فِيهِ النُّورَةُ
۱۰۹۹- §طبّ الأئمّة (عليهم السلام) ص ۷۱، عنه فى البحار ج ۶۲ ص ۲۱۱ ح ۳.§، وَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلَفٍ عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ §فى المصدر: عبد اللّه بن سنان.§ قَالَ شَكَا رَجُلٌ إِلَى أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع الْوَضَحَ §الوضح: يكنى عن البرص، و فى الحديث: جاءه رجل بكفه وضح اى برص (لسان العرب- وضح- ج ۲ ص ۶۳۴).§ وَ الْبَهَقَ §البهق: بياض دون البرص بياض يعترى الجسد بخلاف لونه ليس من البرص (لسان العرب- بهق- ج ۱۰ ص ۲۹).§ فَقَالَ ادْخُلِ الْحَمَّامَ وَ أَدْخِلِ §فى المصدر: و اخلط.§ الْحِنَّاءَ بِالنُّورَةِ وَ اطَّلِ بِهِمَا فَإِنَّكَ لَا تُعَايِنُ §و منه: لا تعانى.§ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئاً قَالَ الرَّجُلُ فَوَ اللَّهِ مَا فَعَلْتُ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً فَعَافَانِيَ اللَّهُ مِنْهُ وَ مَا عَادَ بَعْدَ ذَلِكَ

۱۱۰۰- §العروس ص ۵۲.§ جعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِی کِتَابِ الْعَرُوسِ، عَنْ أَبِی مَرْيَمَ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ ع لَا يَدْخُلِ الصَّائِمُ الْحَمَّامَ

↕

ص: ۴۳۷

۱۱۰۱- §المصدر السابق ص ۵۵.§، وَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص قَالَ قَالَ حَبِيبِی جَبْرَئِيلُ ع تَطَيَّبْ يَوْماً وَ يَوْماً لَا

۱۱۰۲- §التعريف ص ۲.§ الصَّفْوَانِيُّ فِی کِتَابِ التَّعْرِيفِ،" وَ لَا تَشْرَبْ عِنْدَ خُرُوجِکَ مِنَ الْحَمَّامِ وَ لَا فِی اللَّيْلِ فَإِنَّهُ يَتَوَلَّدُ مِنْهُ الْمَاءُ الْأَصْفَرُ §الماء الأصفر: الذی يصيب البطن و هو السقی، و صاحبه يرشح رشحا منتنا (لسان العرب- صفر- ج ۴ ص ۴۶۱).§

۱۱۰۳- §المصدر السابق ص ۳.§، وَ رُوِیَ أَوَّلُ مَا يُسْتَعْمَلُ الطِّيبُ فِی مَوْضِعِ السُّجُودِ ثُمَّ سَائِرِ الْبَدَنِ

۱۱۰۴- §المصدر السابق ص ۳.§، وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع مَنِ اقْتَصَّ فِی يَوْمِ الْأَرْبِعَاءِ يَبْتَدِئُ مِنَ الْإِبْهَامِ إِلَى الْخِنْصِرِ أَمِنَ مِنَ الرَّمَدِ

۱۱۰۵- §تفسير علیّ بن إبراهيم ج ۲ ص ۱۲۸.§ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِی تَفْسِيرِهِ،" فِی سِيَاقِ قِصَّةِ بِلْقِيسَ وَ کَانَ سُلَيْمَانُ ع قَدْ أَمَرَ أَنْ يُتَّخَذَ لَهَا بَيْتٌ مِنْ قَوَارِيرَ وَ وَضَعَهُ عَلَى الْمَاءِ ثُمَّ قِيلَ لَهَا ادْخُلِی الصَّرْحَ §الصرح: القصر و الصحن، يقال: هذه صرحة الدار و الصرح: الأرض المملسة (لسان العرب- صرح- ج ۲ ص ۵۱۱).§ فَظَنَّتْ أَنَّهُ مَاءٌ فَرَفَعَتْ ثَوْبَهَا وَ أَبْدَتْ سَاقَيْهَا فَإِذَا عَلَيْهَا شَعْرٌ کَثِيرٌ فَقِيلَ لَهَا إِنَّهُ صَرْحٌ مُمَرَّدٌ §الممرد: أی مملس، من قولهم: شجرة مرداء إذا لم يکن عليها ورق (المفردات ص ۴۶۶).§ مِنْ قَوارِيرَ §القوارير: الزجاج (المفردات ص ۳۹۸).§ قالَتْ رَبِّ إِنِّی ظَلَمْتُ نَفْسِی وَ أَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمانَ لِلَّهِ رَبِ

↕

ص: ۴۳۸

الْعالَمِينَ فَتَزَوَّجَهَا سُلَيْمَانُ وَ قَالَ لِلشَّيَاطِينِ اتَّخِذُوا لَهَا شَيْئاً يُذْهِبُ هَذَا الشَّعْرَ عَنْهَا فَعَمِلُوا الْحَمَّامَاتِ وَ طَبَخُوا الزَّرْنِيخَ فَالْحَمَّامَاتُ وَ النُّورَةُ مِمَّا اتَّخَذَتْهُ الشَّيَاطِينُ لِبِلْقِيسَ

۱۱۰۶- §الرسالة الذهبية ص ۳۱ باختلاف فی اللفظ.§ الرِّسَالَةُ الذَّهَبِيَّةُ، وَ إِذَا أَرَدْتَ اسْتِعْمَالَ النُّورَةِ وَ لَا يُصِيبَکَ قُرُوحٌ وَ لَا شُقَاقٌ وَ لَا سُوَادٌ فَاغْتَسِلْ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ قَبْلَ أَنْ تَتَنَوَّرَ وَ مَنْ أَرَادَ دُخُولَ الْحَمَّامِ لِلنُّورَةِ فَلْيَجْتَنِبِ الْجِمَاعَ قَبْلَ ذَلِکَ بِاثْنَتَیْ عَشْرَةَ سَاعَةً وَ هُوَ تَمَامُ يَوْمٍ وَ لْيَطْرَحْ فِی النُّورَةِ شَيْئاً مِنَ الصَّبِرِ وَ الْأَقَاقِيَا §الأقاقيا و تسمى الشوکة المصرية: شجرة من فصيلة القطانيات رائحتها عطرة زهورها غالبا صفراء (المنجد ص ۱۳).§ وَ الْحُضَضِ §الحضض: دواء معروف، عصارة شجر معروف له ثمرة کالفلفل (مجمع البحرين- حضض- ج ۴ ص ۲۰۰).§ وَ يَجْمَعُ ذَلِکَ وَ يَأْخُذُ مِنْهُ الْيَسِيرَ إِذَا کَانَ مُجْتَمِعاً أَوْ مُتَفَرِّقاً وَ لَا يُلْقِی فِی النُّورَةِ شَيْئاً مِنْ ذَلِکَ حَتَّى تُمَاثَ النُّورَةُ بِالْمَاءِ الْحَارِّ الَّذِی طُبِخَ فِيهِ بَابُونَجٌ وَ مَرْزَنْجُوشٌ أَوْ وَرْدُ بَنَفْسَجٍ يَابِسٍ وَ جَمِيعُ ذَلِکَ أَجْزَاءٌ يَسِيرَةٌ مَجْمُوعَةً أَوْ مُتَفَرِّقَةً بِقَدْرِ مَا يَشْرَبُ الْمَاءُ رَائِحَتَهُ وَ لْيَکُنِ الزِّرْنِيخُ مِثْلَ سُدُسِ النُّورَةِ وَ يُدْلَکُ الْجَسَدُ بَعْدَ الْخُرُوجِ بِشَيْءٍ يَقْلَعُ رَائِحَتَهَا کَوَرَقِ الْخَوْخِ وَ ثَجِيرِ الْعُصْفُرِ وَ الْحِنَّاءِ وَ الْوَرْدِ وَ السُّنْبُلِ مُنْفَرِدَةً أَوْ مُجْتَمِعَةً وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَأْمَنَ إِحْرَاقَ النُّورَةِ فَلْيُقَلِّلْ مِنْ تَقْلِيبِهَا وَ لْيُبَادِرْ إِذَا عَمِلَ فِی غَسْلِهَا وَ أَنْ يَمْسَحَ الْبَدَنَ بِشَيْءٍ مِنْ دُهْنِ الْوَرْدِ فَإِنْ أَحْرَقَتِ الْبَدَنَ وَ الْعِيَاذُ بِاللَّهِ يُؤْخَذُ عَدَسٌ مُقَشَّرٌ يُسْحَقُ نَاعِماً وَ يُدَافُ فِی مَاءِ وَرْدٍ وَ خَلٍّ يُطَّلَى بِهِ الْمَوْضِعُ الَّذِی أَثَّرَتْ فِيهِ النُّورَةُ فَإِنَّهُ يَبْرَأُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى وَ الَّذِی يَمْنَعُ مِنْ آثَارِ النُّورَةِ فِی الْجَسَدِ هُوَ أَنْ يُدْلَکَ

↕

ص: ۴۳۹

الْمَوْضِعُ بِخَلِّ الْعِنَبِ الْعُنْصُلِ §العنصل: البصل البری و هو الذی تسميه الاطباء الاسقال و يتخذ منه خل (لسان العرب- عصل- ج ۱۱ ص ۴۵۰). و الظاهر سقوط لفظة «او» من الناسخ قبل کلمة العنصل.§ الثَّقِيفِ §ثقف الخل فهو ثقيف: حذق و حمض جدا

(لسان العرب- ثقف- ج ٩ ص ١٩).§ وَ دُهْنِ الْوَرْدِ دَلْكاً جَيِّداً
وَ قَالَ ع: فِي ذِكْرِ فُصُولِ السَّنَةِ نَيْسَانُ وَ يُعَالَجُ §المعالجة: الممارسة و المزاولة و منه: عالجت امرأة فاصبت منها، و كل شيء زاولته و مارسته فقد عالجته (لسان العرب ج ٢ ص ٣٢٧ و مجمع البحرين ج ٢ ص ٣١٨).§ الْجِمَاعُ وَ التَّمْرِيخُ بِالدُّهْنِ فِي الْحَمَّامِ وَ لَا يُشْرَبُ الْمَاءُ عَلَى الرِّيقِ وَ يُشَمُّ الرَّيَاحِينُ وَ الطِّيبُ أَيَارُ وَ شَمُّ الْمِسْكِ وَ الْعَنْبَرِ يَنْفَعُ فِيهِ تَمُّوزُ وَ يُسْتَعْمَلُ فِيهِ مِنَ النَّوْرِ وَ الرَّيَاحِينِ الْبَارِدَةِ وَ الرَّطْبَةِ الطَّيِّبَةِ الرَّائِحَةِ آبُ وَ يُشَمُّ مِنَ الرَّيَاحِينِ الْبَارِدَةِ أَيْلُولُ وَ يُسْتَعْمَلُ فِيهِ الطِّيبُ الْمُعْتَدِلُ الْمِزَاجِ
وَ قَالَ ع: وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ لَا يَشْتَكِيَ سُرَّتَهُ فَيُدَهِّنُهَا مَتَى دَهَّنَ رَأْسَهُ وَ مَنْ أَرَادَ أَنْ لَا تَنْشَقَّ شَفَتَاهُ وَ لَا يَخْرُجَ فِيهَا نَاسُورٌ فَلْيُدَهِّنْ حَاجِبَهُ مِنْ دُهْنِ رَأْسِهِ
وَ قَالَ ع: وَ لَا تُؤَخِّرْ شَمَّ النَّرْجِسِ فَإِنَّهُ يَمْنَعُ الزُّكَامَ فِي مُدَّةِ أَيَّامِ الشِّتَاءِ
١١٠٧- §الجعفريات ص ١٩١.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ
↨
ص: ٤٤٠
أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثٌ يُطْفِئْنَ نُورَ الْعَبْدِ مَنْ قَطَعَ وُدَّ أَبِيهِ أَوْ خَضَبَ شَيْبَتَهُ بِسَوَادٍ أَوْ وَضَعَ بَصَرَهُ فِي الْحُجُرَاتِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ
١١٠٨- §الجعفريات ص ١٧٤.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ تَنَوَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ص بِخَيْبَرَ §في المصدر: بخيبس.§ وَ لَيْسَ لَهُ §له: ليس في المصدر و المخطوط و الظاهر أنّها سقطت من النسّاخ لأن المعنى لا يتم بدونها، و قد أثبتناها من الطبعة الحجرية.§ مَظَلَّةٌ مِنَ الشَّمْسِ
١١٠٩- §المصدر السابق ص ٣١.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْقُصَصِ §القصة: بالتشديد شعر الناصية، و الجمع: القصص، و منه: أنه نهى عن القنازع و القصص (مجمع البحرين- قصص- ج ٤ ص ١٨٠).§ وَ نَقْشِ الْخِضَابِ وَ الْقَنَازِعِ §في المصدر، بعد الخضاب: و قال: انما هلكت بنو إسرائيل من قبل القصص و الخضاب و القنازع. و القنزعة بضم القاف و الزاء و سكون النون واحدة قنازع: و هي ان يحلق الرأس الا قليلا و يترك وسط الرأس (مجمع البحرين ج ٤ ص ٣٧٩).§
دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْهُ ع مِثْلَهُ §دعائم الإسلام ج ٢ ص ١٦٧ ح ٦٠٠.§
١١١٠- §المقنع ص ١٩٥.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" قَالَ أَبِي فِي رِسَالَتِهِ إِلَيَّ وَ إِذَا اكْتَحَلْتَ
↨
ص: ٤٤١
فَقُلِ اللَّهُمَّ نَوِّرْ بَصَرِي وَ اجْعَلْ فِيهِ نُوراً أَبْصُرُ بِهِ حِكْمَتَكَ وَ أَنْظُرُ بِهِ إِلَيْكَ يَوْمَ أَلْقَاكَ وَ لَا تُغْشِ بَصَرِي ظَلْمَاءَ يَوْمَ أَلْقَاكَ
١١١١- §فقه الرضا عليه السلام ص ٥٤، عنه في البحار ج ٧٦ ص ٩٥ ح ٦.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَكْتَحِلَ فَخُذِ الْمِيلَ بِيَدِكَ الْيُمْنَى وَ اضْرِبْهُ فِي الْمُكْحُلَةِ §في المصدر: فاضربه بالمكحلة.§ وَ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ فَإِذَا جَعَلْتَ الْمِيلَ فِي عَيْنِكَ فَقُلِ اللَّهُمَّ نَوِّرْ بَصَرِي وَ اجْعَلْ فِيهِ نُوراً أَبْصُرُ بِهِ حَقَّكَ وَ اقْصِدْنِي §و فيه و في البحار: و اهدني.§ إِلَى طَرِيقِ الْحَقِّ وَ أَرْشِدْنِي إِلَى سَبِيلِ الرَّشَادِ اللَّهُمَّ نَوِّرْ عَلَيَّ دُنْيَايَ وَ آخِرَتِي
وَ قَالَ ع فِي تَأْوِيلِ قَوْلِ النَّبِيِّ ص وَ اكْتَحِلُوا وَتْراً قَالَ اكْتَحِلُوا أَعْيُنَكُمْ بِسَهَرِ اللَّيْلِ بِطُولِ الْقِيَامِ وَ الْمُنَاجَاةِ مَعَ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ
وَ قَالَ ع وَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَأْخُذَ شَعْرَكَ فَابْدَأْ بِالنَّاصِيَةِ فَإِنَّهَا مِنَ السُّنَّةِ وَ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ بِاللَّهِ وَ §أثبتناه من المصدر.§ عَلَى مِلَّةِ

رَسُولِ اللَّهِ ص وَ سُنَّتِهِ حَنِيفاً مُسْلِماً وَ ما أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ* اللَّهُمَّ أَعْطِنِي بِكُلِّ شَعْرَةٍ نُوراً سَاطِعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَإِذَا فَرَغْتَ فَقُلِ اللَّهُمَّ زَيِّنِّي بِالتُّقَى وَ جَنِّبْنِي الرَّدَى وَ جَنِّبْ شَعْرِي وَ بَشَرِي الْمَعَاصِيَ وَ جَمِيعَ مَا تَكْرَهُ مِنِّي فَإِنِّي لا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعاً وَ لا ضَرًّا وَ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَ تَبْدَأُ بِالنَّاصِيَةِ وَ احْلِقْ إِلَى الْعَظْمَيْنِ النَّابِتَيْنِ §في هامش الطبعة الحجرية: «الظاهر: الناتئين»، و كلاهما صحيح لغة.§ الدَّانِيَيْنِ إِلَى الْأُذُنَيْنِ

↨

ص: ۴۴۲

وَ قَالَ ع وَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَمْشُطَ لِحْيَتَكَ فَخُذْ لِحْيَتَكَ §في المصدر: المشط.§ بِيَدِكَ الْيُمْنَى وَ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ ضَعِ الْمُشْطَ عَلَى أُمِّ رَأْسِكَ ثُمَّ تُسَرِّحُ مُقَدَّمَ رَأْسِكَ وَ قُلِ اللَّهُمَّ أَحْسِنْ شَعْرِي وَ بَشَرِي وَ طَيِّبْ عَيْشِي وَ افْرُقْ عَنِّي السُّوءَ ثُمَّ تُسَرِّحُ مُؤَخَّرَ رَأْسِكَ وَ قُلِ اللَّهُمَّ لَا تَرُدَّنِي عَلَى عَقِبِي وَ اصْرِفْ عَنِّي كَيْدَ الشَّيْطَانِ وَ لَا تُمَكِّنْهُ مِنِّي ثُمَّ اسْرَحْ حَاجِبَيْكَ وَ قُلِ اللَّهُمَّ زَيِّنِّي بِزِينَةِ أَهْلِ التُّقَى ثُمَّ تُسَرِّحُ لِحْيَتَكَ مِنْ فَوْقُ وَ قُلِ اللَّهُمَّ اسْرَحْ عَنِّي الْغُمُومَ وَ الْهُمُومَ وَ وَسْوَسَةَ الصَّدْرِ ثُمَّ أَمِرَّ الْمُشْطَ عَلَى صُدْغِكَ

۱۱۱۲- §المقنع ص ۱۹۵، مكارم الأخلاق ص ۷۱ نقلا من كتاب النجاة عن الصادق (عليه السلام) و عنه في البحار ج ۷۶ ص ۱۱۴.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" قَالَ أَبِي فِي رِسَالَتِهِ إِلَيَّ فَإِذَا أَرَدْتَ أَخْذَ الْمُشْطِ فَخُذْهُ بِيَدِكَ الْيُمْنَى وَ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ وَ ضَعْهُ عَلَى أُمِّ رَأْسِكَ ثُمَّ سَرِّحْ مُقَدَّمَ رَأْسِكَ وَ قُلِ اللَّهُمَّ حَسِّنْ شَعْرِي وَ بَشَرِي وَ طَيِّبْهُمَا وَ اصْرِفْ عَنِّي الْوَبَاءَ ثُمَّ سَرِّحْ مُؤَخَّرَ رَأْسِكَ وَ قُلِ اللَّهُمَّ لَا تَرُدَّنِي عَلَى عَقِبِي وَ اصْرِفْ عَنِّي كَيْدَ الشَّيْطَانِ وَ لَا تُمَكِّنْهُ مِنْ قِيَادَتِي فَيَرُدَّنِي عَلَى عَقِبِي ثُمَّ سَرِّحْ حَاجِبَكَ وَ قُلِ اللَّهُمَّ زَيِّنِّي زِينَةَ أَهْلِ الْهُدَى ثُمَّ سَرِّحْ لِحْيَتَكَ مِنْ فَوْقُ وَ قُلِ اللَّهُمَّ سَرِّحْ عَنِّي الْهُمُومَ وَ الْغُمُومَ وَ وَسْوَسَةَ الصَّدْرِ وَ وَسْوَسَةَ الشَّيْطَانِ ثُمَّ أَمِرَّ الْمُشْطَ عَلَى صَدْرِكَ

۱۱۱۳- §مكارم الأخلاق ص ۳۳ عنه في البحار ج ۷۶ ص ۱۱۶ ح ۳.§ الطَّبْرِسِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، فِي تَسْرِيحِ النَّبِي

↨

ص: ۴۴۳

ص وَ تَتَفَقَّدُ نِسَاؤُهُ تَسْرِيحَهُ إِذَا سَرَّحَ رَأْسَهُ وَ لِحْيَتَهُ فَيَأْخُذْنَ الْمُشَاطَةَ فَيَقَالُ إِنَّ الشَّعْرَ الَّذِي فِي أَيْدِي النَّاسِ مِنْ تِلْكَ الْمُشَاطَاتِ فَأَمَّا مَا حُلِقَ فِي عُمْرَتِهِ وَ حَجِّهِ فَإِنَّ جَبْرَئِيلَ كَانَ يَنْزِلُ فَيَأْخُذُهُ فَيَعْرُجُ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ

۱۱۱۴- §جامع الأخبار ص ۱۴۱، عنه في البحار ج ۷۶ ص ۱۲۴ ح ۱۳.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يَوْمَ السَّبْتِ وَقَعَتْ عَلَيْهِ §في البحار: دفعت عنه.§ الْآكِلَةُ فِي أَصَابِعِهِ وَ مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يَوْمَ الْأَحَدِ ذَهَبَتِ الْبَرَكَةُ مِنْهُ وَ مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ يَصِيرُ حَافِظاً وَ كَاتِباً وَ قَارِئاً وَ مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ يُخَافُ الْهَلَاكُ عَلَيْهِ وَ مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ يَصِيرُ سَيِّئَ الْخُلُقِ وَ مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ يَخْرُجُ مِنْهُ الدَّاءُ وَ يَدْخُلُ فِيهِ الشِّفَاءُ وَ مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَزِيدُ فِي عُمُرِهِ وَ مَالِهِ وَ مَنْ قَلَّمَ أَظْفَارَهُ يَبْدَأُ بِالْيُمْنَى بِالسَّبَّابَةِ ثُمَّ بِالْخِنْصِرِ ثُمَّ بِالْإِبْهَامِ ثُمَّ بِالْوُسْطَى ثُمَّ بِالْبِنْصِرِ وَ يَبْدَأُ بِالْيُسْرَى بِالْبِنْصِرِ ثُمَّ بِالْوُسْطَى ثُمَّ بِالْإِبْهَامِ ثُمَّ بِالْخِنْصِرِ ثُمَّ بِالسَّبَّابَةِ

۱۱۱۵- §عوالي اللآلي ج ۱ ص ۱۶۰ ح ۱۴۶.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ مَنْ ضَفَرَ فَلْيَحْلِقْ وَ لَا تَشَبَّهُوا بِالتَّلْبِيدِ §قال في الحاشية: «أي من عمل شعره ظفيره و ظفر الشعر لبة و عقيصة، و التلبيد: ان يضع على رأسه صمغا أو عسلا ليلبد الشعر بعضه على بعض انتهى» منه قده.§

۱۱۱۶- §عوالي اللآلي ج ۴ ص ۵۷ ح ۲۰۴.§، وَ عَنْهُ ص قَالَ يَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ أَنْ يَلْمَحَ

↨

ص: ۴۴۴

وَجْهَهُ فِی الْمِرْآةِ فَإِنْ كَانَ حَسَناً فَلَا یَخْلِطْهُ بِعَمَلِ الْقَبِیحِ فَیَجْمَعَ بَیْنَ الْحَسَنِ وَ الْقَبِیحِ وَ إِنْ كَانَ قَبِیحاً فَلَا یَعْمَلْ قَبِیحاً §أثبتناه من المصدر.§ فَیَكُونَ قَدْ جَمَعَ بَیْنَ الْقَبِیحَیْنِ

۱۱۱۷- §نوادر الراوندیّ ص ۱۲.§ السَّیِّدُ فَضْلُ اللَّهِ فِی نَوَادِرِهِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا نَظَرَ فِی الْمِرْآةِ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی أَكْمَلَ خَلْقِی وَ أَحْسَنَ صُورَتِی وَ زَانَ مِنِّی مَا شَانَ مِنْ غَیْرِی وَ هَدَانِی لِلْإِسْلَامِ §فی المصدر: الی الإسلام.§ وَ مَنَّ عَلَیَّ بِالنُّبُوَّةِ §لم نجد الحدیث فی المخطوط و اثبتناه من الطبعة الحجریة.§

۱۱۱۸- §صحیفة الرضا (علیه السلام) ص ۷۲ ح ۱۴۶ و عیون أخبار الرضا ج ۲ ص ۴۲ ح ۱۴۱.§ صَحِیفَةُ الرِّضَا، ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص یَا عَلِیُّ عَلَیْكَ بِالزَّیْتِ كُلِّهِ وَ ادَّهِنْ بِهِ فَإِنَّهُ §فی المصدر: فان.§ مَنْ أَكَلَهُ وَ ادَّهَنَ بِهِ لَمْ یَقْرَبْهُ الشَّیْطَانُ أَرْبَعِینَ یَوْماً

۱۱۱۹- §علل الشرائع ص ۶۰۱ ح ۵۸، عنه فی البحار ج ۷۶ ص ۱۴۶ ح ۲.§ الصَّدُوقُ فِی الْعِلَلِ، عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی الْعَطَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ وَ لَمْ یَحْفَظْ إِسْنَادَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَمَّا أُسْرِیَ بِی إِلَی السَّمَاءِ سَقَطَ §فی المصدر: سقط قطرة.§ مِنْ عَرَقِی فَنَبَتَ مِنْهُ الْوَرْدُ فَوَقَعَ فِی الْبَحْرِ فَذَهَبَ السَّمَكُ لِیَأْخُذَهَا وَ ذَهَبَ الدُّعْمُوصُ §الدعموص: دویبة صغیرة تكون فی مستنقع الماء و قیل: هی دویبة تغوص فی الماء و الجمع: الدعامیص (لسان العرب ج ۷ ص ۳۶).§



ص: ۴۴۵

لِیَأْخُذَهَا فَقَالَتِ السَّمَكَةُ هِیَ لِی وَ قَالَ الدُّعْمُوصُ هِیَ لِی فَبَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَیْهِمَا مَلَكاً یَحْكُمُ بَیْنَهُمَا فَجَعَلَ نِصْفَهَا لِلسَّمَكَةِ وَ جَعَلَ نِصْفَهَا لِلدُّعْمُوصِ

قَالَ الصَّدُوقُ قَالَ أَبِی وَ تَرَی أَوْرَاقَ الْوَرْدِ تَحْتَ جُلَّنَارِهِ وَ هِیَ خَمْسَةٌ اثْنَتَانِ مِنْهَا عَلَی صِفَةِ السَّمَكِ وَ اثْنَتَانِ مِنْهَا عَلَی صِفَةِ الدُّعْمُوصِ وَ وَاحِدَةٌ مِنْهَا نِصْفُهَا عَلَی صِفَةِ السَّمَكِ وَ نِصْفُهَا عَلَی صِفَةِ الدُّعْمُوصِ

۱۱۲۰- §مجموعة الشهید: مخطوط.§ مَجْمُوعَةُ الشَّهِیدِ، عَنْ یَزِیدَ بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ ع مِنَ الْحَمَّامِ فَبَیْنَا هُوَ جَالِسٌ یَحُكُّ ظَهْرَهُ مِنَ الْحِنَّاءِ إِذْ أَتَتْ إِضْبَارَةُ §الاضبارة: الحزمة من الصحف و هی الاضمامة (لسان العرب- ضبر- ج ۴ ص ۴۷۹).§ كُتُبٍ فَمَا نَظَرَ فِی شَیْ‌ءٍ مِنْهَا حَتَّی دَعَا الْخَادِمَ بِالْمِخْضَبِ وَ الْمَاءِ فَأَلْقَاهَا فِیهِ ثُمَّ دَلَكَهَا الْخَبَرَ

۱۱۲۱- §طبّ النبیّ ص ۷، عنه فی البحار ج ۶۲ ص ۲۹۹.§ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُسْتَغْفِرِیُّ فِی طِبِّ النَّبِیِّ، ص قَالَ قَالَ النَّبِیُّ ص شَمُّوا النَّرْجِسَ فِی §فی البحار: و لو فی.§ الْیَوْمِ مَرَّةً وَ لَوْ فِی الْأُسْبُوعِ مَرَّةً وَ لَوْ فِی الشَّهْرِ مَرَّةً وَ لَوْ فِی الدَّهْرِ مَرَّةً وَ لَوْ فِی السَّنَةِ مَرَّةً فَإِنَّ فِی الْقَلْبِ حَبَّةً مِنَ الْجُنُونِ وَ الْجُذَامِ وَ الْبَرَصِ شَمُّهُ §و فیه: و شمه.§ یَقْلَعُهَا

۱۱۲۲- §طبّ النبیّ ص ۴ و عنه فی البحار ج ۶۲ ص ۲۹۵.§، وَ عَنْهُ ص قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ الْوِسَادَةُ وَ اللَّبَنُ وَ الدُّهْنُ



ص: ۴۴۶

۱۱۲۳- §خلاصة الكلام فی امراء البلد الحرام، عنه فی سفینة البحار ج ۲ ص ۴۷۲ كحل.§ بَعْضُ الْمُعَاصِرِینَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ فِی كِتَابِ خُلَاصَةِ الْكَلَامِ فِی أُمَرَاءِ الْبَلَدِ الْحَرَامِ،" وَ لِبَعْضِ الْعَارِفِینَ دُعَاءٌ مُشْتَمِلٌ عَلَی قَوْلِهِ اللَّهُمَّ رَبَّ الْكَعْبَةِ وَ بَانِیهَا وَ فَاطِمَةَ وَ أَبِیهَا وَ بَعْلِهَا وَ بَنِیهَا نَوِّرْ بَصَرِی وَ بَصِیرَتِی وَ سِرِّی وَ سَرِیرَتِی وَ قَدْ جُرِّبَ هَذَا الدُّعَاءُ لِتَنْوِیرِ الْبَصَرِ وَ أَنَّ مَنْ ذَكَرَهُ عِنْدَ الِاكْتِحَالِ نَوَّرَ اللَّهُ بَصَرَهُ

قُلْتُ نَقَلْنَا هَذَا الدُّعَاءَ مِنَ الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ اسْتِطْرَاداً وَ إِلَّا فَهُوَ خَارِجٌ عَنْ وَضْعِ الْكِتَابِ

↕

ص: ۴۴۷

أَبْوَابُ الْجَنَابَةِ

۱ بَابُ وُجُوبِ غُسْلِ الْجَنَابَةِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ غُسْلٍ غَيْرِ الْأَغْسَالِ الْمَنْصُوصَةِ

§الباب- ۱§

۱۱۲۴- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۳- ۴، عنه في البحار ج ۸۱ ص ۱۳ ح ۱۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع اعْلَمُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ أَنَّ غُسْلَ الْجَنَابَةِ فَرِيضَةٌ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْغُسْلِ فَرْضٌ غَيْرُهُ وَ بَاقِي الْغُسْلِ سُنَّةٌ وَاجِبَةٌ وَ مِنْهَا سُنَّةٌ مَسْنُونَةٌ إِلَّا أَنَّ بَعْضَهَا أَلْزَمُ مِنْ بَعْضٍ وَ أَوْجَبُ مِنْ بَعْضٍ

وَ قَالَ ع: وَ الْغُسْلُ ثَلَاثَةٌ وَ عِشْرُونَ مِنَ الْجَنَابَةِ الْخَبَرَ

۱۱۲۵- §الهداية ص ۱۹- ۲۰.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ،" وَ غُسْلُ الْجَنَابَةِ فَرِيضَةٌ"

وَ رُوِيَ أَنَّ مَنْ تَرَكَ شَعْرَةً مِنَ الْجَنَابَةِ فَلَمْ يَغْسِلْهَا مُتَعَمِّداً فَهُوَ فِي النَّارِ

وَ فِي الْمُقْنِعِ §المقنع ص ۱۲.§،" اعْلَمْ أَنَّ غُسْلَ الْجَنَابَةِ فَرْضٌ وَاجِبٌ وَ مَا سِوَى ذَلِكَ سُنَّةٌ

۱۱۲۶- §عوالي اللآلي ج ۱ ص ۸۴ ح ۹.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص خَمْسٌ مَا جَاءَ بِهِنَّ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ إِيمَانٍ إِلَّا

↕

ص: ۴۴۸

دَخَلَ الْجَنَّةَ §في المصدر: خمس من جاء بهن مع ايمان دخل الجنة.§ إِلَى أَنْ قَالَ وَ أَدَّى الْأَمَانَةَ قِيلَ وَ مَا الْأَمَانَةُ قَالَ الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمَنِ §و فيه: يأمر.§ ابْنَ آدَمَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ دِينِهِ غَيْرِهَا

۱۱۲۷- §دعوات الراوندي ص ۱۱۲.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي دَعَوَاتِهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ" سَبْعَةُ جُسُورٍ عَلَى جَهَنَّمَ يُحَاسَبُ الْعَبْدُ فِي أَوَّلِهَا بِالْإِيمَانِ إِلَى أَنْ قَالَ وَ يُحَاسَبُ فِي الْجِسْرِ السَّادِسِ بِالْوُضُوءِ وَ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ فَإِنْ كَانَ أَدَّاهُمَا وَ إِلَّا تَرَدَّى فِي النَّارِ"

وَ فِي آيَاتِ الْأَحْكَامِ عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَجْنَبَ الْمُكَلَّفُ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ §فقه القرآن «آيات الأحكام» ج ۱ ص ۳۱ و فيه: قال (عليه السلام).§

۱۱۲۸- §كتاب سليم بن قيس الهلالي ص ۱۰۰.§ كِتَابُ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ الْهِلَالِيِّ، قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ع يَقُولُ إِنَّ جَبْرَئِيلَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ص فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ فَقَالَ لَهُ مَا الْإِسْلَامُ فَقَالَ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِلَى أَنْ قَالَ وَ الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ

۱۱۲۹- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۲۰۳ ح ۱۶۴ و عنه في تفسير البرهان ج ۱ ص ۳۲۳ ح ۳، و البحار ج ۱۶ ص ۱۸۴ ح ۲۱.§ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ عَنْ سَعْدٍ الْإِسْكَافِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ أَحَدُ بَنِي عَامِرٍ فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ص فَلَمْ يَجِدْهُ قَالُوا هُوَ بِقُزَحَ §في العيّاشيّ و البرهان و البحار: يفرح، و الظاهر أنّه بقزح و هو القرن الذي يقف الامام عنده بالمزدلفة (معجم البلدان ج ۱ ص ۳۴۱)، و في مجمع البحرين ج ۲ ص ۴۰۴ قزح، كصرد: اسم جبل بالمزدلفة. و ترجيحنا لهذه الكلمة لقرينة ما بعدها حيث ذكر منى و عرفة و المشاعر و غيرها.§ فَطَلَبَهُ فَلَمْ يَجِدْهُ

↕

ص: ۴۴۹

قَالُوا هُوَ بِمِنًى قَالَ فَطَلَبَهُ فَلَمْ يَجِدْهُ فَقَالُوا هُوَ بِعَرَفَةَ فَطَلَبَهُ فَلَمْ يَجِدْهُ قَالُوا هُوَ بِالْمَشَاعِرِ §فى المصدر: بالمشعر.§ قَالَ فَوَجَدَهُ بِالْمَوْقِفِ إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص مَا حَاجَتُكَ قَالَ جَاءَتْنَا رُسُلُكَ تُقِيمُوا §و فيه: ان تقيموا.§ الصَّلَاةَ وَ تُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَ تَحُجُّوا الْبَيْتَ وَ تَغْتَسِلُوا مِنَ الْجَنَابَةِ وَ بَعَثَنِی §فى المخطوط: و بعثتنى، و الصحيح ما أثبتناه كما ورد فى المصدر.§ قَوْمِی إِلَيْكَ رَائِداً أَبْغِی أَنْ أَسْتَحْلِفَكَ وَ أَخْشَى أَنْ تَغْضِبَ إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ الَّذِی رَفَعَ السَّماواتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ هُوَ أَرْسَلَكَ قَالَ نَعَمْ هُوَ أَرْسَلَنِی قَالَ بِاللَّهِ الَّذِی قَامَتِ السَّمَوَاتُ بِأَمْرِهِ هُوَ الَّذِی أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَ أَرْسَلَكَ بِالصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ وَ الزَّكَاةِ الْمَعْقُولَةِ قَالَ نَعَمْ قَالَ هُوَ أَمَرَكَ بِالاغْتِسَالِ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ الْحُدُودِ كُلِّهَا قَالَ نَعَمْ الْخَبَرَ

۱۱۳۰- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۴.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، وَ قَالُوا ع فِی الْغُسْلِ مِنْهُ مَا هُوَ §ما هو: ليس فى المصدر.§ فَرْضٌ وَ مِنْهُ مَا هُوَ §ما هو: ليس فى المصدر.§ سُنَّةٌ فَالْفَرْضُ مِنْهُ غُسْلُ الْجَنَابَةِ الْخَبَرَ

۲ بَابُ وُجُوبِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ عَدَمِ وُجُوبِهِ مِنَ الْبَوْلِ وَ الْغَائِطِ

§الباب- ۲§

۱۱۳۱- §الاختصاص ص ۳۶ و أمالى الصدوق ص ۱۵۷ ح ۱.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِی الْإِخْتِصَاصِ، حَدَّثَنَا

↕

ص: ۴۵۰

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مِهْرَانَ قَالَ حَدَّثَنِی الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ ع قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى النَّبِيِّ ص فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ وَ سَاقَ الْخَبَرَ إِلَى أَنْ قَالَ فَأَخْبِرْنِی عَنِ الْخَامِسِ بِأَيِّ شَیْ ءٍ أَمَرَ اللَّهُ الِاغْتِسَالَ مِنَ النُّطْفَةِ وَ لَمْ يَأْمُرْ مِنَ الْبَوْلِ وَ الْغَائِطِ §فى المصدر زيادة: و النطفة أنظف من البول و الغائط.§ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِأَنَّ آدَمَ لَمَّا أَكَلَ مِنَ الشَّجَرَةِ تَحَوَّلَ ذَلِكَ فِی عُرُوقِهِ وَ شَعْرِهِ وَ بَشَرِهِ وَ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ خَرَجَتِ النُّطْفَةُ مِنْ كُلِّ عِرْقٍ وَ شَعْرٍ فَأَوْجَبَ اللَّهُ الْغُسْلَ عَلَى ذُرِّيَّةِ آدَمَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ الْبَوْلُ وَ الْغَائِطُ لَا يَخْرُجُ إِلَّا مِنْ فَضْلِ مَا يَأْكُلُ وَ يَشْرَبُ الْإِنْسَانُ كَفَى بِهِ الْوُضُوءُ قَالَ الْيَهُودِيُّ مَا جَزَاءُ مَنِ اغْتَسَلَ مِنَ الْحَلَالِ قَالَ بَنَى اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ قَصْراً فِی الْجَنَّةِ وَ هُوَ سِرٌّ بَيْنَ اللَّهِ وَ بَيْنَ عِبَادِهِ مِنَ الْجَنَابَةِ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ صَدَقْتَ يَا مُحَمَّدُ الْخَبَرَ

۱۱۳۲- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۹۱.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع أَنَّهُ قَالَ لِأَبِی حَنِيفَةَ إِلَى أَنْ قَالَ قَالَ يَا نُعْمَانُ أَيُّهُمَا أَطْهَرُ الْمَنِيُّ أَوِ §فى المصدر: ام.§ الْبَوْلُ فَقَالَ الْمَنِيُّ قَالَ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَ §و فيه: فقد جعل اللّه عزّ و جلّ.§ فِی الْبَوْلِ الْوُضُوءَ وَ فِی الْمَنِيِّ الْغُسْلَ الْخَبَرَ

↕

ص: ۴۵۱

۳ بَابُ وُجُوبِ الْغُسْلِ عَلَى الرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ بِالْجِمَاعِ فِی الْفَرْجِ حَتَّى تَغِيبَ الْحَشَفَةُ أَنْزَلَ أَوْ لَمْ يُنْزِلْ

§الباب- ۳§

١١٣٣- §الجعفريات ص ٢٠.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع قَالَ اجْتَمَعَتْ قُرَيْشٌ وَ الْأَنْصَارُ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ وَ قَالَتْ قُرَيْشٌ إِذَا الْتَقَى الْخِتَانَانِ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ فَتَرَافَعُوا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع فَقَالَ عَلِيٌّ ع يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَ يُوجِبُ الْحَدَّ قَالُوا نَعَمْ قَالَ ع أَ يُوجِبُ الْمَهْرَ قَالُوا نَعَمْ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع مَا بَالُ مَا أَوْجَبَ الْحَدَّ وَ الْمَهْرَ لَا يُوجِبُ الْمَاءَ وَ أَبَوْا عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ أَبَى عَلَيْهِمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع

١١٣٤- §الجعفريات ص ٢٠.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ عَلِيّاً ع سُئِلَ هَلْ يُوجِبُ الْمَاءَ إِلَّا الْمَاءُ فَقَالَ يُوجِبُ الصَّدَاقَ وَ يَهْدِمُ الطَّلَاقَ وَ يُوجِبُ الْحَدَّ وَ يَهْدِمُ الْعِدَّةَ وَ لَا يُوجِبُ صَاعاً مِنْ مَاءٍ هُوَ لِصَاعٍ مِنْ مَاءٍ أَوْجَبُ

وَ رَوَاهُمَا السَّيِّدُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي نَوَادِرِهِ §نوادر الراونديّ ص ٤٥، عنه في البحار ج ٨١ ص ٦٨ ح ٥٤ باختلاف يسير.§، بِإِسْنَادِهِ عَنْهُ ع مِثْلَهُ

١١٣٥- §الجعفريات ص ٢١.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ

↕

ص: ٤٥٢

سَمِعْتُ أَبِي عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع وَ ذَكَرُوا بَيْنَ يَدَيْهِ قَوْلَ الْأَنْصَارِ الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ فَقَالَ أَبِي أَجْمَعْنَا وُلْدَ فَاطِمَةَ ع عَلَى أَنَّهُ إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ قَالَ وَ هُوَ قَوْلُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع

١١٣٦- §المصدر السابق ص ٢١.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَهُ سَائِلٌ عَنْ مُجَاوَزَةِ الْخِتَانِ الْخِتَانَ فَقَالَ إِذَا غَابَتِ الْحَشَفَةُ

١١٣٧- §عوالي اللآلي ج ٢ ص ٢٠٤ ح ١١٦.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنْ فَخْرِ الْمُحَقِّقِينَ وَ ابْنِ فَهْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ إِذَا الْتَقَى الْخِتَانَانِ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ

وَ عَنْهُ ص قَالَ إِذَا الْتَقَى خِتَانُهُ خِتَانَهَا وَجَبَ الْغُسْلُ أَنْزَلَ أَوْ لَمْ يُنْزِلْ

وَ عَنِ الْفَخْرِ وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ إِذَا قَعَدَ الرَّجُلُ بَيْنَ شُعَبِهَا الْأَرْبَعِ وَ جَهَدَهَا فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ §عوالي اللآلي ج ٢ ص ٢٠٤ ح ١١٧.§

وَ فِي آخَرَ إِذَا أَدْخَلَهُ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ §نفس المصدر ج ٢ ص ٢٠٤ ح ١٢٠.§

وَ فِي آخَرَ إِذَا الْتَصَقَ الْخِتَانُ بِالْخِتَانِ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ §نفس المصدر ج ٢ ص ٢٠٤ ح ١١٩.§

١١٣٨- §عوالي اللآلي ج ٢ ص ٢٠٥ ح ٢٠.§، وَ فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ع لِلْأَنْصَارِ لَمَّا اخْتَلَفَ

↕

ص: ٤٥٣

الْمُهَاجِرُونَ وَ الْأَنْصَارُ فِي وُجُوبِ الْغُسْلِ بِالْإِدْخَالِ مِنْ غَيْرِ إِنْزَالٍ فَقَالَ الْأَنْصَارُ رُوِّينَا عَنْهُ ص إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ وَ قَالَ الْمُهَاجِرُونَ رُوِّينَا عَنْهُ ص إِذَا الْتَقَى الْخِتَانَانِ وَجَبَ الْغُسْلُ فَقَالَ ع لِلْأَنْصَارِ أَ تُوجِبُونَ عَلَيْهِ الْجَلْدَ وَ الرَّجْمَ فَقَالُوا نَعَمْ فَقَالَ ع أَ تُوجِبُونَ الْجَلْدَ وَ الرَّجْمَ وَ لَا تُوجِبُونَ عَلَيْهِ صَاعاً مِنْ مَاءٍ إِذَا أَدْخَلَهُ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ فَرَجَعُوا إِلَى قَوْلِهِ

١١٣٩- §كتاب درست بن أبي منصور ص ١٦٥.§ كِتَابُ دُرُسْتَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، عَنْ عَمْرٍو الْوَاسِطِيِّ أَبِي خَالِدٍ وَ كَانَ زَيْدِيّاً عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ لَا يُوجِبُ الْغُسْلَ إِلَّا الْتِقَاءُ الْخِتَانَيْنِ وَ هُوَ تَغَيُّبُ الْحَشَفَةِ

١١٤٠- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ٣١.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فَإِذَا جَامَعْتَ فَعَلَيْكَ بِالْغُسْلِ إِذَا الْتَقَى الْخِتَانَانِ وَ إِنْ لَمْ تُنْزِلْ

١١٤١- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١١٥.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، وَ أَوْجَبُوا ع الْغُسْلَ بِالْتِقَاءِ الْخِتَانَيْنِ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ إِنْزَالٌ

وَ قَالُوا ع إِنَّ الْتِقَاءَ الْخِتَانَيْنِ هُوَ أَنْ تَغِيبَ الْحَشَفَةُ فِي الْفَرْجِ فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ وَجَبَ الْغُسْلُ §فى المصدر: فقد وجب الغسل عليهما.§ كَانَ بِهِ §و فيه: منه.§ إِنْزَالٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ

↕

۴ بَابُ وُجُوبِ الْغُسْلِ بِإِنْزَالِ الْمَنِيِّ يَقَظَةً أَوْ نَوْماً رَجُلًا كَانَ أَوِ امْرَأَةً بِجِمَاعٍ أَوْ غَيْرِهِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ غُسْلِ الْجَنَابَةِ بِغَيْرِ الْجِمَاعِ وَ الْإِنْزَالِ

§الباب- ۴§

۱۱۴۲- §الجعفريات ص ۲۱.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيّاً ع سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ امْرَأَتَهُ أَوْ أَهْلَهُ مِمَّا دُونَ الْفَرْجِ فَيَقْضِي شَهْوَتَهُ قَالَ عَلَيْهِ الْغُسْلُ وَ عَلَى الْمَرْأَةِ أَنْ تَغْسِلَ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ إِذَا أَصَابَهَا فَإِنْ أَنْزَلَتْ مِنَ الشَّهْوَةِ كَما أَنْزَلَ الرَّجُلُ فَعَلَيْهَا الْغُسْلُ

۱۱۴۳- §المصدر السابق ص ۲۱.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ مَنْ جَامَعَ فَخَرَجَ مِنْهُ بَقِيَّةُ الْمَنِيِّ مَعَ بَوْلِهِ فَعَلَيْهِ إِعَادَةُ الْغُسْلِ كَذَا فِي نُسْخَتِي

وَ رَوَاهُ السَّيِّدُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي نَوَادِرِهِ §نوادر الراوندىّ ص ۴۶، عنه فى البحار ج ۸۱ ص ۶۸ ح ۵۴.§، وَ فِيهِ مَنْ جَامَعَ وَ اغْتَسَلَ ثُمَّ خَرَجَ مِنْهُ إلخ

وَ هَذَا أَظْهَرُ

۱۱۴۴- §الجعفريات ص ۲۰.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ §فى المصدر: سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله بعد أن أمرت المقداد يسأله و هو يقول ...§ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ مَنِيٌّ وَ مَذْيٌ وَ وَدْيٌ إِلَى أَنْ قَالَ وَ أَمَّا الْمَنِيُّ فَهُوَ الْمَاءُ الدَّافِقُ الَّذِي يَكُونُ مِنْهُ الشَّهْوَةُ .. فَفِيهِ الْغُسْلُ

↕

۱۱۴۵- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۳۱.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ جَامَعْتَ بِالْفَصْلِ §زيادة من المصدر، و الفصل: هو البعد ما بين الشيئين (لسان العرب- فصل- ج ۱۱ ص ۵۲۱) و المراد منه عدم تحقّق الدخول.§ مُفَاخَذَةً حَتَّى أَدْفَقْتَ الْمَاءَ فَعَلَيْكَ الْغُسْلُ وَ لَيْسَ عَلَى الْمَرْأَةِ الْغُسْلُ إِلَّا غَسْلُ الْفَخِذَيْنِ

۱۱۴۶- §عوالي اللآلي ج ۲ ص ۲۰۴ ح ۱۱۴.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنْ فَخْرِ الْمُحَقِّقِينَ وَ ابْنِ فَهْدٍ رَحِمَهُمَا اللَّهُ مُرْسَلًا أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ امْرَأَةَ أَبِي طَلْحَةَ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ص إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِ هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلٍ إِذَا رَأَتْ مَا يَرَى الرَّجُلُ قَالَ ص نَعَمْ إِذَا رَأَتِ الْمَاءَ

۱۱۴۷- §المصدر السابق ج ۳ ص ۳۰ ح ۸۱.§، وَ عَنِ ابْنِ فَهْدٍ رُوِيَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع أَنَّهُ قَالَ أَتَتْ نِسَاءٌ إِلَى بَعْضِ نِسَاءِ §فى المصدر: نسوة.§ النَّبِيِّ ص فَحَدَّثْنَهُنَّ فَقَالَتْ إِحْدَى نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ص إِنَّ هَؤُلَاءِ نِسَاءٌ جِئْنَ يَسْأَلْنَكَ عَنْ شَيْءٍ يَسْتَحْيِينَ مِنْ ذِكْرِهِ فَقَالَ ص لِيَسْأَلْنَ فَإِنَّ اللَّهَ لا يَسْتَحْيِي §قال الازهرى: للعرب فى هذا الحرف لغتان: يقال: استحى الرجل يستحى بياء واحدة، و استحيا فلان يستحيى بياءين، و القرآن نزل بهذه اللغة الثانية فى قوله عزّ و جلّ: إِنَّ اللَّهَ لا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا ..

(لسان العرب ج ۱۴ ص ۲۱۸ حيا).§ مِنَ الْحَقِ قَالَتْ يَقُلْنَ مَا تَرَى فِي الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ هَلْ عَلَيْهَا غُسْلٌ قَالَ

ص نَعَمْ عَلَيْهَا الْغُسْلُ لِأَنَّ لَهَا

↕

ص: ۴۵۶

مَاءً كَمَاءِ الرَّجُلِ وَ لَكِنَّ اللَّهَ سَتَرَ مَاءَهَا وَ أَظْهَرَ مَاءَ الرَّجُلِ فَإِذَا ظَهَرَ مَاؤُهَا عَلَى مَاءِ الرَّجُلِ ذَهَبَ شَبَهُ الْوَلَدِ إِلَيْهَا وَ إِذَا ظَهَرَ مَاءُ الرَّجُلِ عَلَى مَائِهَا ذَهَبَ شَبَهُ الْوَلَدِ إِلَيْهِ وَ إِنِ اعْتَدَلَ الْمَاءَانِ كَانَ الشَّبَهُ بَيْنَهُمَا فَإِذَا ظَهَرَ مِنْهَا مَا يَظْهَرُ مِنَ الرَّجُلِ فَلْتَغْتَسِلْ

۱۱۴۸ §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْهُ ع مِثْلَهُ وَ زَادَ فِي آخِرِهِ وَ لَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا فِي شِرَارِهِنَ

قَالَ وَ قَالُوا ع مَنْ أَنْزَلَ فِي الْيَقَظَةِ مِنْ جِمَاعٍ أَوْ مِنْ غَيْرِ جِمَاعٍ مِنْ رَجُلٍ أَوِ امْرَأَةٍ فَعَلَيْهِ الْغُسْلُ

وَ قَالُوا ع فِي الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ فَعَلَيْهَا الْغُسْلُ

۱۱۴۹- §المقنع ص ۱۴.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِنْ جَامَعْتَ مُفَاخَذَةً حَتَّى تُهَرِيقَ الْمَاءَ فَعَلَيْكَ الْغُسْلُ وَ لَيْسَ عَلَى الْمَرْأَةِ إِنَّمَا عَلَيْهَا غَسْلُ الْفَخِذَيْنِ

۱۱۵۰- §المعتبر ص ۴۷.§ الْمُعْتَبَرُ، لِلْمُحَقِّقِ رَحِمَهُ اللَّهُ رُوِيَ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ص أَنَ §في المصدر: عن.§ الْمَرْأَةَ تَرَى فِي الْمَنَامِ مِثْلَ مَا يَرَى الرَّجُلُ فَقَالَ ص أَ تَجِدُ اللَّذَّةَ فَقَالَتْ نَعَمْ فَقَالَ عَلَيْهَا مَا عَلَى الرَّجُلِ

۱۱۵۱- §كتاب محمد بن المثنى الحضرمي ص ۸۷.§ كِتَابُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى بْنِ الْقَاسِمِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ عَنْ ذَرِيحٍ §في المصدر: عن ذريح عن عمر بن حنظلة.§ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ

↕

ص: ۴۵۷

ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ شَهْوَةٍ تَعْرِضُ لِلرَّجُلِ فِي خَلْوَةٍ فِي حَدِيثِ نَفْسِهِ حَتَّى يَعْرِضَ لَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ يَسْكُنُ عَنْهُ ذَلِكَ فَيَبُولُ بَعْدَ قَلِيلٍ فَيَدْفِقُ فِي أَثَرِ بَوْلِهِ مِثْلَ رَاحَتِهِ مَنِيٌّ لِتِلْكَ الشَّهْوَةِ أَ يُوجِبُ ذَلِكَ عَلَيْهِ غُسْلًا قَالَ لَا قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَا إِلَّا الْمَاءُ الْأَكْبَرُ

وَ هَذَا الْخَبَرُ بِظَاهِرِهِ يُنَاقِضُ ذَيْلُهُ قَوْلَهُ مِثْلَ رَاحَتِهِ إلخ إِلَّا أَنْ يَصِيرَ قَرِينَةً عَلَى أَنَّهُ تَوَهَّمَ ذَلِكَ أَوْ كَانَ مِثْلَهُ وَ اللَّهُ الْعَالِمُ

۵ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْغُسْلِ بِمُجَرَّدِ الِاحْتِلَامِ مَعَ عَدَمِ وُجُودِ الْمَنِيِّ بَعْدَ الِانْتِبَاهِ

§الباب- ۵§

۱۱۵۲- §المقنع ص ۱۴.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِنْ رَأَيْتَ فِي مَنَامِكَ أَنَّكَ تُجَامِعُ وَ وَجَدْتَ الشَّهْوَةَ وَ انْتَبَهْتَ وَ لَمْ تَرَ بِثِيَابِكَ وَ لَا فِي جَسَدِكَ شَيْئاً فَلَا غُسْلَ عَلَيْكَ وَ إِنْ وَجَدْتَ بِلَّةً أَيْضاً إِلَّا أَنْ يَسْبِقَكَ الْمَاءُ الْأَكْبَرُ

۱۱۵۳- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، وَ قَالُوا ع إِنَّ مَنْ رَأَى أَنَّهُ احْتَلَمَ وَ انْتَبَهَ فَلَمْ يَجِدْ بَلَلًا فَلَا غُسْلَ عَلَيْهِ وَ إِنْ وَجَدَ مَاءً دَافِقاً اغْتَسَلَ

۶ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْغُسْلِ بِالْجِمَاعِ فِيمَا دُونَ الْفَرْجِ مِنْ غَيْرِ إِنْزَالٍ

§الباب- ۶§

۱۱۵۴- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۱۵.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، وَ قَالُوا ع فِيمَنْ جَامَعَ دُونَ

↕

ص: ۴۵۸

الْفَرْجِ فَلَمْ يُنْزِلْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ غُسْلٌ

۷ بَابُ أَنَّ غُسْلَ الْجَنَابَةِ إِنَّمَا يَجِبُ لِلصَّلَاةِ وَ نَحْوِهَا لَا لِنَفْسِهِ

§الباب- ۷§

۱۱۵۵- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴، عنه فی البحار ج ۸۱ ص ۹۲ ح ۱۲.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِذَا أَرَادَتِ الْمَرْأَةُ أَنْ تَغْتَسِلَ مِنَ الْجَنَابَةِ فَأَصَابَهَا الْحَيْضُ فَلْتَتْرُكِ الْغُسْلَ حَتَّى تَطْهُرَ فَإِذَا طَهُرَتِ اغْتَسَلَتْ غُسْلًا وَاحِداً لِلْجَنَابَةِ وَ الْحَيْضِ

۱۱۵۶- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۷.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ وَ فَرَضَ عَلَى الْيَدَيْنِ أَلَّا يُبْطَشَ بِهِمَا إِلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَ أَنْ يُبْطَشَ بِهِمَا §فی المصدر: تبطشا.§ إِلَى مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَ فَرَضَهُ عَلَيْهِمَا مِنَ الصَّدَقَةِ وَ صِلَةِ الرَّحِمِ وَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ الطُّهْرِ لِلصَّلَوَاتِ §و فيه: للصلاة.§ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرافِقِ وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَ إِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا §المائدة ۵: ۶.§ الْخَبَرَ



ص: ۴۵۹

۸ بَابُ جَوَازِ مُرُورِ الْجُنُبِ وَ الْحَائِضِ فِي الْمَسَاجِدِ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَ مَسْجِدَ الرَّسُولِ فَإِنِ احْتَلَمَ أَوْ حَاضَتْ فِيهِمَا تَيَمَّمَا لِخُرُوجِهِمَا وَ عَدَمِ جَوَازِ اللَّبْثِ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَسَاجِدِ وَ تَحْرِيمِ الْإِنْزَالِ وَ الْجِمَاعِ فِي الْجَمِيعِ

§الباب- ۸§

۱۱۵۷- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴، و البحار ج ۸۱ ص ۵۲.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ لَا تَدْخُلِ الْمَسْجِدَ وَ أَنْتَ جُنُبٌ وَ لَا الْحَائِضُ إِلَّا مُجْتَازَيْنِ وَ إِذَا احْتَلَمْتَ فِي مَسْجِدٍ مِنَ الْمَسَاجِدِ فَاخْرُجْ مِنْهُ وَ اغْتَسِلْ إِلَّا أَنْ تَكُونَ احْتَلَمْتَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَوْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ص فَإِنَّكَ إِذَا احْتَلَمْتَ فِي أَحَدِ §فی المصدر: إحدى.§ هَذَيْنِ الْمَسْجِدَيْنِ فَتَيَمَّمْ ثُمَّ اخْرُجْ وَ لَا تَمُرَّ عَلَيْهِمَا مُجْتَازاً إِلَّا وَ أَنْتَ مُتَيَمِّمٌ

۱۱۵۸- §تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۲۴۳ ح ۱۳۸، تفسير البرهان ج ۱ ص ۳۷۱ ح ۹.§ الْعَيَّاشِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ، عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ الْحَائِضُ وَ الْجُنُبُ يَدْخُلَانِ الْمَسْجِدَ أَمْ لَا فَقَالَ لَا يَدْخُلَانِ الْمَسْجِدَ إِلَّا مُجْتَازَيْنِ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ وَ لا جُنُباً إِلَّا عابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا §النساء ۴: ۴۳.§ وَ يَأْخُذَانِ مِنَ الْمَسْجِدِ الشَّيْءَ وَ لَا يَضَعَانِ فِيهِ شَيْئاً

۱۱۵۹- §دعائم الإسلام ج ۱ ص ۱۴۹.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ لا جُنُباً إِلَّا عابِرِي سَبِيلٍ قَالَ هُوَ الْجُنُبُ يَمُرُّ فِي



ص: ۴۶۰

الْمَسْجِدِ مُرُوراً وَ لَا يَجْلِسُ فِيهِ

۱۱۶۰- §أمالي الشيخ الطوسيّ ج ۲ ص ۱۷۱.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي مَجَالِسِهِ، عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَرْزَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمَّارٍ أَبِي الْيَقْظَانِ عَنْ أَبِي عُمَرَ زَاذَانَ قَالَ لَمَّا وَادَعَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ع مُعَاوِيَةَ

صَعِدَ مُعَاوِيَةُ الْمِنْبَرَ وَ جَمَعَ النَّاسَ فَخَطَبَهُمْ وَ قَالَ إِنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ع رَآنِي لِلْخِلَافَةِ أَهْلًا وَ لَمْ يَرَ نَفْسَهُ لَهَا أَهْلًا وَ كَانَ الْحَسَنُ ع أَسْفَلَ مِنْهُ بِمِرْقَاةٍ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ كَلَامِهِ قَامَ الْحَسَنُ ع فَحَمِدَ اللَّهَ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ إِلَى أَنْ قَالَ ع وَ لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ التَّطْهِيرِ جَمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ص فِي كِسَاءٍ لِأُمِّ سَلَمَةَ خَيْبَرِيٍّ ثُمَّ قَالَ ص اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَ عِتْرَتِي فَأَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَ طَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً فَلَمْ §و فيه: فلم يكن أحد فى الكساء غيرى و أخى و أبى و امى و لم يكن ...§ يَكُنْ أَحَدٌ يُجْنِبُ فِي الْمَسْجِدِ وَ يُولَدُ لَهُ فِيهِ إِلَّا النَّبِيُّ وَ أَبِي تَكْرِمَةً مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لَنَا وَ تَفْضِيلًا مِنْهُ لَنَا

۱۱۶۱- §أمالي الشيخ الطوسيّ ج ۲ ص ۱۷۸.§ وَ فِيهِ، عَنْ جَمَاعَةٍ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَيْسٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ الْوَاسِطِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ع فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ لِمُعَاوِيَةَ وَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ص بِسَدِّ الْأَبْوَابِ

↕

ص: ۴۶۱

الشَّارِعَةِ فِي مَسْجِدِهِ غَيْرَ بَابِنَا فَكَلَّمُوهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ أَمَا §اما: ليس فى المصدر.§ إِنِّي لَمْ أَسُدَّ بَابَكُمْ §فى المصدر: أبوابكم.§ وَ أَفْتَحَ بَابَ عَلِيٍّ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي وَ لَكِنِّي أَتَّبِعُ مَا يُوحَى وَ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ بِسَدِّهَا وَ فَتْحِ بَابِهِ فَلَمْ يَكُنْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ أَحَدٌ تُصِيبُهُ جَنَابَةٌ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ يُولَدُ فِيهِ غَيْرُنَا §غيرنا: ليس فى المصدر و الظاهر هو الصحيح.§ الْأَوْلَادَ غَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ وَ أَبِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ص تَكْرِمَةً مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لَنَا وَ تَفَضُّلًا §و فيه: و فضلا.§ اخْتَصَّنَا بِهِ عَلَى جَمِيعِ النَّاسِ

۱۱۶۲- §الجعفريات ص ۳۶.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ كَرِهَ لَكُمْ أَشْيَاءَ الْعَبَثَ فِي الصَّلَاةِ وَ الْمَنَّ فِي الصَّدَقَةِ وَ الرَّفَثَ فِي الصِّيَامِ وَ الضِّحْكَ عِنْدَ الْقُبُورِ وَ إِدْخَالَ الْأَعْيُنِ فِي الدُّورِ بِغَيْرِ إِذْنٍ وَ الْجُلُوسَ فِي الْمَسَاجِدِ وَ أَنْتُمْ جُنُبٌ

۱۱۶۳- §الجعفريات ص ۱۹۹.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْحَى إِلَى مُوسَى ع أَنِ ابْنِ مَسْجِداً طَاهِراً لَا يَكُونُ فِيهِ غَيْرُ مُوسَى وَ هَارُونَ وَ ابْنَيْ هَارُونَ شَبَّرَ وَ شَبِيرٍ وَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَنِي أَنْ أَبْنِيَ مَسْجِداً طَاهِراً لَا يَكُونُ فِيهِ غَيْرِي وَ غَيْرُ

↕

ص: ۴۶۲

أَخِي عَلِيٍّ وَ غَيْرُ ابْنَيَّ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ ع

۱۱۶۴- §شرح القصيدة الذهبية ص ۵۵.§ السَّيِّدُ الْمُرْتَضَى فِي شَرْحِ الْقَصِيدَةِ الذَّهَبِيَّةِ، لِلسَّيِّدِ الْحِمْيَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ خَرَجَ النَّبِيُّ ص إِلَى الْمَسْجِدِ فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ ثَلَاثاً أَلَا إِنَّ هَذَا الْمَسْجِدَ لَا يَحِلُّ لِجُنُبٍ وَ لَا لِحَائِضٍ إِلَّا لِرَسُولِ اللَّهِ وَ أَزْوَاجِهِ وَ عَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ ص

۱۱۶۵- §المصدر السابق ص ۵۵.§، وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ بِرِوَايَةِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ لِعَلِيٍّ ص يَا عَلِيُّ إِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَنْ يُجْنِبَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرِي وَ غَيْرُكَ

۹ بَابُ حُرْمَةِ دُخُولِ الْجُنُبِ بُيُوتَ النَّبِيِّ وَ الْأَئِمَّةِ ع

§الباب- ۹§

۱۱۶۶- §مدینة المعاجز ص ۳۸۰، عن دلائل الإمامة ص ۱۲۳.§ السَّيِّدُ هَاشِمٌ التَّوْبَلِيُّ فِي مَدِينَةِ الْمَعَاجِزِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرٍ الطَّبَرِيِّ فِي دَلَائِلِ الْإِمَامَةِ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الزَّيَّاتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ أَنَا أُرِيدُ أَنْ يُعْطِيَنِي دَلَالَةً مِثْلَ مَا أَعْطَانِي أَبُو جَعْفَرٍ ع فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيْهِ قَالَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ مَا كَانَ لَكَ فِيمَا كُنْتَ فِيهِ شُغُلٌ تَدْخُلُ عَلَى إِمَامِكَ وَ أَنْتَ جُنُبٌ قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا فَعَلْتُ إِلَّا عَلَى

↕

ص: ۴۶۳

عَمْدٍ قَالَ أَ وَ لَمْ تُؤْمِنْ قَالَ قُلْتُ بَلَى وَ لَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ قُمْ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ فَاغْتَسِلْ فَاغْتَسَلْتُ وَ عُدْتُ إِلَى مَجْلِسِي فَعَلِمْتُ عِنْدَ ذَلِكَ أَنَّهُ الْإِمَامُ

۱۱۶۷- §المصدر السابق ص ۳۸۰.§، وَ عَنْهُ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيِّ وَ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا قَالَ بَكْرٌ خَرَجْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ نُرِيدُ مَنْزِلَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَلَحِقَنَا أَبُو بَصِيرٍ خَارِجاً مِنَ الزُّقَاقِ وَ هُوَ جُنُبٌ وَ نَحْنُ لَا نَعْلَمُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى أَبِي بَصِيرٍ فَقَالَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَ لَا تَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلْجُنُبِ أَنْ يَدْخُلَ بُيُوتَ الْأَوْصِيَاءِ فَرَجَعَ أَبُو بَصِيرٍ وَ دَخَلْنَا

۱۱۶۸- §مدینة المعاجز ص ۳۸۰.§ وَ عَنْ كِتَابِ الدَّلَالاتِ، لِابْنِ شَهْرَآشُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ الْبَطَائِنِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو بَصِيرٍ اشْتَهَيْتُ دَلَالَةَ الْإِمَامِ فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ أَنَا جُنُبٌ وَ ذَكَرَ مِثْلَ الْخَبَرِ الْأَوَّلِ

۱۰ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ وَضْعِ الْجُنُبِ وَ الْحَائِضِ شَيْئاً فِي الْمَسْجِدِ وَ جَوَازِ أَخْذِهِمَا مِنْهُ

§الباب- ۱۰§

۱۱۶۹- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ لَا تَدْخُلِ الْمَسْجِدَ وَ أَنْتَ جُنُبٌ وَ لَا الْحَائِضُ إِلَّا مُجْتَازَيْنِ وَ لَهُمَا أَنْ يَأْخُذَا مِنْهُ وَ لَيْسَ لَهُمَا أَنْ يَضَعَا فِيهِ شَيْئاً لِأَنَّ مَا فِيهِ لَا يَقْدِرَانِ عَلَى أَخْذِهِ مِنْ غَيْرِهِ وَ هُمَا قَادِرَانِ عَلَى وَضْعِ مَا مَعَهُمَا فِي غَيْرِهِ

↕

ص: ۴۶۴

۱۱۷۰- §المقنع ص ۱۳.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ لَا بَأْسَ أَنْ يَتَنَاوَلَا مِنَ الْمَسْجِدِ مَا أَرَادَا وَ لَا يَضَعَانِ فِيهِ شَيْئاً وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ وَ تَقَدَّمَ فِي خَبَرِ الْعَيَّاشِيِّ §تقدم في الباب ۷ ح ۲.§ عَنِ الْبَاقِرِ ع وَ يَأْخُذَانِ مِنَ الْمَسْجِدِ الشَّيْءَ وَ لَا يَضَعَانِ فِيهِ شَيْئاً

۱۱ بَابُ حُكْمِ لَمْسِ الْجُنُبِ شَيْئاً عَلَيْهِ اسْمُ اللَّهِ وَ الدَّرَاهِمَ الْبِيضَ وَ لَمْسِهِ لِكِتَابَةِ الْقُرْآنِ وَ مَا عَدَاهَا مِنَ الْمُصْحَفِ

§الباب- ۱۱§

۱۱۷۱- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴، عنه في البحار ج ۸۱ ص ۵۲ ح ۲۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ لَا تَمَسَّ الْقُرْآنَ إِذَا كُنْتَ جُنُباً أَوْ عَلَى §في المصدر: كنت على.§ غَيْرِ وُضُوءٍ وَ مَسَّ الْأَوْرَاقَ

۱۱۷۲- §المقنع ص ۱۳.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ، وَ لَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تَمَسَّ الْمُصْحَفَ وَ أَنْتَ جُنُبٌ وَ لَا بَأْسَ أَنْ يُقَلِّبَ لَكَ الْوَرَقَ غَيْرُكَ وَ تَنْظُرَ §في المصدر: و تنظر فيه.§ وَ تَقْرَأَ

↕

ص: ۴۶۵

۱۲ بَابُ جَوَازِ قِرَاءَةِ الْجُنُبِ وَ الْحَائِضِ وَ النُّفَسَاءِ الْقُرْآنَ مَا عَـدَا الْعَزَائِمَ الْأَرْبَعَ وَ كَرَاهَةِ مَا زَادَ عَلَى سَـبْعِ آيَاتٍ لِلْجُنُبِ وَ تَأَكُّدِهَا فِيمَا زَادَ عَلَى سَبْعِينَ آيَةً

§الباب- ۱۲§

۱۱۷۳- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴، عنه فی البحار ج ۸۱ ص ۵۲ ح ۲۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ لَا بَأْسَ بِذِكْرِ اللَّهِ وَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَ أَنْتَ جُنُبٌ إِلَّا الْعَزَائِمَ الَّتِي تُسْجَدُ فِيهَا وَ هِيَ أَلم تَنْزِيلٌ وَ حم السَّجْدَةُ وَ النَّجْمُ وَ سُورَةُ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ

۱۱۷۴- §أمالی الطوسیّ: لم نجده، عنه فی البحار ج ۸۱ ص ۶۸ ح ۵۵.§ الشَّيْخُ فِي مَجَالِسِهِ، عَنِ الْمُفِيدِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ جُمْهُورٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْمُفِيدِ الْجَرْجَرَائِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي الدُّنْيَا الْمُعَمَّرِ الْمَغْرِبِيِّ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يَحْجُزُهُ عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ إِلَّا الْجَنَابَةُ

۱۱۷۵- §کنز الفوائد ص ۲۶۶.§ الْكَرَاجُكِيُّ فِي كَنْزِهِ، عَنِ الْقَاضِي أَبِي الْحَسَنِ أَسَدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ السُّلَمِيِّ الْحَرَّانِيِّ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيِّ الْبَغْدَادِيِّ قَالا جَمِيعاً أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفُ بِالْمُفِيدِ قِرَاءَةً عَلَيْهِ بِجَرْجَرَايَا وَ قَالَ الصَّيْرَفِيُّ سَمِعْتُ مِنْهُ إِمْلَاءً سَنَةَ خَمْسٍ وَ سِتِّينَ وَ ثَلَاثِمِائَةٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ الْخَطَّابِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوَّامٍ الْبَلَوِيُّ مِنْ مَدِينَةِ الْمَغْرِبِ يُقَالُ لَهَا مَرِيدَةُ §فی المصدر: مزیدة.§ يُعْرَفُ بِابْنِ §ابن: لیس فی المصدر.§ أَبِي الدُّنْيَا الْأَشَجِّ الْمُعَمَّرِ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيّاً ع يَقُولُ كَانَ

↕

ص: ۴۶۶

رَسُولُ اللَّهِ ص لَا يَحْجُبُهُ أَوْ لَا يَحْجُزُهُ عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ إِلَّا الْجَنَابَةُ

۱۱۷۶- §المقنع ص ۱۳.§ الْمُقْنِعُ،" وَ لَا بَأْسَ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ وَ أَنْتَ جُنُبٌ إِلَّا الْعَزَائِمَ الَّتِي يُسْجَدُ فِيهَا

۱۳ بَابُ كَرَاهَةِ الْأَكْلِ وَ الشُّرْبِ لِلْجُنُبِ إِلَّا بَعْدَ الْوُضُوءِ أَوِ الْمَضْمَضَةِ وَ غَسْلِ الْوَجْهِ وَ الْيَدَيْنِ

§الباب- ۱۳§

۱۱۷۷- §الخصال ص ۵۰۴ ح ۲، عنه فی البحار ج ۸۱ ص ۴۹ ح ۲۱.§ الصَّدُوقُ فِي الْخِصَالِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْقُرَشِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدَنِيِّ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ ثَوْرِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ الْأَكْلُ عَلَى الْجَنَابَةِ يُورِثُ الْفَقْرَ

۱۱۷۸- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴، عنه فی البحار ج ۸۱ ص ۵۲ ح ۲۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَأْكُلَ عَلَى جَنَابَتِكَ فَاغْسِلْ يَدَيْكَ وَ تَمَضْمَضْ وَ اسْتَنْشِقْ ثُمَّ كُلْ وَ اشْرَبْ إِلَى أَنْ تَغْتَسِلَ فَإِنْ أَكَلْتَ أَوْ شَرِبْتَ قَبْلَ ذَلِكَ أَخَافُ عَلَيْكَ الْبَرَصَ وَ لَا تَعُدْ إِلَى ذَلِكَ

۱۱۷۹- §جامع الأخبار ص ۱۴۵ فصل ۸۲.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ، قَالَ النَّبِيُّ ص عِشْرُونَ خَصْلَةً تُورِثُ الْفَقْرَ أَوَّلُهَا الْقِيَامُ مِنَ الْفِرَاشِ لِلْبَوْلِ عُرْيَاناً وَ الْأَكْلُ

↥
ص: ۴۶۷
جُنُباً الْخَبَرَ
۱۱۸۰- §مشكاة الأنوار ص ۱۲۸.§ سِبْطُ الطَّبْرِسِيِّ فِي مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ تَرْكُ نَسْجِ الْعَنْكَبُوتِ فِي الْبَيْتِ يُورِثُ الْفَقْرَ §في المصدر بين هاتين العبارتين: و البول في الحمام يورث الفقر.§ وَ الْأَكْلُ عَلَى الْجَنَابَةِ يُورِثُ الْفَقْرَ

۱۴ بَابُ جَوَازِ خِضَابِ الْجُنُبِ وَ الْحَائِضِ وَ النُّفَسَاءِ وَ جَنَابَةِ الْمُخْتَضِبِ عَلَى كَرَاهِيَةٍ فِي غَيْرِ النُّفَسَاءِ إِلَّا أَنْ يَأْخُذَ الْخِضَابُ وَ يَبْلُغَ

§الباب- ۱۴§
۱۱۸۱- §المقنع ص ۱۴.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ لَا بَأْسَ أَنْ يَخْتَضِبَ الْجُنُبُ وَ يُجْنِبَ وَ هُوَ مُخْتَضِبٌ

۱۵ بَابُ جَوَازِ اطِّلَاءِ الْجُنُبِ بِالنُّورَةِ وَ حِجَامَتِهِ وَ تَذْكِيَتِهِ وَ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ

§الباب- ۱۵§
۱۱۸۲- §المقنع ص ۱۴.§ الْمُقْنِعُ،" فِي الْجُنُبِ وَ يَحْتَجِمُ وَ يَذْكُرُ اللَّهَ وَ يَتَنَوَّرُ §انتار الرجل و تنور: تطلى بالنورة، و النورة: من الحجر الذي يحرق، و يحلق به شعر العانة (لسان العرب- نور- ج ۵ ص ۲۴۴).§ وَ يَذْبَحُ وَ يَلْبَسُ الْخَاتَمَ
↥
ص: ۴۶۸

۱۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْمَضْمَضَةِ وَ الِاسْتِنْشَاقِ قَبْلَ الْغُسْلِ وَ عَدَمِ وُجُوبِهِمَا وَ عَدَمِ وُجُوبِ غَسْلِ شَيْ‌ءٍ مِنَ الْبَوَاطِنِ

§الباب- ۱۶§
۱۱۸۳- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۳، عنه في البحار ج ۸۱ ص ۵۱ ح ۲۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ قَدْ نَرْوِي أَنْ يَتَمَضْمَضَ وَ يَسْتَنْشِقَ ثَلَاثاً وَ رُوِيَ مَرَّةً مَرَّةً يُجْزِيهِ §في المصدر: و يروى مرة يجزيه.§ وَ قَالَ الْأَفْضَلُ الثَّلَاثَةُ وَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَغُسْلُهُ تَامٌ

۱۷ بَابُ كَرَاهَـةِ نَوْمِ الْجُنُبِ إِلَّا بَعْدَ الْوُضُوءِ أَوِ الْغُسْلِ أَوِ التَّيَمُّمِ أَوْ إِرَادَةِ الْعَوْدِ إِلَى الْوَطْءِ وَ عَدَمِ تَحْرِيمِ نَوْمِ الْجُنُبِ رَجُلًا كَانَ أَوِ امْرَأَةً مِنْ غَيْرِ غُسْلٍ وَ لَا وُضُوءٍ وَ لَا تَيَمُّمٍ

§الباب- ۱۷§
۱۱۸۴- §كتاب جعفر بن محمّد بن شريح ص ۷۵.§ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ النَّهْدِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ لَهُمْ صَلَاةً جَبَّارٌ كَفَّارٌ وَ جُنُبٌ نَامَ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ وَ الْمُتَضَمِّخُ بِخَلُوقٍ §في المصدر: و متضمخ بخلوق، التضمخ بخلوق: هو التلطخ بالطيب و الإكثار منه حتّى كاد يقطر (مجمع البحرين ج ۲ ص ۴۳۸).§
۱۱۸۵- §الكافي ج ۸ ص ۹۱ ح ۶۲.§ ثِقَةُ الْإِسْلَامِ فِي الْكَافِي، عَنِ الْعِدَّةِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ دُرُسْتَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع جُعِلْتُ فِدَاكَ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ وَ الْكَاذِبَةُ مَخْرَجُهُمَا مِنْ

مَوْضِعٍ وَاحِدٍ قَالَ

↕

ص: ۴۶۹

صَدَقْتَ أَمَّا الْكَاذِبَةُ الْمُخْتَلِفَةُ فَإِنَّ الرَّجُلَ يَرَاهَا فِی أَوَّلِ لَيْلَةٍ فِی سُلْطَانِ الْمَرَدَةِ الْفَسَقَةِ وَ إِنَّمَا هِیَ شَیْءٌ يُخَيَّلُ إِلَی الرَّجُلِ وَ هِیَ كَاذِبَةٌ مُخَالِفَةٌ لَا خَيْرَ فِيهَا وَ أَمَّا الصَّادِقَةُ إِذَا رَآهَا بَعْدَ الثُّلُثَيْنِ مِنَ اللَّيْلِ مَعَ حُلُولِ الْمَلَائِكَةِ وَ ذَلِكَ قَبْلَ السَّحَرِ فَهِیَ صَادِقَةٌ لَا تَخْتَلِفُ §فی المصدر: لا- تخلف.§ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَی إِلَّا أَنْ يَكُونَ جُنُباً أَوْ يَكُونَ عَلَی غَيْرِ طُهْرٍ §و فيه: او ينام علی غير طهور.§ أَوْ لَمْ §و فيه: و لم.§ يَذْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ حَقِيقَةَ ذِكْرِهِ فَإِنَّهَا تَخْتَلِفُ وَ تُبْطِئُ عَلَی صَاحِبِهَا

۱۱۸۶- §الجعفريات ص ۲۲.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِی ع يَقُولُ إِنِّی لَأُجْنِبُ أَوَّلَ اللَّيْلِ فَمَا أَغْتَسِلُ حَتَّی آخِرِ اللَّيْلِ عَمْداً حَتَّی أُصْبِحَ

۱۸ بَابُ كَيْفِيَّةِ غُسْلِ الْجَنَابَةِ تَرْتِيباً وَ ارْتِمَاساً وَ جُمْلَةٍ مِنْ أَحْكَامِهِ

§الباب- ۱۸§

۱۱۸۷- §البحار ج ۸۱ ص ۴۱ ح ۲.§ الْبِحَارُ، عَنِ الْعِلَلِ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ" حُدُودُ الْغُسْلِ غَسْلُ الْيَدَيْنِ وَ مَا أَصَابَ الْيَدَيْنِ مِنَ الْقَذَرِ وَ غَسْلُ الْفَرْجِ بَعْدَ الْبَوْلِ وَ الْمَرَافِقِ وَ هِیَ §فی المصدر: و هو.§ مَا يَدُورُ عَلَيْهِ §و فيه: عليها.§ الذَّكَرُ وَ الْمَضْمَضَةُ

↕

ص: ۴۷۰

وَ الِاسْتِنْشَاقُ وَ وَضْعُ ثَلَاثِ أَكُفٍّ عَلَی الرَّأْسِ ثُمَّ عَلَی سَائِرِ الْجَسَدِ فَمَا أَصَابَهُ الْمَاءُ فَقَدْ طَهُرَ

۱۱۸۸- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۳، عنه فی البحار ج ۸۱ ص ۵۰ ح ۲۳§ فِقْهُ الرِّضَا، ع إِذَا أَرَدْتَ الْغُسْلَ مِنَ الْجَنَابَةِ فَاجْتَهِدْ أَنْ تَبُولَ حَتَّی تَخْرُجَ فَضْلَةُ الْمَنِيِّ فِی إِحْلِيلِكَ وَ إِنْ جَهَدْتَ وَ لَمْ تَقْدِرْ عَلَی الْبَوْلِ فَلَا شَیْءَ عَلَيْكَ وَ تُنَظِّفُ مَوْضِعَ الْأَذَی مِنْكَ وَ تَغْسِلُ يَدَيْكَ إِلَی الْمَفْصِلِ ثَلَاثاً قَبْلَ أَنْ تُدْخِلَهُمَا §فی المصدر: تدخلها§ الْإِنَاءَ وَ تُسَمِّی بِذِكْرِ اللَّهِ قَبْلَ إِدْخَالِ يَدِكَ إِلَی الْإِنَاءِ وَ تَصُبُّ عَلَی رَأْسِكَ ثَلَاثَ أَكُفٍّ وَ عَلَی جَانِبِكَ الْأَيْمَنِ مِثْلَ ذَلِكَ وَ عَلَی جَانِبِكَ الْأَيْسَرِ مِثْلَ ذَلِكَ وَ عَلَی صَدْرِكَ ثَلَاثَ أَكُفٍّ وَ عَلَی الظَّهْرِ مِثْلَ ذَلِكَ وَ إِنْ كَانَ الصَّبُّ بِالْإِنَاءِ جَازَ الِاكْتِفَاءُ بِهَذَا الْمِقْدَارِ وَ الِاسْتِظْهَارُ فِيهِ إِذَا أَمْكَنَ وَ قَدْ نَرْوِی §و فيه: يروی.§ تَصُبُّ عَلَی الصَّدْرِ مِنْ مَدِّ §فی نسخة: حدّ، منه «قدّس سرّه»§ الْعُنُقِ ثُمَّ تَمْسَحُ سَائِرَ بَدَنِكَ بِيَدِكَ

۱۱۸۹- §المقنع ص ۱۴.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ،" وَ إِذَا ارْتَمَسَ الْجُنُبُ فِی الْمَاءِ ارْتِمَاسَةً وَاحِدَةً أَجْزَأَهُ ذَلِكَ مِنْ غُسْلِهِ

۱۱۹۰- §الجعفريات ص ۲۲.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ يَغْرِفُ عَلَی رَأْسِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

↕

ص: ۴۷۱

۱۱۹۱- §المصدر السابق ص ۲۲.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ غُسْلِ رَسُولِ اللَّهِ ص فَقَالَ جَابِرٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَغْرِفُ عَلَی رَأْسِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ غُرُفَاتٍ فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ إِنَّ شَعْرِی كَثِيرٌ

كَمَا تَرَى فَقَالَ جَابِرٌ يَا حُرُّ §لعله مصحف (حسن) كما لا يخفى «هامش الحجرية ج ١ ص ٦٩».§ لَا تَقُلْ ذَلِكَ فَلَشَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ص كَانَ أَكْثَرَ وَ أَطْيَبَ

١١٩٢- §الهداية ص ٢٠، عنه فى البحار ج ٨١ ص ٧٣ ح ٦٠.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ، وَ رُوِيَ إِذَا §فى المصدر: إن.§ ارْتَمَسَ الْجُنُبُ فِي الْمَاءِ ارْتِمَاسَةً وَاحِدَةً أَجْزَأَهُ ذَلِكَ مِنْ غُسْلِهِ

١١٩٣- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١١٣.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، رُوِّينَا عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّهُ قَالَ إِذَا اغْتَسَلَ الْجُنُبُ وَ لَمْ يَنْوِ بِغُسْلِهِ الْغُسْلَ مِنَ الْجَنَابَةِ لَمْ يُجْزِهِ وَ لَوِ §فى المصدر: و ان§ اغْتَسَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ

١١٩٤- §المصدر السابق ج ١ ص ١١٤.§، وَ عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ مِنْ وُلْدِهِ ع أَنَّهُمْ قَالُوا فِي الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ يَبْدَأُ فِيهِ بِالْوُضُوءِ كَمَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ وَ يَغْسِلُ عِنْدَ غَسْلِ الْفَرْجِ مَا كَانَ بِهِ مِنْ لَطْخٍ ثُمَّ يُمِرُّ الْمَاءَ عَلَى الْجَسَدِ كُلِّهِ وَ يُمِرُّ الْيَدَيْنِ عَلَى مَا لَحِقْنَاهُ §فى المصدر: لحقتاه. و الظاهر أنّه هو الصواب.§ مِنْهُ وَ لَا يَدَعُ مِنْهُ مَوْضِعاً إِلَّا أَمَرَّ الْمَاءَ عَلَيْهِ وَ أَتْبَعَهُ

↕

بِيَدِهِ وَ بَلَّ الشَّعْرَ وَ أَنْقَى الْبَشَرَةَ §فى المصدر: البشر.§ وَ لَيْسَ فِي قَدْرِ الْمَاءِ شَيْءٌ §و فيه: له شيء.§ مُؤَقَّتٌ وَ لَكِنَّهُ إِذَا أَتَى عَلَى الْبَدَنِ كُلِّهِ وَ أَمَرَّ يَدَيْهِ عَلَيْهِ وَ غَسَلَ مَا بِهِ مِنْ لَطْخٍ وَ بَلَّ الشَّعْرَ حَتَّى يَصِلَ الْمَاءُ إِلَى الْبَشَرَةِ وَ تَوَضَّأَ قَبْلَ ذَلِكَ فَقَدْ طَهَّرَهُ §و فيه: طهر.§

وَ فِي صِفَةِ الْغُسْلِ عَنِ الْأَئِمَّةِ ع رِوَايَاتٌ كَثِيرَةٌ هَذَا جُمَّاعُهَا §الجماع: بالضم و التشديد: مجتمع أصل كل شيء (لسان العرب- جمع- ج ٨ ص ٥٦).§ وَ تَمَامُ الْمُرَادِ فِيهَا.

وَ قَالُوا ع فِي الْجُنُبِ يَرْتَمِسُ فِي الْمَاءِ وَ هُوَ يَنْوِي الطُّهْرَ

وَ يَأْتِي عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ أَنَّهُ قَدْ طَهُرَ. قُلْتُ تَقْدِيمُ الْوُضُوءِ قَبْلَ غُسْلِ الْجَنَابَةِ كَمَا وَرَدَ فِي بَعْضِ الْأَخْبَارِ مَحْمُولٌ عَلَى التَّقِيَّةِ وَ صَاحِبُ الدَّعَائِمِ مَعْذُورٌ فِيمَا ذَكَرَهُ لِمَا شَرَحْنَاهُ فِي حَالِهِ وَ حَالِ كِتَابِهِ

١٩ بَابُ حُكْمِ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ بَعْدَ الْغُسْلِ

§الباب- ١٩§

١١٩٥- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ٤، عنه فى البحار ج ٨١ ص ٥١ ح ٢٣.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ كَانَ عَلَيْكَ نَعْلٌ وَ عَلِمْتَ أَنَّ الْمَاءَ قَدْ جَرَى تَحْتَ رِجْلَيْكَ فَلَا تَغْسِلْهُمَا وَ إِنْ لَمْ يَجْرِ الْمَاءُ تَحْتَهُمَا فَاغْسِلْهُمَا وَ إِنِ اغْتَسَلْتَ فِي حَفِيرَةٍ وَ جَرَى الْمَاءُ تَحْتَ رِجْلَيْكَ فَلَا

↕

تَغْسِلْهُمَا وَ إِنْ كَانَتْ رِجْلَاكَ مُسْتَنْقِعَتَيْنِ فِي الْمَاءِ فَاغْسِلْهُمَا

قَالَ فِي الْبِحَارِ وَ الْخَبَرُ يَحْتَمِلُ وُجُوهاً. الْأَوَّلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالْمَاءِ الطِّينَ مَجَازاً وَ الْأَمْرُ بِالْغَسْلِ لِكَوْنِ الطِّينِ مَانِعاً مِنْ وُصُولِ الْمَاءِ إِلَى الْبَشَرَةِ وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ بَلْ يَسِيلُ الْمَاءُ الَّذِي يَجْرِي عَلَى بَدَنِهِ عَلَى رِجْلَيْهِ فَلَا يَجِبُ الْغَسْلُ بَعْدَ الْغُسْلِ بِالضَّمِّ أَوْ بَعْدَ الْغَسْلِ بِالْفَتْحِ. الثَّانِي أَنَّهُ يُشْتَرَطُ فِي صِحَّةِ الْغُسْلِ عَدَمُ كَوْنِ الرِّجْلَيْنِ فِي الْمَاءِ لِعَدَمِ كِفَايَةِ الْغُسْلِ الِاسْتِمْرَارِيِّ كَمَا قِيلَ. الثَّالِثُ أَنَّ

الْمُرَادَ إِنْ كَانَ يَغْتَسِلُ فِی مَكَانٍ يَجْرِی مَاءُ الْغُسْلِ عَلَی رِجْلَيْهِ وَ يَذْهَبُ وَ لَا يَجْتَمِعُ فَلَا يَحْتَاجُ إِلَی غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ بَعْدَ الْغُسْلِ وَ إِنْ كَانَ يَجْتَمِعُ مَاءُ الْغُسَالَةِ تَحْتَ رِجْلَيْهِ فَلَا يَكْتَفِی فِی غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ بِذَلِكَ بِنَاءً عَلَی عَدَمِ جَوَازِ التَّطَهُّرِ بِالْغُسَالَةِ بَلْ يَغْسِلُهُمَا بِمَاءٍ آخَرَ. الرَّابِعُ أَنَّ الْمُرَادَ إِنْ كَانَ يَغْتَسِلُ فِی الْمَاءِ الْجَارِی وَ الْمَاءُ يَسِيلُ عَلَی قَدَمَيْهِ فَلَا يَجِبُ غَسْلُهُمَا وَ إِنْ كَانَ فِی الْمَاءِ الْقَلِيلِ الرَّاكِدِ فَإِنَّهُ يَصِيرُ فِی حُكْمِ الْغُسَالَةِ وَ لَا يَكْفِی لِغَسْلِ الرِّجْلَيْنِ وَ كَأَنَّ الثَّالِثَ أَقْرَبُ الْوُجُوهِ كَمَا أَنَّ الرَّابِعَ أَبْعَدُهَا

۲۰ بَابُ وُجُوبِ التَّرْتِيبِ فِی الْغُسْلِ بِغَيْرِ الِارْتِمَاسِ وَ وُجُوبِ الْإِعَادَةِ مَعَ الْمُخَالَفَةِ

§الباب- ۲۰§

۱۱۹۶- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۴، عنه فی البحار ج ۸۱ ص ۵۲ ح ۲۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع فَإِذَا بَدَأْتَ بِغَسْلِ جَسَدِكَ قَبْلَ الرَّأْسِ فَأَعِدِ الْغَسْلَ عَلَی جَسَدِكَ بَعْدَ غَسْلِ الرَّأْسِ

↕

ص: ۴۷۴

۲۱ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْمُوَالاةِ وَ الْمُتَابَعَةِ بَيْنَ الْأَعْضَاءِ فِی الْغُسْلِ وَ جَوَازِ التَّرَاخِی بَيْنَهَا وَ وُجُوبِ إِعَادَتِهِ لَوْ أَحْدَثَ حَدَثاً أَصْغَرَ أَوْ أَكْبَرَ فِی أَثْنَائِهِ وَ جَوَازِ أَمْرِ الْغَيْرِ بِإِحْضَارِ مَاءِ الْغُسْلِ وَ جَوَازِ تَقْدِيمِ الْغُسْلِ وَ بَعْضِهِ قَبْلَ دُخُولِ وَقْتِ الصَّلَاةِ

§الباب- ۲۱§

۱۱۹۷- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۴، عنه فی البحار ج ۸۱ ص ۵۲ ح ۲۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ لَا بَأْسَ بِتَبْعِيضِ الْغُسْلِ تَغْسِلُ يَدَكَ §فی المصدر: يديك.§ وَ فَرْجَكَ وَ رَأْسَكَ وَ تُؤَخِّرُ غَسْلَ جَسَدِكَ إِلَی وَقْتِ الصَّلَاةِ ثُمَّ تَغْسِلُ إِنْ أَرَدْتَ ذَاكَ §و فيه: ذلك.§ فَإِنْ أَحْدَثْتَ حَدَثاً مِنْ بَوْلٍ أَوْ غَائِطٍ أَوْ رِيحٍ بَعْدَ مَا غَسَلْتَ رَأْسَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَغْسِلَ جَسَدَكَ فَأَعِدِ الْغُسْلَ مِنْ أَوَّلِهِ

۲۲ بَابُ جَوَازِ بَقَاءِ أَثَرِ الطِّيبِ وَ الْخَلُوقِ وَ الزَّعْفَرَانِ وَ الْعِلْكِ وَ نَحْوِهَا عَلَی الْبَدَنِ وَقْتَ الْغُسْلِ

§الباب- ۲۲§

۱۱۹۸- §الجعفريات ص ۲۲.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ كُنَّ النِّسَاءُ عَلَی عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ص إِذَا اغْتَسَلْنَ مِنَ الْجَنَابَةِ تُبْقِينَ §فی المصدر: بقيت، بقين، و فی الهامش: تبقين.§ صُفْرَةَ الطِّيبِ عَلَی أَجْسَادِهِنَ

↕

ص: ۴۷۵

۲۳ بَابُ أَنَّهُ يُجْزِئُ فِی الْغُسْلِ مُسَمَّاهُ وَ لَوْ كَالدُّهْنِ وَ يُسْتَحَبُّ الْغُسْلُ بِصَاعٍ

§الباب- ۲۳§

۱۱۹۹- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۳-۴، عنه فی البحار ج ۸۱ ص ۵۱ ح ۲۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ يُجْزِئُ مِنَ الْغُسْلِ عِنْدَ عَوَزِ

الْمَاءِ الْكَثِيرِ مَا يَجْرِى §كذا و الصواب (ما يجزى) كما فى المصدر.§ مِنَ الدُّهْنِ قَالَ ع وَ أَدْنَى مَا يَكْفِيكَ وَ يُجْزِيكَ مِنَ الْمَاءِ مَا تَبُلُّ بِهِ جَسَدَكَ مِثْلُ الدُّهْنِ وَ قَدِ اغْتَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ص وَ بَعْضُ نِسَائِهِ بِصَاعٍ مِنْ مَاءٍ

وَ تَقَدَّمَ قَوْلُهُ ص فِي جُمْلَةٍ مِنَ الْأَخْبَارِ الْوُضُوءُ بِمُدٍّ وَ الْغُسْلُ بِصَاعٍ §تقدم فى الأحاديث ۱، ۲، ۳، من الباب ۴۳ من أبواب الوضوء.§

۲۴ بَابُ جَوَازِ غُسْلِ الرَّجُلِ وَ الْمَرْأَةِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ وَ اسْتِحْبَابِ ابْتِدَاءِ الرَّجُلِ وَ كَوْنِ الْمَاءِ صَاعَيْنِ أَوْ صَاعاً وَ مُدّاً

§الباب- ۲۴§

۱۲۰۰- §المقنع ص ۱۳.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ لَا بَأْسَ أَنْ تَغْتَسِلَ الْمَرْأَةُ وَ زَوْجُهَا مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ وَ لَكِنْ تَغْتَسِلُ بِفَضْلِهِ وَ لَا يَغْتَسِلُ بِفَضْلِهَا

۲۵ بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الْوُضُوءِ مَعَ غُسْلِ الْجَنَابَةِ قَبْلَهُ وَ لَا بَعْدَهُ

يَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فِي الْبَابِ الْآتِي



ص: ۴۷۶

۲۶ بَابُ اسْتِحْبَابِ الْوُضُوءِ قَبْلَ الْغُسْلِ فِي غَيْرِ الْجَنَابَةِ

§الباب- ۲۶§

۱۲۰۱- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۳-۴، عنه فى البحار ج ۸۱ ص ۲۷ ح ۶.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع الْوُضُوءُ فِي كُلِّ غُسْلٍ مَا خَلَا غُسْلَ الْجَنَابَةِ لِأَنَّ غُسْلَ الْجَنَابَةِ فَرِيضَةٌ تُجْزِيهِ عَنِ الْفَرْضِ الثَّانِي وَ لَا تُجْزِيهِ سَائِرُ الْأَغْسَالِ عَنِ الْوُضُوءِ لِأَنَّ الْغُسْلَ سُنَّةٌ وَ الْوُضُوءَ فَرِيضَةٌ وَ لَا تُجْزِي سُنَّةٌ عَنْ فَرْضٍ وَ غُسْلُ الْجَنَابَةِ وَ الْوُضُوءُ فَرِيضَتَانِ فَإِذَا اجْتَمَعَا فَأَكْبَرُهُمَا يُجْزِي عَنْ أَصْغَرِهِمَا وَ إِذَا اغْتَسَلْتَ لِغَيْرِ §فى المصدر: بغير.§ جَنَابَةٍ فَابْدَأْ بِالْوُضُوءِ ثُمَّ اغْتَسِلْ وَ لَا يُجْزِيكَ الْغُسْلُ عَنِ الْوُضُوءِ فَإِنِ اغْتَسَلْتَ وَ نَسِيتَ الْوُضُوءَ فَتَوَضَّأْ وَ أَعِدِ الصَّلَاةَ

۱۲۰۲- §الهداية ص ۱۹، عنه فى البحار ج ۸۱ ص ۲۳ ح ۳۱.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ،" كُلُّ غُسْلٍ §فى المصدر: غسل من الاغسال.§ فِيهِ وُضُوءٌ إِلَّا غُسْلَ الْجَنَابَةِ لِأَنَّ كُلَّ غُسْلٍ سُنَّةٌ إِلَّا غُسْلَ الْجَنَابَةِ فَإِنَّهُ فَرِيضَةٌ §فانه فريضة: ليس فى المصدر.§ وَ غُسْلُ الْحَيْضِ فَرِيضَةٌ مِثْلُ الْجَنَابَةِ §و فيه: غسل الجنابة.§ فَإِذَا اجْتَمَعَ فَرْضَانِ فَأَكْبَرُهُمَا يُجْزِي عَنْ أَصْغَرِهِمَا وَ مَنِ اغْتَسَلَ لِغَيْرِ §و فيه: بغير.§ جَنَابَةٍ فَلْيَبْدَأْ بِالْوُضُوءِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَ لَا تُجْزِيهِ الْغُسْلُ عَنِ الْوُضُوءِ لِأَنَّ الْغُسْلَ سُنَّةٌ وَ الْوُضُوءَ فَرِيضَةٌ وَ لَا يُجْزِي سُنَّةٌ عَنْ فَرِيضَةٍ



ص: ۴۷۷

۱۲۰۳- §عوالى اللآلى ج ۲ ص ۲۰۳ ح ۱۱۰.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص كُلُّ غُسْلٍ لَا بُدَّ فِيهِ مِنَ الْوُضُوءِ إِلَّا مَعَ الْجَنَابَةِ §فى المصدر: كلّ الاغسال لا بدّ فيها من الوضوء الا الجنابة.§

قُلْتُ بَلِ الْأَقْوَى وُجُوبُ الْوُضُوءِ مَعَ الْغُسْلِ فِي غَيْرِ غُسْلِ الْجَنَابَةِ لِمَا ذُكِرَ وَ لِمَا نَقَلَهُ فِي الْأَصْلِ وِفَاقاً لِلْأَكْثَرِينَ وَ مَا وَرَدَ مِمَّا يُتَوَهَّمُ مِنْهُ نَفْيُهُ لَا بُدَّ مِنْ طَرْحِهِ إِنْ لَمْ نَتَمَكَّنْ مِنْ تَأْوِيلِهِ وَ شَرْحُ الْقَوْلِ مَوْكُولٌ إِلَى مَحَلِّهِ

٢٧ بَابُ حُكْمِ الْبَلَلِ الْمُشْتَبِهِ بَعْدَ الْغُسْلِ

§الباب- ٢٧§

١٢٠٤- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ۴، عنه في البحار ج ٨١ ص ۵٢ ح ٢٣.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ خَرَجَ مِنْ إِحْلِيلِكَ شَيْءٌ بَعْدَ الْغُسْلِ وَ كُنْتَ §في المصدر: و قد كنت.§ بُلْتَ قَبْلَ أَنْ تَغْتَسِلَ فَلَا تُعِدِ الْغُسْلَ وَ إِنْ لَمْ تَكُنْ بُلْتَ فَأَعِدِ الْغُسْلَ

١٢٠٥- §الجعفريات ص ٢٢.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ع قَالَ وَ كَثِيراً مَا كُنْتُ أَسْمَعُ أَبِي يَقُولُ يُعْجِبُنِي إِذَا أَجْنَبَ الرَّجُلُ أَنْ يَفْصِلَ بَيْنَ غُسْلِهِ بِبَوْلٍ فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ لَا يَبْقَى مِنْهُ شَيْءٌ

١٢٠٦- §المقنع ص ١٣، عنه في البحار ج ٨١ ص ۶۵ ح ۴۶.§ الصَّدُوقُ فِي الْمُقْنِعِ،" وَ إِنِ اغْتَسَلْتَ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ وَجَدْتَ بَلَلًا فَإِنْ كُنْتَ بُلْتَ قَبْلَ الْغُسْلِ فَلَا تُعِدِ الْغُسْلَ وَ إِنْ كُنْتَ لَمْ تَبُلْ قَبْلَ الْغُسْلِ فَأَعِدِ الْغُسْلَ §في المصدر: الصلاة (الغسل خ ل).§

↕

ص: ۴٧٨

وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ إِنْ لَمْ تَكُنْ بُلْتَ فَتَوَضَّأْ وَ لَا تَغْتَسِلْ إِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الْحَبَائِلِ §الحبائل: عروق ظهر الإنسان (مجمع البحرين- حبل- ج ۵ ص ٣۴٨).§

٢٨ بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ عِنْدَ الْغُسْلِ

§الباب- ٢٨§

١٢٠٧- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ٣، عنه في البحار ج ٨١ ص ۵١ ح ٢٣.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ تَذْكُرُ اللَّهَ فَإِنَّهُ مَنْ ذَكَرَ اللَّهَ عَلَى غُسْلِهِ وَ عِنْدَ وُضُوئِهِ طَهُرَ جَسَدُهُ كُلُّهُ وَ مَنْ لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ طَهُرَ مِنْ جَسَدِهِ مَا أَصَابَ الْمَاءُ

١٢٠٨- §النفلية ص ٣۶.§ الشَّهِيدُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي النَّفْلِيَّةِ،" يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ فِي أَثْنَاءِ كُلِّ غُسْلٍ اللَّهُمَّ طَهِّرْ قَلْبِي وَ اشْرَحْ لِي صَدْرِي وَ أَجْرِ عَلَى لِسَانِي مِدْحَتَكَ وَ الثَّنَاءَ عَلَيْكَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لِي طَهُوراً وَ شِفَاءً وَ نُوراً إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَ يَقُولُ بَعْدَ الْفَرَاغِ اللَّهُمَّ طَهِّرْ قَلْبِي وَ زَكِّ عَمَلِي وَ تَقَبَّلْ سَعْيِي وَ اجْعَلْ مَا عِنْدَكَ خَيْراً لِي اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَ اجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ

١٢٠٩- §مصباح المتهجد ص ٩.§ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي مِصْبَاحِ الْمُتَهَجِّدِ،" يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ عِنْدَ الْغُسْلِ اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي وَ طَهِّرْ لِي قَلْبِي §في المصدر: و طهر قلبي.§ .. إِلَى آخِرِ الدُّعَاءِ الْأَوَّلِ

١٢١٠- §لب اللباب: مخطوط.§ قُطْبُ الدِّينِ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، عَنِ النَّبِيِّ ص قَالَ إِذَا اغْتَسَلْتُمْ فَقُولُوا بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ اسْتُرْنَا بِسِتْرِكَ

↕

ص: ۴٧٩

٢٩ بَابُ وُجُوبِ إِيصَالِ الْمَاءِ إِلَى أُصُولِ الشَّعْرِ وَ جَمِيعِ الْبَدَنِ فِي الْغُسْلِ وَ عَدَمِ وُجُوبِ غَسْلِ الشَّعْرِ وَ لَا نَقْضِهِ

§الباب- ٢٩§

١٢١١- §الجعفريات ص ٢٢.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ

أَنَّ عَلِيّاً ع كَانَ يَقُولُ إِذَا اغْتَسَلَتِ الْمَرْأَةُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَلَا بَأْسَ أَنْ لَا تَنْقُضَ شَعْرَهَا تَصُبُّ عَلَيْهِ الْمَاءَ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ ثُمَّ تَعْصِرُهُ
۱۴- ۱۲۱۲ §المصدر السابق ص ۲۲.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ع أَنَّ سَلْمَى امْرَأَةَ أَبِي رَافِعٍ خَادِمِ رَسُولِ اللَّهِ ص سُئِلَتْ عَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ فَقَالَتْ كُنَّا نُمْسِكُ بِمُشْطٍ أَرْبَعَةِ أَقْرُنٍ نَجْمَعُهَا وَسَطَ الرَّأْسِ وَ أَنْتُنَّ تُحَسِّنَّ الْغُسْلَ فَلَا يَصِلُ إِلَى رُءُوسِكُنَ
۱۲۱۳- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴، عنه فی البحار ج ۸۱ ص ۵۰ ح ۲۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ مَيِّزْ شَعْرَكَ بِأَنَامِلِكَ عِنْدَ غُسْلِ الْجَنَابَةِ فَإِنَّهُ نَرْوِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةً فَبَلِّغِ الْمَاءَ تَحْتَهَا فِي أُصُولِ الشَّعْرِ كُلِّهَا وَ خَلِّلِ أُذُنَيْكَ بِإِصْبَعِكَ وَ انْظُرْ أَنْ لَا تَبْقَى شَعْرَةٌ مِنْ رَأْسِكَ وَ لِحْيَتِكَ إِلَّا وَ تُدْخِلُ تَحْتَهَا الْمَاءَ
۱۲۱۴- §الهدایة ص ۲۰، و المقنع ص ۱۲.§ الصَّدُوقُ فِي الْهِدَايَةِ،" وَ مَيِّزِ الشَّعْرَ كُلَّهُ §كله: غير موجودة فی المصدر.§ بِأَنَامِلِكَ حَتَّى يَبْلُغَ

الْمَاءُ أَصْلَ الشَّعْرِ كُلِّهِ وَ تَنَاوَلِ الْإِنَاءَ بِيَدِكَ وَ صُبَّهُ عَلَى رَأْسِكَ وَ بَدَنِكَ مَرَّتَيْنِ وَ أَمْرِرْ يَدَكَ عَلَى بَدَنِكَ كُلِّهِ وَ خَلِّلْ أُذُنَيْكَ بِإِصْبَعَيْكَ وَ كُلُّ مَا أَصَابَهُ الْمَاءُ فَقَدْ طَهُرَ وَ اجْهَدْ أَنْ لَا تَبْقَى شَعْرَةٌ مِنْ رَأْسِكَ وَ لِحْيَتِكَ إِلَّا وَ تُدْخِلُ §و فيه: ان يدخل.§ الْمَاءَ تَحْتَهَا
وَ فِي الْمُقْنِعِ، مَا يَقْرُبُ مِنْهُ

۳۰ بَابُ حُكْمِ مَنْ نَسِيَ غُسْلَ الْجَنَابَةِ أَوْ لَمْ يَعْلَمْ بِهَا حَتَّى صَلَّى وَ صَامَ

§الباب- ۳۰§
۱۲۱۵- §الجعفریات ص ۲۱.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيّاً ع سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ احْتَلَمَ أَوْ جَامَعَ فَنَسِيَ أَنْ يَغْتَسِلَ جُمْعَةً فَصَلَّى جُمْعَةً وَ هُوَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَقَالَ عَلِيٌّ ع عَلَيْهِ قَضَاءُ الصَّلَاةِ وَ لَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءُ صِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ
۱۲۱۶- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۱۱.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ سَأَلْتُهُ أَيِ الْعَالِمَ مَنْ أَجْنَبَ ثُمَّ لَمْ يَغْتَسِلْ حَتَّى يُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ §فی المخطوط: الصلاة، و ما أثبتناه من المصدر.§ كُلَّهُنَّ فَذَكَرَ بَعْدَ مَا صَلَّى قَالَ فَعَلَيْهِ الْإِعَادَةُ يُؤَذِّنُ وَ يُقِيمُ ثُمَّ يَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ صَلَاتَيْنِ بِإِقَامَةٍ وَ عَنْ رَجُلٍ أَجْنَبَ فِي رَمَضَانَ فَنَسِيَ أَنْ يَغْتَسِلَ حَتَّى خَرَجَ رَمَضَانُ قَالَ عَلَيْهِ أَنْ يَقْضِيَ الصَّلَاةَ وَ الصَّوْمَ إِذَا ذَكَرَ

۳۱ بَابُ اسْتِحْبَابِ الصَّبِّ عَلَى الرَّأْسِ ثَلَاثاً وَ عَلَى كُلِّ جَانِبٍ مَرَّتَيْنِ

§الباب- ۳۱§
۱۴- ۱۲۱۷ §الجعفریات ص ۲۲.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ" كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ يَغْرِفُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

٣٢ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ إِعْلَامِ الْغَيْرِ بِخَلَلٍ فِی الْغُسْلِ وَ حُكْمِ مَنْ نَسِیَ بَعْضَ الْعُضْوِ أَوْ شَكَّ فِيهِ

§الباب- ٣٢§

١٢١٨- §الجعفريات ص ١٧.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص اغْتَسَلَ مِنْ جَنَابَةٍ فَإِذَا لُمْعَةٌ مِنْ جَسَدِهِ لَمْ يُصِبْهَا مَاءٌ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنْ بَلَلِ شَعْرِهِ فَمَسَحَ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ ثُمَّ صَلَّى بِالنَّاسِ

١٢١٩ §نوادر الراوندیّ ص ٣٩، عنه فی البحار ج ٨١ ص ٦٧ ح ٥٤.§ السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاوَنْدِيُّ فِی نَوَادِرِهِ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ التَّمِيمِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ الدِّيبَاجِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَثِ إِلَى آخِرِ مَا نَقَلْنَا قَالَ فِی الْبِحَارِ الْمَسْحُ مَحْمُولٌ عَلَى مَا إِذَا تَحَقَّقَ الْجَرَيَانُ عَلَى الْمَشْهُورِ

↕

ص: ٤٨٢

١٢٢٠- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١١٥.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، وَ رُوِّينَا عَنْهُمْ ع أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص اغْتَسَلَ مِنْ جَنَابَةٍ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ نَظَرَ إِلَى لُمْعَةٍ بَقِيَتْ فِی جَسَدِهِ وَ لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ فَأَخَذَ مِنْ بَلَلِ شَعْرِهِ فَمَسَحَ عَلَيْهَا

قُلْتُ لَيْسَ فِيهِ مَا يُوهَمُ مِنْهُ خِلَافُ الْعِصْمَةِ فَإِنَّ غُسْلَهُ كَانَ تَرْتِيباً وَ غَسْلُ الْأَعْضَاءِ بِالصَّبِّ وَ لَا تَرْتِيبَ فِی أَجْزَاءِ الْأَعْضَاءِ فَإِذَا فُرِضَ فَرَاغُهُ مِنْ غَسْلِ الْقَدَمِ الْيُسْرَى يَتَوَهَّمُ النَّاظِرُ أَنَّهُ ص فَرَغَ وَ عَدَمُ وُصُولِ الْمَاءِ بِالصَّبِّ إِلَى بَعْضِ مَا فَوْقَهَا لَا يَسْتَلْزِمُ النِّسْيَانَ وَ هَذَا ظَاهِرٌ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى

٣٣ بَابُ حُكْمِ الْخَاتَمِ وَ السِّوَارِ وَ الدُّمْلُجِ وَ الْجَبَائِرِ وَ الْجُرْحِ وَ نَحْوِهِ فِی الْغُسْلِ

§الباب- ٣٣§

١٢٢١- §فقه الرضا (عليه السلام) ص ٤، عنه فی البحار ج ٨١ ص ٥٢ ح ٢٣.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنْ كَانَ عَلَيْكَ خَاتَمٌ فَحَوِّلْهُ عِنْدَ الْغُسْلِ وَ إِنْ كَانَ عَلَيْكَ دُمْلُجٌ §الدملج بضم الدال و اللام و اسكان الميم وزان قنفذ: حلی يشبه السوار و المعضد تلبسه المرأة فی عضدها (مجمع البحرين ج ٢ ص ٣٠١، و لسان العرب ج ٢ ص ٢٧٦).§ وَ عَلِمْتَ أَنَّ الْمَاءَ لَا يَدْخُلُ تَحْتَهُ فَانْزِعْهُ

١٢٢٢- §الجعفريات ص ٢٤.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيّاً ع قَالَ مَنْ كَثُرَتْ بِهِ الْجُرُوحُ وَ الْقُرُوحُ وَ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ فَخَافَ عَلَى نَفْسِهِ فَإِنَّ التَّيَمُّمَ يُجْزِيهِ

↕

ص: ٤٨٣

١٢٢٣- §دعائم الإسلام ج ١ ص ١١٦ و ذيله فی ج ١ ص ١١٥.§ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ، وَ قَالُوا ع وَ يُحَرِّكُ §فی المصدر: تحرك.§ الدُّمْلُجُ وَ الْخَاتَمُ وَقْتَ الْغُسْلِ لِيَصِلَ الْمَاءُ إِلَى مَا تَحْتَهَا §و فيه: تحتهما.§ وَ قَالُوا ع فِيمَنْ كَانَتْ بِهِ §و فيه: معه.§ قُرُوحٌ أَوْ جِرَاحٌ أَوْ جُدَرِيٌّ وَ احْتَاجَ إِلَى الْغُسْلِ وَ لَمْ يَخَفْ مِنْ ضَرَرِ الْمَاءِ اغْتَسَلَ وَ إِنْ قَدَرَ أَنْ يُمِرَّ يَدَيْهِ وَ إِلَّا وَضَعَهَا §و فيه: وضعهما.§ قَلِيلًا قَلِيلًا وَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَجْزَأَهُ مَرُّ الْمَاءِ عَلَى جَسَدِهِ وَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الْمَاءَ تَيَمَّمَ الصَّعِيدَ

٣٤ بَابُ اسْتِحْبَابِ غَسْلِ الْيَدَيْنِ مِنَ الْجَنَابَةِ ثَلَاثاً قَبْلَ إِدْخَالِهِمَا الْإِنَاءَ

§الباب- ۳۴§

۱۲۲۴- §فقه الرضا (علیه السـلام) ص ۳، عنه فی البحار ج ۸۱ ص ۵۰ ح ۲۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ تَغْسِلُ يَدَيْكَ إِلَى الْمَفْصِلِ ثَلَاثاً قَبْلَ أَنْ تُدْخِلَهُمَا §فی المصدر: تدخلها.§ الْإِنَاءَ وَ تُسَمِّی بِذِكْرِ اللَّهِ قَبْلَ إِدْخَالِ يَدِكَ إِلَى الْإِنَاءِ

۱۲۲۵- §المقنع ص ۱۲.§ الصَّدُوقُ فِی الْمُقْنِعِ، فَإِذَا أَرَدْتَ الْغُسْلَ مِنَ الْجَنَابَةِ فَاغْسِلْ يَدَيْكَ ثَلَاثاً

۳۵ بَابُ جَوَازِ إِدْخَالِ الْجُنُبِ يَدَهُ فِی الْمَاءِ قَبْلَ الْغَسْلِ الْمُسْتَحَبِ

§الباب- ۳۵§

۱۲۲۶- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴، عنه فی البحار ج ۸۱ ص ۵۲ ح ۲۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنِ اغْتَسَلْتَ مِنْ مَاءِ

↕

ص: ۴۸۴

الْحَمَّامِ وَ لَمْ يَكُنْ مَعَكَ مَا تَغْرِفُ بِهِ وَ يَدَاكَ قَذِرَتَانِ فَاضْرِبْ يَدَكَ فِی الْمَاءِ وَ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ هَذَا §فی المصدر: هذا و هذا.§ مِمَّا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى- وَ ما جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِی الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ §الحجّ ۲۲: ۷۸.§

۳۶ بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الْغُسْلِ بِلُبْسِ ثَوْبٍ فِيهِ جَنَابَةٌ وَ إِنْ عَرِقَ فِيهِ أَوْ بَلَّهُ الْمَطَرُ وَ طَهَارَةِ عَرَقِ الْجُنُبِ وَ الْحَائِضِ

§الباب- ۳۶§

۱۲۲۷- §الجعفريات ص ۱۱.§ الْجَعْفَرِيَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنِی مُوسَى حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ ع فِی حَدِيثٍ قَالَ ع لَوْ أَنَّ امْرَأَةً حَائِضاً لَبِسَتْ ثَوْباً لَمْ نَأْمُرْهَا أَنْ تَغْسِلَ ثَوْبَهَا إِلَّا مَوْضِعَ الَّذِی أَصَابَهُ الدَّمُ قَالَ ع وَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا جَامَعَ فِی ثَوْبِهِ ثُمَّ عَرِقَ فِيهِ مِنْهُ حَتَّى يَنْعَصِرَ §فی المصدر: يتعصر، يعصر.§ لَأَمَرْنَاهُ بِالصَّلَاةِ فِيهِ وَ لَمْ نَأْمُرْهُ بِغَسْلِ ثَوْبِهِ لِأَنَّ الثَّوْبَ لَا يُنَجِّسُهُ شَیْ ءٌ

۱۲۲۸- §المصدر السابق ص ۲۳.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ لَا بَأْسَ بِعَرَقِ الْجُنُبِ وَ الْحَائِضِ

۱۲۲۹- §قرب الإسناد ص ۶۴، عنه فی البحـار ج ۸۱ ص ۴۳ ح ۵.§ الْحِمْيَرِیُّ فِی قُرْبِ الْإِسْنَادِ، عَنِ السِّنْدِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِی الْبَخْتَرِیِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيّاً ع كَانَ

↕

ص: ۴۸۵

يَغْتَسِلُ مِنْ جَنَابَتِهِ ثُمَّ يَسْتَدْفِئُ §الاستدفاء: طلب الدفء و هو نقيض البرد (هامش المخطوط).§ بِامْرَأَتِهِ وَ إِنَّهَا لَجُنُبٌ §فی المصدر: كان يغتسل من الجنابة ثمّ يستدنی بامرأته و هی (و انها- خ ل) جنب.§

۱۲۳۰- §الأربعين ص ۶ ح ۷، عنه فی البحار ج ۸۱ ص ۶۵ ح ۴۵.§ الشَّهِيدُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِی الْأَرْبَعِينَ، بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْمُفِيدِ عَنِ ابْنِ قُولَوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِی الْجَوْزَاءِ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ ع قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص عَنِ الْجُنُبِ وَ الْحَائِضِ يَعْرَقَانِ فِی الثَّوْبِ حَتَّى يَلْصَقَ عَلَيْهِمَا فَقَالَ ع إِنَّ الْحَيْضَ وَ الْجَنَابَةَ حَيْثُ جَعَلَهُمَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَيْسَ فِی الْعَرَقِ فَلَا يَغْسِلَانِ ثَوْبَهُمَا

۱۲۳۱- §كتاب عاصم بن حميد الحناط ص ۲۴.§ كِتَابُ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ الْحَنَّاطِ، عَنْ أَبِی أُسَامَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ

لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع الرَّجُلُ یُجْنِبُ وَ عَلَیْهِ قَمِیصُهُ تُصِیبُهُ السَّمَاءُ فَیُبَلَّ قَمِیصُهُ وَ هُوَ جُنُبٌ أَ یَغْسِلُ قَمِیصَهُ قَالَ ع لَا

۳۷ بَابُ نَوَادِرِ مَا یَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ الْجَنَابَةِ

§الباب- ۳۷§

۱۲۳۲- §الجعفریات ص ۲۱.§ الْجَعْفَرِیَّاتُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِی مُوسَی حَدَّثَنَا أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ فَلَا یَغْتَسِلْ حَتَّی یَبُولَ مَخَافَةَ أَنْ یَتَرَدَّدَ بَقِیَّةُ الْمَنِیِّ فَیَکُونَ مِنْهُ دَاءٌ لَا دَوَاءَ لَهُ

↕

ص: ۴۸۶

۱۲۳۳- §المصدر السابق ص ۲۱.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ أَنَّ عَلِیّاً ع سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ یَحْتَلِمُ إِلَی جَانِبِ امْرَأَتِهِ هَلْ لَهُ أَنْ یُجَامِعَهَا قَبْلَ أَنْ یَغْتَسِلَ قَالَ نَعَمْ لِیُجَامِعْهَا حَتَّی یَکُونَ غُسْلًا حَقّاً

۱۲۳۴- §الجعفریات ص ۲۲.§، وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ أَنَّ عَلِیّاً ع کَانَ یَقُولُ فِی الرَّجُلِ تَحْتَهُ الْیَهُودِیَّةُ وَ النَّصْرَانِیَّةُ لَا تَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَقَالَ ع الشِّرْکُ الَّذِی فِیهَا أَعْظَمُ مِنَ الْجَنَابَةِ اغْتَسَلَتْ أَوْ لَمْ تَغْتَسِلْ

۱۲۳۵- §فقه الرضا (علیه السلام) ص ۴، عنه فی البحار ج ۸۱ ص ۵۳ ح ۲۳.§ فِقْهُ الرِّضَا، ع وَ إِنِ اجْتَمَعَ مُسْلِمٌ مَعَ ذِمِّیٍّ فِی الْحَمَّامِ اغْتَسَلَ الْمُسْلِمُ مِنَ الْحَوْضِ قَبْلَ الذِّمِّی

۱۲۳۶- §تفسیر علیّ بن إبراهیم القمّیّ ج ۲ ص ۱۹۷.§ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ فِی تَفْسِیرِهِ، عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّضْرِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ بَنِی إِسْرَائِیلَ کَانُوا یَقُولُونَ لَیْسَ لِمُوسَی ع مَا لِلرِّجَالِ وَ کَانَ §فی المصدر: و کان موسی.§ إِذَا أَرَادَ الِاغْتِسَالَ ذَهَبَ إِلَی مَوْضِعٍ لَا یَرَاهُ فِیهِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ فَکَانَ یَوْماً یَغْتَسِلُ عَلَی شَطِّ نَهَرٍ وَ قَدْ وَضَعَ ثِیَابَهُ عَلَی صَخْرَةٍ فَأَمَرَ اللَّهُ الصَّخْرَةَ فَتَبَاعَدَتْ عَنْهُ حَتَّی نَظَرَ بَنُو إِسْرَائِیلَ إِلَیْهِ فَعَلِمُوا أَنَّهُ لَیْسَ کَمَا قَالُوا فَأَنْزَلَ اللَّهُ یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تَکُونُوا کَالَّذِینَ آذَوْا مُوسی §الأحزاب ۳۳: ۶۹.§ الْآیَةَ

↕

ص: ۴۸۷

۱۲۳۷- §مجمع البیان ج ۴ ص ۳۱۷.§

وَ رَوَاهُ الشَّیْخُ الطَّبْرِسِیُّ فِی مَجْمَعِ الْبَیَانِ، مَرْفُوعاً أَنَّ مُوسَی ع کَانَ حَیِیّاً §فی المصدر: حیّیا ستیرا.§ یَغْتَسِلُ وَحْدَهُ وَ ذَکَرَ قَرِیباً مِنْهُ

۱۲۳۸- §المصدر السابق ج ۴ ص ۳۱۷.§، وَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ فِی وَصْفِ حِکْمَةِ لُقْمَانَ وَ لَمْ یَرَهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ عَلَی بَوْلٍ وَ لَا غَائِطٍ وَ لَا اغْتِسَالٍ لِشِدَّةِ تَسَتُّرِهِ وَ عُمُوقِ نَظَرِهِ §لیس فی المصدر.§ وَ تَحَفُّظِهِ فِی أَمْرِهِ الْخَبَرَ

۱۲۳۹- §المناقب لابن شهرآشوب ج ۴ ص ۱۶۰.§ ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِی الْمَنَاقِبِ، عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ ع قَالَ کَانَ آدَمُ لَمَّا أَرَادَ أَنْ یَغْشَی حَوَّاءَ خَرَجَ بِهَا مِنَ الْحَرَمِ ثُمَّ کَانَا یَغْتَسِلَانِ وَ یَرْجِعَانِ إِلَی الْحَرَمِ

۱۲۴۰- §أمالی الصدوق ص ۱۹۱ ح ۱، و فضائل الأشهر الثلاثة ص ۱۱۳ ح ۱۰۷.§ الصَّدُوقُ فِی الْأَمَالِی، وَ فِی فَضَائِلِ الْأَشْهُرِ الثَّلَاثَةِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عِیسَی الْعِجْلِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بُکَیْرٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِیِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ هِلَالِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ زَیْدِ بْنِ جُدْعَانَ عَنْ سَعِیدِ بْنِ الْمُسَیَّبِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

سَمُرَةَ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ص يَوْماً فَقَالَ رَأَيْتُ الْبَارِحَةَ عَجَائِبَ إِلَى أَنْ قَالَ وَ رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَمَّتِي وَ النَّبِيُّونَ حَلَقاً حَلَقاً كُلَّمَا أَتَى حَلْقَةً طُرِدَ فَجَاءَهُ اغْتِسَالُهُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَأَخَذَ بِيَدِهِ وَ أَجْلَسَهُ إِلَى جَنْبِي

١٢٤١- §الاختصاص ص ١٨٨.§ الشَّيْخُ الْمُفِيدُ فِي الْإِخْتِصَاصِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ

↕

ص: ٤٨٨

ع أَنَّهُ قَالَ ثَلَاثَةٌ يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ يَكُونُ عَلَى فِرَاشِهِ مَعَ §في المصدر: و معه.§ زَوْجَتِهِ وَ هُوَ يُحِبُّهَا فَيَتَوَضَّأُ وَ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي وَ يُنَاجِي رَبَّهُ وَ رَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ وَ لَمْ يُصِبْ مَاءً فَقَامَ إِلَى الثَّلْجِ فَكَسَرَهُ ثُمَّ دَخَلَ فِيهِ وَ اغْتَسَلَ وَ رَجُلٌ لَقِيَ عَدُوّاً وَ هُوَ مَعَ أَصْحَابِهِ وَ جَاءَهُمْ مُقَاتِلٌ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ

١٢٤٢- §جامع الأخبار ص ١٧٧ فصل ١١٣.§ جَامِعُ الْأَخْبَارِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا مِنْ أَحَدٍ يَبِيتُ سَكْرَاناً [سَكْرَانَ] إِلَّا كَانَ لِلشَّيْطَانِ عَرُوساً إِلَى الصَّبَاحِ فَإِذَا أَصْبَحَ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَغْتَسِلَ كَمَا يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَإِنْ لَمْ يَغْتَسِلْ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ صَرْفٌ وَ لَا عَدْلٌ

١٢٤٣- §لب اللباب: مخطوط.§ الْقُطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي لُبِّ اللُّبَابِ، وَ فِي الْخَبَرِ إِنَّ اللَّهَ يُبَاهِي الْمَلَائِكَةَ بِمَنْ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ

١٢٤٤- §كتاب الأخلاق: مخطوط.§ أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ فِي كِتَابِ الْأَخْلَاقِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ص أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى رَجُلٍ يَغْتَسِلُ بِحَيْثُ يَرَاهُ النَّاسُ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مِنْ عِبَادِهِ الْحَيَاءَ وَ السَّتْرَ فَأَيُّكُمْ اغْتَسَلَ فَلْيَتَوَارَ مِنَ النَّاسِ فَإِنَّ الْحَيَاءَ زِينَةُ الْإِسْلَامِ

١٢٤٥- §عوالي اللآلي ج ٤ ص ٥٥ ح ١٩٥.§ عَوَالِي اللَّآلِي، عَنِ النَّبِيِّ ص أَنَّهُ قَالَ لَا يَغْتَسِلْ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ

↕

ص: ٤٨٩

فهرست كتاب الطهارة القسم الأوّل

عنوان الباب/ عدد الأحاديث/ التسلسل العام/ الصفحة

↕

ص: ۴۹۰

↕

ص: ۴۹۱

↨

↕

ص: ۴۹۳

↕

ص: ۴۹۴

↕

ص: ۴۹۵

↕
ص: ۴۹۶

↕
ص: ۴۹۷

↕
ص: ۴۹۸

↕
ص: ۴۹۹

↕

أبواب الجنابة

↨
ص: ۵٠٣

↨
ص: ۵٠۴



تعریف مرکز

بسم الله الرحمن الرحیم
جاهِدُوا بِأَمْوالِکُمْ وَ أَنْفُسِکُمْ فی سَبِیلِ اللَّهِ ذلِکُمْ خَیْرٌ لَکُمْ إِنْ کُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/۴۱).
قالَ الإمامُ علیّ بنُ موسَی الرِّضا – علَیهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْیَا أمْرَنَا... یَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَ یُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ کَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَنادِرُ البِحار – فی تلخیص بحار الأنوار، للعلاّمة فیض الاسلام، ص ۱۵۹؛ عُیونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشّیخ الصَّدوق، الباب۲۸، ج۱/ ص۳۰۷).
مؤسّس مُجتمَع "القائمیّة" الثّقافیّ بأصبَهانَ – إیرانَ: الشهید آیة الله "الشمس آبادی" – رَحِمَهُ اللهُ – کان أحداً من جَهابِذة هذه المدینة، الذی قدِ اشتهَرَ بشَغَفِهِ بأهل بَیت النبیّ (صلواتُ اللهِ علَیهِم) و لاسیَّما بحضرة الإمام علیّ بن موسَی الرِّضا (علیه السّلام) و بِساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرجَهُ الشَّریفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درایته، فی سَنةِ ۱۳۴۰ الهجریّة الشمسیّة (=۱۳۸۰ الهجریّة القمریّة)، مؤسَّسة و طریقة لم یَنطفِئ مِصباحُها، بل تُتَّبَع بأقوَی و أحسَنِ مَوقِفٍ کلَّ یوم.
مرکز "القائمیّة" للتحرِّی الحاسوبیّ – بأصبَهانَ، إیرانَ – قد ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنةِ ۱۳۸۵ الهجریّة الشمسیّة (=۱۴۲۷ الهجریّة القمریّة) تحتَ عنایة سماحة آیة الله الحاجّ السیّد حسن الإمامیّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَدَةِ جمعٍ مِن خِرّیجی الحوزات العلمیّة و

طلاب الجوامع، بالليل و النهار، فی مجالاتٍ شتّی: دینیّة، ثقافیّة و علمیّة...
الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشیعة و تبسیط ثقافة الثَّقَلَین (کتاب الله و اهل البیت علیهِمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزیز دوافع الشَّباب و عموم الناس إلی التَّحَرِّی الأدَقّ للمسائل الدّینیّة، تخلیف المطالب النّافعة – مکانَ البَلاتیثِ المبتذلة أو الرّدیئة – فی المحامیل (=الهواتف المنقولة) و الحواسیب (=الأجهزة الکمبیوتریّة)، تمهید أرضیّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثقافیّةٍ علی أساس معارف القرآن و أهل البیت –علیهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققین و الطّلّاب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِج العلوم الإسلامیّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهیل رفع الإبهام و الشّبُهات المنتشرة فی الجامعة، و...
- مِنها العَدالة الاجتماعیّة: التی یُمکِن نشرها و بثها بالأجهزة الحدیثة متصاعدة علی أنه یُمکِن تسریعُ إبراز المَرافِق و التسهیلاتِ – فی آکناف البلد - و نشرِ الثّقافةِ الاسلامیّة و الإیرانیّة – فی أنحاء العالم - مِن جِهةٍ اُخرَی.
- من الأنشطة الواسعة للمرکز:
الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ کتبٍ، کتیبة، نشرة شهریّة، مع إقامة مسابقات القِراءة
ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقیقیّة و مکتبیة، قابلة للتشغیل فی الحاسوب و المحمول
ج) إنتاج المَعارض ثّلاثیّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّکة و... الأماکن الدینیّة، السیاحیّة و...
د) إبداع الموقع الانترنتی "القائمیّة" www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقِع اُخرَ
ه) إنتاج المُنتجات العرضیّة، الخَطابات و... للعرض فی القنوات القمریّة
و) الإطلاق و الدَّعم العلمیّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعیّة، الاخلاقیّة و الاعتقادیّة (الهاتف: ۰۰۹۸۳۱۱۲۳۵۰۵۲۴)
ز) ترسیم النظام التلقائیّ و الیدویّ للبلوتوث، ویب کشک، و الرّسائل القصیرة SMS
ح) التعاون الفخریّ مع عشراتِ مراکزَ طبیعیّة و اعتباریّة، منها بیوت الآیات العِظام، الحوزات العلمیّة، الجوامع، الأماکن الدینیّة کمسجد جَمکرانَ و...
ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفیذ مشروع "ما قبلَ المدرسة" الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِکین فی الجلسة
ی) إقامة دورات تعلیمیّة عمومیّة و دورات تربیة المربّی (حضوراً و افتراضاً) طیلة السَّنة
المکتب الرّئیسیّ: إیران/أصبهان/ شارع "مسجد سیّد"/ ما بینَ شارع "پنج رَمَضان" ومُفترَق "وفائی"/بنایة "القائمیّة"
تاریخ التأسیس: ۱۳۸۵ الهجریّة الشمسیّة (=۱۴۲۷ الهجریة القمریّة)
رقم التسجیل: ۲۳۷۳
الهویّة الوطنیّة: ۱۰۸۶۰۱۵۲۰۲۶
الموقع: www.ghaemiyeh.com
البرید الالکترونی: Info@ghaemiyeh.com
المَتجَر الانترنتی: www.eslamshop.com
الهاتف: ۲۵-۲۳۵۷۰۲۳- (۰۰۹۸۳۱۱)
الفاکس: ۲۳۵۷۰۲۲ (۰۳۱۱)
مکتب طهرانَ ۸۸۳۱۸۷۲۲ (۰۲۱)
التِّجاریّة و المَبیعات ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹
امور المستخدمین ۲۳۳۳۰۴۵(۰۳۱۱)

ملاحَظة هامّة:

الميزانيّة الحاليّة لهذا المركز، شعبيّة، تبرّعيّة، غير حكوميّة، و غير ربحيّة، اقتنيت باهتمام جمع من الخيّرين؛ لكنّها لا توافِق الحجمَ المتزايد و المتّسِعَ للامور الدّينيّة و العلميّة الحاليّة و مشاريع التوسعة الثّقافيّة؛ لهذا فقد ترجّى هذا المركزُ صاحِبَ هذا البيتِ (المُسمّى بالقائميّة) و مع ذلك، يرجو مِن جانب سماحة بقيّة الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالى فرَجَهُ الشَّريفَ) أن يُوفِقَ الكلَّ توفيقاً متزائداً لِإعانتهم – فى حدّ التمكن لكلّ احدٍ منهم – إيّانا فى هذا الأمر العظيم؛ إن شاءَ اللهُ تعالى؛ و اللهُ ولىّ التوفيق.